

الكنز الأكبر في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

تأليف
عبد الرحمن بن أبي بكر بن داود الصالح المصطفى الحنبلي
المتوفى سنة ٨٥٦ هـ

تم التحقيق والإعداد بمركز الدراسات والبحوث بمكتبة نزار مصطفى الباز

المجلد الأول

الناشر
مكتبة نزار مصطفى الباز

○ الطبعة الأولى ○

□ ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م □

جميع الحقوق محفوظة للناسر



مكتبة

نزار مصطفى الباز

المملكة العربية السعودية

الرياض - شارع السويد العام المنقطع مع شارع

كعب بن زهير - خلف أسواق الراجي ص.ب. ٦٦٩٣٠

مكتبة: ٤٤٠٣٥٣ سترع: ٢٤٢١٩١١ الرمز البريدي: ١١٥٨٦

مكة المكرمة: الشامية - المكتبة ت. ٥٧٤٩٠٢٢ / ٥٧٤٥٠٤٤

مستوي: ٥٣٧٢٣٧٤ ص.ب. ٣٠١٩

كَلِمَةُ النَّاشِرِ


« رَجَاءٌ »

غَفَرَ إِلَٰهُ ذُنُوبَ هَذَا النَّاشِرِ
وَذُنُوبَ وَالِدَيْهِ مَعَا فِي النَّاطِرِ

غَفَرَ اللَّهُ ذُنُوبَهُ وَسَيَّرَ عُيُوبَهُ وَوَلَدَيْهِ وَالْمُسْلِمِينَ
أَجْمَعِينَ وَمَنْ دَعَا لَهُ بِخَيْرٍ

إِصْحَى عَفُورِيَه

نَزَارُ مُحَمَّدٍ فِي الْبَيْتِ



حياة ابن داود الحنبلي

اسمه ونسبه:

هو أبو الفرج عبد الرحمن بن الشيخ تقي الدين أبي الصفا نجم الدين داود ابن عيسى الحنبلي^(١).

يكنى بأبي الفرج وابن داود، واشتهر بابن داود.

والده هو أبو بكر بن داود الدمشقي الصالح الحنبلي، صوفي معدود في الصالحين، وهو على طريق السنة.

ولد ابن داود سنة اثنتين وثمانين وسبعمئة.

نشأ ابن داود على طريقة حسنة ملازماً للذكر وقراءة القرآن والأوراد التي رتبها والده.

وأخذ علم الحديث عن ابن ناصر الدين ولازمه سماعاً وقراءة، وتفقه على يد إبراهيم بن محمد بن مفلح وأخيه أكمل الدين والعلاء بن اللحام^(٢).

رحلاته:

حج بيت الله الحرام أكثر من مرة وزار بيت المقدس، وفي عام ثمانمئة وخمس من الهجرة رحل إلى طرابلس، وبعدها إلى بعلبك والتقى فيها بالتاج بن بردس وسمع عليه. وكان لكثرة العلماء في الشام وأن العلماء يأتون إليها، فقد كانت رحلاتها قليلة^(٣).

مناصبه وأعماله:

لازم التدريس طوال حياته ولم يتول أي منصب غيره.

شيوخه:

١ - والده أبو بكر بن داود الدمشقي.

(١) شذرات الذهب ٢٨٨/٧ والضوء اللامع ٦٢/٤.

(٢) الضوء اللامع ٣١/١٦ وشذرات الذهب ٨٥/٧.

(٣) معجم الشيوخ ص ١٢٥.

- ٢ - برهان الدين بن مفلح.
- ٣ - علي بن محمد بن عباس الحنبلي أبو الحسن.
- ٤ - الشهاب بن ناصح أحمد بن محمد المصري^(١).
- ٥ - تاج الدين محمد بن إسماعيل بن بردس البعلبكي.
- ٦ - محمد بن محمد علي بن الجزري.
- ٧ - محمد بن أبي بكر بن عبد الله بن ناصر الدين^(٢).

تلاميذه:

- ١ - شمس الدين عبد الرحمن السخاوي.
- ٢ - النجم عمر بن فهد الهاشمي المكي.
- ٣ - أبو البركات بن الجيعان أحمد بن الشرقي^(٣).

مؤلفاته:

- ١ - الإنذار بوفاة المصطفى المختار.
- ٢ - تحفة العباد في أدلة الأوراد.
- ٣ - تفريج الكروب في تعديل الدروب.
- ٤ - نزهة النفوس والأفكار في خواص الحيوان والأحجار.

وفاته:

توفي رحمه الله سنة ٨٥٦هـ في ليلة الجمعة من شهر ربيع الآخر^(٤).

(١) شذرات الذهب ٤٢/٧.

(٢) المرجع السابق.

(٣) انظر الضوء اللامع ٦٢/٤ و ١٢/١١.

(٤) الشذرات ٢٨٩/٧.

وصف المخطوط

اعتمدنا في تحقيق الكتاب على نسختين وهما كما يلي:

(النسخة الأولى)

(١) الجزء الأول:

النسخة الأولى نسخه شتريتي برقم ٣٢٧ وهى تحتوى على الجزء الأول وعدد أوراقها ٢٠ ورقة فى كل صفحة ٢٣ سطراً.

خطها: نسخ واضح.

(٢) الجزء الثانى:

النسخة الأولى نسخة برلين بألمانيا برقم ١٦٧ وهى تحوي الجزء الثانى من الكتاب تقع فى ١٧٢ ورقة، خطها نسخ واضح، تاريخ نسخها سنة ٨٢٦ هـ.

(النسخة الثانية)

نسخة دار الكتب المصرية:

وهى تحتوى أيضاً على جزأى الكتاب

الجزء الأول:

برقم ٩٢١ أخلاق عدد أوراقها ١٧٥ ورقة فى كل صفحة ٢٣ سطراً

خطها نسخ فرغ من نسخها سنة ٨٨١ هـ

الجزء الثانى:

برقم ٢٨٧ أخلاق عدد أوراقها ٣٣٥ ورقة فى كل صفحة ٢٣ سطراً.

منهج التحقيق

- (١) مطابقة النسخة الأصل بنسخة دار الكتب، ورمزنا لها بحرف (ب).
- (٢) الإشارة إلى الاختلاف بين النسخ فى حالة إذا كان الاختلاف يغير معنى الجملة.
- (٣) تخريج الأحاديث.
- (٤) توثيق نقول المؤلف من المصادر التى نقل منها مثل: كتاب إحياء علوم الدين وكتاب الآداب الشرعية لابن مفلح؛ لأن أكثر نقوله من هذين الكتابين.
- (٥) وضع عناوين لبعض الفصول لتوضيح معنى ومحتويات هذه الفصول ووضعها بين معكوفتين.



كتاب الكفر الاكبر في الامور المعروفة

واللهي عن المبتكر تصنيف الشيخ الامام العالم

العامل القوي من الدين من المرددين في العائدين

• ابو الصفا عبد الرحمن بن ابي الجهم العالم الفقيه •

بسم الله الرحمن الرحيم

الطاري داس لدر حمد و در حق

• واعاد من يركب •
• لم يركب •

الحمد لله الذي جعل العلم نوراً

1992

مشرعہ محمد السید امجدی و مصنف محمد یونس
تصنیف ۱۹۷۷ء

[illegible]

٧٥٤

[Handwritten signature]

دعوت الی اسلام

AND


غلاف الجزء الأول من النسخة المصرية نسخة (ب)

والسلام

1. V. 2.

140

[illegible]



عنوان نسخة برلين (نسخة الأصل) «الجزء الثاني»

[illegible]

٦٧ ٦٨

وذلك على الناس يؤمنون به وهو له اعلم بالحكم في عايبه ومنه منتهى نعمه
فقد اسقط هذا التاليف لا يفتي في الذوق السليم وفوق كل شيء علمه كلف التاليف
بجانه عند القلوب المكسوة واذا رجاوا المقربين وجزوه فالتاليف
وسابق علمك في معنوياتك ونماضت وقابك عليك في ايمانك وسبق علمك في كونك
هذا انك لا ويا انك مؤخف غيبك في استحقاق الخلائق لاعمالك علم التاليف
وغوف التاليف وعبادة الالهية مؤثر هذا القادير وقبيل التاليف
الوقتية وانا به الجيتية واجبات التاليف وشكر القاصدين
بفضلك ومنك وطولك وقوتك ومعونتك وهولك وانا به التاليف
هذه التاليف ليكن آخر الكتاب والكتاب
بعد ثمان مائة من السنة لله وهذا مصلح الله على
من لا تب بعينه
محمد بن عبد الله بن عبد الله
ومجيبه
ولزواجه
ودعريته
اهمين
امين
بلغ
مقابلة

وعشرين بعد ثمان مائة من السنين

الحمد لله الذي جعل العلم نوراً
والعلم نوراً والعلم نوراً



الكنز الادبي

في الايام العرف والني عن المنكر والقدور على الخير
 قال الامام: يا داود بن داود الموفق في كل امر
 الخليل اياها في الامتناع به الله تعالى
 الحمد لله تعالى
 الع الفقير الحقير على العاير الحقير في كل امر
 ان الكريم كاعبه في نباله وعليه في كل الامور معقول
 ولربيت سكرية زهون لدر الفقه وتكون في كل امر
 ونزب معيه تباين
 دخل في ملك الفقير الفقير الفقير
 والنقص
 لا زوالا ليرى في



لله ذوجه انه خرج لانكاره كفره على
 انكار النكر فخرج الى محله وتكرمه به
 ولا يورد به حق ان النكر فيل عما جراه فقال انه اخبر
 به في الله تعالى فارجعت ذكرته فاستغفر فيه في الاداب السخا
 صبر الامر بالمعروف من اجل القربات وبوجوده استدفع الما لوف من
 التكرات ونما صار الامر بالمعروف لتقديره هامة كراه والنهوض
 النكر نور مقترا فسا الى الله العظمة من الزلل وارتفع اصاح العلم
 وان ينظر للقيام بذلك ماضى عن مناه وبوقظه عين جريشا وطول وقته

من هذا الشريعة يوسف بن عبد المديان من امة اعلم الله تعالى ان
 من عاينه سبعة من العنصر الملائكة الغرير واقدام بين العرش والكرسي
 الانس من العنصر والخطير وجوزم طلقه ليلة البدر فاموا استوا حدين و
 خاسعين سطر السند خلق ابيهم ولون من ركن العرش الى ركن الكرم والارواح
 شدة الاله فم صوفية اعدل الله اخوانا في النسب فاسترل قايدهم
 وفي راسهم ومن غلام والحق تعالى انيسهم وشكهم فاعلمهم
 عن له العنصر المروية فالتعظيم من العنصر المروية فالتعظيم من العنصر المروية
 من العنصر المروية فالتعظيم من العنصر المروية فالتعظيم من العنصر المروية
 من العنصر المروية فالتعظيم من العنصر المروية فالتعظيم من العنصر المروية

بسم الله الرحمن الرحيم

وما توفيقى إلا بالله عليه توكلت، وهو رب العرش العظيم.

الحمد لله الذى أمر بالعدل والإحسان، ونهى عن الفحشاء والعصيان، ففضى بنفع العبد وضره، وأمضى القدر بشره وخيره، كما حرك أهل عبادته إلى نصرة دينه، وأزعج وأوقد نيران غيرته في أفئدة أحبته، وأجج وهدى للقيام بأوامره واجتناب نواهيه أولى الألباب، وأوجب عليهم الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بنص الكتاب، فقال سبحانه خطاباً خاصاً لقوم يعقلون وأمرأ عاماً لمن بعدهم يخلفونه ﴿وَلَتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾.

أحمده على التوفيق للإسلام، وأشكره على إنعامه الخاص والعام، وأستعينه وأستمدّه وأتوكل عليه، وأسأله عملاً يقرب إليه، وأشهد ألا إله إلا الله وحده لا شريك له إلهاً واحداً صمدًا، لم يتخذ صاحبة ولا ولداً، ولا يشرك في حكمه أحداً، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله الذى بين الدين ونور، وأعلن التوحيد وأظهر، وأمر بالمعروف ونهى عن المنكر، فظهر دينه على سائر الأديان وعظم قدره بنزول القرآن، وأحلت له الغنائم، ودفعت بعلو همته العظائم، ﷺ وعلى آله المطهرين من الأدناس وأصحابه المعظمين الأكياس، صلاة توجب لنا ولهم جزيل الإنعام يا ذا الجود والفضل والإكرام.

أما بعد:

قد قال الله تعالى في وصف عباده القائمين بنصرة دينه إلى يوم النشور: ﴿وَلْيَنْصُرْنِ اللَّهُ مَنْ يَنْصُرُهُ إِنَّ اللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ﴾ * الذين إن مكناهم في الأرض أقاموا الصلاة وآتوا الزكاة وأمروا بالمعروف ونهوا عن المنكر والله عاقبة الأمور﴾.

روى الإمام الحافظ أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري رحمه الله في صحيحه^(١) من حديث أبي عتبة عبد الرحمن بن يزيد بن جابر الأزدي أحد ثقات الشاميين وأعيانهم عن أبي الوليد عمير بن هانئ العنسي الدمشقي الداراني أنه سمع معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنه يقول:

سمعت النبي ﷺ يقول: «لا تزال من أمتي أمة قائمة بأمر الله لا يضرهم من خذلهم ولا من خالفهم حتى يأتيهم أمر الله وهم على ذلك»
قال عمير: فقال مالك بن يخامر: قال معاذ بن جبل رضي الله عنه: «وهم بالشام».

فقال معاوية هذا مالك يزعم أنه سمع معاذ يقول وهم بالشام ورواه مسلم في صحيحه^(٢) دون قول مالك، وكذلك ابن ماجه^(٣).
وفي رواية في الصحيحين^(٤):

قال: قال رسول الله: «من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين، ولا تزال عصابة من المسلمين يقاتلون على الحق ظاهرين على من ناوهم الى يوم القيامة».

ورواها الإمام أحمد في مسنده^(٥).

وفي الصحيحين^(٦) من حديث المغيرة بن شعبة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يزال ناس من أمتي ظاهرين».
وفي رواية: «لا تزال طائفة من أمتي...» وذكره.
وفي رواية لهما: «لن يزال قوم من أمتي ظاهرين على الناس»... وذكره.

وفي مسند^(٧) الإمام أحمد وجامع^(٨) أبي عيسى الترمذي من حديث معاوية ابن قرة المزني عن أبيه رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا فسد أهل

(١) في كتاب المناقب باب سؤال المشركين ١٨٩/٨ الفتح ٦٣١/٦.

(٢) في كتاب الإمارة باب لا تزال طائفة رقم ١٧٤.

(٣) في المقدمة باب اتباع سنة رسول الله ٣/١ من حديث رقم ٢٢-١.

(٤) البخاري كتاب العلم باب من يرد الله به خيراً ٢٥/١ الفتح ١٦٣/١، ومسلم في كتاب الإمارة باب لا تزال طائفة ١٥٥٤/٢٠ رقم ١٥٢٣.

(٥) ٩٣/٤.

(٦) البخاري كتاب المناقب باب سؤال المشركين ٢١٨٧/٤ الفتح ٦٣١/٦.

(٧) ٤٣٦/٣.

(٨) في كتاب الفتن باب ما جاء في أهل الشام ٤/٢٤٠ رقم ٢١٩٢.

الشام فلا خير فيكم، ولا تزال طائفة من أمتي منصورين لا يضرهم من خذلهم حتى تقوم الساعة».

قال الترمذي: «حديث حسن صحيح». ورواه^(١) ابن ماجه وليس عنده ذكر الشام.

وأورده أبو محمد البغوي^(٢) عند تفسير قوله تعالى: ﴿وَمَنْ خَلَقْنَا أُمَّةً يَهْدُونَ بِالْحَقِّ وَبِهِ يَعْدِلُونَ﴾.

وفي صحيح^(٣) مسلم وسنن ابن^(٤) ماجه من حديث ثوبان مولى النبي ﷺ ورضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق لا يضرهم من خذلهم، حتى يأتي أمر الله وهم كذلك».

وقد رواه الإمام أحمد^(٥) وأبو داود^(٦) في جملة حديث طويل والله أعلم.

وفي المعجم^(٧) الأوسط لأبي القاسم الطبراني من حديث الوليد بن عباد عن عامر بن عبد الأحد الأحول عن أبي صالح الخولاني عن أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ: «لا تزال طائفة من أمتي يقاتلون على أبواب دمشق وما حوله، وعلى أبواب بيت المقدس وما حوله لا يضرهم خذلان من خذلهم ظاهرين على الحق إلى أن تقوم الساعة». وهذا من أفراد الوليد وروى ابن^(٨) ماجه نحوه من حديث أبي هريرة أيضاً ولفظه: «لا تزال طائفة من أمتي قوامه على أمر الله عز وجل لا يضرها من خالفها».

وفي مسند^(٩) الإمام أحمد من حديث أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ أنه قال: (لا تزال لهذا الأمر - أو قال: على هذا الأمر - عصاة على الحق لا يضرهم خلاف من خالفهم حتى يأتيهم أمر الله).

(١) في المقدمة باب اتباع سنة رسول الله رقم ٢.

(٢) في التفسير.

(٣) في كتاب الإمامة باب لا تزال طائفة رقم ١٥٢٣.

(٤) في كتاب الفتن باب ما يكون في الفتن ١٣٠٤/٢.

(٥) المسند ٢٧٨/٥. (٦) في كتاب الفتن باب الفتن ودلائلها ٢٠٠/٤.

(٧) مجمع الزوائد ٨٤/٦. (٨) في المقدمة رقم ٢٠.

(٩) ٣٢١/٢.

وفي المسند^(١) أيضا من حديث أبي عبد الله الشامي قال: سمعت معاوية يقول: يا أهل الشام حدثني الأنصاري - قال: شعبة يعني زيد بن أرقم - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ قال: «لا يزال طائفة من أمتي على الحق ظاهرين وإنني لأرجو أن تكونوا هم يا أهل الشام».

وروى يوسف بن سعيد بن مسلم قال: حدثنا بن كثير هو محمد بن الأوزاعي عن قتادة عن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (لا تزال طائفة من أمتي يقاتلون على الحق ظاهرين إلى يوم القيامة)، وأوماً بيده إلى الشام، أنكره البخاري أن يكون من حديث قتادة عن أنس، وقال: إنما هو عن مطرف عن عمران، والله أعلم.

وفي مسند^(٢) الإمام أحمد وسنن^(٣) أبي داود من حديث عمران بن حصين رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: (إذا فسد أهل الشام فلا خير فيكم، لا تزال طائفة من أمتي يقاتلون على الحق ظاهرين على من ناوهم حتى يقاتل آخرهم المسيح الدجال).

قوله: لا تزال أى لا تبرح؛ أخبر ﷺ أن خلاصة هذه الأمة لا تزال أبداً على هذا الحال الذي أخبر، والطائفة الجماعة، وهم العصاة في الحديث الآخر، وفي رواية أمة، وهم الذين قال الله فيهم: ﴿ومن خلقنا أمة يهدون بالحق وبه يعدلون﴾^(٤)؛ ففي هذه الأحاديث دليل على ظهور الباطل وكثرته؛ لأنه إذا لم يكن على الحق إلا طائفة واحدة فالباقيون على الضلالة لقوله: ﴿فماذا بعد الحق إلا الضلال﴾^(٥)، كما قال تعالى فيهم: ﴿وقليل ما هم﴾^(٦) وسيأتي في الباب الثالث قوله ﷺ: «بدأ الإسلام غريباً وسيعود غريباً كما بدأ».

(٢) ٤٢٩/٤.

(١) ٤٦٩/٤.

(٣) في كتاب الجهاد باب دوام الجهاد ١١/٣.

(٥) سورة يونس آية ٢٣.

(٤) سورة الأعراف آية ١٨١.

(٦) سورة ص آية ٢٤.

قوله: «قائمة» يحتمل وجهين: الأول: أن يكون معناه موفية لأن العرب تقول: فلان قام بالأمر، أى وفى حقه. الثانى: أن يكون معنى قائمة ثابتة؛ كما قال الله تعالى: ﴿قائمة على أصولها﴾^(١).

وقوله: «بأمر الله» الأمر هنا هو اتباع ما أمر واجتناب ما نهى على واجبه ومندوبه.

وقوله: «منصورين» وفي رواية ظاهرين، هما بمعنى واحد.

وقوله: «ناوأهم» هو بهزمة بعد الواو أى عاداهم.

وقوله: «لا يضرهم من خذلهم» وفي رواية خالفهم قليل، يحتمل (ثلاثة أوجه) ذكرها الإمام عبد الله بن أبي جمرة وغيره:

الأول: أن يكون المراد به الأشخاص القائمون بالأمة لا يقدر أحد على ضرهم.

الثاني: الضرر لا يلحق فعلهم ويقبل منهم ولا ينقص لهم من أجورهم شيئاً وإن كانوا مجاورين ومخالطين للمخالفين لهم.

الثالث: أن يكون المراد لا يضرهم ولا يضر عملهم. ثم قال: وهذا أظهر الأوجه بدليل قوله تعالى: ﴿وكان حقاً علينا نصر المؤمنين﴾^(٢).

وفي الحديث بشارة عظيمة لمن اتصف بالصفة المذكورة أنه لا يخاف الضرر وإن كثر أهل الفساد، فيكون أبداً مطمئن النفس منشراح الصدر؛ لأن المؤمنين الذين أوجب لهم النصر بمجرد الفضل هم الموصوفون في الحديث، وقد قال بعض السلف: إذا وافقت الشريعة ولاحظت الحقيقة، فلا تبال وإن خالف رأيك جميع الخليفة.

قوله: «حتى يأتي أمر الله» المراد به قيام الساعة كما في بقية الروايات: وقيل: الآيات الكبار كما في الرواية الأخرى، حتى يقاتل آخرهم المسيح الدجال.

(١) سورة الحشر آية ٥.

(٢) سورة الروم آية ٤٧.

وقال بعض علماء أهل التصوف: إن أمر الله عام والمراد به الخصوص، أى يختص بكل أحد بحدوثه وهو الموت، فيكون المراد بسياق الحديث: بأن يموتوا على الخير فتشرح صدورهم للوعد الجميل؛ لأن خيرهم متعدد ولو لم يكن متعددا انقطعت آثارهم، ولكنهم يخلقون جيلاً جيلًا، والله أعلم.

وقد نص الإمام أحمد على أن أصحاب الحديث هم الطائفة المذكورون في هذه الأحاديث المذكورة، ونص أيضا على أنهم الفرقة الناجية في الحديث الآخر الذى رواه.

قال يزيد بن هارون وغيره: قال أبو زكريا يحيى النواوي^(١): «يحتمل أن هذه الطائفة مفرقة من أنواع المؤمنين؛ فمنهم شجعان مقاتلون، ومنهم فقهاء، ومنهم محدثون، ومنهم أهل أنواع آخر من الخير» انتهى.

قال بعض العارفين: جعل الله المسلمين على مراتب؛ فعوامهم كالرعية للملك وكتبة الحديث كخزائن الملك، وأهل القرآن كحفاظ الذخائر ونفائس الأموال والفقهاء بمنزلة الوكلاء للملك إذ الفقيه يوقع عن الله، وعلماء الأصول كالقواد وأمراء الجيوش، والأولياء كأركان الباب، وأرباب القلوب وأصحاب الصفا كخواص الملك وجلسائه، فشغل قوم بحفظ أركان الشرع، وآخرون بامضاء الأحكام، وآخرون بالرد على المخالفين، والآخرون بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

وروى أبو بكر^(٢) البزار من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن النبى ﷺ قال: «أني لأعرف ناسًا ما هم أنبياء ولا شهداء، يغبطهم الأنبياء والشهداء بمنزلتهم يوم القيامة: الذين يحبون الله تعالى ويحبونه إلى خلقه، يأمرونهم بطاعة الله فإذا أطاعوا الله أحبهم الله».

وروى الشيخ أبو الفتح نصر بن إبراهيم المقدسي رحمه الله في (كتاب الحجة على تارك المحجة) نحوه من حديث يزيد الرقاش عن أنس بن مالك مرفوعًا: «ألا أخبركم بأقوام ليسوا بأنبياء ولا شهداء يغبطهم يوم القيامة النبيون

(١) انظر شرح مسلم ٦٧/١٣.

(٢) كشف الاستار ٨٥/١ رقم ١٤٠.

والشهداء بمنالهم من الله عز وجل ، على منابر من نور يعرفون عليها؟ قالوا:
من هم يارسول الله؟ قال: قوم يحبون عباد الله إلى الله تعالى يحبون الله إلى
عباده يمشون في الأرض نصحاء.

فقال: هذا يحب الله إلى عباده، فكيف يحبون عباد الله إلى الله تعالى ؟
قال: يأمرونهم بما يحب الله عز وجل وينهونهم عما يكره الله، فإذا
أطاعوهم أحبهم الله عز وجل.

ومن هذه الطائفة التي بهذا الوصف نذكر الأمرين بالمعروف والناهين عن
المنكر، فلا يزال في كل عصر طائفة قائمين لله بالحق داعين بهمهم الخلق،
منحوا بحسن المتابعة رتبة الدعوة، وجعلوا للمتقين قدوة، قد ظهرت في الخلق
آثارهم وأشرفت في الأفاق أنوارهم، من اقتدى بهم اهتدى، ومن خالفهم
ضل عن طريق الحق واعتدى، تالله ما اهتم بالخلاص إلا أهل التقى
والإخلاص، أيامهم بالأمر بالمعروف زاهرة، ودولتهم بالنهاى عن المنكر قاهرة،
قد باعوا عرض الدنيا بجوهرة الآخرة فأسبغ عليهم مولاهم نعمه باطنة
وظاهرة.

قال الحافظ أبو العباس أحمد بن محمد البرتي حدثنا أبو حذيفة هو موسى
ابن مسعود النهدي.

قال: حدثنا سفيان عن عطاء بن السائب عن عبد الرحمن بن الحضرمي
قال: أخبرني من سمع النبي ﷺ يقول: «إن في آخر أمتي أقواما يعطون
من الأجل مثل ما لأولهم، ينكرون المنكر ويقاتلون أهل الفتن».

ورواه الإمام أحمد في المسند^(١) ولفظه: «إن من أمتي قوما يعطون مثل
أولهم ينكرون المنكر». ورواه حجاج بن منهال عن حماد بن سلمة عن عطاء
بنحوه طاهر بن الفضل.

قال: حدثنا سفيان عن عطاء بن السائب ... فذكره. ه فمن أنكر منكراً بذل فيه
جهده وأخلص لله تعالى قصده؛ كان من أجر الصدر الأول غارقاً، كما تقدم في
الحديث آنفاً.

وفي جامع الترمذي^(١) بعبارة مستعذبة المعانى، وإشارة مستغربة المجانى من حديث أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مثل أمتي مثل المطر لا يدري آخره خير أم أوله» ورواه أبو عبد الله محمد بن سلامة القضاعى في مسند^(٢) الشهاب من حديث أبي عمر، ورواه الإمام أحمد^(٣) من حديث عمار بن ياسر مرفوعاً بتقديم أوله على آخره.

قال ذلك ﷺ مبهما بقوله لا يدري، ثم صرح بذكر الأول والآخر ولم يذكر الوسط.

قال بعض العلماء: فإن قيل: ما وجه الحديث كونه مشعراً بمشابهة آخر الأمة أولها في الخير (مع)^(٤) ما ثبت في الأحاديث في تفضيل صدر هذه الأمة على من بعدهم كقوله: «خير الناس قرنى ثم الذين يلونهم»^(٥)؟ وقوله: «لو أنفق أحدكم مثل أحد ذهباً ما بلغ مدُّ أحدهم ولا نصيفه»^(٦)؟ ثم ما صرح به القرآن في تفضيلهم في غير ما آية كقوله تعالى: ﴿وَالسَّابِقُونَ السَّابِقُونَ﴾ من المهاجرين والأنصار^(٧) الآية، وقوله: ﴿لَا يَسْتَوِي مِنْكُمْ مَنْ أَنْفَقَ مِنْ قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَاتِلٌ﴾^(٨) الآية، إلى غير ذلك؟

فالجواب أن الأحاديث كلها صحيحة مقبولة لاتناقض فيها؟ إذ كل منها ورد على حال خاصة ووصف خاص، وجملتها تدل على فضيلة هذه الأمة وشرفها عند الله سبحانه وتعالى. أما قوله: لا يدري آخره خير أم أوله، أبهم القول فيه لعلمه بما يكون من الأخيار والسادات من الأبرار في آخر الزمان من أمته، وأنه

(١) في الأمثال رقم ٢٨٦٩.

(٢) رقم ١٣٤٩.

(٣) المسند ٣١٩/٤.

(٤) المثبت من ب.

(٥) البخاري كتاب فضائل أصحاب النبي ﷺ (الفتح) ٧/ ٢٠٠.

(٦) البخاري كتاب فضائل أصحاب النبي ﷺ (الفتح) ٧/ ٢٠٠.

(٧) سورة التوبة آية ١٠٠.

(٨) سورة الحديد آية ١٠.

يكون فيهم من يلحق بأولها في فضله وفضيلته من جهة من جهات أعماله ومجاهداته وثوابه ولم يدرك ما فاتته من فضيلة تقدمهم إياه وسبقهم بصحبة المصطفى ﷺ.

فقال لا يدرى أى بالرأى والاستنباط، (بل) (١) بما أخبر به عن الغيب ليشمروا المشرون في كل زمن إلى الجدد وطلب سنن من تقدم، ولمعنى آخر وهو أن لا يئأس أحد من توفيق الله وفضله الذى لا يقف على زمن بعينه أن يوصل من شاء من متأخري هذه الأمة في آخر أمرها فضل من تقدمها.

وفي حديث عبد الرحمن بن سمرة لما بعث خالد بن الوليد بشيرا إلى رسول الله ﷺ يوم موته، فبكى أصحاب رسول الله ﷺ وهم حوله، فقال: وما يكيكم؟ قالوا: قتل خيارنا وأشرافنا. فقال: «لاتبكوا فإنما مثل أمتي مثل حديقة قام عليها صاحبها فحلق سعتها وهيا مساكبها، فأطعمت عاما فوجا، وعاما فوجا فلعل آخرها طعاما يكون أجودها قنونا وأطولها شمراخا. والذى بعثني بالحق نبيا ليجدن ابن مريم في أمتي خلقا من حواريه».

وفي حديث جبير بن نفير الحضرمي رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «ليدركن المسيح من هذه الأمة أقواما، إنهم لمثلكم أو خير منكم - ثلاث مرات - ولن يخزي الله أمة أنا أولها والمسيح آخرها». فظهر بما تقدم أن الأخير قد يساوي الأول مع تجويز أن يفضل قوم من المتأخرين بقوله أو: «خير منكم».

وفي حديث أبي ثعلبة الخشني الآتي في الباب العاشر قوله ﷺ: «إن من ورائكم أياما الصبر فيهن مثل القبض على الجمر، للعامل أجر خمسين رجلا يعملون مثل عملكم».

قال ابن المبارك: وزادني غير عتبة: قيل: يا رسول الله، أجر خمسين رجلا منا أو منهم؟ قال: «لا بل أجر خمسين رجلا منكم». رواه أصحاب السنن وغيرهم.

(١) الثبت من ب.

فانظر أوجه الجمع بين هذه الماثلة والتفضيل للمتأخرين في هذين الحديثين وهي فضيلة القرن الأول، وأنه لا يدرك أحد من أحدهم، وذلك أن أصحابه رضي الله عنهم سبقوا الخلق وفضلوا من بعدهم بسبقهم في الوجود في زمنه وبصحبته إياه ورؤيته، لا يلحقهم في هذا أحد بنفقة ولا عمل لقوله: ﴿وَالسَّابِقُونَ السَّابِقُونَ﴾ (١).

روى مسلم وغيره من حديث أبي هريرة مرفوعاً : «أنتم أصحابي وإخواننا الذين لم يأتوا» يعنى أن هذا فزتم بسبقه، فلم يعنه بقوله مما ذكر في الأحاديث الآخر من مساواة الآخرين لهم أو فضلهم، بل أراد أن الآخرين يساؤون الأولين في الأعمال وثواب الطاعات والمجاهدات والأفعال، ألا تسمعه كيف قال: ثواب العامل منكم، فبان أن الأولين فضلوا بالصحة والسبق ولكن يساويهم الآخرون أو يفضلونهم في ثواب المعاملة والأجر. أما وجه المساواة فيما يأتى في الباب الثالث من قوله ﷺ: «بدأ الإسلام غريباً وسيعود غريباً كما بدأ» فكما أن الدين كان محتاجاً إلى أول (الأمة) (٢) في إبلاغه إلى من بعدهم؛ كذلك هو محتاج إلى أول الأمة في إبلاغه إلى من بعدهم، كذلك هو محتاج إلى القائمين به في أواخرها وتثبيت الناس على السنة وإظهارها، لكن الفضل للمتقدم، كالزراع الذى يحتاج إلى المطر الأول وإلى المطر الثانى لكن العمدة الكبرى على الأول.

قال بعض العلماء: فعمل المتأخرين في غربة الإسلام آخرأ يوازى عمل الأولين في غربة الإسلام أولاً، لاستواء مجاهدتهم وقلة عددهم ومساعدتهم، ووجه فضل المتأخرين في غربة الإسلام آخرأ على الأولين في المجاهدة وأجر العمل والمكان: أن الأولين جاهدوا مع المصطفى ﷺ ورؤيته ودعائه ومعونتهم وتحريضه وشفقته، فكان لهم بذلك أقوى عدة، ومددا لم يكن للمتأخرين، وكانت مجاهدتهم أعظم ومعاناتهم أتم وأبلغ، وكان أجرهم أزيد وأكثر، وقد روى الطبراني من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أنه ﷺ قال لأصحابه: «أي الخلق أعجب إيماناً؟ قالوا: الملائكة.

(١) كتاب الإيمان باب بدأ الدين غريباً برقم ١٢٨.

(٢) المثبت من ب وفي الأصل تشبه الأمر.

قال: «وما لهم لا يؤمنون وهم عند ربهم؟».

قالوا: فالأنبياء.

قال: «وما لهم لا يؤمنون والوحى ينزل عليهم؟».

قالوا: فنحن.

قال: «وما لكم لا تؤمنون وأنا بين أظهركم؟».

قالوا: فمن يا رسول الله؟

قال: «قوم يأتون من بعدي يؤمنون بي ولم يروني»

وروى الإمام أحمد وغيره من حديث أبي أمامة مرفوعاً: «طوبى لمن رآنى وآمن بي ولم يرني». ثلاث مرات

ويسنده^(١) [عن أبي محيرز]:

قال: قلت لأبي جمعة: حدثنا حديثاً سمعته من رسول الله ﷺ. قال: ومعنا أبو عبيدة عامر بن الجراح، فقال: يا رسول الله أحد خير منا، أسلمنا معك وجاهدنا معك؟

قال: «نعم قوم من بعدكم يؤمنون بي ولم يروني»

يشير في هذه الأحاديث إلى فضل أيام المتأخرين مع قلة عددهم، فالأمر بالمعروف الناهي عن المنكر في زماننا قائم بالركن الأعظم في الدين، والمهم الذى ابتعث الله به جميع المرسلين؛ لأنه عليه مدار أمر الدين وبأسبابه أنيطت منازل الكونين.

وقد روى الترمذي^(٢) وغيره من حديث عمرو بن ميمون الأودى رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال لبلال بن الحارث يوماً: «اعلم يا بلال».

قال: ما أعلم يا رسول الله؟.

(١) المسند ١٠٦/٤.

(٢) في كتاب العلم باب ما جاء في الأخذ بالسنة ١٠٢/١.

قال: «اعلم أن من أحيا سنة من سنتي أميتت بعدى، كان له الأجر مثل من عمل بها من غير أن ينقص من أجورهم شيئاً».

وروى أيضاً بسنده^(١) عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال له: «يا بني إن قدرت أن تصبح وتمسي وليس في قلبك غش لأحد فافعل». ثم قال: «يا بني وذلك من سنتي ومن أحيا سنتي فقد أحياني ومن أحياني كان معي في الجنة».

وقال: حديث حسن غريب.

فهذا أتم شرف وأكمل فضل، أخبر به ﷺ في حق من أحيا سنته، روى البيهقي في كتاب المدخل من حديث حمزة بن الحسن عن محمد بن عجلان القرشي عن أبيه عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: القائم بستتي عند فساد أمتي له أجر مائة شهيد».

وروى الشيخ أبو الفتح نصر المقدسي من حديث عبد الحميد عبد العزيز ابن أبي داود عن أبي جعفر رفعه قال: قال رسول الله ﷺ: «من تمسك بستتي عند فساد أمتي فله أجر مائة شهيد».

ورواه البيهقي من حديث ابن عباس من رواية الحسن بن قتيبة.

ورواه الطبراني من حديث أبي هريرة بإسناد لا بأس به إلا أنه قال: «فله أجر شهيد»، وسيأتى في الباب الثالث من رواية الترمذي عن كثير بن عبد الله ابن عوف عن أبيه عن جده مرفوعاً: «إن الدين بدأ غريباً ورجع غريباً، طوبى للغرباء وهم الذين يصلحون ما أفسد الناس من سنتي»... إلى غير ذلك من الألفاظ، فلما ذكر ﷺ عودة غربة الإسلام، فضل أهلها بقوله: وسيعود غريباً كما بدأ فطوبى للغرباء؛ فخص الآخرين من غرباء الإسلام بطوبى لصعوبة الأمر عليهم وشدة المعاناة في حفظ الدين لديهم؛ كما قال في آخر زمنهم: «التمسك فيه بدينه كالتقاط على الجمر». والمقصود أن الفساد قد اتسع خرقة وأظلم أفقه، بإفشائه واشتهاره ومداهنة بعض الناس في إنكاره، وأرذل المصائب وأعظم المعاييب وأذل الخصال وأوضع المراتب: أخذ المال السحت على

(١) كتاب العلم باب ما جاء في الأخذ بالسنة ١٠٢/١.

الإقرار عليه وحماية فاعله من أن يتوصل بالإنكار إليه!! فلا حول ولا قوة إلا بالله، ولا تعتمد في كراهة ذلك على سواه، أي ركن الدين قد وهى وأي نور للأمة قدر المألوف. وقد قال أبو حامد^(١) الغزالي رحمه الله ولو طوى بساط الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وأهمل عمله؛ تعطلت النبوة واضمحلت الديانة، وعمت الفترة وفشت الضلالة بطالح العباد، وإن لم يشعروا به إلى يوم التناد، وقد كان الذى خفنا أن يكون، فإنا لله وإنا إليه راجعون. إذ اندرس من هذا القطب عمله وعلمه، وانمحت بالكلية حقيقته ورسمه، واستولت على القلوب مدهانة الخلق، وانمحقت عنها مراقبة الخالق، واسترسل الناس في اتباع الهوى والشهوات استرسال البهائم، وعز على بسيط الأرض مؤمن صادق لا تأخذه في الله لومة لائم. فهذا قول أبي حامد في زمانه وفيه الجمل (الغفير)^(٢) من أقرانه فما الظن بهذا الزمان وقد تمكن من غالب أهله الشيطان، وفشت بينهم المنكرات الجليلات وظهرت عليهم ملازمة الحقيرات، وصار تعاطي ذلك بينهم مألوفاً وعدم الإنكار عليهم معروفاً!!؟

وعاد الإسلام غريباً كما بدأ غريباً، والمنكر الأمر طريداً، والساكت المتحلى حيباً وعظمت الخطوب والعظائم، ولم يبق إلا القليل الذى لا تأخذه في الله لومة لائم^(٣).

فظل بذلك علم الدين مندرساً، ومنار الهدى في أفكار الأرض منطمساً وأصبح بين الخلق منظوياً، وبات نسياً منسياً، فما أقرب الساكتين على المنكر من فاعليه، وما أبعدهم من ذوق حلاوة الإيمان وما فيه، وما أحقهم بلزوم هذه الآية الشريفة التى تظهر للناس سريرتهم قوله تعالى: ﴿لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ﴾^(٤). فمن سعى في تلافي هذه الفترة المستمرة (وسد)^(٥) تلك الشللة المستقرة، فقد جدد السنة الفاخرة ناهضاً بإحياء معالمها الدائرة، لأن معظم مصالح الدنيا وفسادها معروف بالعقل والتجارب، وذلك معظم الشرائع،

(١) الإحياء ٣٠٦/٢ دار المعرفة.

(٢) الميث ب.

(٣) الميث من الحاشية والنسخة ب.

(٤) سورة المجادلة آية ٢٢.

(٥) الميث من ب.

إذ لا يخفي على عاقل قبل ورود الشرع أن تحصيل المصالح المحضة ودرء
المفاسد المحضة عن نفس الإنسان وعن غيره: محمود حسن، وأن تقديم أرجح
المصالح فأرجحها محمود حسن، وأن درء أفسد المفاسد فأفسدها مقصود
حسن، وأن تقديم المصالح الراجحة على المصالح المرجوحة محمود حسن،
واتفق العلماء على ذلك، كما قال الحبر الإمام عز الدين^(١) بن عبد السلام.

ثم قال: واعلم أن (اكتساب)^(٢) العباد ضربان: أحدهما: ما هو سبب
المصالح، وهو أنواع أحدها: ما هو سبب لمصالح دنيوية
والثاني: ما هو سبب لمصالح أخروية.

الثالث: ما هو سبب لمصالح دنيوية وأخروية، وكل هذه الأسباب مأمور
بها، ويتأكد الأمر بها على قدر مراتبها في الحسن والرشاد.

الضرب الثاني من (الإكساب)^(٣): ما هو سبب للمفاسد وهو أنواع:
أحدها: ما هو سبب لمفاسد دنيوية. الثاني: ما هو سبب لمفاسد أخروية.

الثالث: ما هو سبب لمفاسد دنيوية وأخروية.

وكل هذه (الأكساب)^(٤) منهي عنها، ويتأكد النهي عنها على قدر مراتبها في
القبح والفساد، انتهى، والله أعلم.

فلما شاهدت نقص الدين بترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر مسلما،
قصدت جمع كتاب بفضل ذلك والتحريض عليه مهما، وذلك بعد استشارة الله
وسؤاله أن يصحبني توفيقا، ويفتح لى إلى ذلك المنهج طريقا، لأن أولى ما
تصرفت إليه عناية ذوى الهمم وأحق ما اهتدى بأنواره في غياهب الظلم وأنفع
ما استترت به صنوف النعم وامنع ما استدرت به صروف النقم: ما أمر الله
تعالى به في كتابه العظيم، وفيه رغب رسوله الكريم، وجنح إليه المرسلون
والأنبياء، وعول عليه الصالحون والأولياء، فهممت بتلخيصه للنفع العاجل
والأجر المدخر الآجل، وحركت الإرادة الرحمانية العزيمة الصارمة المحدية،

(١) أواعد الأحكام ٥/١.

(٢) المثبت من ب.

(٣) المثبت من ب.

(٤) المثبت من ب.

لأن من علم شرف المطلوب جد وعزم، وإنما يكون الاجتهاد على قدر الهم، فشرعت في ذلك طلباً لما هنالك، معرباً عن الإطالة خوف السآمة والملالة، وسميته بالكثرة الأكبر في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وجعلته عشرة أبواب معتمداً في إنجازها على الكريم الوهاب.

الباب الأول: في فضل الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وفرضيتهما، وبيان ذم تارك ذلك، وتأكيده الإثم على من صد عنه.

الباب الثاني: في بيان أركان الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وشروطه ودرجاته ومراتبه.

الباب الثالث: في بيان طبقات الناس من الآمرين والمأمورين والمستخلفين، وأن القائمين بذلك بين أهل الفساد من الغرباء المكروهين.

الباب الرابع: في بيان ما يستحب من الأفعال والأقوال والأحوال في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

الباب الخامس: في بيان ما يكره من الأقوال والأفعال والأحوال في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

الباب السادس: في بيان ما سقط به وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وما يندب من التخلي عن ذلك في غالب الأحيان وأكثر الأزمان.

الباب السابع: في عدم الاشتراط على الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر أن يكون سليماً عن المعصية، وأن ذلك غير مختص بولاية الأمور وفيه فصل في ذكر شيء من المنكرات المألوفة بين الناس.

الباب الثامن: في الحث على إقامة الحدود وبيان تحريم تعطيلها بشفاعة وغيرها إذا اتصلت بولي الأمر.

الباب التاسع: في فضل الإصلاح بين الناس واستحياب معاونتهم على البر والتقوى.

الباب العاشر: في خاتمة الكتاب، ويشتمل على أربعة فصول مفرقات تزيل الاكتئاف، وبها يتم ما قصده من جمعه وأردته من تهذيبه ووضعه، والله الموفق لإتمامه وإكمال أمره وإبرامه، وسيأتى فصول مذكرات في بقية الأبواب تسرع نيل المقصود من فحوى الخطاب، على سبيل الاختصار وسلوك طريق الإيجاز والاقتصار لأن الإسهاب يوجب الضجر، والإطناب يتعب القرائح والفكر فليس للناظر فيه أن يفهمه بما عداه، ويعارضه بشيء المراد منه سواء، بل يعنى النظر فى ذلك بعقل مجرد الأهواء، وقلب مشحون بالبر والتقوى، فرب كنز ناله فقير، وكم من فضل فاز به صغير، والعبد معترف بالتقصير عن هذه المتزلة الشريفة والعجز التام عن إدراك تلك المرتبة المنيعة، خائف أن لا يقوم بالقصد المطلوب، ولا يأتى بالمطلب المرغوب، لكن المرجو من فضل الرحمن تيسير ذلك بإخلاص، وجزيل النفع العام والخاص جبرا منه لعبده وإحسانا بكرمه وورفده، إنه سميع الدعاء واسع العطاء قد عم بره وغمر خيره، تبارك اسمه وتعالى جده، ولا إله غيره.

الباب الأول

في فضل الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وبيان فرضيتهما
وذم تارك ذلك وتأکید الإثم على من صد عنه

فصل

[في آيات في فضل الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر]

قال الله تعالى وجل ذكره وتقدمت أسماؤه التي عجز عن حصرها
العالون: ﴿ولتكن منكم أمة يدعون إلى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن
المنكر وأولئك هم المفلحون﴾.

وقال تعالى إخباراً عن هذه الأمة المحمدية بأنهم خير الأمم: ﴿كتتم خير
أمة أخرجت للناس تأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر وتؤمنون بالله﴾.

وقال عز من قائل: ﴿ليسوا سواء من أهل الكتاب أمة قائمة يتلون آيات الله
أناء الليل وهم يسجدون﴾ يؤمنون بالله واليوم الآخر يأمرون بالمعروف وينهون
عن المنكر ويسارعون في الخيرات وأولئك من الصالحين﴾.

وقال تعالى ﴿لا خير في كثير من نجواهم إلا من أمر بصدقة أو معروف أو
إصلاح بين الناس ومن يفعل ذلك ابتغاء مرضات الله فسوف نؤتيه أجراً
عظيماً﴾.

وقال سبحانه وتعالى: ﴿يا أيها الذين آمنوا كونوا قوامين بالقسط شهداء لله
ولو على أنفسكم أو الوالدين والأقربين﴾.

وقال جلت عظمتة: ﴿يا أيها الذين آمنوا كونوا قوامين لله شهداء بالقسط ولا
يجرمكم شأن قوم على ألا تعدلوا اعدلوا هو أقرب للتقوى واتقوا الله إن الله
خبير بما تعملون﴾. وقال أصدق قائل: ﴿لولا ينهاهم الربانيون والأحبار عن
قولهم الإثم وأكلهم السحت لبئس ما كانوا يصنعون﴾ (١).

وقال سبحانه واصفا لعباده القائمين بنصرة دينه ومثيا عليهم بكل خير
جسيم: ﴿يجاهدون في سبيل الله ولا يخافون لومة لائم ذلك فضل الله يؤتيه من
يشاء والله واسع عليم﴾ (٢).

(٢) سورة المائدة آية ٥٤.

(١) سورة المائدة ٦٣.

وقال تعالى توبيخا لقوم يجهلون وتقريعا لمن بعدهم يخلفون: ﴿لعن الذين كفروا من بني إسرائيل على لسان داود وعيسى ابن مريم ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون﴾ كانوا لا يتناهون عن منكر فعلوه لبئس ما كانوا يفعلون ﴿١﴾.

وقال عز من قائل مخاطبا لكليمه موسى بن عمران، وواصفا لحبيبه المبعوث من عدنان حيث نوه بذكر صفاته الظاهرات: ﴿الذين يتبعون الرسول النبي الأمي الذي يجدونه مكتوبًا عندهم في التوراة والإنجيل يأمرهم بالمعروف وينهاهم عن المنكر ويحل لهم الطيبات﴾ (٢).

وقال تعالى: ﴿ومن قوم موسى أمة يهدون بالحق وبه يعدلون﴾ (٣).

وقال سبحانه منوهاً بنجاة الناهين عن المنكر من العذاب لعلمهم يستبقون: ﴿وإذ قالت أمة منهم لم تعظون قوما الله مهلكهم أو معذبهم عذاباً شديداً قالوا معذرة إلى ربكم ولعلمهم يتقون﴾ فلما نسوا ما ذكروا به أنجينا الذين ينهون عن السوء وأخذنا الذين ظلموا بعذاب بئس بما كانوا يفسقون ﴿٤﴾.

وقال تعالى مبيِّناً صفات المنافقين، ومعرفاً أخلاق الفاسقين أنهم ينهون عن المعروف ويأمرون بالمنكر المألوف، فأراد بذلك أن يخزيهم بقوله: ﴿المنافقون والمنافقات بعضهم من بعض يأمرون بالمنكر وينهون عن المعروف ويقبضون أيديهم نسوا الله فنسيهم﴾ (٥).

ثم جلا تعالى أوصاف عباده المؤمنين والمؤمنات، وأوردها بأكمل المعاني وأحسن العبارات، حيث افتتحها بالأمر بالمعروف إذا كان المؤمن بها أجمل منعوت وموصوف، فقال من لا إله لنا سواه: ﴿والمؤمنون والمؤمنات بعضهم أولياء بعض يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر ويقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة ويطيعون الله ورسوله أولئك سيرحمهم الله﴾ (٦).

(١) سورة المائدة آية ٧٨.

(٢) سورة الأعراف آية ١٥٧.

(٣) سورة الأعراف آية ١٥٩.

(٤) سورة الأعراف آية ١٦٤.

(٥) سورة التوبة آية ٦٧.

(٦) سورة التوبة آية ٧١.

وقال تبارك وتعالى في السورة التى ذكرنا فيها فضله ومنه: ﴿إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَىٰ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُم بِأَن لَهُمِ الْجَنَّةَ﴾ (١).

ثم ذكر سبحانه أوصاف هؤلاء السادة لبيادر الفائزون إلى التحلى بها فينالوا مراده .

فقال وهو خير المحسنين: ﴿التَّائِبُونَ الْعَابِدُونَ الْحَامِدُونَ السَّائِحُونَ الرَّاكِعُونَ السَّاجِدُونَ الْآمِرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّاهُونَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَالْحَافِظُونَ لِحُدُودِ اللَّهِ وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ﴾ (٢). وقال عز وجل: ﴿فَلَوْلَا كَانَ مِنَ الْقُرُونِ مِنْ قَبْلِكُمْ أُولُو بَقِيَّةٍ يَنْهَوْنَ عَنِ الْفَسَادِ فِي الْأَرْضِ إِلَّا قَلِيلًا مِّنْ أَتَجِنَا مِنْهُمِ وَإَتَّبَعَ الَّذِينَ ظَلَمُوا مَا أُتْرِفُوا فِيهِ وَكَانُوا مُجْرِمِينَ﴾ (٣)، ثم تولى سبحانه الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بنفسه نفسه الشريفة، ونظم ذلك منبها عليه في هذه الآية اللطيفة فقال: مفهما ومعلما لقوم يعقلون: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَيَنْهَىٰ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾ (٤).

ووعد تعالى عباده القائمين بوظيفة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بتأييدهم ونصرتهم على أهل الفساد بعد تعظيم الأجور، فقال: ﴿وَلَوْلَا دَفَعَهُ اللَّهُ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لَّهَدَمْتُ صَوَامِعَ وَبِيْعَ وَصُلُواتٍ وَمَسَاجِدَ يُذَكَّرُ فِيهَا اسْمُ اللَّهِ كَثِيرًا وَلَيَنْصُرَنَّ اللَّهُ مَنْ يَنْصُرُهُ إِنَّ اللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ الَّذِينَ إِنْ مَكَنَّاهُمْ فِي الْأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ وَأَمَرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ اللَّهُ عَاقِبَةُ الْأُمُورِ﴾ (٥).

وقال تعالى: ﴿وَجَاهِدُوا فِي اللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِ هُوَ اجْتَبَاكُمْ﴾ (٦).

(١) سورة التوبة آية ١١١ .

(٢) سورة التوبة آية ١١٢ .

(٣) سورة هود آية ١١٦ .

(٤) سورة النحل آية ٩٠ .

(٥) سورة الحج آيتا ٤٠، ٤١ .

(٦) سورة الحج آية ٧٨ .

ثم أمر سبحانه بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ثم بالصبر عليه، على لسان عبده لقمان الحكيم حين وصى لابنه، دلالة على استباق الخيرات والأجر الموفور حيث قال: ﴿يا بني أقم الصلاة وأمر بالمعروف وانه عن المنكر واصبر على ما أصابك إن ذلك من عزم الأمور﴾ (١).

وقال تعالى: ﴿والعصر * إن الإنسان لفي خسر * إلا الذين آمنوا وعملوا الصالحات وتواصوا بالحق وتواصوا بالصبر﴾ (٢).

فصل

أما قوله سبحانه وتعالى: ﴿ولتكن منكم أمة يدعون إلى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر وأولئك هم المفلحون﴾ (٣):

فقال جماعة من أهل التفسير: الأمر متوجه إلى من توجه الخطاب عليهم وهم الأوس والخزرج، وأمره سبحانه لهم بذلك أمر لجميع الأمة ومن تابعهم إلى يوم القيامة، فهو من الخطاب الخاص الذي يراد به العام، فاللام في قوله: ﴿ولتكن﴾ لام الأمر و«من» هنا صلة ليست للتبعض، كقوله تعالى: ﴿فاجتنبوا الرجس من الأوثان﴾ (٤).

وقال: أبو إسحاق الزجاج: من هنا لبيان الجنس، فيكون متعلق الأمر أيضا بجميع الأمة، يدعون جميع العالم إلى الخير، الكفار إلى الإسلام والعصاة إلى الطاعة. فظاهر هذا يشعر أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فرض عين، فيكون معنى الآية: كونوا كلكم أمة يدعون إلى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر.

وقال جماعة: معنى قوله: ﴿أمة﴾ أى أئمة، فتكون «من» هنا للتبعض، أى أئمة متصبة للقيام بأمر الله في الدعوة إلى الخير والأمر بالمعروف والنهي

(١) سورة لقمان ١٧.

(٢) سورة العصر آيات ١-٥.

(٣) سورة آل عمران آية ١٠٤.

(٤) سورة الحج آية ٣٠.

عن المنكر؛ لأن الدعاء إلى الخير والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لا يصلح إلا لمن علم المعروف والمنكر، وكيف يرتب الأمر في إقامته، وكيف يباشر الأمر فإن الجاهل ربما أمر بمنكر ونهى عن معروف، وقد يغلط في موضع اللين أو يلين في موضع التغليظ، فعلى هذا يكون متعلق الأمر ببعض الأمة وهم الذين يصلحون لذلك وهذا يدل على أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فرض كفاية، وهو قول الجمهور كما سيأتى. قوله يدعون إلى الخير: هو عام في جميع التكاليف فدخل فيه الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وغيره من الطاعات، ثم جرى بالخاص إعلاما بفضله وشرفه، فقال ﴿ويأمرُونَ بالمعروف وينهون عن المنكر﴾.

كقول الله تعالى: ﴿وجبريل وميكال﴾ (١).

وقوله: ﴿والصلاة الوسطى﴾ (٢).

وقوله: ﴿فيها فاكهة ونخل ورمان﴾ (٣).

وقوله في الحديث: كان ﷺ يحب الحلوى والغسل وما يشابه ذلك.

وقوله: ﴿يأمرُونَ بالمعروف﴾ فالأمر ضد النهى، المرة منه: أمره بالفتح والجمع أوامر.

يقال: أمور بكذا على فعول، والنهى خلافه.

يقال: نهاه نهيا فانتهى وتناهى، أى كف، فهو نهوء، والنهية الاسم منه، وتناهوا أى نهوا بعضهم بعضا، والمعروف طاعة الله. قول أبو سليمان الداراني

وقال الراغب: المعروف: كل ما يستحسنه العقل، وأما المنكر فهو معصية الله. وقيل: كل ما يستقبحه العقل وينكره. وقيل: المعروف خدمة الحق والمنكر صحبة النفس.

(١) سورة البقرة آية ٩٨.

(٢) سورة البقرة آية ٢٣٩.

(٣) سورة الرحمن آية ٦٨.

وقيل: المعروف إثبات حق الحق والمنكر اختيار حظ النفس.

وقيل: المعروف ما يزللك إليه، والمنكر ما يحجبك عنه.

وقوله: ﴿وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾: جعل سبحانه الفلاح منوطاً بذلك، يعنى المتصفين بما تقدم هم الناجون الفائزون، فازوا بالجنة ونجوا من النار، وقيل: الذين أدركوا ما طلبوا ونجوا من شر ما منه هربوا، قاله ابن عباس، وقيل: الفلاح بمعنى البقاء، أى الباقيون في النعيم المقيم المقطوع لهم بالخير في الدنيا والآخرة، فمن اتصف من الأمة بهذه الصفات دخل معهم في هذا الثناء والمدح لهم، كما قال قتادة: بلغنا أن عمر بن الخطاب في حجة حجها رأى من الناس نزعة فقرأ هذه الآية ﴿كنتم خير أمة أخرجت الناس﴾ (١).

قال: من سره أن يكون من تلك الأمة فليؤد شرط الله فيها، رواه محمد ابن جرير (٢). ومن لم يتصف بذلك أشبه أهل الكتاب الذين ذمهم الله بقوله: ﴿كانوا لا يتناهون عن منكر فعلوه لبئس ما كانوا يفعلون﴾ (٣). «في الآية إشارة إلى أقوام قاموا بالله لله لا تأخذهم لومة لائم، وقفوا على دلالات أمره واستغرقوا أعمارهم في تحصيل رضاه، عملوا لله ونصحوا لدين الله ودعوا خلق الله إلى الله، فربحت تجارتهم وما خسرت صفقتهم. ثم قال تعالى بعد ذلك: ﴿ولا تكونوا كالذين تفرقوا واختلفوا من بعد ما جاءهم البينات وأُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ (٤). نهى الله سبحانه هذه الأمة أن تكون كالأمم الماضية في تفرقهم واختلافهم وتركهم الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، فهؤلاء أقوام أظهر سبحانه عليهم في الابتداء أقوام الطلب، ثم وسمهم في الانتهاء بكى الفرقة فباتوا في سلك الإحباب وأصبحوا في زهرة الأجانب»، والله أعلم.

(١) سورة آل عمران آية ١١٠.

(٢) التفسير رقم ٧٦٢١، ١٠٢/٧.

(٣) سورة المائدة آية ٧٩.

(٤) سورة آل عمران آية ١٠٥.

فصل

في تفسير قوله تعالى
﴿كنتم خير أمة أخرجت للناس تأمرون بالمعروف
وتنهون عن المنكر﴾

وأما قوله تعالى: ﴿كنتم خير أمة أخرجت للناس تأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر وتؤمنون بالله﴾ (١).

فقال عكرمة ومقاتل: نزلت في ابن مسعود وأبي بن كعب ومعاذ بن جبل وسالم مولى أبي حذيفة، وذلك أن مالك بن الصيف ووهب بن يهود اليهوديين قالوا: نحن أفضل منكم وديننا خير مما تدعوننا إليه، فأنزل الله هذه الآية. وقال ابن عباس: هم الذين هاجروا مع النبي ﷺ إلى المدينة. وقال الضحاك: هم أصحاب محمد ﷺ خاصة الرواة الدعاة الذين أمر الله المسلمين بطاعتهم.

وقال: الحسن البصري ومجاهد وجماعة: الخطاب لجميع الأمة بأنهم خير الأمم، ويؤيد ذلك كونهم شهداء على الناس، وقوله ﷺ: «نحن الآخرون السابقون» (٢) الحديث.

وقال قتادة: أمة محمد ﷺ لم يؤمر نبي قبلهم بالقتال، فهم يقاتلون الكفار ويدخلونهم في دينهم، فهم خير أمة أخرجت للناس.

وفي جامع الترمذي (٣) وغيره من حديث بهز بن حكيم عن أبيه عن جده معاوية بن حيدة رضي الله عنه أنه سمع النبي ﷺ يقول في قوله تعالى: ﴿كنتم خير أمة أخرجت للناس﴾ قال: «أنتم تسمون سبعين أمة أنتم خيرها وأكرمها على الله تعالى».

(١) سورة آل عمران آية ١١٠.

(٢) مسلم كتاب الجمعة باب هداية هذه الأمة رقم ٨٥٤.

(٣) في كتاب التفسير ٢٢٦/٥.

قال الترمذي: حديث حسن.

ورواه الإمام أحمد^(١) وابن ماجه^(٢) والحاكم^(٣) بغير ذكر الآية.

وقال: «توفون فهم خير الأمم» والله أعلم.

قوله تعالى: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ﴾ [هو الخير]^(٤) ولا يراد بها هنا الدالة على مضي الزمان. وقال مجاهد: كنتم خير أمة أخرجت للناس على الشرائط المذكورة.

فعلى هذا يكون المعنى كنتم خير أمة إذ كنتم تأمرون وتنهون عن المنكر وتؤمنون بالله، فبدأ سبحانه بذكر الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر قبل ذكر الإيمان، تأكيداً على المؤمنين، فلا يتم إيمان المؤمنين إلا بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في وقته عند معانيته، لا يسعهم التخلف عنه.

وقال قوم: قوله: ﴿لِلنَّاسِ﴾ من صلة قوله: ﴿خَيْرَ أُمَّةٍ﴾ أى أنتم خير الناس للناس.

وفي صحيح^(٥) أبي عب دالله البخاري من حديث أبي هريرة رضي الله عنه موقوفاً من قوله تعالى: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾.

قال: خير الناس للناس يأتون بهم في السلاسل في أعناقهم حتي يدخلوا في الإسلام... وهكذا.

قال: ابن عباس ومجاهد وعكرمة وعطاء والربيع بن أنس وعطية العوفي: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾ يعنى خير الناس للناس، والمعنى أنهم خير الأمم وأنفع الناس للناس.

وروى البخاري^(٦) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه أيضاً أن رسول الله ﷺ قال: «عجب الله عز وجل من قوم يدخلون الجنة في السلاسل».

(١) ٥٠٣/٥.

(٢) في كتاب الزهد باب حق أمة محمد ٢٤/٢.

(٣) ٨٤/٤.

(٤) كنا في الأصل.

(٥) في كتاب الجهاد باب الأسرى في السلاسل (الفتح) ١٤٥/٦.

(٦) في كتاب الجهاد باب الأسرى في السلاسل (الفتح) ١٤٥/٦.

ورواه أحمد^(١) وأبو داود^(٢) ولفظهما: «عجب ربنا من قوم يقادون إلى الجنة في السلاسل».

وكذلك رواه البخاري^(٣) أيضا.

وروى الإمام أحمد^(٤) نحوه من حديث أبي أمامة رضي الله عنه.

قال: استضحك رسول الله ﷺ فقليل: ما يضحك؟

قال: «قوم يساقون إلى الجنة مقرنين في السلاسل». وفي مسند الإمام أحمد^(٥) وغيره من حديث سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه قال: كنت مع النبي ﷺ بالخندق فأخذ الكرزين فحفر به فصادف حجراً فضحك، قيل: ما يضحكك يا رسول الله؟

قال: «ضحكت من ناس يؤتى بهم من قبل المشرق في الكبول يساقون إلى الجنة»؛ الكرزين بفتح الكاف وهو الفأس، والكبول بالضم: القيود، واحدها كبل بفتح أوله وإسكان الموحدة، قاله أهل اللغة.

قال جماعة من المفسرين^(٦): «كان» في الآية هي التامة، فيكون المعنى: خلقتهم ووجدتهم خير أمة، وقيل: «كان» هنا زائدة، فيكون المعنى أنتم خير أمة، وقيل: المعنى كنتم في علم الله تعالى، وقيل: في اللوح المحفوظ. وقيل: فيما أخبرت به الأمم قديماً عنكم، فالأمر إذا فضلوا أمة كانت هذه الأمة خيرها، وأخرجت أبرزت، والله أعلم.

قوله: ﴿تأمرون بالمعروف﴾ وهو كل ما يؤمر به شرعاً ﴿وتنهون عن المنكر﴾ وهو كل ما ينهى عنه شرعاً.

قال المفسرون: هذا كلام خرج مخرج الشناء من الله تعالى والمدح لهذه الأمة ما أقاموا ذلك واتصفوا به، فإذا تركوا الأمر بالمعروف وتواصلوا على المنكر زال عنهم اسم المدح ولحقهم اسم الذي مكان ذلك سبباً لهلاكهم.

(٢) السنن كتاب الجهاد باب في الأسير يوثق رقم ١٢٤.

(٤) المسند ٢٥٦/٥.

(٦) الطبري ١٠٦/٧، ابن الجوزي ٤٣٩/١.

(١) المسند ٣٠٢/٢.

(٣) تقدم.

(٥) المسند ٢٥٦/٥.

قال المفسرون^(١): فهذا يدل على فضيلة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر؛ إذ بين أنهم كانوا خير أمة؛ فكذا إن لم يأمرُوا بالمعروف ولم ينهوا عن المنكر كانوا شر أمة، وقيل: إنما صارت أمة محمد ﷺ خير أمة لأن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فيهم أفضى.

قال بعض العلماء: قدم الله سبحانه في هذه الآية الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر على الإيمان؛ لأن الإيمان مشترك بين جميع الأمم، فليس هذا هو المؤشر لحصول هذه الزيادة، بل المؤشر كونهم أقوى حالا في الأمر والنهي، وإنما الإيمان شرط. والله أعلم.

فصل

في تفسير قوله تعالى

﴿ليسوا سواء من أهل الكتاب أمة قائمة﴾

وأما قوله تعالى: ﴿ليسوا سواء من أهل الكتاب أمة قائمة يتلون آيات الله آناء الليل وهم يسجدون﴾ يؤمنون بالله واليوم الآخر ويأمرُونَ بالمعروف وينهون عن المنكر ويسارعون في الخيرات وأولئك من الصالحين^(٢).

قال المفسرون: الواو في «ليسوا» هي لأهل الكتاب السابق ذكرهم في قوله: ﴿ولو آمن أهل الكتاب لكان خيرا لهم منهم المؤمنون وأكثرهم الفاسقون﴾^(٣) الآيات، و«سواء» خبر ليس، فالمعنى ليس أهل الكتاب مستوين، بل منهم من آمن بكتابهِ وبالقرآن، فمن أدرك شريعة الإسلام أو كان على استقامة فمات قبل أن يندرَكها، فغاير سبحانه بين أهل الكتاب كما غاير بين النور والظلام مغايرة تضاد.

وقوله: ﴿من أهل الكتاب أمة قائمة﴾ مبتدأ وخبر وهم أهل القرآن ومعنى قائمة: [عادلة]^(٤).

(١) تفسير ابن الجوزي. والبحر المحيط ٢٩/٣.

(٢) سورة آل عمران آية ١١٣-١١٤.

(٣) سورة آل عمران آية ١١٠.

(٤) المثبت من تفسير ابن أبي حاتم سورة آل عمران ص ٤٨٦.

وقال مجاهد^(١) والحسن وابن جريج: عادلة.

وقال: ابن عباس^(٢): مهتدية قائمة بأمر الله لم يضيعوه ولم يتركوه .

وقال: قتادة^(٣) والربيع بن أنس: قائمة على كتاب الله وحدوده مهتدية.

وقال السدي: قانتة مطيعة فأثبت منافاة بين أحوال الأولياء والتهمة، والوصلة والفرقة، والبعاد والألفة، والمعتكف على البساط والمنصرف على الباب، هيهات لا يلتقيان ومتى يتفقان أو يستويان؟ ثم وصف سبحانه الأمة القائمة بأنها تالية آناء الليل، ممدود الأول والآخر، أى ساعة، وعبر بالتلاوة في ساعات الليل عن التهجد بالقرآن وهم يسجدون؛ لأن أقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد، فالمعنى أن تلك التلاوة كانت في صلاة؛ وقيل: أريد بالسجود والخضوع وظاهر قوله آناء الليل: جميع ساعاته فيبعد صدور ذلك - أعنى التلاوة والسجود - من كل شخص وإنما يكون ذلك جماعة؛ لأن بعض الناس يقوم من أول الليل، وبعضهم يقوم آخره وبعضهم بعد هجعتهم ثم يرجع إلى نومه فيأتى من مجموع الليل وجماعات الناس استيعاب ساعات الليل بالقيام.

قوله: ﴿يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾؛ أى بكل ما يجب الإيمان به.

﴿وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ﴾:

قال ابن عباس: بتوحيد الله وينهون عن المنكر أى الشرك.

وقال الزجاج: باتباع النبي ﷺ، وينهون عن نقض ميثاقه، فلم يشهد لهم سبحانه بالصالح لمجرد الإيمان بالله واليوم الآخر حتي أضاف إليه الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

قوله: ﴿وَيَسَارِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ﴾ أى يتبادرونها خوف الفوت بالموت. وقيل: يعملونها غير متناقلين فيها، ﴿وَأُولَئِكَ مِنَ الصَّالِحِينَ﴾ يعنى أولئك الموصوفون بتلك الأوصاف الستة في الآية من الذين صلحت أعمالهم عند الله تعالى، وهذه أعلى المنازل.

قال الله تعالى حكاية عن نبيه وابن نبيه سليمان بن داود عليهما السلام: ﴿وَأَدْخَلْنِي بِرَحْمَتِكَ فِي عِبَادِكَ الصَّالِحِينَ﴾، فقد ثبت بذلك أن الأمر بالمعروف

(١-٣) انظر تفسير ابن أبى حاتم ص ٤٨٦-٤٨٧.

والنهي عن المنكر من أفعال الصالحين وخلال عباد الله المتقين، فالذى هجر الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر خارج عن هؤلاء المؤمنين المنعوتين في هذه الآية، كما ذكر غير واحد من العلماء، والله أعلم.

فصل

في تفسير قوله تعالى:

﴿لا خير في كثير من نجواهم إلا من أمر بصدقة أو معروف﴾

وأما قوله: ﴿لاخير في كثير من نجواهم إلا من أمر بصدقة أو معروف أو إصلاح بين الناس ومن يفعل ذلك ابتغاء مرضات الله فسوف نؤتيه أجراً عظيماً﴾^(١).

فقال مجاهد: هذه الآية عامة في حق جميع الناس؛ فالنجوى: السر بين اثنين تقول: ناجيت فلانا مناجاة وهى المسارة مصدر، وقيل: النجوى هاهنا الرجال المتناجون، وقد يسمى به الجماعة، كما يقال: قوم عدل ورضى ومن في موضع رفع، أى لكن من أمر بصدقة أو معروف أو إصلاح بين الناس ففي نجواه خير، وقيل: النجوى: ما ينفرد بتدبيره قوم سراً أو جهراً، فيكون المعنى لاخير في كثير مما يدبرونه بينهم إلا من أمر بصدقة أو معروف أو إصلاح بين الناس.

وقال أبو إسحاق الزجاج وجماعة: النجوى كلام الجماعة المنفردة أو الاثنين كان ذلك سراً أو جهراً.

وقوله: ﴿أمر﴾ أى دعا إلى ذلك وحث عليه، والصدقة على قسمين: صدقة على النفس وصدقة على الغير، فالصدقة على النفس: حملها على أداء حقوق الله تعالى، ومنعها عن مخالفة أوامره، وتقصير يدها عن أذية الخلق، وصون خواطرها وعقائدها للناس بالسوء. وأما الصدقة على الغير: فصدقة بالمال وصدقة بالقلب وصدقة بالبدن، فالصدقة بالمال بإنفاق النعمة، والصدقة بالبدن بالقيام لهم بالخدمة والصدقة بالقلب بحسن النية وتوكيد الهمة والمعروف كل حسن في الشرع.

(١) سورة النساء آية ١١٤.

قال ﷺ: «كل معروف صدقة»، ومن ذلك إنجاد المسلمين وإسعادهم فيما لهم فيه قربة إلى الله تعالى وزلفى عنده.

وقال مقاتل: المعروف هنا الفرض؛ فمن تصدق وأمر بالمعروف وأصلح بين الناس، فإن لسان فعله أبلغ في الوعظ من لسان نطقه، والفتوة أن يسعى الإنسان لغيره، وقد نفى سبحانه الخير عن تارك ذلك ثم قال: ﴿ومن يفعل ذلك ابتغاء مرضات الله﴾، أى طلبا لرضاه، ﴿فسوف نؤتيه أجراً عظيماً﴾، وسيأتى الكلام على الإصلاح بين الناس في الباب السابع، إن شاء الله تعالى.

فصل

في تفسير قوله تعالى:

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ﴾

وأما قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَى أَنْفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدِينَ وَالْأَقْرَبِينَ﴾^(١).

قال المفسرون: قوامين: مبالغة، أى ليتكرر منكم القيام بالقسط وهو العدل، فلا تعدلوا عنه يمينا ولا شمالا، وأن لا يأخذكم في الحق لومة لائم، ولا يصرفكم عنه صارف، وأن تكونوا متعاونين متساعدين متعاضدين متناصرين فيه، شهداء لله: أى في شهادتكم لله، يعنى لذاته ولوجهه ولمرضاته وثوابه، فحيثئذ تكون صحبة عادلة حقا خالية من التحريف والتبديل والكتمان، ولهذا قال: ولو على أنفسكم، أى إقراره بالحقوق عليها. وقيل: اشهد بالحق ولو عاد ضرر الشهادة عليك. ثم ذكر الوالدين لوجوب برهما وعظم قدرهما، ثم ثنى بالأقربين إذ هم مظنة المودة والتعصب، أى وإن كانت الشهادة على والديك وأقربيك فلا تراعهم فيها بل اشهد بالحق وإن عاد ضررها عليهم، فإن الحق حاكم على كل أحد ومقدم على كل أحد. وهذه الآية صريحة في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر دالة على وجوبه حتى على الوالدين والأقربين، وأن يقول الحق على نفسه وعلى الناس أجمعين.

(١) سورة النساء آية ١٣٥.

قال أهل التحقيق: نهى الله تعالى عن الجور والميل والظلم، وأمر بالعدل وأن المرء لا يقول إلا الحق، ولو كان ذلك يعود عليه أو على أعز أهله، فإن كلمة الحق مطلوبة واجبة على كل أحد، ولا يراعى أحد في كلمة الحق أحداً قريباً أو بعيداً كائناً من كان، فالمرء يقول الحق ويعمل بالحق، وذلك كله مفهوم في هذه الآية.

شهداء بالقسط: أى بالعدل شهداء لله، فالؤمن أمره حق وقوله حق وفعله حق ودينه حق؛ فإن تكلم تكلم بحق؛ وإن أمر أمر بحق هو وإن أعطى أعطى حقاً، وإن منع منع بالحق، وإن حكم حكم بعدل وحق. ولما كان الحق مطلوباً للمرء وهو من أهم الأشياء وأفضلها، سأله النبي ﷺ فقال: «وأسألك كلمة الحق في الغضب والرضا» فهذه صفة المؤمن. ثم إن الله تعالى حذر من اللّي في قبول الحق والقيام به، وهو التحريف بألفاظ يورى بها عن قول الحق. وقال بعض العارفين: القيام لله بالعدل هو بإيفاء حقوقه من نفسك واستيفائها من غيرك، إما بأمر بمعروف أو زجر عن مكروه، أو وعظ بنصح، أو إرشاد إلى شرع أو هداية إلى حق، ومن بقى الله عليه حق لم يباشر خلاصة التحقيق سره، وأصل الدين إثارة حق الحق على حق الخلق، فمن أثر على الله سبحانه أحداً من والد أو ولد أو قريب أو نسيب، فهو بمعزل عن القيام بالقسط.

فصل

في تفسير قوله تعالى:

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ﴾

أما قوله تعالى في سورة المائدة: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ﴾^(١)؛ فمعناه كونوا قائمين بالعدل قوالين بالصدق، لله لا لأجل الناس والقيام لله هو القيام بجميع وظائف الطاعة من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

وقوله الحق في الغضب والرضا كما تقدم، وكل ما لله فيه طاعة يلزم المؤمن القيام فيه ولو على نفسه.

(١) سورة المائدة آية ٨.

وقال بعض العارفين: معنى الآية لا يعوقنكم حصول نصيب لكم في شيء عن الوفاء لنا والقيام بما يتوجه عليكم من حقنا، كما قيل: من لم يقسط عنه صواعد رغائبه ولم يمنع منه تراكم شهواته ومطالبه، لم يقم لله بحق ولم يف لواجباته بشرط.

قوله: ﴿ولا يجرمنكم شنآن قوم على ألا تعدلوا﴾ أى لا يحملنكم بغض قوم على ترك العدل فيهم، بل استعملوا العدل في كل أحد صديقا كان أو عدوا.

وقال بعض العارفين: معنى الآية: لا يحملنكم ضغائن صدوركم على الحلول بجنابات الحيف؛ فإن مرتع الظلم وبيء ومواضع الزيف مهلكة؛ ثم قال: اعدلوا ولا تكون حقيقة العدل إلا بالعدل عن كل نصيب وحظ والعدل أقرب للتقوى والجور سبب الردى:

فصل

في تفسير قوله تعالى:

﴿يا أيها الذين آمنوا من يرتد منكم عن دينه

فسوف يأتي الله بقوم يحبهم ويحبونه﴾

وأما قوله تعالى: ﴿يا أيها الذين آمنوا من يرتد منكم عن دينه فسوف يأتي الله بقوم يحبهم ويحبونه أذلة على المؤمنين أعزة على الكافرين يجاهدون في سبيل الله ولا يخافون لومة لائم ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء والله واسع عليم﴾ (١) الارتداد عن الدين هو الرجوع عن الحق، فأخبر سبحانه وتعالى عن قدرته العظيمة أنه من تولى عن نصرته دينه وإقامة شريعته أنه يستبدل به من هو خير لها منه وأشد منعة وأقوم سبيلا، كما قال تعالى: ﴿وإن تولوا يستبدل قوماً غيركم﴾.

وقال بعض العارفين: جعل سبحانه صفة من لا يرتد عن الدين أن يحب الله ويحبه الله، فمن كان مؤمنا يجب أن يكون لله محبا، فإذا لم يكن له محبا فبالخطر صحة إيمانه، فمحبة الله للعبد إما أن تكون بمعنى الرحمة عليه أو بمعنى

(١) سورة المائدة آية ٥٤.

الإحسان واللطف إليه، أو المدح له أو الثناء عليه. وقيل: تقريبه وتخصيص محله، وقيل غير ذلك. وأما محبة العبد لله سبحانه فهي حالة لطيفة يجدها في قلبه تحمله على إثارة موافقة أمره وترك حظوظه فيه، وإثارة حقوقه تعالى بكل وجه.

قال: بعضهم المحبة ارتياح القلب بوجود المحبوب. وقيل: ذهاب الحب بالكلية في ذكر المحبوب. وقيل خلوص المحب لمحبيه بكل وجه، ومحبة الحق أوجبت محبة العبد..

قال تعالى: ﴿يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ﴾ ثم بين سبحانه صفة المحبين، فقال: ﴿أَذَلَّةٌ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٌ عَلَى الْكَافِرِينَ﴾ لأن ذلك من صفات المؤمنين الكامل يكون أحدهم متواضعا لأخيه ووليه متعززا على خصمه وعدوه، كما قال تعالى: ﴿مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رَحِمَاءُ بَيْنَهُمْ﴾، وفي صفته ﷺ: «الضحك القتال»، فهو ضحك لأوليائه قتال لأعدائه، ثم قال في وصفهم بالجهاد في سبيله أى في نصرة دينه، من قتال الكفار والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وقيل: يجاهدون بنفوسهم من حيث استدامة الطاعات، وبقلوبهم بقطع المنى والطلبات، وبأرواحهم بحذف العلاقات، وبأسرارهم بالإستقامة على الشهود في دوام الأوقات. ثم قال: ﴿وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَائِمٍ﴾ أى لا يرددهم عما هم فيه من قتال أعداء الله وإقامة الحدود والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر راد، ولا يصدهم عنه صداد، ولا لوم لائم ولا عذل عاذل، فلا يخافون في الله لومة الناس أى هم صلاب في دينه لا يبالون بمن لام فيه، فمتى شرعوا في أمر بمعروف أو نهى عن منكر أمضوه لا يمنهم اعتراض معترض ولا قول قائل، وهذان الوصفان - أعنى الجهاد والصلابة في الدين - نتيجة الأوصاف السابقة في قوله: ﴿يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ﴾ لأن من أحب الله لا يخشى سواه (فلا يلاحظون فيه صحبة حميم ولا يركنون إلى ثناء حكيم).

وقوله: ﴿ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ﴾ إشارة إلى ما تقدم من الأوصاف التي تحلى بها المؤمن، فذكر سبحانه أن ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء، أراد ليس بسابقه بل على سبيل الإحسان منه تعالى لمن أراد الإحسان إليه، والله

واسع الإحسان والأفضال عليهم بمن يضع ذلك فيه من عباده ممن يحرمه إياه .
ثم قال سبحانه: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا﴾ أي ليس اليهود
بأوليائكم، بل ولايتكم راجعة إلى الله ورسوله والمؤمنين والذين يقيمون
الصلاة ويؤتون الزكاة وهم راکعون، أي المؤمنون المتصفون بهذه الصفات:
من أقام الصلاة التي هي أكبر أركان الإسلام وهي لله وحده لا شريك له،
وإيتاء الزكاة التي هي حق المخلوقين ومساعدة المحتاجين من الضعفاء والمساكين،
ثم قال تعالى: ﴿وَمَنْ يَتَوَلَّى اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا فَإِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ
الْغَالِبُونَ﴾، كل من رضي بولاية الله ورسوله والمؤمنين فهو مفلح ومنصور في
الدنيا والآخرة .

وقال بعض العارفين: «حزب الله هم الفانون عن حظوظهم القائمون بالحق
لسيدهم ومعبودهم، فمن قام لله بصدق انخس دونه كل مبطل، وإذا أشرقت
شمس أهل الحق أدبرت ظلم المبطلين .

فصل

في تفسير قوله تعالى :

﴿لَوْلَا يَنْهَاهُمُ الرِّبَانِيُّونَ وَالْأَحْبَارُ عَنْ قَوْلِهِمُ الْإِثْمُ﴾

وأما قوله تعالى: ﴿لَوْلَا يَنْهَاهُمُ الرِّبَانِيُّونَ وَالْأَحْبَارُ عَنْ قَوْلِهِمُ الْإِثْمُ﴾ (١):

فقال بعض المفسرين رحمهم الله: لولا تخصيص يتضمن توبيخ العلماء
والعباد على سكوتهم عن النهي عن معاصي الله تعالى والأمر بالمعروف، وبين
سبحانه أنهم أثموا بترك النهي . وقيل: معنى قوله: ﴿لَوْلَا يَنْهَاهُمُ﴾ أي هلا
كان ينهاهم عن تعاطي ذلك الربانيون منهم، وهم العلماء أرباب الولايات
عليهم والأحبار، وهم العلماء فقط، وقيل: الرباني من كان لله وبالله لم يبعد
منه بقية لغير الله، والإثم هنا سائر الأقوال التي يترتب عليها الإثم .

قال الإمام أثير الدين أبو حيان: والظاهر أن الضمير في «كانوا» عائد على
الربانيين والأحبار، إذ هم المحدث عنهم والموبخون بعدم النهي عن المنكر؛ قال

(١) سورة المائدة آية ٦٣ .

ابن عباس: يعنى الربانيين إنهم بثس ما كانوا يصنعون في تركهم ذلك . وقال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم: لهؤلاء حين لم ينهوا ولهؤلاء حين عملوا . وروى محمد بن جرير^(١) الطبرى بسنده عن ابن عباس رضي الله عنهما . قال «ما في القرآن أشد توبيخا من هذه الآية» ويسنده^(٢) عن الضحاك بن مزاحم أنه قال: ما في القرآن أخوف عندى منها . وروى عن ابن عباس نحوه .

قال بعض العلماء: وكان المعنى في ذلك أن مواقع المعصية فعلها مع الشهوة التى تدعوه إليها وتحمله على ارتكابها، وأما الذى ينهاه فلا شهوة معه إلى فعل غيره، فإذا أفرط في الإنكار كان أشد حالا من المواقع، فظهر بذلك الفرق بين متعاطى الذنب وبين تارك النهى، والله أعلم .

فصل

في تفسير قوله تعالى:

﴿لعن الذين كفروا من بني إسرائيل على لسان داود

وعيسى ابن مريم ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون﴾

وأما قوله تعالى: ﴿لعن الذين كفروا من بني إسرائيل على لسان داود وعيسى ابن مريم ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون﴾ لا يتناهون عن منكر فعلوه لبثس ما كانوا يفعلون»، أخبر بأنه سبحانه لعن الكافرين من بني إسرائيل من دهر طويل .

قال ابن عباس: «لعنوا على عهد موسى في التوراة وعلى عهد داود في الزبور وعلى عهد عيسى في الإنجيل، وعلى عهد محمد في القرآن الكريم صلوات الله عليهم أجمعين؛ لأن التوراة لسان موسى، والزبور لسان داود، والإنجيل لسان عيسى والقرآن لسان محمد .

(١) التفسير رقم ١٢٢٣٩ .

(٢) التفسير رقم ١٢٢٣٨ .

قال أثير الدين^(١) أبو حيان في تفسيره: «والظاهر من الآية الإخبار عن أسلاف اليهود والنصارى أنهم ملعونون وبناء الفعل للمفعول به يحتمل أن يكون يتحجبون بأسلافهم وأنهم أولاد الأنبياء، أخبروا أن الكفار منهم ملعونون على لسان أنبيائهم واللعن الطرد من رحمة الله تعالى. قوله تعالى: ﴿ذلك بما عصوا﴾ أى ذلك اللعن كان بسبب عصيانهم، وذكر هذا على سبيل التوكيد، ﴿وكانوا يعتدون﴾ يحتمل أن يكون معطوفاً على عصوا، أى وبكونهم يتجاوزون الحد في العصيان وينتهون إلى أقصى غايات. وقوله تعالى: ﴿كانوا لا يتناهون عن منكر فعلوه﴾ ظاهرة التفاعل بمعنى الاشتراك، أى لا ينهى بعضهم بعضاً عن المنكر، وذلك أنهم جمعوا بين المنكر والتجاهر به وعدم النهى عنه، فإذا فعلت المعاصى جهاراً وتوطأ الناس على عدم الإنكار، كان ذلك تحريضاً على فعلها وسبباً مثيراً لإنشائها وكثرتها، وهذا غاية التشديد، إذ علل استحقاقهم اللعنة بتركهم النهى عن المنكر فمن فعل منكراً ولم ينه غيره من فعل منكر فقد جمع بين معصيتين: معصية فعل المنكر ومعصية عدم النهى، وسيأتى في أوائل الباب السابع قول بعض الأصوليين: فرض على الذين يتعاطون الكؤوس أن ينهى بعضهم بعضاً؛ واستدل بهذه الآية.

قال بعض العلماء رحمهم الله: فلو لم يكن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فرضاً لما لعنوا وأثموا بتركه لأن تارك النوافل لا يستحق ذلك، فمن أمكنه أن يأمر وينهى ولم يفعل مع قدرته، استحق التعذيب واللعن والمقت، بدليل هذه الآية الكريمة.

قال ابن عباس رضى الله عنه: كان بنو إسرائيل ثلاث فرق اعتدوا في السبت: فرقة نهوهم لكن لم يدعوا مجالستهم ولا مؤاكلتهم، وفرقة لما رأوهم يعتدون ارتحلوا عنهم، وبقيت الفرقتان المعتدية والناهية المخالطة، فلعنوا جميعاً.

وفى مسند أحمد^(٢) وسنن أبى داود^(٣) والترمذى وابن ماجه^(٤) من حديث عبد الله ابن مسعود رضى الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لما وقعت بنو إسرائيل في المعاصى نهتهم علماؤهم فلم يتنهوا، فجالسوهم في مجالسهم».

(٢) ٣٩١/١

(١) التفسير ٥٤٠/٣

(٤) فى كتاب الملاحم رقم ٤٣٣٦.

(٣) فى كتاب التفسير رقم ٣٠٤٧.

زاد أحمد: قال يزيد: أحسبه قال: «وأسواقهم وواكلوهم وشاربوهم، فضرب الله قلوب بعضهم ببعض، ولعنهم على لسان داود وعيسى ابن مريم ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون، وكان رسول الله ﷺ متكئا فجلس فقال: لا والذي نفسى بيده حتى تأطروهم على الحق أطرا». هذا لفظ أحمد والترمذي.

وقال فيه: حديث حسن. ولأبى داود قال: قال رسول الله ﷺ: «إن أول ما دخل النقص على بنى إسرائيل أنه كان الرجل يلقي الرجل فيقول: يا هذا اتق الله ودع ما تصنع فإنه لا يحل لك، ثم يلقيه من الغد وهو على حاله فلا يمنعه ذلك أن يكون أكيله وشريبه وقعيده، فلما فعلوا ذلك ضرب الله قلوب بعضهم على بعض، ثم قال: ﴿لعن الذين كفروا من بنى إسرائيل على لسان داود وعيسى ابن مريم ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون كانوا لا يتناهون عن منكر فعلوه لبئس ما كانوا يفعلون ترى كثيرا منهم يتولون الذين كفروا لبئس ما قدمت لهم أنفسهم...﴾ إلى قوله ﴿فاسقون﴾ ثم قال: كلا والله لتأمرن بالمعروف ولتنهون عن المنكر ولتأخذن على يد السفية، ولتأطرنه على الحق أطرا، ولتقصرنه على الحق قصرا» زاد أبو داود فى رواية: أو ليضربن الله بقلوب بعضكم على بعض ثم ليلعنكم كما لعنهم. والترمذي وابن ماجة عن أبى عبيدة أن رسول الله ﷺ قال: «لما وقع النقص من بنى إسرائيل كان الرجل منهم يرى أخاه يقع على الذنب فينهاه عنه فإذا كان الغد لم يمنعه ما رأى منه أن يكون أكيله وشريبه وخليطه، فضرب الله قلوب بعضهم ببعض ونزل فيهم القرآن، فقال: ﴿لعن الذين كفروا من بنى إسرائيل على لسان داود وعيسى ابن مريم ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون﴾ وقرأ حتى بلغ: ﴿ولو كانوا يؤمنون بالله والنبي وما أنزل إليه ما اتخذوهم أولياء ولكن كثيرا منهم فاسقون﴾.

قال: وكان متكئا فقال: لاحتى تأخذوا على يد الظالم فتأطروه على الحق أطرا». هذا مرسل.

قال الترمذي: حديث حسن.

ورواه أبو بكر بن أبى الدنيا، رواه أيضا عن أبى عبيدة مرسلًا، ورواه عنه عن ابن مسعود مرفوعًا، ورواه البيهقي في شعب الإيمان بسنده عن ابن مسعود أيضًا مرفوعًا ولفظه: هل تدرون فيم سخط الله على بنى إسرائيل؟ قالوا: الله ورسوله أعلم.

قال: إن الرجل كان يرى الرجل على معصية فينهاه بعض النهى، ثم يلقاه بعد فيصافحه ويواكله ويشاربه، كأن لم يره على معصية، حتى كثر ذلك فيهم، فلما رأى الله عز وجل ذلك منهم ضرب بقلوب بعضهم على بعض ثم لعنهم... وذكر الحديث.

قوله: أكيله وشريبه، يعنى مواكله ومشاربه، والقعيد المجالس فعيل بمعنى فاعل، ولتقصرنه أى لتحبسنه ولتأطروهم أى تعطفوهم على الحق الذى خالفوه وتردوهم إليه، والله أعلم.

وقوله تعالى: ﴿لبس ما كانوا يفعلون﴾: ذم لما صدر عنهم من فعل المنكر وعدم تناهيهم عنه.

وقال الزمخشري: تعجيب من سوء فعلهم مؤكد لذلك بالقسم، فيا حسرة على المسلمين في إعراضهم عن باب التناهى عن المنكر وقلة رغبتهم فيه، كأنه ليس من ملة الإسلام في شىء، مع ما يتلون من كتاب الله وما فيه من المبالغات في هذا الباب. انتهى

وروى من حديث أبى عمرو بن حماس بن عمرو الليثي: قال: خرج عبد الله بن الزبير من عند عائشة على كعب رضى الله عنهم وهو جالس فى المسجد فى حلقة يحدث، قال: يا أبا إسحاق، هل تعلم لله من علامة فى خلقه إذا سخط عليهم يعرف بها، قال: نعم يذلهم فلا يأمرهم بالمعروف ولا ينهون عن المنكر، ثم قرأ ﴿لعن الذين كفروا من بنى إسرائيل على لسان داود وعيسى ابن مريم ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون كانوا لا يتناهون عن منكر فعلوه لبس ما كانوا يفعلون﴾

فصل

في تفسير قوله تعالى:

﴿الذين يتبعون الرسول النبي الأمي﴾

وأما قوله تعالى: ﴿الذين يتبعون الرسول النبي الأمي الذي يجدونه مكتوبًا عندهم في التوراة والإنجيل يأمرهم بالمعروف وينهاهم عن المنكر ويحل لهم الطيبات﴾ (١): قال المفسرون: هذا بقية خطابه تعالى لموسى، وفيه تبشير له ببعثة نبينا ﷺ وذكر لصفاته، فعد منها الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر. فقال: يأمرهم بالمعروف وينهاهم عن المنكر.

قال ابن عباس وعطاء: يأمرهم بخلع الأنداد وبمكارم الأخلاق وصلة الأرحام. وقيل: المعروف الإيمان، وقيل: الحق: وقيل: كل ما عرف بالشرع من المعروف والمنكر كما تقدم، وقال بعض العارفين: المعروف هو القيام بحق الله والمنكر هو البقاء بوصف الحظوظ وأحكام الهوى، والتعريض في أوطان المنى وما يصوره العبد من تزويرات الدعوى، فالفاصل بين الجنتين والمميز بين القسمين الشريعة، والحسن من أفعال العباد ما كان بنعت الأذن من مالك الأعيان سبحانه، والقبيح ما كان موافقا للنهي والزجر. والله أعلم.

فصل

في تفسير قوله تعالى:

﴿ومن قوم موسى أمة يهدون بالحق﴾

وأما قوله تعالى: ﴿ومن قوم موسى أمة يهدون بالحق وبه يعدلون﴾ أى يدعون الناس إلى الهداية، يعنى الحكم، ذكر جماعة من المفسرين أن هؤلاء قوم من وراء الصين يعبدون الله بالحق والعدل وآمنوا بمحمد ﷺ، يستقبلون قبلتنا لا يصل إلينا منهم أحد ولا يصل منا إليهم أحد، وأن جبريل عليه السلام

(١) سورة الاعراف آية ١٥٧.

ذهب بالنبي ﷺ ليلة المعراج فآمنوا به وعلمهم شيئا من القرآن، ثم لما رجع ﷺ من ليلته أنزل عليه قوله تعالى: ﴿وَمَنْ خَلَقْنَا أُمَّةً يَهْدُونَ بِالْحَقِّ وَبِهِ يَعْدِلُونَ﴾^١ يعنى أمة محمد ﷺ، بعلمه سبحانه أن الذى أعطيت موسى من قومه أعطيتك في أمتك، وقيل: هم الذين آمنوا بنبينا ﷺ من أهل الكتاب. وقيل: قوم من بنى إسرائيل تمسكوا بشرع موسى قبل نسخه ولم يبدلوا ولم يقتلوا الأنبياء، سبقت لهم العناية وصدقت فيهم الولاية، فبقوا على الحق من غير تحريف ولا تحويل وأدركتهم السابقة، فلم يتطرق إليهم مفاجأ تغير ولا خفي تنزيل.

فصل

وفى تفسير قوله تعالى:

﴿وَإِذَا قَالَتْ أُمَّةٌ مِنْهُمْ لِمَ تَعِظُونَ قَوْمًا اللَّهُ مُهْلِكُهُمْ﴾

وأما قوله تعالى: ﴿وَإِذَا قَالَتْ أُمَّةٌ مِنْهُمْ لِمَ تَعِظُونَ قَوْمًا اللَّهُ مُهْلِكُهُمْ أَوْ مُعَذِّبُهُمْ عَذَابًا شَدِيدًا قَالُوا مَعْذِرَةٌ إِلَىٰ رَبِّكُمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ﴾ فلما نسوا ما ذكروا به ﴿أى تركوا ما وعظوا به﴾ أنجينا الذين ينهون عن السوء وأخذنا الذين ظلموا بعذاب بئس بما كانوا يفسقون^(١)، لما أعلن الفسقة من بنى إسرائيل بفعل ما نهوا عنه من صيد الحيتان يوم السبت، قامت فرقة أخرى منهم فنهت وجاهرت بالنهى واعتزلت.

ويقال: إن الناهين قالوا: لا نساكنكم، فقسّموا القرية بينهم، وأصبح الناهون ذات يوم في مجالسهم ولم يخرج من المعتدين المرتكبين للنهى أحد، فقالوا: إن للناس لشأنا. فعلوا على الجدار ونظروا فإذا هم قردة، ففتحوا الباب ودخلوا عليهم فعرفت القردة أنسابها من الإنس ولا تعرف الإنس أنسابهم من القردة، فجعلت القردة تأتى نسيبها من الإنس فتشم ثيابه وتبكي، فيقول: ألم نهكم؟ فتقول برأسها: نعم.

(١) سورة الأعراف آية ١٦٤-١٦٥.

قال: قتادة صار الشباب قردة والشيخ خنازير، فما نجا إلا الذين نهوا
وهلك سائرهم.

وقال جمهور أهل التفسير: إن بني إسرائيل افترقت ثلاث فرق وهو الظاهر
من الضمائر في الآية: فرقة عصت وصادت، وكانوا نحو السبعين ألفاً، وفرقة
نهت واعتزلت وكانوا اثني عشر ألفاً، وفرقة اعتزلت ولم تنه ولم تعص، وأن
هذه الفرقة قالت للناحية: «لم تعظون قوما» تريد العاصية (الله مهلككم أو
معذبهم) على غلبة الظن [معذرة]^(١)، وما عهد من فعل الله تعالى حيثنذ بالأمم
العاصية.

فقالت الناهية: موعظتنا معذرة إلى الله لعلهم يتقون. واختلف المفسرون
فيما فعل بالطائفة التي لم تنه ولم تعص:
فقال ابن عباس هلكت مع الذين ظلموا وهم العاصون، عقوبة على ترك
النهي.

وقال أيضاً: ما أدري ما فعل بهم.

قال أبو عبد الله القرطبي: وهو الظاهر من الآية.

وقال عكرمة: قلت لابن عباس لما قال: ما أدري ما فعل بهم: ألا ترى
أنهم كرهوا ما هم عليه وخالفوه؟

فقال: لم تعظون قوماً الله مهلكهم. فدل قول ابن عباس رضى الله عنهما
على أن الله تعالى أهلك الطائفة التي لم تعص ولم تنه العاصين، لظاهر الآية
وأنه سبحانه لم ينج سوى الناهين عن سوء الواعظين، فبين سبحانه في هذه
الآية الكريمة أن الناجين استفادوا النجاة بالنهي عن سوء.

قال الغزالي^(٢): ويدل على الوجوب أيضاً. انتهى.

(١) كذا في الأصل، ولعلها زائدة.

(٢) الإحياء ٣٠٧/٢.

فصل

في تفسير قوله تعالى:

﴿المنافقون والمنافقات بعضهم من بعض﴾

وأما قوله تعالى: ﴿المنافقون والمنافقات بعضهم من بعض يأمرون بالمنكر وينهون عن المعروف ويقبضون أيديهم نسوا الله فنسيهم﴾ (١).

فبين الله سبحانه أن ذكور المنافقين وأنثاهم ليسوا من المؤمنين، كما قال تعالى: ﴿ويحلفون بالله إنهم لمنكم وما هم منكم﴾ (٢)، بل بعضهم من بعض في الحكم والمنزلة والنفاق.

وقيل: أمرهم واحد بالاجتماع على النفاق، فهم على دين واحد متشابهون في الأمر بالمنكر والنهي عن المعروف، وليس المعنى على التبعض حقيقة، لأن ذلك معلوم، فالؤمن بالؤمن يتقوى، والمنافق بالمنافق يتعاضد، والمنافق (صاحبه أس به قوامه، وأصل به قيامه، يعينه على فساده ويعمى عليه طريق رشاده، ووصفهم سبحانه بخلاف أوصاف المؤمنين وأنهم يأمرون بالمنكر وهو الكفر والمعاصي وينهون عن المعروف وهو الإيمان والطاعات، كما سبق بيانه، والله أعلم.

قوله: ويقبضون أيديهم عبارة عن عدم الإنفاق في سبيل الله.

قال الحسن: وقيل: تركوا أمره حتى صار كالمنسى، فصيرهم بمنزلة المنسى من ثوابه. وقيل: عن الجهاد

وقال سفيان عن رفع الأيدي في الدعاء: والنسيان هنا الترك.

قال قتادة: تركوا طاعة الله ورسوله ونسيهم أن تركهم من الخير، فأما من الشر فلم ينسهم.

قوله: ﴿إن المنافقين هم الفاسقون﴾ أى هم العاملون في الفسق الذى هو التمرد فى الكفر والانسلاخ من كل خير، وللمنافق خمس خصال بنص

(١) سورة التوبة آية ٦٧.

(٢) سورة التوبة آية ٥٦.

القرآن: يأمر بالمنكر، وينهى عن المعروف، ولا يقوم إلى الصلاة إلا وهو كسلان، ويبخل بالزكاة ويتخلف عن الجهاد إذا أمره الله، ويشبط غيره. والله أعلم.

فصل

في تفسير قوله تعالى:

﴿والمؤمنون والمؤمنات بعضهم أولياء بعض﴾

وأما قوله تعالى: ﴿والمؤمنون والمؤمنات بعضهم أولياء بعض﴾ يأمرهم بالمعروف وينهون عن المنكر ويقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة ويطيعون الله ورسوله أولئك سيرحمهم الله^(١)، لما ذكر تعالى المنافقين والمنافقات وما هم عليه من الأوصاف القبيحة والأعمال الفاسدة ذكر المؤمنين والمؤمنات فقال في أولئك: بعضهم من بعض، وفي هؤلاء: بعضهم أولياء بعض، في الدين واتفاق الكلمة والعون والنصرة؛ إذ لا ولاية بين المنافقين ولا شفاعة لهم ولا يدعوا بعضهم لبعض، فكأن الولاية في الله خاصة وسيأتي ما ثبت في الصحيحين^(٢) من حديث أبي موسى الأشعري رضى الله عنه أن النبي ﷺ قال: «المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضاً» أى يعين بعضهم بعضاً على الطاعات، ويتواصون بترك المحظورات، فنجاتهم بالله، وقيامهم بحق الله، وصحبتهم لله، وعدواتهم لأجل الله، تركوا حظوظهم بحق الله وآثروا على هواهم رضى الله، أولئك عصمهم الله فى الحال وبراحمهم فى المال، فلما وصف الله المؤمنين بكونهم بعضهم أولياء بعض ذكر بعده ما يجرى كالتفسير والشرح له، وهى الخمسة التى يتميز بها المؤمن على المنافق فى الآية: الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر، وإقامة الصلاة، وإيتاء الزكاة والجهاد، وهو المراد فى هذه الآية بقوله: ﴿ويطيعون الله ورسوله﴾ فإن هذه الكلمة جامعة للمندوبات وأخص أوصاف المؤمنين الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر لتقدمه على بقية الأوصاف، فالذى هجر الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر خارج من

(١) سورة التوبة آية ٧١.

(٢) البخاري في كتاب الصلاة باب تشييك الأصابع (الفتح) ٢/٢٢٥، ومسلم في كتاب البر باب تراحم

المؤمنين برقم ٢٥٨٥.

هؤلاء المؤمنين المنعوتين في الآية، فيثبت بذلك أن أخص أوصاف المؤمنين وأقواها دلالة على صحة عقدهم وسلامة سريرتهم هو الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر .

قوله: ﴿ أولئك سيرحمهم الله ﴾ يعنى الموصوفين بهذه الأوصاف الجميلة .

قال الإمام محمود الزمخشري: السين مفيدة وجوب الرحمة لا محالة، فهي تؤكد الوعد والوعيد، ولما كانت الرحمة هنا عبارة عما يترتب على تلك الأعمال الصالحة من الثواب في الآخرة، أتى بالسين التي تدل على استقبال الفعل أن الله عزيز، أى غالب على كل شيء قادر عليه، حكيم واضح كلا موضعه والله أعلم .

فصل

في تفسير قوله تعالى:

﴿إن الله اشترى من المؤمنين أنفسهم وأموالهم بأن لهم الجنة﴾

وأما قوله تعالى ﴿إن الله اشترى من المؤمنين أنفسهم وأموالهم بأن لهم الجنة﴾ (١).

اشترى سبحانه منهم نفوسهم فوهبوا قلوبهم شكراً له .

ويقال: اشترى نفوسهم، وأما القلوب فاستأسرها قهراً، والقهر في سنة الأحباب أعز من الفضل .

وقال أبو على الدقاق: لم يقل سبحانه: اشترى قلوبهم؛ لأن القلب وقف على محبته، والوقف لا يشتري، فجعل سبحانه العوض عن بذل النفس أعلا الأشياء وأعلاها وهو الجنة، ومن بذل نفسه لله تعالى وقام في رضاه وطاعته أربح الله تجارته وجبر فاقته وأسكنه جنته، وهذا من أنواع الجهاد فإن الجهاد أنواع وهو من أفضل ما يعده المرء ليوم الفاقة، وهو على أقسام: فتارة يكون الجهاد في الأعداء من الكفار، وتارة تكون في النفوس وهي أعدى الأعداء، وتارة يكون بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر .

(١) سورة التوبة آية ١١١ .

وقال بعض العلماء: وهو مطلوب في هذا الزمان، لأن الكفار قد انكسرت شوكتهم وقل مددهم، وعلت كلمة الإسلام وظهرت، وبقي اليوم جهاد النفوس والتكلم بالحق والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

قوله: ﴿التائبون العابدون الحامدون السائحون الراكعون الساجدون الآمرون بالمعروف والناهون عن المنكر والحافظون لحدود الله وبشر المؤمنين﴾^(١): قال ابن عباس رضى الله عنهما: لما نزلت ﴿إن الله اشترى من المؤمنين...﴾ الآية.

قال رجل: يا رسول الله وإن زنا وإن سرق وإن شرب الخمر؟ فنزلت ﴿التائبون العابدون...﴾ الآية.

قوله: التائبون: أى الراجعون عن الحالة المذمومة فى معصية الله إلى الحالة المحمودة فى طاعة الله.

العابدون: أى المطيعون بالعبادة. الحامدون: الراضون بقضائه المصروفون نعمته فى طاعته الذين يحمدهونه على كل حال. السائحون: الصائمون، روى عن ابن مسعود وابن عباس وعائشة رضى الله عنهم.

وقيل: السياحة الجهاد، كما روى مرفوعاً.

وقيل: الذين حبسوا أنفسهم فى أوامره طلباً لمرضاته.

وقيل: السائحون بأفكارهم فى توحيدهم.

الراكعون: يعنى فى الصلاة المكتوبة وغيرها، وقيل: الخاضعون لله فى جميع الأحوال. الآمرون بالمعروف: أى بالسنة، وقيل: بالإيمان والعمل الصالح، وقيل: الذين يدعون الخلق إلى الله، ويحذرونهم من غير الله يتواصون بالإقبال على الله وترك الاشتغال بغير الله. والناهون عن المنكر: قيل: عن البدعة، وقيل: عن الكفر وقيل: هو عموم فى كل معروف ومنكر وينهون نفوسهم عن اتباع المنى

الحافظون لحدود الله، أى القائمون بما أمروا به والمنتهون عما نهوا عنه الوافقون حيث وقفهم، ويحفظون مع الله أنفاسهم.

(١) سورة التوبة آية ١١٢.

قال الإمام أبو حيان في تفسيره: فترتيب هذه الصفات في غاية الحسن، لذا بدأ أولاً بما يخص الإنسان، فرتبه على ما ينبغي، ثم بما يتعدى من هذه الأوصاف من الإنسان لغيره وهو الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ثم بما شمل ما يخصه في نفسه وما يتعدى إلى غيره وهو الحفظ لحدود الله. انتهى ولما ذكر سبحانه مجموع هذه الأوصاف أمر رسول الله ﷺ بأن يبشر المؤمنين، وفي هذه الآية التي قبلها.

قال: فاستبشروا أمرهم بالاستبشار، فحصلت لهم المزية التامة بأن الله أمرهم به ثم أمر رسوله أن يبشرهم، والله أعلم.

فصل

في تفسير قوله تعالى:

﴿فلولا كان من القرون من قبلكم أولو بقية

ينهون عن الفساد في الأرض﴾

وأما قوله: ﴿فلولا كان من القرون من قبلكم أولو بقية ينهون عن الفساد في الأرض إلا قليلاً ممن أنجينا منهم واتبع الذين ظلموا ما أترفوا فيه وكانوا مجرمين﴾ (١):

قال المفسرون رحمهم الله: «لولا» هنا للتخصيص كقوله تعالى في سورة المائدة: ﴿لولا وينهاهم الربانيون﴾ صاحبها معنى التفجيع والتأسف الذي ينبغي أن يقع من البشر على هذه الأمم التي لم تهتد، وهذا نحو قوله: ﴿يا حسرة على العباد﴾ والقرون: قوم نوح وعاد ثمود، والبقية هنا يراد بها الخير والنظر والحزم في الدين وسمى الفضل والجود بقية، لأن الرجل يستبقى مما يخرج منه أجوده وأفضله.

ويقال: فلان من بقية القوم، أي من خيارهم، ومنه قولهم: في الزوايا خبايا وفي الرجال بقايا، وإنما قيل: بقية لأن الشرائع والدول ونحوها قوتها في أولها ثم لا تزال تضعف، فمن ثبت في وقت الضعف فهو بقية الصدر الأول، والمعنى، فلولا كان منهم أولو مراقبة وخشية من انتقام الله تعالى. وقيل: أولو

(١) سورة هود آية ١١٦.

طاعة ودين وعقل وبصر ينهون قومهم عن الفساد، والفساد هنا الكفر وما اقترن به من المعاصي، فبين سبحانه أنه أهلك جميعهم إلا قليلا منهم كانوا ينهون عن الفساد، وقال بعض العارفين: معنى الآية: لم يكن منكم مثل هؤلاء الذين كانوا ينهون عن القبائح إلا قليلا وقيل: لم يكن ممن قبلكم من الأمم من ينهى عن الفساد إلا ذو بقية من الدين وهم الذين أطاعوا أنبياءهم، ويحتمل: فهلا كان من القرون من قبلكم أولو بقية ينهون عن الفساد.

قال الإمام أثير الدين أبو حيان رحمه الله: وفى ذلك تنبيه لهذه الأمة وحض لها على تغيير المنكر، والظاهر أن الذين ظلموا هم تاركوا النهى عن الفساد. وما أسرفوا: فيه أى نعموا فيه من حب الرياسة والثروة وطلب أسباب العيش الهنى ورفضوا ما فيه صلاح دينهم من الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر.

فصل

في تفسير قوله تعالى:

﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَىٰ﴾

وأما قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَيَنْهَىٰ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾ سبب نزولها ما روى الإمام أحمد فى المسند من حديث ابن عباس رضى الله عنهما:

قال: بينما رسول الله ﷺ بفناء بيته بمكة جالس إذ مر به عثمان بن مظعون فكشر رسول الله،

فقال له: رسول الله ﷺ: «ألا تجلس»؟

قال: بلى. فجلس رسول الله ﷺ مستقبلة، فبينما هو يحدثه إذ شخص رسول الله ﷺ ببصره إلى السماء، فنظر ساعة إلى السماء وأخذ يضع بصره حتى وضعه على يمينه في الأرض، فتحرف رسول الله ﷺ عن جليسه عثمان إلى حيث بصره وأخذ ببعض رأسه كأنه يستفقه ما يقال له، وابن مظعون ينظر، فلما قضى حاجته واستفقه ما يقال له، شخص بصر رسول الله ﷺ كما شخص أول مرة، فاتبعه بصره حتى توارى في السماء، فأقبل إلى عثمان

بجلسته الأولى، قال: يا محمد فيما كنت أجالسك رأيتك شخص بصرك إلى السماء، ثم وضعته حيث وضعته على يمينك فتحرفت إليه وتركتني وأخذت تنفض رأسك كأنك تستفقه شيئاً يقال لك؟

قال: «وفطنت لذلك»؟

قال عثمان: نعم. قال رسول الله ﷺ: «أتانى رسول الله أنفا وأنت جالس». قال: رسول الله: قال: نعم.

قال: فما قال لك؟

قال: «إن الله يأمر بالعدل والإحسان وإيتاء ذى القربى وينهى عن الفحشاء والمنكر والبغى يعظكم لعلكم تذكرون».

قال عثمان: فذلك حين استقر الإيمان فى قلبى وأحببت محمداً ﷺ.

رواه أحمد^(١) أيضاً بسنده عن عثمان بن أبى العاص رضى الله عنه قال: كنت عند رسول الله ﷺ جالساً إذ شخص ببصره... فذكر نحوه مختصراً

قال عبد الله بن مسعود رضى الله عنه: (أجمع آية فى القرآن ﴿إن الله يأمر بالعدل والإحسان﴾)

وقال جماعة من العلماء: هذه الآية أجمع آية فى القرآن للحث على المصالح كلها وللزجر عن المفسد بأسرها، فإن الألف واللام فى العدل والإحسان للعموم والاستغراق، فلا يبقى من دق العدل وجله شيء إلا اندرج فى قوله: ﴿إن الله يأمر بالعدل﴾، ولا يبقى من دق الإحسان وجله شيء إلا اندرج فى أمره بالإحسان والعدل، وكذلك الألف واللام فى الفحشاء والمنكر والبغى: عامة مستغرقة لأنواع الفواحش، ولما ينكر من الأقوال والأعمال، وإفراد البغى وهو ظلم الناس بالنهى مع اندراجه فى الفحشاء والمنكر للاهتمام به، كما أفرد إيتاء ذى القربى بالذكر مع اندراجه فى العدل والإحسان، اهتماماً بصلة الأرحام، أمر سبحانه وتعالى فى هذه الآية بثلاث ونهى عن ثلاث: أمر بالعدل وهو كل فعل مفروض من عقائد وشرائع وسير مع الناس فى أداء الأمانات وترك الظلم وإعطاء الحق، والإحسان وهو فعل كل مندوب إليه، قاله ابن عطية.

(١) المسند ١/٣١٨.

وقال محمود الزمخشري: العدل هو الواجب، لأن الله تعالى عدل على عباده به والإحسان النذب، وإنما علق أمره بهما لأن الفرض لا بد أن يقع فيه تفريط فيجبره النذب، وعن ابن عباس رضى الله عنه: العدل لا إله إلا الله والإحسان أداء الفرائض. وعنه: العدل الحق. وعن سفيان بن عيينة: أنه استواء السريرة والعلانية في العمل. وقيل: العدل فى الأفعال والإحسان في الأقوال؛ فالإحسان لا يخلو عن جلب منفعة أو دفع ضرر أو عنهما، وتارة يكون فى الدنيا وتارة يكون فى العقبى، أما فى العقبى فتعلم العلم والفتيا والإعانة على جميع الطاعات وعلى دفع المعاصى والمخالفات، فيدخل فيه الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر باليد واللسان، كما قال ابن عبد السلام وغيره، والله أعلم.

وقال بعض العارفين: أمر العبد بالعدل فيما بينه وبين الله والعدل فيما بينه وبين نفسه والعدل فيما بينه وبين خلقه، فالعدل بينه وبين الله: إثبات حقه على حظه، وتقدير رضاه سبحانه على هواه، والتجرد عن جميع المزاجر، وملازمة جميع الأوامر، والعدل الذى بينه وبين نفسه منعه مما فيه هلاكها، كما قال تعالى: ﴿ونهى النفس عن الهوى﴾، وكمال عدله مع نفسه كى عروق طمعه، والعدل الذى بينه وبين الخلق بذل التضحية وترك الخيانة فيما قل أو كثر والإنصاف لهم بكل وجه، وترك الإساءة إلى أحد بقول أو فعل أو هم أو عزم، وأما الإحسان فهو أن تقوم بكل حق وجب عليك حتى لو كان طائرا في ملكك لا تقصر فى تعهده.

ويقال: الإحسان: أن تقضى ما عليك من الحقوق ولا تقتضى لك حقا من أحد. قوله: وإيتاء ذى القربى: وهو صلة الأرحام، وقد اندرج تحت الإحسان لكنه نبه عليه اهتماماً به كما تقدم، وقيل: إعطاؤهم على ما منهم من الجور والجفاء والحسد. والفحشاء الزنا، وقيل ما شنته ظاهرة من المعاصي، وقيل: ما يوجب الحد فى الدنيا والعذاب فى الآخرة. وقيل: المجاوز لحدود الله عز وجل. والمنكر الشرك، قاله مقاتل، وقيل: ما توعد عليه بالنار، قاله عبد الله بن السائب، وقيل: ما أنكره الشرع بالنهي عنه، وهو يعم جميع المعاصي والردائل والدنئات على اختلاف أنواعها، وقيل: ما لا يوجب الحد فى الدنيا لكن يوجب العذاب فى الآخرة.

والبغي: التناول بالظلم والسعاية فيه، وحقيقته تجاوز الحد، وهو داخل في المنكر نبه عليه اهتماماً باجتنابه كما تقدم، وجمع سبحانه في المأمور به والنهي عنه بين ما يجب ويندب وما يحرم ويكره، لاشتراك ذلك في قدر مشترك وهو الطلب في الأمر والترك في النهي، ولما أمر تعالى بتلك الثلاث ونهى عن تلك الثلاث، قال: يعظكم؛ أي بما ذكر من أمر ونهى، والمعنى ينهكم أحسن تنبيه، لعلكم تذكرون أي تتنبهون لما أمرتم به ونهيتم عنه.

قال المفسرون: فقد تضمنت هذه الآية الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وكما أن الله سبحانه وحزبه يأمرون بالعدل والإحسان، فالشيطان وحزبه يأمرون بالمنكر والفحشاء، كما قال تعالى: ﴿يَأْيُهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ وَمَنْ يَتَّبِعْ خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ فَإِنَّهُ يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ﴾ (١) والله أعلم.

فصل

في تفسير قوله تعالى:

﴿وَلَوْلَا دَفَعُ اللَّهُ النَّاسَ بَعْضَهُم بِبَعْضٍ لَهْذَمْتُ صَوَامِعَ وَبِيَعَ﴾

وأما قوله تعالى: ﴿وَلَوْلَا دَفَعُ اللَّهُ النَّاسَ بَعْضَهُم بِبَعْضٍ لَهْذَمْتُ صَوَامِعَ وَبِيَعَ وَصَلَوَاتٍ وَمَسَاجِدَ يُذَكَّرُ فِيهَا اسْمُ اللَّهِ كَثِيرًا وَلِيَنْصُرَنَّ اللَّهُ مَنْ يَنْصُرُهُ إِنَّ اللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ الَّذِينَ إِنْ مَكَّنَّاهُمْ فِي الْأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ وَأَمَرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ وَاللَّهُ عَاقِبَةُ الْأُمُورِ﴾ (٢).

قال المفسرون: في الآية الكريمة تحريض على القتال المأذون فيه، وأجرى الله العادة في الأمم الماضية بذلك بأن ينتظم به الأمر وتقوم الشرائع وتصان المتعبدات من الهدم وأهلها من القتل، فلولا القتال لتغلب على الحق في كل أمة كما قال في الآية الأخرى: ﴿وَلَوْلَا دَفَعُ اللَّهُ النَّاسَ بَعْضَهُم بِبَعْضٍ لَفَسَدَتِ الْأَرْضُ﴾ (٣).

(١) سورة النور آية ٢١.

(٢) سورة الحج آية ٤٠-٤١.

(٣) سورة البقرة آية ٢٥١.

قال مجاهد: ولولا دفع ظلم قوم بشهادات العدول.. ونحو هذا .

وقال قوم: دفع ظلم الظلمة بعدل الولاية.

وقال قوم: دفع العذاب بدعاء الأخيار. وقيل: بالقصاص عن النفوس وقيل: بالنبيين عن المؤمنين.

قال بعض العارفين: يتجاوز سبحانه عن الأصاغر لقدر الأكابر، ويعفو عن العوام لاحترام الكرام، وتلك سنة أجراها الله سبحانه لاستيفاء منازل العباد واستيفاء مناهل العرفان، ولا تحويل لستته ولا تبديل لكريم عاداته^(١).

وأما الصوامع وما بعدها فقليل: الصوامع للرهبان والبيع للنصارى والصلوات لليهود والمساجد للمسلمين. وقيل: الصلوات المعهودة في الأمم. ومعنى هدمت عطلت. وتأخير المساجد لقدم تلك عليها، أو للانتقال من الشريف إلى ما هو أشرف، ولم يذكر في هذه الآية المجوس؛ ولا أهل الشرك لأن هؤلاء ليس لهم ما يوجب حمايته ولا يوجد ذكر الله إلا عند أهل الشرائع. ثم أقسم سبحانه على أنه لينصرن من ينصره، فنصر العبد لربه هو اتباع أمره واجتناب نهيه أى ينصر دينه ونبيه وأولياءه.

وقال الزجاج: من أقام شريعة من شرائعه نصر على إقامة ذلك، ونصره تعالى هو أن يظفرهم بأعدائهم، وهذا وعد من الله ينصر من ينصر دينه وشريعته، ونظير هذه الآية قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن تَنصُرُوا اللَّهَ يَنصُرْكُمْ﴾، أى تنصروا دين الله ينصركم على أعدائكم.

ثم قال: ويثبت أقدامكم؛ قيل: عند القتال، وقيل: على الإسلام، وقيل: على الصراط، وقيل: تثبيت القلوب بالأمن.

قال القرطبي: فيكون تثبيت الأقدام عبارة عن النصر والمعونة، وقد قال في الآية الأخرى: ﴿كُتِبَ اللَّهُ لِأَغْلِبَنَّا أُنَا وَرُسُلِي﴾، أى حكم وكتب فى كتابه الأول وقدره الذى لا يمانع ولا يبدل بأن النصر له ولكتابه ولرسوله وعباده المؤمنين فى الدنيا والآخرة وأن العاقبة لهم، ﴿إِنَّ اللَّهَ لَقَوَىٰ عَزِيزٌ﴾، أى كتب القوى

(١) المثبت من ب وهى فى الأصل بالخاشية.

العزیز أنه الغالب لأعدائه كما قال تعالى: ﴿إنا لننصر رسلنا والذين آمنوا في الحياة الدنيا ويوم يقوم الأشهاد يوم لا ينفع الظالمين معذرتهم ولهم اللعنة ولهم سوء الدار﴾، وقال تعالى: ﴿ولقد سبقت كلمتنا لعبادنا المرسلين إنهم لهم المنصورون وإن جندنا لهم الغالبون﴾ (١).

وقال تعالى: ﴿قاتلوا أولياء الشيطان إن كيد الشيطان كان ضعيفا﴾.

وقال تعالى: ﴿أولئك حزب الشيطان ألا إن حزب الشيطان هم الخاسرون﴾ وهذا قدر محكم وأمر مبين، أن العاقبة والنصرة للمؤمنين القائمين بنصرة دين الله تعالى.

قال المفسرون: وفي ذلك كله حض على القتال في الله والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر واستيفاء الحدود وغير ذلك، ثم أخبر تعالى في هذه الآية أنه قوى على نصرهم عزيز لا يغالب.

قال عثمان بن عفان رضى الله عنه: هذا والله ثناء قبل بلاء، يعنى: إن الله قد أثنى عليهم قبل أن يحدثوا من الخير ما أحدثوا.

قوله تعالى: ﴿الذين إن مكناهم في الأرض أقاموا الصلاة وآتوا الزكاة وأمروا بالمعروف ونهوا عن المنكر﴾ مكناهم أى نصرناهم على عدوهم حتى يتمكنوا من البلاء غير مقهورين.

قال المفسرون: في الآية أخذ العهد على من مكناه الله أن يفعل ما رتب على التمكين في الآية.

قال ابن نجيم: المشار إليهم هم الولاة.

وقال الضحاك هو شرط شرطه الله على من آتاه الملك. وهذان القولان ضعيفان.

وقيل: إذا طالت بهم المدة وساعدهم العمر لم يستفرغوا أعمارهم في استجلاب حظوظهم ولا في اقتناء محبوبهم من الدنيا، ولكن قاموا بأداء حقوقنا

(١) سورة غافر آية ٥١.

وقال الحسن البصري: هم أمة محمد ﷺ، فبين سبحانه أن صفة المؤمنين والصالحين من عباده أنهم يقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة ويأمرون بالمعروف والنهي عن المنكر، وأن من ضيع الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر كمن ضيع الصلاة والزكاة، وهذه الآية تدل على وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر إذ قرنا بالصلاة والزكاة، والله أعلم.

فصل

في تفسير قوله تعالى:

﴿وجاهدوا في الله حق جهاده هو اجتباكم﴾

وأما قوله عز وجل: ﴿وجاهدوا في الله حق جهاده هو اجتباكم﴾^(١)، فقول: هو إشارة إلى امتثال ما أمر به الله واجتناب ما نهى عنه، أي جاهدوا أنفسكم في طاعة الله وردّها عن الهوى وجاهدوا الشيطان في وسوسته والكافرين على كفرهم والظلمة في رد ظلمهم، وأهل المعاصي والمنكرات في ترك ما هم عليه.

وقوله: هو اجتباكم: أي اختاركم للذبّ عن دينه والتزام أمره واجتناب نهيه لأن العبد كلما كان إلى الله أقرب كان جهاده فيه أعظم، وهذا تأكيد الأمر بالمجاهدة، أي وجب عليكم أن تجاهدوا في الله؛ لأنه سبحانه اختاركم كذلك بفضلّه وحسن توفيقه، والله أعلم.

فصل

في تفسير قوله تعالى:

﴿يا بني أقم الصلاة وأمر بالمعروف وانه عن المنكر﴾

وأما قوله تعالى حكاية عن عبده لقمان الحكيم حين وصى ابنه ﴿يا بني أقم الصلاة وأمر بالمعروف وانه عن المنكر واصبر على ما أصابك إن ذلك من عزم الأمور﴾^(٢).

(١) سورة الحج آية ٧٨.

(٢) سورة لقمان آية ١٧.

قال المفسرون: «لما نهى لقمان عليه السلام ابنه عن الشرك بالله وأخبره ثانياً بعلمه وباهر قدرته؛ أمره بما يتوسل به إلى الله تعالى من الطاعات فبدأ بأشرفها وهو الصلاة، حيث يتوجه إليه بها، ثم بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ثم بالصبر على ما يصيبه من المحن بسبب الأمر والنهي. وما بمعنى مهما وأصاف الصبر بالعطف على الأمر بالمعروف إعلالاً بماذى الناس لمن يأمرهم وينهاهم.

قال بعض المفسرين: أى أمر بطاعة الله واتباع أمره

وقال الكلبي فى قوله: وانه عن المنكر أى: أنكر الظلم وأظهر العدل.

وقال غيره: المنكر معاصى الله ومخالفة أمره.

وقال بعض العارفين: (المعروف الذى يجب الأمر به ما يوصل العبد إلى الله والمنكر الذى يجب النهى عنه ما يشغل العبد عن الله. واصبر على ما أصابك يعنى على ما أصابك من الأذى فى طاعة الله من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وهذا قول ابن عباس ومقاتل. معنى قوله: واصبر على ما أصابك: تنبيه على أن من قام بحق وامتحن فى الله فسيبيله أن يصبر لله، فإن من صبر لله لم يخسر (مع) (١) الله، وسيأتى الكلام على فضل الصبر فى آخر الباب الرابع إن شاء الله تعالى.

قوله: إن ذلك من عزم الأمور:

قال ابن عباس: يريد من حقيقته الإيمان. وقال مقاتل: إن ذلك الصبر على الأذى فيهما من حق الأمور التى أمر الله بها. وقال الكلبي: إن ذلك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من عزم الأمور. وقال الواحدى: وهذه الآية دليل على أن خوف المكروه لا ينبغى أن يمنع من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر إلا أن يخاف مكروها لا يطيقه، والله أعلم، يا أخى من ذكر الله تعالى حظى بالخيرات لديه، ومن أمر بالمعروف قربه زلفى إليه، ومن نهى عن المنكر أقبل بالمعونة عليه ومن صبر على ابتلائه ورضى فله البشارة، ومن سخط وجزع فى لها من خسارة.

(١) المثبت من ب.

فصل

في تفسير قوله تعالى : ﴿والعصر إن الإنسان لفي خسر إلا الذين آمنوا وعملوا الصالحات﴾

وأما قوله عز وجل : ﴿والعصر إن الإنسان لفي خسر إلا الذين آمنوا وعملوا الصالحات وتواصوا بالحق وتواصوا بالصبر﴾ : (١)

فهو قسمٌ منه سبحانه بالعصر وهو الدهر، وقيل : صلاة العصر وقيل : آخر النهار وقيل غير ذلك. ﴿إن الإنسان لفي خسر﴾ أي في خسارة وهلاك ﴿إلا الذين آمنوا﴾ بقلوبهم، ﴿وعملوا الصالحات﴾ بجوارحهم، ﴿وتواصوا﴾ أي يوصى بعضهم لبعض بالحق، أي بأداء الطاعات وترك المحرمات، ﴿وتواصوا بالصبر﴾ أي على المصائب وأذى من يؤذي ممن يأمرونه بالمعروف وينهونه عن المنكر، ويحتمل أن يراد به الصبر على الطاعات، فيدخل فيه الصبر عن المعصية وعلى الطاعة.

قال ابن عباس (رضي الله عنهما) (٢) : فأقسم الله تعالى أن كل إنسان في خسر إلا من جمع هذه الأربعة الأوصاف.

وروى أبو بكر بن مردويه بسنده عن يزيد بن خنيس قال : دخلنا على سفيان الثوري نعوده وأومأ إلى دار العطارين، فدخل عليه سعيد بن حسان المخزومي، فقال له سفيان الثوري : الحديث الذي كنت حدثتني عن أم صالح اردد علي.

فقال : حدثتني أم صالح عن صفية بنت شيبة عن أم حبيبة رملة قالت : قال رسول الله ﷺ : «كل كلام ابن آدم عليه لا له»، ما خلا أمراً بمعروف أو نهياً عن منكر أو ذكراً لله تعالى.

قال سفيان : وناشدته : أو ما سمعت الله يقول في كتابه : ﴿والعصر إن الإنسان لفي خسر إلا الذين آمنوا وعملوا الصالحات وتواصوا بالحق وتواصوا بالصبر﴾ فهو هذا بعينه.

(١) سورة العصر آيات ١ - ٥.

(٢) المثبت من ب.

وروى الحديث الترمذى (١) وابن ماجه (٢) ، ولم يذكر قول سفيان الثورى ... إلى آخره، والله أعلم فلا تخف من الله لومة لائم، لعلك أن تظفر بالغنائم، استعمل الشجاعة فى النهى عن المنكر تنل المطلب الأعلى من الكثر الأكبر، فله در أقوام فهموا معنى الوجود، وتأملوا عين المقصود، واشتغلوا بطاعة الملك المعبود، فقاموا بالأمر بالمعروف من غير قعود، منتهين للنهى عن المنكر والخلق رقود، متيقظين الصبر على ما ينالون من الأقوال والأفعال، ملازمين الرضا عند الله فى كل الأحوال، قد شملوا لذلك عن سوق العزائم، فسبقوك وأنت فى الغفلة نائم.

فصل

قال سفيان الثورى وغيره فى قوله تعالى: ﴿وقولوا للناس حسنا﴾ (٣) أى مروهم بالمعروف وانهوهم عن المنكر.

وقال ابن عباس فى قوله تعالى: ﴿أليس منكم رجل رشيد﴾ (٤) أى يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر.

وقال بعض المفسرين فى قوله تعالى: ﴿لقد من الله على المؤمنين إذ بعث فيهم رسولا من أنفسهم يتلو عليهم آياته﴾ (٥) يعنى القرآن ﴿ويزكيهم﴾: أى يأمرهم بالمعروف وينهاهم عن المنكر لتزكو نفوسهم وتطهر من الدنس والخبث الذى كانوا متلبسين به فى حال شركهم.

فصل

[فى أحاديث فى فضل الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر]

وأما الأحاديث الواردة بفضل الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر وأدلة وجوبه وتأكيده استحبابه، فكثيرة نورد منها طرفا يسيرا سوى ما تقدم وما يأتى من ذلك

(١) فى كتاب الزهد باب ماجاء فى حفظ اللسان ١٠٢/٥

(٢) فى كتاب الفتن باب ماجاء فى كف اللسان رقم ٢٩٦٧.

(٣) سورة البقرة آية ٨٣.

(٤) سورة هود آية ٧٨.

(٥) سورة آل عمران آية ١٦٤.

فى أبواب الكتاب، والله الموفق للصواب، فمن أمثلها ما ثبت فى صحيح (١) مسلم ومسنـد أحمد (٢) والسـنن الأربعة وغيرها من حديث طارق بن شهاب رضى الله عنه، قال أول من بدأ بالخطبة يوم العيد قبل الصلاة: مروان بن الحكم فقام إليه رجل، فقال: الصلاة قبل الخطبة.

فقال : قد ترك ما هنالك .

فقال أبو سعيد: أما هذا فقد قضى ما عليه سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من رأى منكم منكراً فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه، وذلك أضعف الإيمان» هذه رواية مسلم.

ورواية الترمذى، قبلها إلا أنه قال: فقام رجل فقال: يا مروان خالفت السنة.

فقال يا فلان ترك ما هنالك .

وقال: هذا حديث حسن .

وفى رواية أبى داود : فقال: يا مروان خالفت السنة أخرجت المنبر فى يوم عيد ولم يكن يخرج فيه وبدأت الخطبة قبل الصلاة.

فقال أبو سعيد: من هذا قالوا: فلان بن فلان:

فقال : أما هذا فقد قضى ما عليه .

وفى رواية النسائى لم يذكر العيد والخطبة، ولكن لفظه: أن رسول الله ﷺ قال: من رأى منكم منكراً فغيره بيده فقد برئ، ومن لم يستطع أن يغيره بيده فغيره بلسانه فقد برئ ومن لم يستطع أن يغيره بلسانه فغيره بقلبه فقد برئ وذلك أضعف الإيمان».

قول أبى سعيد رضى الله عنه: أما هذا فقد قضى ما عليه فيه صريح بالإنتكار وقد يقال: كيف تأخر أبو سعيد رضى الله عنه عن إنكار هذا المنكر حتى سبقه إليه هذا الرجل؟ قال بعضهم: يحتمل أن أبا سعيد رضى الله عنه لم

(١) كتاب الإيمان باب وجوب الأمر بالمعروف برقم ٤٩.

(٢) ٥٠ / ٣ .

يكن حاضراً أول م اشعر مروان فى أسباب تقديم الخطبة، فأنكر عليه الرجل ثم دخل أبو سعيد وهما فى الكلام، ويحتمل أن أبا سعيد كان حاضراً من الأول ولكنه خاف على نفسه أو غيره حصول فتنة بسبب إنكاره، فسقط عنه الإنكار ولم يخف ذلك الرجل شيئاً لاعتضاده بظهور عشيرته أو غير ذلك، أو أنه خاف وخاطر وذلك جائز فى مثل هذا، بل مستحب، كما سيأتى بيانه فى أثناء الكتاب، أو أن أبا سعيد هم بالإنكار فبدره الرجل فعضدة أبو سعيد، كما جاء فى الحديث الآخر الذى فى الصحيحين فى باب صلاة العيدين أن أبا سعيد هو الذى حيد بيد مروان حين رآه يصعد المنبر، وكانا جاءا معاً، فرد عليه مروان بمثل ما رد هنا^(١).

قال النووى: فيحتمل أنهما قضيتان إحداهما لأبى سعيد والأخرى للرجل بحضرة أبى سعيد.

قوله ﷺ: «فليغيره».

قال النووى رحمه الله: هذا أمر يجاب بإجماع الأمة، فقد تطابق على وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر الكتاب والسنة وإجماع الأمة، وهو من النصيحة التى هى الدين، ومن أجله بعث الله رسله وأنزل كتبه، ووصف هذه الأمة وفضلها لأجله على سائر الأمم التى أخرجت للناس. وقوله: «فإن لم يستطع فبلسانه»: يعنى إن غلب على ظنه أنه إن غير بيده يسبب منكراً أشد منه كف يده واقتصر على القول باللسان والوعظ والتخويف، فإن خاف أن يسبب قوله مثل ذلك، غير بقلبه وكان فى سعة، وهذا هو المراد بهذا الحديث.

وقوله: «بقلبه» معناه فليكرهه بقلبه، وذلك هو الذى فى وسعه وطاقته، قال الإمام أبو عبد الله محمد بن عبد القوى فى نظمه:

وأضعفه بالقلب ثم لسانه وأقواه إنكار الفتى الجلد باليد

فتضمن هذا الحديث أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر له ثلاث مراتب ليس إلا :

(١) شرح مسلم ٢٢/٢.

الأولى: إزالة المنكر باليد، وذلك يكون لمن كان له سلطان يخاف، وإلا قد يأمر وينهى باليد من كان حقيرا بين الناس، ويأمر (كبيراً فيفضى^(١)) إلى شر، وقد تفضى إلى تقاثل، كما سيأتى الكلام عليه فى الباب الثانى.

المرتبة الثانية: إزالته باللسان، وهذه دون الأولى، فهذه يتصف بها العلماء لأنهم أهل لسان، فيدعون من يتعاطى المنكر، ويأمرونه وينهونه باللسان ويستدلون على ذلك.

المرتبة الثالثة: من لم يكن له سلطان ولا هو أهل العلم، بل هو ضعيف الإيمان، ويرى منكراً لا يقدر على إزالته، لا بيد ولا لسان، فينكر بقلبه، فذو السلطان له يد يمكن أن تقيم دين الله تعالى بيده، فلهم الجهاد بالسيف واللسان، والسطعن بالحظاء والسنان، وقد يمكن ذلك لمن له جاه أو هو رئيس قومه أو قريته، ومن يكون مطاعاً، ومن لم يمكنه ذلك انتقل إلى المرتبة الثانية وهى أدنى من الأولى: الأمر باللسان، وهذه المرتبة يمكن العلماء أن يقوموا بها؛ لأن لهم من السلطان على الكلام وتبيين دين الله ما لم يكن لغيرهم، فيمكنهم أن يقيموا الأدلة والبراهين عليه، وهم الحكام بالعلم على سائر الخلق، وهم ورثة الأنبياء، ومن كان منهم قاضياً عالماً فقد اجتمع فى حقه اليد واللسان، وليس ذلك مخصوصاً بأحد دون أحد، بل من أمكنه أن ينكر باليد ولم ينكر فقد عصى، ومن أمكنه أن ينكر باللسان ولم ينكر بقلبه فقد عصى، وصفة الإنكار بالقلب أن يعبس عند رؤية المنكر ويكره ذلك بقلبه كراهية شديدة.

قال القاضى أبو على: ويجب فعل الكراهة للمنكر كما يجب إنكاره، لأن الشارع أوجب فعل الكراهة بالقلب بقوله: «فإن لم يستطع فبقلبه» انتهى. قوله ﷺ: «وذلك أضعف الإيمان»:

قال النووى: معناه والله أعلم أقله ثمرة. انتهى. فأخبر النبى ﷺ أن الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر من أعظم أبواب الإيمان، فلا يجوز لأحد السكوت

(١) المثبت من ب.

عنه أصلاً لأنه واجب بأمر الله ورسوله، قال القاضي أبو الفضل عياض رحمه الله: هذا الحديث أصل في صفة التغيير، فحق المغير أن يغيره بكل وجه أمكنه زواله به قولاً كان أو فعلاً، فيكسر آلات الباطل ويريق المسكر، أو يأمر من يفعلُه ويتزع الغصوب ويردها إلى أهلها بنفسه.

وسياتى فى الباب الرابع من حديث عمر بن الخطاب مرفوعاً: «إنه يصيب أمتى فى آخر الزمان من سلطانهم شدائد لا ينجو منها إلا رجل عرف دين الله فجاهد عليه بلسانه ويده وقلبه، فذلك الذى سبقت له السوابق...» الحديث.

فإن تعاطى الأمر ذلك بنفسه فهو أولى من أن يأمر غيره بفعله، وقد كان رسول الله ﷺ يغير المناكر بنفسه أحياناً ففى صحيح مسلم^(١) وغيره من حديث ابن عباس رضى الله عنهما أن النبى ﷺ رأى خائفاً من ذهب فى يد رجل، فنزعه وطرحه، وقال: «يعمد أحدكم إلى جمرة من نار فيجعلها في يده» فقليل للرجل بعدما ذهب رسول الله ﷺ: خذ خاتمك انتفع به. قال: لا والله لا آخذه أبداً وقد طرحه رسول الله ﷺ.

وفى المعنى أحاديث كثيرة.

وفى الصحيحين^(٢) ومسنند أحمد^(٣) وجامع الترمذى^(٤) من حديث ابن مسعود رضى الله عنه قال: دخل النبى ﷺ مكة يوم الفتح وحول الكعبة ثلاثمائة وستون صنماً فجعل يطعنهما بعود كان فى يده.

وسياتى الحديث بآتم من هذا فى الباب الرابع إن شاء الله تعالى.

قال أبو بكر أحمد بن محمد المروزي: قلت لأبى عبد الله - يعنى الإمام أحمد رضى الله عنه - : كيف الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر؟ قال: باليد، والقلب وهو أضعف.

(١) فى كتاب اللباس باب تحريم خاتم الذهب على الرجل برقم ٢٠٦٦.

(٢) البخارى فى كتاب المظالم باب هل تكسر الدنانير، الفتح ١٢١/٥، ومسلم فى كتاب الجهاد باب فتح مكة.

(٤) فى كتاب التفسير رقم ٥١٤٦.

(٣) فى المسند ٣٧٧/١.

وقال أيضا فى رواية ابنه صالح: التغيير باليد، ليس بالسلاح ولا بالسيف.
قال القاضى أبو يعلى محمد بن الحسين الفراء: فظاهر هذا يقتضى جواز الإنكار باليد إذا لم يفض للقتل والقتال، والله سبحانه وتعالى أعلم.

وفى الصحيحين^(١) ومسنند أحمد^(٢) وسنن أبى داود^(٣) من حديث أبى سعيد الخدرى رضى الله عنه عن النبى ﷺ أنه قال: «إياكم والجلوس فى الطرقات» فقالوا: يا رسول الله ما لنا من مجالسنا بد نتحدث فيها.

فقال رسول الله ﷺ: «فإذا أبيتم إلا الجلوس فاعطوا الطريق حقه» قالوا: وما حق الطريق يا رسول الله؟ قال: «غض البصر، وكف الأذى، ورد السلام، والأمر بالمعروف والنهى عن المنكر».

قوله: إياكم والجلوس: بالنصب على التحذير وأبيتم بالياء الموحدة، والله أعلم.

وفى مسند أحمد^(٤) وغيره من حديث أبى شريح خويلد وقيل: عبد الرحمن وقيل: هانىء بن عمرو الخزاعى رضى الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إياكم والجلوس على الصعدات، فمن جلس منكم على الصعيد فليعطه حقه». قلنا: يا رسول الله وما حقه؟ قال: غض البصر ورد التحية وأمر بالمعروف ونهى عن المنكر».

وفى مسند الإمام أحمد^(٥) أيضا عن جابر رضى الله عنه حديث بيعة العقبة بطوله: وفيه فواعده - يعنى رسول الله ﷺ - شعب العقبة، فاجتمعا عنده من رجل ورجلين حتى توافينا فقلنا: يا رسول الله علاما نبايعك؟ فقال: تبايعون على السمع والطاعة فى النشاط والكسل، والنفقة فى العسر واليسر، وعلى الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر، وأن تقولوا فى الله لا تخافون فى الله لومة

(١) البخاري فى كتاب المظالم ومسلم فى اللباس والنهى عن الجلوس رقم ١٦٧٥.

(٢) المسند ٣/٣٦. (٣) فى كتاب الأدب رقم ١٣.

(٤) المسند ٦/٣٨٥. (٥) المسند ٣/٣٢٢.

لائم ... الحديث . وفي آخره : فقمنا إليه فبايعناه فأخذ علينا ، وشرط على ذلك اللجنة .

وفي المسند أيضاً من حديث أبي ذر رضى الله عنه قال : بايعنى رسول الله ﷺ خمساً وأوثقنى سبعاً وأشهد الله علىّ تسعاً ، أنه لا أخاف في الله لومة لائم .

ورواه أحمد أيضاً من طريق آخر بلفظ : أمرنى رسول الله ﷺ بسبع : أمرنى بحب المساكين والدين منيهم ، وأمرنى أن أنظر إلى من هو دونى ولا أنظر إلى من هو فوقى ، وأمرنى أن أصل الرحم وإن أدبرت ، وأمرنى أن لا أسأل أحداً شيئاً وأمرنى أن أقول بالحق وإن كان مرأ ، وأمرنى أن لا أخاف في الله لومة لائم مختصر .

وفي رواية له : أوصانى خليلى ﷺ بسبع : بحب المساكين وأن أدنو منهم ، وأن أنظر إلى من هو أسفل منى ولا أنظر إلى من هو فوقى ، وأن أصل رحمى وإن جفانى ، وأن أكثر من قول : لا حول ولا قوة إلا بالله ، وأن أتكلم بالحق ولا تأخذنى في الله لومة لائم ، وأن لا أسأل الناس شيئاً . وكذلك رواه البيهقى .

وفي الصحيحين ومسند الإمام أحمد والموطأ وسنن النسائي من حديث أبى الوليد عبادة بن الصامت رضى الله عنه قال : بايعنا رسول الله ﷺ على السمع والطاعة فى العسر واليسر والمنشط والمكره وعلى أثرة علينا ، وعلى أن لا ننازع الأمر أهله ، وعلى أن نقول الحق أينما كنا ، ولا نخاف فى الله لومة لائم . وفي رواية (١) قال : إلا أن تروا كفراً بواحاً عندكم فيه من الله برهان . ورواه ابن ماجه بغير الزيادة .

ولفظ الإمام (٢) : أحمد عن عباده أنه قال لأبى هريرة : يا أبا هريرة إنك لم تكن معنا إذ بايعنا رسول الله ﷺ ؛ بايعناه على السمع والطاعة فى النشاط

(١) البخارى كتاب الفتن باب ترون بعدى أموراً تنكرونها (الفتح) ٥/١٣ .

(٢) المسند ٣١٤/٥ .

والكسل، وعلى النفقة في العسر واليسر، وعلى الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وعلى أن نقول في الله ولا نخاف لومة لائم فيه، وعلى أن ننصر رسول الله ﷺ إذا قدم علينا بيثرب، فمنعه مما تمنع منه أنفسنا وأزواجنا وأبنائنا ولنا الجنة، فهذه بيعة رسول الله ﷺ.

قوله: والمنشط والمكره بفتح الميم فيهما أى في السهل والصعب

قال العلماء : ومعنى ذلك أنه يجب على طاعة ولاية الأمور فيما يشق وتكرهه النفوس فيما ليس بمعصية، والاثرة بفتح الهمزة والمثلثة وقيل: بضم الهمزة وإسكان المثلثة وبكسر الهمزة وإسكان المثلثة وهى الاستيثار والاختصاص بأمور الدنيا، كما سيأتى في الباب السادس.

وقوله: وعلى أن نقول الحق أينما كنا لا نخاف في الله لومة لائم، أى نأمر بالمعروف وننهى عن المنكر في كل زمان ومكان، لا نдахن فيه أحداً ولا نخاف ولا نلتفت إلى لومة لائم.

قوله في الرواية الأخرى: كفرا بواحاً هو بفتح الموحدة بعدها واو ثم ألف مفتوحتين ثم حاء مهملة، أى ظاهراً جهاراً لا يحتمل تأويلاً، يقال: باح بالشئ يباح بواحاً: جهر به ويروى بالراء، وقيل: صراحاً والمراد بالكفر هنا المعاصي، فإذا كان كذلك حل قتالهم.

ومعنى قوله: (عندكم من الله فيه برهان) أى تعلمونه من دين الله، فمعناه لا تنازعوا ولاية الأمور فى ولايتهم ولا تعرضوا عليهم إلا أن تروا منكراً محققاً تعلمونه من قواعد الإسلام، فإذا رأيتم ذلك فأنكروه عليهم، وقولوا بالحق حيث ما كنتم والله أعلم.

وروى أبو منصور الديلمى في مسند الفردوس من حديث أبى هريرة رضى الله عنه مرفوعاً: ثلاث من كن فيه استكمل إيمانه، لا يخاف في الله لومة لائم ولا يرائى بشئ من عمله، وإذا عرض عليه أمران أحدهما للدنيا والآخر للأخرة آثر أمر الآخرة على الدنيا.

وفي مسند الإمام^(١) أحمد من حديث المقدم بن معدى كرب الكندي أنه جلس مع عبادة بن الصامت وأبى الدرداء والحارث بن معاوية الكندي فتذكروا حديث رسول الله ﷺ فقال: أبو الدرداء لعبادة: يا عبادة كلمات رسول الله ﷺ في غزاة كذا وكذا في شأن الأحماس.

فقال عبادة: إن رسول الله ﷺ صلى بهم في غزوة إلى جنب بغير من المغنم فلما سلم قام رسول الله ﷺ فتناول وبرة بين أئمنتيه فقال: «إن هذه من غنائمكم وإنه ليس لى فيها إلا نصيبى معكم إلا الخمس، والخمس مردود عليكم، فأدوا الخيط والمخييط وأكبر من ذلك وأصغر، ولا تغلوا فإن الغلول نار وعار على أصحابه في الدنيا والآخرة، وجاهدوا في الله القريب والبعيد ولا تبالوا في الله لومة لائم، وأقيموا حدود الله تعالى في الحضر والسفر، وجاهدوا في ذات الله تعالى فإن الجهاد باب من أبواب الجنة عظيم ينجي به من الهم والغم». ورواه النسائي بلفظ آخر.

ورواه صاحب الفردوس ولفظه: «جاهدوا في الله القريب والبعيد في الحضر والسفر، فإن الجهاد باب من أبواب الجنة، إنه لينجي صاحبه من الغم والههم فأقيموا حدود الله على القريب والبعيد ولا تأخذكم في الله لومة لائم». وروى الطبراني وغيره من حديث آخر: أن عمر قال لكعب الأحبار كيف تجد نعتي؟

قال: أجد نعتك قرنا من حديد.

قال: وما قرن من حديد؟

قال: أمير شديد لا تأخذه في الله لومة لائم.

وقال لقمان لابنه: يا بني قل الحق (ولو على نفسك ولا تبال بمن غضب).

وفي صحيح مسلم ومسند أحمد من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «ما من نبي بعثه الله في أمة قبلى إلا كان له من

(١) المسند ٣٢٦/٥

أمتة حواريون وأصحاب يأخذون بسنته ويهتدون بهديه، ثم إنها تخلف من بعدهم خلوف يقولون ما لا يفعلون ويفعلون ما لا يقولون»^(١).

وقوله: ليس وراء ذلك حبة خردل: قال أبو العباس تقي الدين أحمد بن تيمية رحمه الله مراده: لم يبق بعد هذا الإنكار ما يدخل في الإيمان حتى يفعله المؤمن، بل الإنكار بالقلب آخر حدود الإيمان، ليس مراده أن لم ينكر لم يكن معه من الإيمان حبة خردل.

قال أبو عبد الله القرطبي: وهذا الحديث لا يخالف ما روينا في حديث: «الإيمان بضع وسبعون شعبة، أفضلها قول: لا إله إلا الله، وأدناها إماطة الأذى عن الطريق». لأن الأدنى غير الأضعف فإن الأدنى اسم لما تتباعد عن معانى القرب وإن كان مرجعه في العقبي البقاء. والأضعف اسم لما يظهر وجه القربة فيه ويخلص له، ولكن يكون من نوعه ما هو أقوى وأبلغ منه، وبسط الكلام في شرحه. انتهى.

وقوله: نزل بقناة:

قال النواوى: وهو بالقاف المفتوحة وآخره التأنيث، وهو غير منصرف: واد من أودية المدينة. وقيل: بفثائه بالفاء المكسورة والمد، وآخره هاء الضمير قبلها همزة وهو ما بين أيدي المنازل والدور وهديه طريقه وسنته. وأبو رافع هو مولى رسول الله ﷺ، واسمه أسلم على الصحيح، والله أعلم.

وروى الإمام أحمد وابن ماجه وابن حبان في صحيحه من حديث عائشة رضى الله عنها قالت: دخل على النبي ﷺ فعرفت في وجهه أن قد حفزه شيء فتوضأ وما كلم أحداً

قالت: ثم خرج فلصقت بالحجر أسمع ما يقول، فقعد على المنبر فحمد الله وأثنى عليه ثم قال: «يا أيها الناس إن الله عز وجل يقول لكم: مروا بالمعروف

(١) مسلم في كتاب الإيمان باب كون النهي عن المنكر من الإيمان رقم ٤٩-٥٠.

وانهوا عن المنكر قبل أن تدعوني فلا أستجيب لكم، تسألوني فلا أعطيكم وتستنصروني فلا أنصركم» فما زاد عليهم حتى نزل.

ورواه أبو القاسم إسماعيل في الترغيب والترهيب وغيره.

قوله: حفزه أى يدفعه من خلفه، والليل يحفز النها، أى يسوقه، قاله الجوهري. فلولا أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فرض لما منع الله تعالى إجابة الدعاء والعطية والنصر بتضييعه. والله أعلم.

وفي سنن أبى داود من حديث عبد الله بن مسعود رضى الله عنه، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: إنكم منصورون ومصبيون ومفتوح عليكم، فمن أدرك ذلك منكم فليقت الله ويأمر بالمعروف ولينه عن المنكر، ومن كذب على متعمداً فليتبوأ مقعده من النار.

ورواه أحمد^(١) وعنده عن ابن مسعود، قال: جمعنا رسول الله ﷺ ونحن أربعون.

قال: عبد الله فكنت في آخر من أناه.

فقال: إنكم مصبيون ومنصورون ومفتوح عليكم ... فذكره.

وزاد مؤمل: ومثل الذي يعين قومه على غير الحق كممثل بعير تردى فى بئر فهو ينزع منها ذنبه.

ورواه أبو نعيم في الحلية بلفظ قال: انتهيت إلى النبي ﷺ وهو في قبة من آدم معه أربعون رجلاً، قال: إنه مفتوح لكم ومنصورون ومصبيون، فمن أدرك ذلك فليقت الله وليأمر بالمعروف ولينه عن المنكر، ومن كذب على متعمداً فليتبوأ مقعده من النار.

قال: وقال رسول الله ﷺ: مثل الذى يعين قومه على غير الحق كممثل بعير تردى فى بئر فهو ينزع بذنبه.

ورواه الترمذى من حديث عائشة رضى الله عنها.

وقال: حديث صحيح

(١) المستد ١/١٨٩-٣٨٩-٤٣٦.

وروى أبو بكر البيهقي في شعب الإيمان من حديث أبي ذر رضى الله عنه
أمرنا رسول الله ﷺ أن لا نغلب على ثلاثة: أن نأمر بالمعروف وننهى عن المنكر
ونعلم الناس السنن.

وروى الإمام (١) أحمد وابن حبان فى صحيحه واللفظ له، والدارقطنى
والبيهقى وابن أبى الدنيا وأبو القاسم الأصبهاني من حديث البراء بن عازب
قال: جاء أعرابى إلى النبى ﷺ فقال: يا رسول الله علمنى عملاً يدخلنى
الجنة. فقال: إن كنت أقصرت الخطبة لقد أعرضت المسألة، اعتق النسمة،
وفك الرقبة. قال: يا رسول الله أو ليست واحدة؟

فقال: ؟ «لا، اعتق النسمة أن تنفرد بعقبتها، وفك الرقبة أن يعين فى ثمنها،
والمنحة خير والفيء على ذى الرحم القاطع، فإن لم تطق ذلك فاطعم الجائع
واسق الظمآن وأمر بالمعروف وانه عن المنكر، فإن لم تطق ذلك تكف لسانك
إلا عن خير».

المنحة بكسر الميم العطية والمراد بها هاهنا منحة الشاة وله معنيان أحدهما أن
يهب له أصلاً فيمكنه إياها، الثانى: أن يهب له لبنها، والوكوف: الغزيرة اللبن
التي لا ينقطع لبنها من كف البيت والدمع إذا تقاطر، والله أعلم.

وروى الأصفهاني عن القاسم بن مخول البهزى عن أبيه رضى الله عنه فى
حديث طويل.

قال: قلت: يا رسول الله أوصنى.

قال: «أقم الصلاة وآت الزكاة، وصم شهر رمضان، وحج البيت، واعتمر،
وبر والديك، وصل رحمك، وأقر الضيف، ومر بالمعروف، وانه عن المنكر،
وزل مع الحق حيث زال».

وفى الصحيحين (٢) ومسنند وجامع الترمذى وسنن النسائي وابن ماجه من
حديث معاوية بن سويد بن مقرن قال: دخلت على البراء بن عازب فسمعتة

(١) المسند ٢٩٩/٤.

(٢) البخارى فى كتاب الجنائز باب الامر باتباع الجنائز ١٤٤/٣، ومسلم فى كتاب اللباس باب تحريم
استعمال إناء الذهب رقم ٢٠٦٦.

يقول: أمرنا رسول الله ﷺ بسبع ونهانا عن سبع: أمرنا بعيادة المريض، واتباع الجنازة، وتشميت العاطس، وإبرار القسم، ونصر المظلوم، الحديث، وله روايات أخر.

قال الشيخ الإمام عز الدين بن عبد السلام: لحقوق بعض المكلفين على بعض أمثلة كثيرة؛ ومنها: التسليم عند القدوم والانصراف، وتشميت العاطس، وعيادة المريض، ومنها: الإعانة على البر والتقوى وعلى كل مباح، ومنها الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لأن الأمر بالمعروف سعى في جلب مصالح المأمور والنهي عن المنكر، سعى في درء مفاسد النهي، وهذا هو النصح لكل مسلم، وقد بايع رسول الله ﷺ جريرا على النصح لكل مسلم.

قلت: وسيأتى الحديث في الباب الرابع والله أعلم، ومنها تحمل الشهادة وأداؤها عند الحكام، ومنها حكم الحكام والأئمة والولاة، كإنصاف المظلومين من الظالمين... وذكر بعد ذلك أشياء كثيرة من الحقوق يضيق المحمل بذكرها، والله أعلم.

وفى مسند أحمد وجامع الترمذى من حديث البراء بن عازب رضى الله عنه قال: مر رسول الله ﷺ على مجلس من الأنصار، فقال: «إن أبيتم إلا أن تجلسوا فاهدوا السبيل، وردوا السلام، وأعينوا المظلوم» هذا لفظ أحمد. ولفظ الترمذى: أن رسول الله ﷺ مر بناس من الأنصار وهم جلوس فى الطريق، فقال إن كان لابد فاعلين، فردوا السلام وأعينوا المظلوم واهدوا السبيل». وقال: حديث حسن.

وروى الإمام (١) أحمد من حديث عبد الرحمن بن عوف رضى الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «شهدت مع عمومى حلف المطيين وأنا غلام، فما أحب أن لى حمر النعم وأنى أنكته».

ورواه ابن حبان فى صحيحه وأبو زرعة عبد الرحمن بن عمرو الدمشقى فى تاريخه والحارث بن أبى أمامة فى مسنده وغيرهم.

ويروى في بعض طرقه قال :

قال رسول الله ﷺ : «شهدت حلفا في دار ابن جدعان بين هشام وزهرة، ولو دعيت به اليوم لأحببت ما أحب أن نقضته ولي حمر النعم، على أن تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر، وأن تأخذ للمظلوم من الظالم

قوله : حلفا : جمع حليف، وأصل الحلف المعاهدة، والمعاهدة على التعاضد والتساعد والاتفاق، فما كان منه في الجاهلية على الفتن والقتال والغارات، فذلك الذي ورد النهي عنه في الإسلام، بقوله ﷺ : «لاحلف في الإسلام» .

وما كان منه في الجاهلية نصر المظلوم وصلة الأرحام، فذلك الذي قال فيه رسول الله ﷺ : «وإما حلف كان في الجاهلية لم يزد الإسلام إلا شدة» .

وهذا التحالف كان قبل أن يبعث النبي ﷺ، فرآه واجبا عليه إذ كان من الفرائض التي بعث بها، والله أعلم .

أخبرنا شيخنا الحافظ شمس الدين شيخ القراء المجودين أبو عبد الله محمد بن محمد بن محمد بن الجزرى بقراءتى عليه

قال : أخبرنا القاضى الرئيس عماد الدين محمد بن موسى بن سليمان الأنصارى قال : أخبرنا الإمام أبو الحسن على بن أحمد السعدى قال : أخبرنا أبو حفص عمر بن محمد بن معتمر البغدادى والعلامة أبو اليمن زيد بن الحسن بن زيد بن سعيد الكندى،

قالا : أخبرنا القاضى أبو بكر محمد بن عبد الباقي الأنصارى،

قال : أخبرنا أبو إسحق إبراهيم بن أحمد البرمكى الفقيه،

قال : أخبرنا أبو محمد عبد الله بن إبراهيم بن ماس،

قال : حدثنا أبو مسلم إبراهيم بن عبد الله بن مسلم الكجى،

قال : حدثنا محمد بن عبد الله الأنصارى،

قال : حدثنا حميد عن أنس رضى الله عنه،

قال : قال رسول الله ﷺ : «انصر أخاك ظالما أو مظلوما» . قال : قلت :

يا رسول الله، أنصره مظلوماً فكيف أنصره ظالماً؟

قال: «تمنعه من الظلم فذلك نصرك إياه».

ورواه البخارى وأحمد والترمذى وغيرهم من حديث أنس، بلفظ: انصر أخاك ظالماً أو مظلوماً.

فقال رجل: يارسول الله، أنصره إذا كان مظلوماً، أفرأيت إن كان ظالماً كيف أنصره؟

قال: تمنعه عن الظلم فإن ذلك نصره.

وفى رواية نحوه: قالوا: كيف ينصره ظالماً؟

قال: «يأخذ فوق يده».

ورواه مسلم فى جملة حديث.

قال الترمذى: حديث حسن صحيح.

قال الإمام أبو بكر البيهقى: ومعنى هذا أن الظالم مظلوم من جهته، كما قال تعالى: ﴿وَمَنْ يَعْمَلْ سُوءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ﴾، فكما ينبغى أن ينصر المظلوم إذا كان غير نفس الظالم ويدفع الظلم عنه، كذلك ينبغى أن ينصره إذا كان نفس الظالم ليدفع ظلمه عن نفسه، وإنما أمر كل واحد بنصرة أخيه المسلم إذا رآه يظلم وقدر على نصره، وكذلك إذا كان ظالماً يرد عنه ظلمه بأي وجه قدر عليه.

وفى مسند أحمد وغيره من حديث جابر رضى الله عنه قال: اقتتل غلامان:

غلام من المهاجرين وغلام من الأنصار، فخرج النبي ﷺ

فقال: «ما هذا؟ دعوى الجاهلية؟!».

فقالوا: لا يارسول الله إلا أن غلامين اقتتلا فكسح أحدهما الآخر. فقال:

لا بأس ولنصر الرجل أخاه ظالماً أو مظلوماً، إن كان ظالماً فلينهه فإنه له نصرة وإن كان مظلوماً فلينصره». أما تسميته ﷺ لذلك دعوى الجاهلية فهو كراهة

لأنه مما كان عليه الجاهلية من التعاضد بالقبائل فى أمور الدنيا، وكانت تأخذ حقوقها بالعصبيات والقبائل، فجاء الإسلام بإبطاله، وفصل القضايا والأحكام

الشرعية، والله أعلم.

وروى الإمام أحمد بسنده عن المقدم أبي كريمة عن النبي ﷺ أنه قال: «أيما مسلم أضاف قوما فأصبح الضيف محروماً، فإن حقا على كل مسلم نصره حتى يأخذ بقرى ليلته من زرعه ومائه».

وروي أبو بكر البيهقي بسنده عن النعمان بن بشير رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «خذوا على أيدي سفهائكم»، ويسنده عن ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال: «إن داود عليه السلام قال فيما يخاطب ربه عز وجل: يا رب أي عبادك أحب إليك أحبه بحبك. قال: يا داود أحب عبادي إلى تقى الكفين لا يأتي إلى أحد سوءا ولا يمشی بالنميمة، تزول الجبال ولا يزول، أحبني وأحب من يحبني وحبيبي إلى عبادي».

قال: يا رب إنك لتعلم أني أحبك وأحب من يحبك، فكيف أحبيك إلى عبادك؟ قال: ذكركم بالآثي وبلائي ونعمائي.

يا داود أنه ليس من عبد يعين مظلوماً أو يمشی معه في ظلمته، إلا ثبت الله قدميه يوم تزول الأقدام. وفي الصحيحين ومسنده أحمد وسنن النسائي من حديث أبي موسى الأشعري رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «على كل مسلم صدقة».

قال: أرأيت إن لم يجد؟

قال: «يعمل بيديه فينفع نفسه ويتصدق»

قال: أرأيت إن لم يستطع؟ قال: «يعين ذا الحاجة الملهوف» قال: أرأيت إن لم يستطع؟

قال: «يأمر بالمعروف أو الخير».

قال: أرأيت إن لم يفعل؟ قال: «يمسك عن الشر فإنها صدقة».

قوله: «يعمل بيديه فينفع نفسه ويتصدق» مرفوع في المواضع الثلاثة. وقوله: «يعين ذا الحاجة الملهوف، فالملهوف يطلق على المتحير وعلى المضطر وعلى المظلوم المستغيث».

وقوله: «يمسك عن الشر فإنها صدقة أي صدقة» على نفسه، والمراد أنه إذا أمسك عن الشر لله تعالى كان له أجر على ذلك، كما أن للمصدق بالمال

أجرًا. وفي صحيح مسلم ومسند أحمد وسنن ابن ماجه من حديث أبى ذر جندب بن جنادة الغفارى رضى الله عنه: أن ناسًا من أصحاب النبى ﷺ قالوا للنبي ﷺ: يا رسول الله، ذهب أهل الدثور بالأجور؛ يصلون كما نصلى ويصومون كما نصوم ويتصدقون بفضول أموالهم. قال: أو ليس قد جعل الله لكم ما تتصدقون؛ إن بكل تسبيحة صدقة، وكل تكبيرة صدقة، وكل تحميدة صدقة، وكل تهليلة صدقة، وأمر بالمعروف صدقة، ونهى عن المنكر صدقة، وفي بضع أحدكم صدقة». هذا لفظ مسلم وأحمد.

وفى رواية (١) لأحمد عن أبى سلام قال:

قال لى أبو ذر: قلت: يا رسول الله، من أين أتصدق وليس لى مال؟ قال: إن من أبواب الصدقة التكبير، وسبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله وأستغفر الله، وتأمراً بالمعروف وتنهى عن المنكر، وتعزل الشوكة عن طريق الناس والعظم والحجر، وتهللى الأعمى، وتسمع الأصم والأبكم حتى يفقه، وتدل المستدل على حاجة له قد علمت مكانها، وتسعى بشدة ساقيك إلى اللهفان المستغيث، وترفع بشدة ذراعيك مع الضعيف، كل ذلك من أبواب الصدقة منك على نفسك، ولك من جماعك زوجك أجر... الحديث. قال أهل اللغة: الدثور بضم الدال ويفتحها جمع دثر، وهو المال الكثير، والبُضع بضم الموحدة هو الفرج، والبضع والمباضعة اسم الجماع. وقوله: تصدقون بتشديد الصاد والدال.

وقوله: وأمر بالمعروف صدقة ونهى عن المنكر صدقة: فيه إشارة إلى ثبوت حكم الصدقة في كل فرد من أفراد الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر، أكثر منه في التسبيح والتهلل والتحميد؛ لأن الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر فرض كفاية و«قد» تبعيض ولا يتصور وقوعه نقلاً، والتحميد والتهلل نوافل ومعلوم أن أجر الفرض أكثر من أجر النفل. لما ثبت فى صحيح البخارى وغيره من حديث أبى هريرة رضى الله عنه عن النبى ﷺ عن الله عز وجل وما تقرب إلى عبدى بشئ إلى مما افترضت عليه... الحديث.

(١) مسند الإمام أحمد ٤/ ١٣١.

وقد قال إمام الحرمين أبو المعالي عن بعض العلماء: إن ثواب الفرض يزيد على ثواب النافلة بسبعين درجة. ذكره النووي. والله أعلم.

وفي الصحيحين^(١) ومسنند الإمام^(٢) أحمد وسنن ابن ماجه من حديث حذيفة بن اليمان:

قال: كنا عند عمر بن الخطاب رضى الله عنه، قال: أيكم يحفظ حديث رسول الله ﷺ في الفتنة؟ فقلت: أنا أحفظ كما هو.

قال: هات إنك لجرىء، وكيف؟ قلت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «فتنة الرجل في أهله وماله ونفسه وولده وجاره، يكفرها الصلاة والصيام والصدقة والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر».

فقال عمر: ليس هذا أريد: إنما أريد التي تموج كموج البحر.

قال: قلت ما لك ولها يا أمير المؤمنين؟ إن بينك وبينها بابا مغلقا.

قال: فيكسر الباب أو يفتح؟ قلت: بل يكسر.

قال: ذاك أخرى أن لا يغلق أبداً.

قال: فهبنا أن نسأل حذيفة من الباب، فقلنا لمسروق، سله. فسأله،

فقال: عمر.

ورواه الترمذى إلى قوله: بل يكسر، وعنده: قال: إذاً لا يغلق إلى يوم القيامة.

قال: أبو وائل: قلت لمسروق: سل حذيفة عن الباب، فسأله فقال: عمر، وفي رواية لمسلم وأحمد: قال حذيفة: كنا عند عمر فقال: أيكم سمع رسول الله ﷺ يذكر الفتنة.

فقال قوم: نحن سمعناه. فقال: تعنون فتنة الرجل في أهله وجاره؟

(١) البخاري كتاب الفتن باب الفتنة التي تموج ٤٧/١٣، ومسلم في كتاب الفتن رقم ٢٨٩٣.

قالوا: أجل. قال: تكفرها الصلاة والصيام والصدقة، ولكن أيكم سمع النبي ﷺ يذكر التي تموج موج البحر.

قال: حذيفة فأمسكت القوم، فقلت: أنا.

قال: أنت لله أبوك!! قال: حذيفة سمعت رسول الله ﷺ يقول: «تعرض الفتن على القلوب كالحصير عودًا عودًا، فأى قلب أشربها نكت فيه نكتة سوداء، وأى قلب أنكرها نكت فيه نكت بيضاء، حتى تصير على قلبين أبيض مثل الصفا فلا تضره فتنة ما دامت السموات والأرض، والآخر أسود مرباد كالكوز مخجيا لا يعرف معروفًا ولا ينكر منكرا إلا ما أشرب من هواه».

قال حذيفة: وحدثته أن بينك وبينه بابا مغلقا يوشك أن يكسر. قال عمر إكسرًا؟ لا أبالك!! فلو أنه فتح لعله كان يعاد. قال: لا بل يكسر وحدثته أن ذلك الباب رجل يقتل أو يموت حديثا ليس بالأغاليط.

قال أبو خالد: فقلت لسعد بن طارق: يا أبا مالك ما أسود مربادًا؟

قال: شدة البياض فى سواد.

قال: قلت: فما الكوز مخجيا؟

قال: منكوسًا.

قوله: إنك لجرىء، بجيم مفتوحة وهمزة في آخره، اسم فاعل من الجرأة، وهى الإقدام على الصعب، وقيل: جرىء غير مستحى، وفتنة الرجل فى أهله هو ما يعرض له معهم من شر ومحبة لهم وشحه عليهم وشغله بهم، أو لتفريطه من القيام بحقوقهم. وقوله: تكفرها الصلاة والصيام والصدقة. ونقل ابن مفلح عن بن هبيرة أنها المفروضات. ثم أضيف إليها الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وجعل بمنزلتها.

وقوله فى الرواية الأخرى: تعرض الفتن على القلب كالحصير.

قال الحميدى من بعض الروايات: والمعنى فيها أن الفتن تحيط بالقلوب كالمحصور المحبوس. يقال: حصره القوم، إذا أحاطوا به وضيقوا عليه.

وقال الليث: حصير الجنب عرق يمتد معترضًا على الجنب إلى ناحية البطن شبه إحاطتها بالقلوب إحاطة هذا العرق بالبطن.

وقوله: عودا عودا؛ هو بضم العين وفتحها مرة بعد مرة . وقوله: فأى قلب أشربها .

قوله: أشرب القلب هذا الأمر إذا دخل فيه وقبله وسكن إليه . وقوله: نكتة سوداء: أى نكت فيه أشد أسود وهو دليل السخط، ولذلك قال: حالة الرضا نكتت فيه نكتة بيضاء .

قوله: مرباداً: بميم مضمومة وراء ساكنة وموحدة مفتوحة وهمزة مكسورة ودال مهملة مشددة منصوبة منونة، وهو الذى فيه لونه ريدة وهو بين السواد والغبرة .

وقوله: كالكوز مجخيا: بميم مضمومة ثم جيم مفتوحة ثم خاء معجمة مكسورة، يعنى مائلا، فسر بعض الرواة بأنه المنكوس كما تقدم، ومعنى الحديث أن القلب إذا اقتن خرجت منه حرمة المعاصى والمنكرات، وخرج منه نور الإيمان كما يخرج الماء من الكوز إذا مال . والله أعلم .

وروى الحكيم الترمذى وأبو موسى محمد بن أبى بكر المدينى فى الترغيب والترهيب بسنديهما عن سعيد بن المسيب عن عبد الرحمن بن سمرة رضى الله عنه

قال: خرج علينا رسول الله ﷺ ونحن فى صفه بالمدينة، فقام علينا فقال: إنى رأيت البارحة عجا، رأيت رجلا من أمتى أتاه ملك الموت يقبض روحه فجاءه بره بوالديه، فرد ملك الموت عنه، ورأيت رجلا من أمتى قد بسط عليه عذاب القبر فجاء وضوءه فاستنقذه من ذلك . . حتى قال لى: فى العاشرة ورأيت رجلا من أمتى قد احتوشته الزبانية فجاء أمره بالمعروف ونهيه عن المنكر فاستنقذه من أيديهم وأدخله فى ملائكة الرحمة ، حتى قال: ورأيت رجلاً من أمتى ثمان عشرة مرة . والحديث مطول، ورواه أبو القاسم إسماعيل الأصفهاني فى الترغيب والترهيب أيضاً، وفيه تقديم وتأخير وكان أبو العباس بن تيمية يعظم شأن هذا الحديث، وكذلك غيره من العلماء رضى الله عنهم .

وفى الترغيب والترهيب للأصفهانى بسنده عن معاذ بن جبل رضى الله عنه

قال: قال رسول الله ﷺ: إنكم على بينة من ربكم ما ظهر فيكم سكرتان: سكرة الجهل وحب العيش، وأنتم تأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر وتجاهدون في سبيل الله، وستحولون عن ذلك إذا ظهر فيكم حب الدنيا، فلا تأمرون بالمعروف ولا تنهون عن المنكر ولا تجاهدون في سبيل الله، فالقائمون يومئذ بالكتاب والسنة كالسابقين الأولين من المهاجرين والأنصار. ورواه أبو بكر بن أبي الدنيا من طريق آخر ولفظه: أنتم اليوم على بينة من ربكم تأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر وتجاهدون في سبيل الله، وستحولون عن ذلك فلا تأمرون بالمعروف ولا تنهون عن المنكر ولا تجاهدون في سبيل الله، أنتم اليوم على بينة من ربكم ثم تظهر فيكم السكرتان سكرة الجهل وسكرة العيش، وستحولون عن ذلك، القائمون يومئذ بالإيمان سرا وعلانية كالسابقين الأولين من المهاجرين والأنصار ولهم أجر خمسين.

قالوا: يا رسول الله منا أو منهم؟

قال: لا، بل منكم.

ورواه الحافظ أبو نعيم في الحلية وأبو الشيخ ابن حبان في كتاب الأمثال من حديث أنس رضي الله عنه مرفوعاً بلفظ: أنتم اليوم على بينة من ربكم تأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر وتجاهدون في الله، ثم تظهر السكرتان: سكرة الجهل وسكرة حب العيش، وستحولون عن ذلك فلا تأمرون بمعروف ولا تنهون عن منكر ولا تجاهدون في الله، القائمون يومئذ بالكتاب والسنة لهم أجر خمسين صديقاً.

قالوا: يا رسول الله منا أو منهم؟ قال: لا بل منكم.

ورواه أبو نعيم أيضاً من حديث عائشة مرفوعاً: غشيتكم السكرتان: سكرة حب العيش وحب الجهل، فعند ذلك لا تأمرون بالمعروف ولا تنهون عن المنكر والقائمون بالكتاب والسنة كالسابقين الأولين من المهاجرين والأنصار.

ورواه أيضاً من حديث عروة عن أبيه مرفوعاً: غشيتكم السكرتان: سكرة الجهل وسكرة حب العيش، فعند ذلك لا تأمرون بمعروف ولا تنهون عن منكر. وروى الإمام أحمد في المسند من حديث بنت أبي لهب رضي الله عنها قالت: قام رجل إلى النبي ﷺ وهو على المنبر، فقال: يا رسول الله أى الناس خير؟

قال: خير الناس أقرؤهم، وأتقاهم لله أمرهم بالمعروف وأنهاهم عن المنكر وأوصلهم للرحم.

ورواه الحافظ أبو نعيم فى كتابه معرفة الصحابة من حديث شريك عن سماك عن زوج درة رضى الله عنهما،

قالت: دخل على النبى ﷺ،

فقلت: من خير الناس يا رسول الله؟

قال: أتقاهم أمرهم بالمعروف وأنهاهم عن المنكر، وأوصلهم لرحمه. هكذا رواه عثمان بن أبى شيبة عن شريك؛ خالفهم الهيثم بن جميل وأحمد بن عبد الملك الحرانى (فروياه عن شريك عن عبد الله بن عميرة عن زوج درة عن درة وهى بنت أبى لهب بن عبد المطلب.

ورواه الإمام أبو بكر بن أبى الدنيا فى كتاب الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر والبيهقى فى الزهد وأبو الشيخ بن حيان فى كتاب الثواب، والله أعلم.

وروى ابن خزيمة فى صحيحه وأبو القاسم الأصفهانى بسنديهما عن عكرمة عن ابن عباس رضى الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: على كل ميسم من الإنسان صلاة كل يوم فقال رجل: من القوم يارسول الله هذا من اشد ما أتينا به قال رسول الله ﷺ: إن أمرا بالمعروف ونهيا عن المنكر صلاة وحملك عن الضعيف صلاة وإنحاك القذر عن الطريق صلاة وكل خطوة تخطوها إلى الصلاة صلاة.

قوله: ميسم: بالثناة التحتية هى العلامة. أى على كل عضو موسوم بالصنع صنع الله تعالى، وقيل: منسم بالنون المراد به العظم والله أعلم. وفى الصحيحين ومسنند أحمد وسنن النسائى والبيهقى وصحيحى الحاكم وابن حبان والمعجم الكبير للطبرانى بألفاظ مختلفة عن أبى ذر رضى الله عنه قال: سألت رسول الله ﷺ: أى العمل أفضل؟

قال: الإيمان بالله والجهاد فى سبيله.

قلت: فأى الرقاب أفضل؟

قال: أعلاها ثمنا وأنفسها عند أهلها.

قلت: فإن لم أفعل؟

قال: تعين صانعا أو تصنع لأخرق.

قلت: يا رسول الله أرأيت أن ضعفت عن بعض العمل؟

قال: تكف شرك عن الناس فإنها صدقة تصدق بها على نفسك. هذا لفظ

الصحيحين وأحمد. ورواية النسائي أنه سأل النبي ﷺ: أى العمل خير؟

قال: إيمان بالله وجهاد فى سبيل الله لم يزد.

ورواه الأصفهاني من حديث أبى الدرداء عويمز،

قال: قلت: يا نبي الله إن مع الإيمان عملا؟

قال: يرضخ مما رزقه الله.

قلت: يا نبي الله أرأيت إن كان فقيرا لا يجد ما يرضخ؟

قال: يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر.

قال: قلت: يا رسول الله إن كان عيبا لا يستطيع أن يأمر بالمعروف وينهى عن

المنكر؟

قال: يعين صانعا أو يصنع لأخرق.

قال: قلت يانبي الله أرأيت إن كان أخرق ولا يستطيع شيئا ؟

قال: يعين مغلوبا.

قال: قلت: يا نبي الله أرأيت إن كان ضعيفا لا يستطيع أن يعين مغلوبا؟

قال: ما تريد أن تترك فى صاحبك من خير؟!

قال: ليمسك أذاه عن الناس.

قلت: يا نبي الله إذا فعل ذلك يدخل الجنة؟

قال: ما من مسلم - أو مؤمن - يفعل خصلة من هؤلاء إلا أخذت بيده حتى

يدخل الجنة.

الرضخ: الصدقة اليسيرة، والأخرق: الذى لا يحسن كسبا ولا يستطيع

عملا. وقيل: الأخرق الذى لا رفق له ولا سياسة عنده والخرقات النساء لذلك

وقيل: الجاهل بما يجب أن يعمل. وقيل: الأحمق الجاهل. والله أعلم.

وفى صحيح مسلم^(١) وسنن أبي داود والنسائي من حديث أبي ذر رضى الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال: يصبح على كل سلامى من أحدكم صدقة؛ فكل تسبيحة صدقة؛ وكل تحميدة صدقة وكل تكبيرة صدقة وأمر بالمعروف صدقة ونهى عن المنكر صدقة؟ ويجزئ عن كل ذلك ركعتان يركعهما من الضحى . هذا لفظ مسلم .

ولفظ أبي داود قال: يصبح على كل سلامى من بنى آدم صدقة؛ تسليمه على من لقي صدقة، وأمر بالمعروف صدقة ونهيه عن المنكر صدقة وإمارة الأذى عن الطريق صدقة، ونصحه أهله صدقة، ويجزئ من ذلك كله ركعتان من الضحى . زاد في رواية: قالوا: يا رسول الله: أحلنا يقضى شهوته فتكون له صدقة؟ قال: أرأيت إن وضعها فى غير محلها ألم يكن يأثم؟! وحكى صاحب الأطراف رواية أبي داود والنسائي .

وروى الحديث بلفظ آخر .

قال أهل اللغة: السلامى بضم السين المهملة وتخفيف اللام وفتح الميم- المفصل

وفى صحيح مسلم^(٢) وسنن النسائي أيضا من حديث عبد الله بن فردخ أنه سمع عائشة رضى الله عنها تقول:

قال: رسول الله ﷺ: إنه خلق كل إنسان من بنى آدم على ستين وثلاثمائة مفصل، فمن كبر الله، وحمد الله، وهلل الله، وسبح الله، واستغفر الله، وعزل حجرا عن طريق الناس أو شوكة أو عظما عن طريق الناس، وأمر بمعروف أو نهى عن منكر عدد تلك الستين والثلاثمائة؛ فإنه يمشى يومئذ وقد زحزح نفسه عن النار .

قال أبو توبة الربيع بن نافع: وربما قال: يمشى بالمعجمة .

وفى رواية بعد قوله: عن منكر: أو علم خيرا أو تعلمه .

قوله: مفصل: تح الميم وكسر الصاد .

وفروخ بفتح الفاء وتشديد الراء وآخره خاء معجمة: أعجمى لا ينصرف . والله أعلم .

(١) فى صلاة المسافرين باب صلاة الضحى رقم ٧١٧ .

(٢) فى كتاب الزكاة باب أن اسم الصدقة يقع على كل نوع برقم ١٠٠٥-١٠٠٩ .

روى الترمذى وابن حبان فى صحيحه من حديث أبى ذر رضى الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: تبسمك فى وجه أخيك لك صدقة، وأمر بالمعروف ونهى عن المنكر صدقة، وإرشادك الرجل فى أرض الضلال لك صدقة، وبصرك للرجل الردىء البصر لك صدقة، وإمادتك الحجر والشوك والعظم عن الطريق لك صدقة، وإفراغك من دلوك فى دلو أخيك لك صدقة.

قال الترمذى: حديث حسن.

ورواه ابن حبان بلفظ: ليس من نفس ابن آدم إلا عليها صدقة فى كل يوم طلعت فيه الشمس. قيل: يا رسول الله من أين لنا صدقة نتصدق بها؟ فقال: إن أبواب الخير لكثيرة، والتسبيح والتحميد، والتكبير والتهليل، والأمر بالمعروف والنهى عن المنكر، وتطيئ الأذى عن الطريق، وتسمع الأصم، وتهدى الأعمى، وتدل المستدل على حاجته، وتسعى بشدة ساقيك مع اللهفان المستغيث وتحمل بشدة ذراعيك مع الضعيف - فهذا كله صدقة منك على نفسك. وقد تقدم بعض روايات هذا الحديث. ورواه البزار والطبرانى من حديث ابن عمرو لفظه: إن تبسمك فى وجه أخيك يكتب لك به صدقة، وإمادتك الأذى عن الطريق يكتب لك به صدقة، وإن أمرك بالمعروف صدقة وإرشادك الضال يكتب لك به صدقة.

أرض الضلال: يعنى المصلحة، والإمادة: الإزالة والأذى كل ما يتأذى منه فى الطريق دق أو جل، قاله أهل اللغة.

وروى الحافظ أحمد البيهقى عن لىلى امرأة بشير بن معبد المعروف بابن الخصاصة، عن زوجها بشير رضى الله عنه أنه سأل النبى ﷺ: أصوم يوم الجمعة ولا أعلم ذلك ولا أكلم ذلك اليوم أحداً.

فقال النبى ﷺ: لا تصم يوم الجمعة إلا فى أيام هى أحدها فى شهر. وأن لا تكلم أحداً، فلعمرى لأن تكلم فتأمر بمعروف أو تنهى عن منكر خير من أن تسكت.

وروى أبو حفص عمر بن شاهين من طريق عبد الرحمن بن عمرو بن جبلة قال: حدثنا حبة بنت سماخ قالت: حدثتنى بهية عن أبيها قال: سألت رسول الله ﷺ: أى الأعمال أفضل؟

قال: إسباغ الوضوء والصلاة لوقتها والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، فأمر بالمعروف ما استطعت، وأن تلقى الله عز وجل ولسانك رطب من ذكره. وروى الحافظ أبو بكر بن أبي الدنيا بإسناده عن أبي ذر رضى الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: من كان عليه سلطان فأراد أن يذله نزع الله ربة الإسلام من عنقه حتى يعود فيكون فيمن يغره. أمرنا رسول الله ﷺ أن لا يغلبونا على ثلاث: أن نأمر بالمعروف وننهي عن المنكر ونعلم الناس السنن. ورواه الإمام أحمد فى المسند بأتم من هذا.

فقال: إن رسول الله ﷺ خطبنا فقال: إنه كائن بعدى السلطان فلا تذلوه، فمن أراد أن يذله فقد خلع ربة الإسلام من عنقه، وليس بمقبول منه حتى يسد ثلمته التى ثلم وليس بفاعل، ثم يعود فيكون فيمن يعزه، أمرنا رسول الله ﷺ أن لا يغلبونا على أن نأمر بالمعروف وننهي عن المنكر ونعلم الناس السنن. الربة: بكسر الراء وفتحها واحدة الربق وهى عرى فى جبل شد البهم. والله أعلم.

وروى الإمام أحمد فى المسند (١) من حديث أبى موسى الأشعرى رضى الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: والذى نفسى بيده إن المعروف والمنكر خليفتان ينصبان الناس يوم القيامة، فأما المعروف فيبشر أصحابه ويعددهم الخير، وأما المنكر فيقول: إليكم، وما يستطيعون له إلا لزاماً.

وروى الطبرانى فى المعجم الأوسط من حديث أم سلمة رضى الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: صنائع المعروف تقى مصارع السوء والصدقة خُفياً تطفى غضب الرب، وصلة الرحم تزيد فى العمر، وكل معروف صدقة، وأهل المعروف فى الدنيا هم أهل المنكر فى الآخرة، وأول من يدخل الجنة أهل المعروف.

وروى على بن معبد فى كتاب الطاعة والمعصية بسنده عن يحيى بن عطاء عن النبى ﷺ قال: ما جميع أعمال البر والجهاد فى سبيل الله عند الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر إلا كثفنة فى بحر لحي.

قال الحافظ زين الدين أبو الفضل عبد الرحيم بن العراقي : ولا أدرى من يحيى بن عطاء، فهو مرسل أو معضل، انتهى.

وروى أبو منصور شهر دار الديلمي فى كتاب الفردوس من حديث جابر مرفوعاً بنحوه.

وروى أبو بكر بن أبى الدنيا بسنده عن وهيب بن الورد مولى بنى مخزوم رحمه الله قال: لقي عالم عالماً هو فوقه فى العلم، فقال: يرحمك الله ما الذى أخفى من عملى؟

قال: ما يظن بك أنك لم تعمل حسنة فقط إلا أداء الفرائض.

قال: يرحمك الله فما الذى أعلن من عملى؟

قال: الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر/ فإنه دين الله الذى بعث به أنبياء إلى عباده.

وقد جمع الفقهاء على قول نبي الله ﷺ: واجعلنى مباركا أينما كنت وما بركته تلك؟

قال: الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر أينما كان

وروى ابن أبى الدنيا أيضا بسنده عن العلاء بن عبد الرحمن الجهنى رحمه الله قال: حدثنى الذى سمع عليا قال: الجهاد على أربع شعب: على الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر، والصدق فى المواطن، وشنآن الفاسقين، فمن أمر بالمعروف شد ظهر المؤمن، ومن نهى عن المنكر أرغم أنف المنافق، ومن صدق فى المواطن قضى ما عليه، ومن شنأ الفاسقين وغضب لله، غضب الله له.

قال: فقام الرجل إلى على رضى الله عنه فقبل رأسه.

وبسنده عن الحسن بن على عن أبيه عن جده قال: كان يقال: لا يحل لعين مؤمنة ترى الله يعصى فتطرف حتى تغيره.

وفى مسند الإمام أحمد من حديث أنس بن مالك رضى الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: من أنعش حقا بلسانه جرى له أجره حتى يأتى يوم القيامة فيوفيه الله ثوابه. وروى الطبرانى فى مكارم الأخلاق.

وفى رواية لأحمد^(١) ما من رجل ينعش لسانه حقا يعمل به بحد، إلا جرى الله عليه أجره إلى يوم القيامة ثم وفاه الله عز وجل ثوابه يوم القيامة. ورواه البيهقي فى شعب الإيمان.

قوله: ينعش أي يقول ويذكر.

وروى أبو الفتح نصر بن إبراهيم فى كتابه الحجة بسنده عن عبيد بن موهب عن عصمة بن ملك الخطمى رضى الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: لمقام أحدكم فى الدنيا يتكلم بكلمة يحق بها حقا أو يبطل بها باطلا خير له من هجرة معى. وروى الإمام أحمد وابن حبان فى صحيحه من حديث أبى ذر رضى الله عنه قال: أوصانى خليلى ﷺ بصلة الرحم وإن أدبرت، وأمرنى أن أقول الحق وإن كان مرأ.

ورواه ابن أبى الدنيا ولفظه: أوصانى رسول الله ﷺ بقول الحق وإن كان مرأ وأوصانى أن لا تأخذنى فى الله لومة لائم.

وروى البيهقى من حديث أبى هريرة رضى الله عنه قال: قال رسول الله: مامن صدقة أحب الى الله من قول الحق.

وقال بن مسعود رضى الله عنه: من كان على الحق فهو جماعة وإن كان وحده.

وقال أيضاً: تكلموا بالحق تعرفوا به، واعملوا به تكونوا من أهله. وروى محمد بن سعد بسنده عن محمد بن مسلم الزهرى أن رجلا . . قال: لعمر بن الخطاب: ألا أكون بمنزلة من لا يخاف فى الله لومة لائم؟

(١) المثبت من ب.

(٢) المسند ٢٦٦/٣.

قال: أما أن تلى من أمر الناس شيئاً فلا تخف في الله لومة لائم وأما أنت
خلو من أمرهم فكب على نفسك وأمر بالمعروف وأنه عن المنكر.
وقال أيضاً: لا يقيم أمر الناس إلا رجل يتكلم بلسانه يخاف الله فى الناس
ولا يخاف الناس فى الله.

فصل

فى أحاديث دالة على الخير

ومما ورد فى فضل الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر من الدلالة على الخير
وتعليمه:

ما روى عن سعيد بن جبير أنه قال عند قوله تعالى: ﴿إِنَّ إِبْرَاهِيمَ لِأَوْاهٍ
حَلِيمٌ﴾ (١): الأواه: المعلم للخير.

وقال تعالى: ﴿فَلَوْلَا نَفَرَ مِنْ كُلِّ فِرْقَةٍ مِنْهُمْ طَائِفَةٌ لِيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ
وَلِيُنْذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ﴾ (٢)، فالإنذار إحياء المنذر
بماء العلم.

وثبت فى الصحيحين (٣) وسنن (٤) أبى داود من حديث سهل بن سعد
الساعدى رضى الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: لأن يهدى الله بك رجلاً
واحداً خير لك من حمر النعم. وفى مسند أحمد نحوه من حديث معاذ بن
جبل رضى الله عنه أن النبى ﷺ قال له: يا معاذ لأن يهدى الله على يديك
رجلاً واحداً من أهل الشر خير لك من حمر النعم.

قوله: حمر، بضم الحاء المهملة وإسكان الميم، والنعم بفتح النون: لون
محمود من الإبل، أى تكون لك تصدق بها. وقيل: تملكها. والله أعلم.

(١) سورة التوبة ١١٤.

(٢) سورة التوبة آية ١٢٢.

(٣) البخارى كتاب الجهاد باب دعاء النبى ﷺ ١٠٥/٦.

(٤) مسلم كتاب الفضائل باب فضائل أصحاب النبى بقرم ٢٤٦٦.

وفى الصحيحين ومسنند أحمد وسنن ابن ماجة من حديث ابن مسعود رضى الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: لا حسد إلا فى اثنتين رجل آتاه الله الحكمة فهو يقضى بها ويعلمها... الحديث. والحسد هنا يراد به الغبطة وهى تمنى مثل ما لأخيه المسلم من غير زوال النعمة عنه. والله اعلم.

وفى صحيح مسلم ومسنند أحمد وسنن أبى داود والترمذى من حديث أبى هريرة رضى الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: من دعى إلى هدى كان له من الأجر مثل أجور من تبعه ومن دعى إلى ضلالة كان عليه من الإثم مثل آثام من تبعه ولا ينقص ذلك من آثامهم شيئا. ورواه مالك فى الموطأ مرسلا.

وقال فيه: ما من داع يدعو إلى هدى وما من داع يدعو إلى ضلالة... وذكر الحديث. ولأحمد أيضا وابن ماجة قال: جاء رجل إلى النبى ﷺ فحث على الصدقة فقال رجل: عندى كذا وكذا. قال: فما بقى فى المجلس إلا من تصدق بما قل أو كثر.

فقال رسول الله ﷺ: من سن خيرا فاستن به، كان له أجره كاملا ومن أجور من استن به، ولا ينقص من أجورهم شيئا، ومن استن شرا فاستن به، فعليه وزره كاملا ومن أوزار من استن به، لا ينقص من أوزارهم شيئا.

وروى أحمد^(١) أيضا والحاكم نحوه من حديث حذيفة بن اليمان رضى الله عنه. قال الحاكم فيه: صحيح الإسناد

وفى المسند^(٢) أيضا وجامع الترمذى من حديث جرير بن عبد الله رضى الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: من سن سنة خير فاتبع عليها، فله أجره مثل أجور من اتبعه غير منقوص من أجورهم شيئا، ومن سن سنة شر فاتبع عليها، كان عليه وزره مثل أوزار من تبعه لا ينقص ذلك من أوزارهم شيئا

(١) المسند ٥/٧٨٦.

(٢) ٤/٣٥٧.

قال الترمذى: حديث حسن صحيح.

ورواه مسلم وأحمد أيضا بزيادة وفيها: من سن فى الإسلام سنة حسنة فله أجرها وأجر من عمل بها من بعده من غير أن ينقص من أجورهم شيء، ومن سن فى الإسلام سنة سيئة كان عليه وزرها ووزر من عمل بها من غير أن ينقص من أوزارهم شيء.

ورواه ابن ماجه من حديث أبى جحيفة وهب بن عبد الله بنحوه.

وقال فيه: فعمل بها بعده. وفى سنن ابن ماجه أيضا من حديث أنس بن مالك رضى الله عنه عن رسول الله ﷺ أنه قال: أيما داع دعا إلى ضلالة فاتبع، فإن له مثل أوزار من تبعه لا ينقص من أوزارهم شيء (وأيما داع دعا إلى هدى فاتبع فإن له مثل أجور من تبعه لا ينقص من أجورهم شيء).

وروى الطبرانى فى الكبير بإسناد لا بأس به عن واثلة بن الأسقع مرفوعاً: من سن سنة حسنة فله أجرها ما عمل بها فى حياته وبعد مماته، حتى تُترك، ومن سن سنة سيئة فعليه إثمها حتى تترك، ومن مات مرابطاً جرى عليه عمل المراتب حتى يبعث يوم القيامة،

وفى جامع الترمذى وغيره من حديث عمرو بن عوف رضى الله عنه أن رسول الله ﷺ قال لبلال بن الحارث يوماً: اعلم يا بلال.

قال: ما أعلم يا رسول الله؟ قال: اعلم أن من أحيا سنة من ستى أميتت بعدى، كان له من الأجر مثل من عمل بها من غير أن ينقص من أجورهم شيء ومن ابتدع ضلالة لا يرضاها الله ورسوله كان عليه مثل آثام من عمل بها لا ينقص ذلك من أوزارهم شيئاً.

قال الترمذى: حديث حسن. ورواه ابن ماجه ولم يذكر بلال بن الحارث، وفى صحيح مسلم ومسنند أحمد وسنن أبى داود والترمذى من حديث أبى مسعود عقبة بن عمرو الأنصارى البدرى رضى الله عنه قال: كنت جالساً عند رسول الله ﷺ فجاءه رجل فقال: إني أبدع بى يا رسول الله فاحملنى.

فقال : ما عندى ما أحملك عليه .

فقال رجل : أنا أدله على من يحمله .

فقال رسول الله ﷺ : من دل على خير فله مثل أجر فاعله . هذه رواية مسلم وأحمد .

ورواية أبى داود والترمذى :

فقال له رسول الله ﷺ : أيت فلانا فأتاه فحمله ... وذكر الحديث .

ورواه الترمذى أيضاً من حديث أنس بن مالك رضى الله عنه قال : أتى النبى ﷺ رجل يستحمه ، فلم يجد ما يحمله ، فدله على آخر فحمله ، فأتى النبى ﷺ فأخبره .

فقال : الدال على الخير كفاعله .

ورواه البزار وزاد : والله يحب إغاثة اللهفان .

وروى نحوه ابن حبان فى صحيحه من حديث أبى مسعود ، ورواه البزار مختصراً على : الدال على الخير كفاعله .

ورواه الطبرانى فى الأوسط والكبير من حديث سهل بن سعد .

قوله : أبدع بى : بضم الهمزة وكسر الدال ، يعنى ظلمت ركابى .

يقال : أبدع به ، إذا كلت ركابه وعطبت ، وبقي منقطعاً به .

قال العلماء : المرء بمثل أجر فاعله إن له ثواباً بذلك الفعل كما أن لفاعله ثواباً ، و لا يلزم أن يكون قدر ثوابهما سواء . والله أعلم .

وروى الحاكم من حديث على موقوفاً فى قوله تعالى : ﴿ قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَاراً ﴾ .

قال : علموا أهليكم الخير

وقال : صحيح على شرطهما

وروى البيهقى وأبو يعلى الموصلى من حديث أنس مرفوعاً : ألا أخبركم عن الأجود الأجود؟ الله الأجود الأجود، وأنا أجود ولد آدم ، وأجودكم من بعدى

رجل علم علما فنشر علمه، يبعث يوم القيامة أمة واحدة، ورجل جاد بنفسه لله عزوجل حتى يقتل. وسيأتى فى الباب العاشر إن شاء الله تعالى.

وروى الطبرانى فى الأوسط من حديث أبى هريرة رضى الله عنه مرفوعاً: مثل الذى يتعلم العلم ثم لا يحدث به كمثل الذى يكتنز الكنز ولا يتفق منه.

وروى أيضاً فى الكبير من حديث أبى عباس مرفوعاً تناصحوا فى العلم، فإن خيانة أحدكم فى علمه أشد من خيائته فى ماله والله مسائلكم يوم القيامة.

وروى ابن ماجه من حديث معاذ بن أنس مرفوعاً: من علم علما فله أجر من عمل به لا يتقص من أجر العامل شيء.

وروى أيضا أبو الشيخ بن حيان من حديث أبى هريرة مرفوعاً: أفضل الصدقة أن يتعلم المرء المسلم علما ثم يعلمه أخاه المسلم.

وروى البيهقى وغيره من حديث جابر مرفوعاً يبعث العالم والعابد فيقال: للعابد ادخل الجنة. ويقال للعالم: اثبت حتى تشفع للناس بما أحسنت أدبهم.

وفى سنن ابن ماجه من حديث أبى هريرة رضى الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: ما من داع يدعو إلى شيء إلا وقف يوم القيامة لازماً لدعوته ما دعا إليها وإن دعا رجل رجلاً. وفى جامع الترمذى من حديث أبى أمامة مرفوعاً: إن الله وملائكته وأهل السموات وأهل الأرض حتى النملة فى جحرها وحتى الحوت فى البحر، ليصلون على معلم الناس الخير.

وقال: غريب، وفى بعض النسخ: حسن صحيح.

ورواه البزار من حديث عائشة مختصراً قال: معلم الخير يستغفر له كل شيء حتى الحيتان فى البحر: وروى ابن ماجه بإسناد حسن عن أبى ذر رضى الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: يا أباذر لأن تغدوا فتعلم آية من كتاب الله خير لك من أن تصلى مائة ركعة، (ولأن تغدوا فتعلم باباً من العلم عمل به أو لم يعمل به، خير من أن تصلى ألف ركعة).

وروى أيضا من حديث أبى هريرة مرفوعاً: من دخل مسجدى هذا لم يأت به إلا بخير يتعلم أو يعلم، فهو كالمجاهد فى سبيل الله، ومن جاءه بغير ذلك فهو كالذى ينظر إلى متاع.

غيره وروى الطبرانى فى المعجم الكبير نحوه من حديث أبى هريرة .
وروى فى الكبير أيضا من حديث أبى أمامة مرفوعاً : من غدا إلى المسجد لا يريد إلا أن يتعلم خيراً أو يعلم ، كان له كأجر حاج تاماً حجته . ورجاله كلهم موثقون .

وفى جامع الترمذى من حديث أبى هريرة مرفوعاً : تعلموا الفرائض والقرآن وعلموا الناس .

وقد روى عن ابن مسعود نحوه بمعناه .

وروى الطبرانى فى الكبير من حديث أبى أمامة مرفوعاً : من علم عبداً آية من كتاب الله ، فهو مولاه لا ينبغي أن يخلذه ولا يستأثر عليه . وفى كتاب الحلية لأبى نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني بسنده عن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما مرفوعاً ما أهدى مسلم لأخيه هدية أفضل من كلمة تزيده هدى أو ترده عن ردى .

ورواه البيهقى فى الشعب ولفظه : من كلمة حكمة يزيده الله بها هدى أو يرده بها عن ردى .

وروى أبو القاسم الطبرانى فى الكبير من حديث ابن عباس مرفوعاً : نعم العطية كلمة حق تسمعها ، ثم تحملها إلى أخ لك مسلم فتعلمها إياه .
وقال : الحافظ عبد العظيم المنذرى : ويشبه أن يكون مرفوعاً . انتهى .

وروى أبو موسى المدينى نحوه من حديث زيد بن أسلم عن أبيه مرفوعاً بلفظ : نعمت الهدية ونعمت العطية الكلمة من كلام الحكمة يسمعها الرجل فيطوي عليها حتى يردها إلى أخيه .

وروى الطبرانى فى الأوسط من حديث ابن عباس رضى الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : اللهم ارحم خلفائى . قلنا : يا رسول الله من خلفاؤكم ؟
قال : الذين يأتون من بعدى يروون أحاديثي ويعلمونها الناس .

وروى أبو منصور الديلمي في مسند الفردوس بسنده عن ابن مسعود مرفوعاً: من تعلم بابا من العلم ليعلم الناس العلم أعطى ثواب سبعين صديقاً. وروى الحافظ أبو نعيم بإسناد حسن عن أبي هريرة مرفوعاً: ما من رجل تعلم كلمه أو كلمتين أو ثلاثاً أو أربعاً أو خمساً مما فرض الله عز وجل فتعلمهن ويعلمهن، إلا دخل الجنة.

قال أبو هريرة: فما نسيت حديثاً بعد أن سمعتهن من رسول الله ﷺ. وفي صحيح مسلم وغيره من حديث أبي هريرة رضى الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلا من ثلاث صدقة جارية أو علم ينتفع به أو ولد صالح يدعو له.

وروى ابن ماجه بإسناد صحيح عن قتادة مرفوعاً: خير ما يخلف الرجل بعده ثلاث: ولد صالح يدعو له، وصدقة تجرى ببلغه أجرها، وعلم يعلم به من بعده.

وروى أيضاً بإسناد حسن والبيهقي وابن حزيمة في صحيحه من حديث أبي هريرة رضى الله عنه مرفوعاً: إن مما يلحق المؤمن من عمله وحسناته بعد موته علم علمه ونشره... الحديث.

وروى الطبراني في المعجم الكبير من حديث سمرة بن جندب مرفوعاً ما تصدق الناس بصدقة مثل علم ينشر.

وروى الطبراني في المعجم الأوسط من حديث ابن عباس مرفوعاً: علماء هذه الأمة رجالان: رجل آتاه الله علماً فبذله للناس ولم يأخذ عليه طمعاً ولم يشتر به ثمناً، فذلك تستغفر له حيتان البحر ودواب البر والطير في جو السماء، ورجل آتاه الله علماً فبخل به عن عباد الله وأخذ عليه طمعاً واشترى به ثمناً. وكذلك حتى يفرغ الحساب.

وفي كتاب الزهد والرقائق لابن المبارك وبسنده عن الحسن البصري رحمه الله عليه قال: من استطاع منكم أن يكون إماماً لأهله إماماً لحبه إماماً لمن وراء ذلك فإنه ليس شيء يؤخذ عنك إلا كان لك منه نصيب.

وبسنده عن حماد بن أبى سليمان رحمة الله عليه قال: يجىء رجل يوم القيامة فيرى عمله محترقاً، فيينا هو كذلك إذ جاءه مثل السحاب حتى يقع فى ميزانه، فيقال: هذا ما كنت تعلم الناس الخير فورث بعدك فأجرت فيه.

وقال عيسى عليه السلام: من علّم وعمل وعلم فذلك يدعى عظيماً فى ملكوت السموات.

ورواه الترمذى فى جامعه بسنده عن فضيل بن عياض.

وقال يحيى بن معاذ: مثل الواعظ الحكيم مثل الصياد يصيد العباد من أفواه الشياطين، فالدنيا بحر والحكمة سبكه وقلوب الناس صيده، فلو لم يصد فى عمره إلا واحداً، لكان قد حمل له خير كثير. وسأل سليمان بن عبد الملك أبا حازم

فقال من ألبس الناس؟

قال: رجل ظفر بطاعة الله فعمل بها ثم دل الناس عليها.

فالقوى الكامل من أوصل النفع للسالكين والهداية للحائرين، وكمل به الناقص ورجع به الناكس وقوى به المضعوف واستعان به الملهوف، فهذا من خلفاء الرسل حقاً والداعين اليه صدقاً، وقد رجح كثير من العلماء رضى الله عنهم حق المعلم على حق الوالد وقالوا فى الوالد: إنما أوجد نطفة يأكلها الدود غداً، والمعلم سبب بقاء الروح فى النعيم المقيم بالمعلم الذى ألقى إليها.

وقد جاء فى قراءة عائشة الشاذة: ﴿النبي أولى بالمؤمنين من أنفسهم﴾ وهو أب لهم ﴿وأزواجه أمهاتهم﴾ (١).

وأنشدوا:

مَنْ علَّمَ الناسَ فهو خير أبٍ ذاك أبو الروح لا أبو النطفِ

ومن حقوق الأخوة فى الدين: التعليم والنصيحة، فليس حاجة أخيك إلى العلم بأقل من حاجته إلى المال، فإن كنت غنياً بالعلم، فعليك مواساته من فضلك وإرشاده إلى كل ما ينفعه فى الدين والدنيا، وذلك من مراتب الجود بل الجود بالعلم أفضل من الجود بالمال؛ لأن العلم أشرف من المال، فمن الجود أن

(١) سورة الأحزاب آية ٦.

تبذله لمن يسألك عنه بل تطرحه عليه طرحاً، فإن علمته وأرشدته فلم يعمل بمقتضى العلم فعليك نصحه، وأما الأولاد والأهلون فحقوقهم أعظم وتعليمهم أكد.

قال قتادة فى قوله تعالى: ﴿يا أيها الذين آمنوا قوا أنفسكم وأهليكم نارا﴾ (١):

يأمرهم بطاعه الله وينهاهم عن معصية الله، وأن يقوم عليهم بأمر الله يأمرهم به ويساعدهم عليه.

وقال الضحاك ومقاتل: حق على المسلم أن يعلم أهله وإماءه وعبيده ما فرض الله عليهم وما نهاهم عنه. ومن معنى هذه الآية الحديث الذى رواه الإمام أحمد وأبو داود والترمذى من حديث ابن سبره عن أبيه عن جده قال: قال رسول الله ﷺ: مروا الصبى بالصلاة إذا بلغ سبع سنين، فإذا بلغ عشر سنين فاضربوه عليها. هذا لفظ أبى داود.

وقال الترمذى: حديث حسن.

وروى أبو داود نحوه من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده. قال الفقهاء: وهكذا فى الصوم ليكون ذلك تمريناً على العبادة، لكى يبلغ وهو مستمر على العبادة والطاعة ومجانبة المعصية. وترك المنكر، والله أعلم.

فصل

فى أحاديث فى فضل العلم

روى الإمام أحمد وأبو داود والترمذى من حديث أبان بن عثمان قال: خرج زيد بن ثابت رضى الله عنهما من عند مروان نصف النهار، قلنا: ما بعث إليه فى هذه الساعة إلا لشيء سألته عنه. فقمنا إليه فسالناه فقال: نعم، سألنى عن أشياء سمعتها من رسول الله ﷺ يقول: نضر الله أمراً سمع منا حديثاً فحفظه حتى يبلغه غيره، فرب حامل فقه (إلى آخره) هو أفقه منه، ورب حامل فقه) ليس بفقيه.

قال الترمذى: حديث حسن.

(١) سورة التحريم آية ٦.

وروى النسائي وابن ماجة المسند منه، وزاد فيه أحمد: ثلاث خصال، لا، يغفل عليهن قلب مسلم أبداً: إخلاص العمل لله ومناصحة ولاة الأمر ولزوم الجماعة فإن دعوتهم تحيط من ورائهم.

ورواه ابن حبان فى صحيحه والبيهقى بتقديم وتأخير وزيادة.

وروى نحوه (١) الطبرانى من حديث أنس (٢).

وروى أبو نعيم أحمد بن عبد الله فى كتابه المستخرج على صحيح مسلم نحوه من حديث الشعبى قال: قدم علينا النعمان بن بشير رضى الله عنه وخطبنا، قال: قال رسول الله ﷺ: نضر الله امرء سمع منا حديثاً فحفظه حتى يبلغه إلى من هو أحفظ منه، ويبلغه من هو أحفظ منه إلى من هو أفقه منه، فرب حامل فقه ليس بفقيه وروى الإمام أحمد (٣) وابن ماجة والطبرانى نحوه من حديث محمد بن جبير بن مطعم عن أبيه قال: قام فينا رسول الله ﷺ بالخيف من منى فقال: نضر الله امرء سمع مقالتي فوعاها ثم بلغها من لم يسمعها، فرب حامل فقه إلى من هو أفقه منه ورب حامل فقه غير فقيه.

وروى أحمد وابن ماجة أيضاً والترمذى نحوه من حديث ابن مسعود مرفوعاً، بلفظ: نضر الله امرأ سمع منا شيئاً فبلغه كما سمعه، فرب مبلغ أوعى من سامع. هذا لفظ الترمذى.

وقال: حديث حسن صحيح

وعند أحمد وابن ماجة احفظ عوض أوعى قوله: نضر الله: روى بالتشديد والتخفيف من النضارة ومعناه الدعاء له، وهى البهجة وحسن الخلق.

وقول: لا يغفل: يروى بفتح الياء من الغل الذى هو الحقد، يعنى لا يدخله حقد يزيله عن الحق، ويروى بضم الياء وهو من الخيانة.

وفى صحيح البخارى ومسند أحمد وجامع الترمذى من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضى الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال: بلغوا عني ولو آية وحدثوا عن بنى إسرائيل ولا حرج.

(١) سقط مقدار لوحين والمثبت من النسخة (ب).

(٢) كتب اسفل لوحه ٣٤ من الاصل (وروى نحوه الطبرانى نتيه ولا يهابه)..

(٣) المسند ٨٢/٨٠/٤.

الحديث مختصر .

وروى مسلم وابن ماجة من حديث ابن أبى بكر عن أبيه رضى الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: ليلغ الشاهد الغائب، فلعل بعض من يبلغه يكون أوعى لها من بعض ما سمعه .

وروى ابن ماجة نحوه من حديث بهز بن حكيم عن أبيه عن جده مرفوعاً: ليلغ الشاهد الغائب .

وروى أيضاً نحوه من حديث عبد الله بن عمرو مرفوعاً بلفظ: ليلغ شاهدكم غائبكم .

وروى الإمام أحمد من حديث ابن عباس مرفوعاً: تسمعون ويسمع منكم ويسمع ممن سمع منكم .
رواه أبو داود مرفوعاً .

وروى الطبرانى فى الأوسط من حديث ابن عباس رضى الله عنهما قال: قال النبى ﷺ: اللهم ارحم حلفائى . قلنا، يا رسول الله ومن حلفاؤكم؟ قال: الذين يأتون من بعدى يروون أحاديثى ويعلمونها الناس .

وروى الطبرانى وابن عبد البر وغيرهما من حديث معاذ بن جبل مرفوعاً وموقوفاً والموقوف أصح: تعلموا العلم؛ فإن تعلمه خشية وطلبه عبادة ومذاكرته تسبيح والبحث عنه جهاد، وتعليمه لمن لا يعلمه صدقة، وبذله لأهله قرابة... الحديث، ففى ما تقدم فى هذين الفصلين من الأحاديث والآثار دليل وتنبيه على فضيلة الأمر بالمعروف، لما فيه من الأدلة على الخير ومساعدة لفاعل، وتعلم العلم ووظائف العبادات، لاسيما لمن يعمل بها من المتعبدين . والله أعلم .

فصل

روى الإمام أحمد والترمذى والطبرانى وابن أبى الدنيا فى كتاب الصمت واليهقى فى الشعب والخرائطى فى مكارم الأخلاق من حديث أبى الدرداء عويمر رضى الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: وعند الترمذى: (من ذب عن عرض أخيه رد الله النار عن وجهه يوم القيامة .

قال الترمذى: حديث حسن وفى رواية كان له حجابا من النار

ورواه أبو نعيم فى الحلية ولفظه: من رد عن عرض أخيه المسلم) وقى الله وجهه لفح النار يوم القيامة.

ورواه أبو الشيخ بن حبان فى كتاب التوبىخ ولفظه: من ذب عن عرض أخيه رد الله عنه عذاب يوم القيامة، وتلا رسول الله ﷺ: ﴿وكان حقا علينا نصر المؤمنين﴾.

وفى مسند الإمام أحمد ومعجم الطبرانى من حديث أسماء بنت يزيد مرفوعاً: من ذب عن عرض أخيه الغيبة كان حقا على الله أن يعتقه من النار.

ورواه ابن أبى الدنيا والبيهقى ولفظه: من ذب عن لحم أخيه بالغيبة كان حقا على الله أن يعتقه أو ينجيه من النار.

ورواه أحمد أيضا بهذا اللفظ. وفى رواية: يقيه من النار.

ورواه الطبرانى والخرائطى فى مكارم الأخلاق بهذا اللفظ من حديث أبى الدرداء.

وفى شعب البيهقى أيضا من حديث أنس بن مالك رضى الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: من نصر أخاه بالغيبة نصره الله فى الدنيا والآخرة.

وروى أيضا نحوه عن عمران بن حصين موقوفاً: من نصر أخاه المسلم بظهر الغيب وهو يستطيع نصره، نصره الله فى الدنيا والآخرة ورواه.

أيضا من طريقين آخرين عن عمران مرفوعا.

ورواه ابن أبى الدنيا وغيره من حديث ابن عبد الله موقوفا بلفظ: من نصر أخاه المسلم بالغيب نصره الله فى الدنيا والآخرة

وروى الإمام أحمد^(١) وأبو داود وابن أبى الدنيا من حديث جابر بن عبد الله وأبى طلحة الأنصارى رضى الله عنهم أن رسول الله ﷺ قال: ما من مسلم يخذل امرءاً مسلماً فى موضع تنتهك فيه حرمة ويتقص فيه من عرضه،

إلا خذله الله فى موضع يحب فيه نصرته، وما من امرئ ينصر مسلماً فى موضع يتقص فيه من عرضه ويتتهك فيه من حرمة إلا نصره الله تعالى فى موطن يحب نصرته.

وفى مسند أحمد وسنن أبى داود من حديث معاذ بن أنس الجهنى رضى الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: من حمى مؤمناً من منافق بعث الله ملكاً يحمى لحمه يوم القيامة من نار جهنم، ومن رمى مؤمناً بشيء يريد شينه حبسه الله على جسر جهنم حتى يخرج مما قال.

ورواه ابن أبى الدنيا وغيره.

وروى أيضاً بسنده عن أنس مرفوعاً: من حمى عرض أخيه فى الدنيا بعث الله له ملكاً يوم القيامة يحميه عن النار.

ينبغى لمن ثلم عرض أخيه المسلم بحضوره أن يقدر أن أخاه حاضر من وراء جدار يسمع عليه، ويظن أنه لا يعرف حضوره، فما كان يتحرك فى قلبه من النصرة له لسمع منه ويراه، فيجب أن يكون فى غيبته كذلك، كما قال بعضهم: ما ذكر لي أخ لى بغيب إلا تصورته جالساً فقلت فيه ما يجب أن يسمعه.

وقال بعضهم: ما ذكر أخ لى بغيب إلا تصورت نفسي فى صورته، فقلت فيه مثل ما أحب أن يقال فى.

وهذا من أصدق الإسلام، وهو أن لا يرى لأخيه إلا ما يراه لنفسه، ومن لم يكن مخلصاً فى إخائه فهو منافق، لأن الإخلاص استواء الغيب والشهادة واللسان والقلب، والسر والعلانية.

فصل

روى الإمام أبو عبد الله البخارى من حديث أبى هريرة وأبى سعيد الخدرى رضى الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال: ما بعث الله من نبي ولا استخلف من

خليفة إلا كانت له بطانتان: بطانة تأمره بالمعروف وتحضه عليه، وبطانة تأمره بالشر وتحضه عليه، والمعصوم من عصم الله تعالى.

ورواه الإمام أحمد^(١) والنسائي من حديث أبي سعيد وحده، ورواه النسائي من حديث أبي هريرة وحده قال: قال رسول الله ﷺ: ما من وال إلا وله بطانتان: بطانة تأمره بالمعروف وتنهيه عن المنكر وبطانة لا تألوه خيلاً، فمن وقى شرها فقد وقى وهو من التي تغلب عليه منهما. وروى أحمد هذه الرواية أيضاً وعنده ما من نبي.

وفى صحيح البخارى من حديث أبي أيوب الأنصارى رضى الله عنه قال: سمعت: النبي ﷺ يقول: ما بعث الله من نبي ولا كان بعده من خليفة إلا كان له بطانتان: بطانة تأمره بالمعروف وتنهيه عن المنكر، وبطانة لا تألوه خيلاً فمن وقى بطانة السوء فقد وقى.

بطانة الرجل: أي صاحب سره المطلع على داخل أمره الذي يساره في أحواله كلها. وقوله: لا يألوه خيلاً: أي تقصير في إفساد أمره، والخبال والخبيل: الفساد، يكون ذلك في الأقوال والأفعال والأجسام.

وفى سنن أبي داود وصحيح ابن حبان من حديث عائشة رضى الله عنها قالت: قال

رسول الله ﷺ إذا أراد الله بالأمير خيراً جعل له وزير صدق، إن نسي ذكره وإن ذكر أعانه، وإذا أراد الله به غير ذلك جعل له وزير سوء، إن نسي لم يذكره وإن ذكر لم يعنه.

ورواه النسائي ولفظه: من ولى منكم عملاً فأراد الله به خيراً جعل له وزيراً صالحاً إن نسي ذكره، وإن ذكر أعانه.

قال: الإمام أحمد: لا تزال بخير ما كان في الناس من ينكر علينا؛ وما ذاك إلا لأن صلاح العباد والبلاد في طاعة الله ورسوله؛ ولا يتم ذلك إلا بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر؛ وبه صارت هذه الأمة خيراً، وكان شغل الصحابة

والتابعين فى خمسة: قراءة القرآن، وعمارة المساجد، وذكر الله تعالى، والأمر بالمعروف، والنهى عن المنكر، وذلك لما سمعوه من قوله ﷺ: كل كلام ابن آدم عليه لا له إلا أمر بمعروف أو نهى عن منكر أو ذكر الله تعالى.

قال أبو زكريا النواوى رحمه الله تعالى: ينبغى لطالب الآخرة الساعى فى تحصيل رضى الله تعالى عنه، أن يعتنى بهذا الباب، فإن نفعه عظيم، لا سيما وقد ذهب معظمه، وأن يخلص^(١) نيته ولا يهابن من ينكر عليه لارتفاع مرتبته، فإن الله تعالى قال: ﴿ولينصرن الله من ينصره﴾^(٢). وقال: ﴿ومن يعتصم بالله فقد هدى إلى صراط مستقيم﴾^(٣).

وقال: ﴿والذين جاهدوا فىنا لنهدينهم سبلنا﴾. انتهى.

قال حذيفة بن اليمان رضى الله عنه: أعجب من هذا: أن معروفكم منكر زمان مضى، وأن منكركم معروف زمان قد أتى، وأنكم لن تزالوا بخير ما عرفتم الحق. وذكر أبو محمد عبد الحق الإشبلى فى كتاب العاقبة عن أبى الحجاج اليمانى قال: قال رسول الله ﷺ: يقول القبر للميت إذا وضع فيه: ويحك يا بن آدم ما غرك بى!! ألم تعلم أنى بيت الفتنة وبيت الظلمة وبيت الدود، ما غرك بى إذا كنت تمر بى مزادا. فإن كان مصلحا أجاب عنه مجيب القبر يقول: أرأيت إن كان ممن يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر؟ قال: فيقول القبر: فإنى أعود عليه خضرا، ويعود جسده نورا، ويصعد بروحه إلى رب العالمين.

وذكر قاسم بن أضياع قال: قيل لأبى الحجاج: ما الفداد؟

قال: أذى يقدم رجلا ويؤخر أخرى. يعنى يمشى متبخرًا. وذكر أبو عبد الله محمد بن أحمد القرطبى فى تذكرته عن ابن وهب أنه ذكر عن أبى هريرة أنه قال: إن فى الجنة حوراء يقال لها: العيناء إذا مشت مشى حولها سبعون ألف

(١) ما بين معكوفتين سقط فى الأصل والمثبت من ب.

(٢) سورة آل عمران آية ١٠١.

(٣) سورة العنكبوت آية ٢٩.

وصيفة عن يمينها وعن شمالها وهي تقول: أين الآمرون بالمعروف والناهون عن المنكر .

وروى الخلال بسنده عن عطاء قال: كانوا يكرهون فضول الكلام، وكانوا يعدون فضول الكلام ما عدا كتاب الله تقرأه، أو أمر بمعروف أو نهى عن منكر، أو تنطق في معيشتك بما لا بد لك منه .

فصل

أجمع العلماء على فرضية الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر محتجين على ذلك بما سبق من الأمر به، وبما سيأتي من ذم تاركه في الآيات الكريئات والأحاديث الصحاح المرويات، فيجيب على الفور؛ لأن الفرض بالنهي زوال المفسدة، فلو أصر النهي عنها لتحققت المفسدة والمعصية، وكذلك كل ما وجب على الفور وجب الأمر به على الفور، لثلا تتأخر مصلحته عن الوقت الذي وجب فيه، فيمن يجب عليه الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر .

فقال طائفة: فرض على الأئمة وأمرائهم أن يقولوا بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والأخذ على أيدي الظالمين، ونصر الحق، وقتال الباغين، وإنصاف المظلومين، ومنع الدعاة والمفسدين، وقالت طائفة: ذلك فرض على جماعة المسلمين لا يسعهم التخلف عنه بمنزلة الجهاد. وهذا القول عليه عامة أهل العلم من الصحابة والتابعين وغيرهم .

لقوله تعالى: ﴿فقاتلوا التي تبغى حتى تنفيء إلى أمر الله﴾ .

قال أبو حفص عن عمر بن الملتن: وهذا هو الصحيح .

وروى أبو بكر بن أبي الدنيا من حديث جرير عن الضحاك قال: الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فريضتان من فرائض الله عز وجل .

قال أبو عبيد: أرى الضحاك إنما تأول بالفرائض قوله تعالى: ﴿ولتكن منكم...﴾ الآية، وقد سبق الكلام عليها فيما تقدم والله أعلم .

ثم اختلفوا هل هو فرض عين أو على الكفاية؟

فالجمهور على أنه فرض كفاية، إذا قام به البعض سقط الحرج عن الباقي
وإذا تركه الجميع أثم كل من علم وتمكن منه بلا عذر، لما سبق من قوله
تعالى: ﴿وَلْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ
الْمُنْكَرِ﴾ ولم يقل: كونوا كلكم آمرين بالمعروف.

وقد قال إمام الحرمين أبو المعالي: فرض الكفاية عندي أفضل من فرض
العين، من حيث إن فعله سقط للحرج عن الأمة بأسرها، وبتركه يعصى
المتمكنون منه كلهم.

قال أبو عبد الله بن مفلح: وهو فرض كفاية على من لم يتعين عليه،
وسواء في ذلك الإمام والحاكم والعالم والجاهل والعدل والفاسق.
وقال قوم لا يجوز لفاسق الإنكار، لكن الصحيح خلافه.

وقال آخرون: لا يجوز الإنكار إلا لمن أذن له ولي الأمر. انتهى. وسيأتي
الكلام على ذلك مفصلاً في أماكنه.

قال أبو زكريا النواوي: الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فرض كفاية، إذا
قام به البعض سقط الحرج عن الباقي، وإذا تركه الجميع أثم كل من تمكن منه
بلا عذر ولا خوف، ثم إنه قد يتعين كما إذا كان في موضع لا يعلم به إلا هو،
أو لا يتمكن من إزالته إلا هو، وكمن يرى زوجته أو ولده أو غلامه على
منكر أو تقصير في المعروف. والله أعلم.

وقيل: هو فرض عين على كل مسلم، فيتعين على من علمه جزماً أو
شاهده يقيناً وقدر على إزالته، وتمكن منه، وعرف ما ينكر، ولم يخف سوطاً
ولا عصاً ولا أذى. وقيل: أذى يزيد على المنكر أو يساويه، ولا فتنة في نفسه
أو ماله أو أهله أو حرمة، ورجا حصول المقصود. وقال أبو الفرج بن الجوزي
رحمه الله: واعلم أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر واجب على الخلق.

وقال شيخ مشايخنا عبد القادر الكيلاني قدس الله روحه: الأمر بالمعروف
والنهي عن المنكر واجب على كل مكلف عالم بذلك، بشرط القدرة، على

وجه لا يؤدي إلى فساد عظيم وضرر في نفسه وأهله وماله، ولا فرق أن يكون إماماً أو عالماً أو قاضياً أو واحداً من الرعية. انتهى.

وجعله أبو عبد الله محمد بن عبد القوي في منظومته فرض عين بشروط؛ فقال:

وأمرك بالمعروف والنهي يا فتى

عن المنكر اجعل فرض عين تسد

على عالم بالخطر والفعل لم يقم

سواه به مع أمن عدوان معتدى

ولو كان ذا فسق وجهل وفي سوى

الذي في فرض بالكفاية فاحدد

فشرط أن يكون الأمر عالماً بمحظورية الفعل، وأن غيره لا يقوم بذلك، وأن يأمن في الإنكار عدوان معتد، فإن فقد شرطاً من ذلك صار فرض كفاية عند صاحب النظم.

قال بعضهم: فمن رأى منكراً محرماً وجب عليه إنكاره فرضاً لازماً لا يسعه التخلف عنه إلى وقت لخوف فوته، وسقط عن غيره الإثم إذا كان فيه كفاية، إلا أن يشاء أن يعاونه ويشد عضده فليفعل، فإن ذلك نافلة. وإن كان الذي رآه أولاً ليس له طاقة على إنكاره، فإن أول من يطلع عليه وجب عليه معاونته فرضاً لازماً، حتى يكون فيمن رآه كفاية فيسقط فرض ذلك عمن سواهم، كما سيأتى بيانه عن فضل الإعانة على إزالة المنكرات، والله أعلم.

وروى بسنده عن عطاء بن أبي رباح أن رجلاً سأل ابن عمر رضى الله عنهما

فقال: يا أبا عبد الرحمن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فريضة؟

قال: نعم. قال: إن لم يفعل كفر؟

قال: لا ولكن من لم يفعل أذنب.

قال: فقامت إليه فقبلت رأسه.

قال الإمام أبو عمر بن عبد البر رحمه الله: وأجمع المسلمون على أن تغيير المنكر واجب على من قدر عليه، وأنه إذا لم يلحقه بتغييره إلا اللوم الذي لا يتعدى إلى الأذى فإن ذلك لا يجب أن يمنعه فإن لم يقدر فبلسانه، فإن لم يقدر فبقلبه ليس عليه أكثر من ذلك وإذا أنكر بقلبه فقد أدى ما عليه إذا لم يستطيع سوى ذلك

قال: والأحاديث عن النبي ﷺ في تأكيد الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر كثيرة جداً، ولكنها مقيدة بالاستطاعة، ذكره القرطبي في تفسيره.

وقد بوب أبو زكريا النواوي رحمه الله في كتاب الأذكار على الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وقال: هذا الباب أهم الأبواب أو من أهمها، لكثرة النصوص الواردة فيه ولعظم موقعه وشدة الاهتمام به، وكثرة تساهل أكثر الناس فيه. انتهى.

فصل

فيمن يتأكد عليه وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

يتأكد وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر على أعيان المسلمين، وهم ذوو الولاية والسلطان فعليهم من الوجوب ما ليس على غيرهم، فإن مناط الوجوب هو القدرة، فيجب على القادر ما لا يجب على العاجز.

قال الله تعالى: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾^(١).

وروى مسلم وأحمد والنسائي من حديث أبي هريرة مرفوعاً: إذا أمرتكم بأمر فأتوا منه ما استطعتم. ثم العلماء الذين قد رفع الله عز وجل لهم علماً في الدين وأقامهم أئمة للمؤمنين، وجعلهم حجة على العالمين. ثم العباد الذين قد نشر الله لهم علماً في العبادة، وأجاش عليهم القلوب بالمحبة والإرادة، ثم غيرهم من أهل النفاسة من الأمراء والتجار، وغيرهم ممن قد نشر الله لهم علماً

(١) سورة التغابن آية ١٦.

بقبول القول فهؤلاء الحجة عليهم أكد والمساءلة من الله لهم أشد، لما من الله
 عليهم وبسط لهم في الجاه وقبول القول، فمتى تكلم هؤلاء من الأمر بالمعروف
 والنهي عن المنكر أعز الله بهم الدين وقمع الظالمين والمفسدين، ومتى تخلفوا
 عن الأمر والنهي وطووا ألسنتهم، كانوا أعواناً للظالمين وعضداً للمفسدين،
 وإنما كثر الفساد والمنكر وظهر في الناس حتى عم الشرق والغرب، وضيعت
 الفرائض واستحلّت المحارم بسكوت أهل العلم والعباد وأهل الفضل، لما تركوا
 من واجب النصيحة بالأمر والنهي، والإنكار على من أظهر المنكر وجاهر به،
 والتعليم لأهل الجهل، فلما لم يروا أمراً ولا ناهياً ولا ناصحاً ولا مؤدياً ولا
 معلماً ولا منكراً ولا مغيراً؛ أظهروا المنكر واستخفوا بالفرائض واستحلوا
 المحارم، فصار أهل العلم والفقهاء في ذلك آثمين عصاة خائنين، لمخالفتهم أمر
 الله وعهده، حيث قال: ﴿وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَتُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاسِ
 وَلَا تَكْتُمُونَهُ فَنَبَذُوهُ وَرَاءَ ظُهُورِهِمْ وَاشْتَرَوْا بِهِ ثَمَنًا قَلِيلًا...﴾، ولحديث
 النبي ﷺ: ويل للعالم من الجاهل. فلولاً أن تعليمه وأمره ونهيّه واجب عليه
 لازم له، لما جاء ذمهم في الآية الكريمة، ولما توعدّه ﷺ بالويل في السكوت
 عنه، لأن الويل لا يكون من ترك تطوع، وإنما الذم والوعيد لا يكون إلا على
 ترك واجب وفريضة، فالحق الواجب على العلماء والفقهاء والفرض اللازم لهم
 الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والتعليم لأهل الجهل والأخذ على أيديهم
 ومنعهم من إظهار المنكرات، لعلمهم ينجون من الويل والوعيد الذي جاء على
 لسان رسول الله ﷺ في الكتاب والسنة، إلا كانوا آثمين لتركهم، فأوجب
 عليهم من الأمر والنهي والنصيحة اللازمة لهم، وإنما حل بهم الضعف عن
 القيام بما أوجب الله عز وجل عليهم من ذلك، لأنهم جروا معهم في بعض
 أحوال أهل الجهل، حتى إنك لترى من بعض أهل العلم والفقهاء النقص في
 فرائضهم من مسابقة الإمام في الركوع والسجود والخفض والرفع، وكثرة
 الالتفات، وقلة العناية بفرائض الله تعالى، ثم في الغيبة والوقية، حتى صارت
 أكثر مجالسهم على ذلك لا يتفقّدون ذلك من أنفسهم ولا يقومون عليها
 بواجب العلم. هذا كلام أبي طالب عمر بن الربيع، ثم قال: ولم أقصد

الكلام للاستنقاص بهم وإنما أردت تأكيد الحجة عليهم وأداء واجب النصيحة لهم لقوله عز وجل: ﴿وَذَكَرْ فَإِنَّ الذِّكْرَى تَنْفَعُ الْمُؤْمِنِينَ﴾.

ولقوله ﷺ: الدين النصيحة.

فوجبت لهذا النصيحة من الصغير للكبير ومن الكبير للصغير، ولا ينبغي لأحد أن يتكبر عند قول الحق من الصغير والكبير والجاهل والعالم. انتهى.

والمقصود أن الأدلة قد تطابقت على وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من الكتاب والسنة وإجماع الأمة، إذ هو من النصحية التي هي الدين، كما سيأتي بيانه، ولم يخالف في وجوبه من علماء الأمة سلفها وخلفها سوى طائفة من الحشوية وهم فرقة من الرافضة، قبحهم الله تعالى، فلا يعتد بخلافهم، كما قال إمام الحرمين أبو المعالي: لا يكثر بخلافهم في هذا، فقد أجمع المسلمون عليه ووجوبه بالشرع لا بالعقل خلافا للمعتزلة.

فصل

ثم يجب إنكار البدع المضلة وإقامة الحد على بطلانها، وقد قال بعض السلف: البدعة أحب إلى إبليس من المعصية، وذلك في البدع المحرمة؛ لأن البدع منقسمة إلى: واجبة ومحرمة ومندوبة ومكروهة ومباحة.

قال الشيخ الإمام عز الدين بن عبد السلام: والطريق في ذلك أن تعرض البدعة على قواعد الشريعة؛ فإن دخلت في قواعد الإيجاب فهي واجبة، أو في قواعد التحريم فمحرمة، أو الندب فمندوبة، أو الكراهة فمكروهة، أو المباح فمباحة فالبدع الواجبة مثل الاشتغال بعلم النحو الذي يفهم به كلام الله تعالى وكلام رسوله ﷺ وذلك واجبك لأن حفظ الشريعة واجب، ولا يمكن حفظها إلا بذلك وما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب، ومثل حفظ غريب الكتاب والسنة من اللغة ومثل تدوين أصول الفقه، ومثل الجرح والتعديل، وتميز الصحيح من السقيم. والبدع المحرمة مثل مذاهب القدرية والجبرية والجهمية والمرجئة والمجسمة ونحوهم، والرد على هؤلاء من البدع الواجبة.

(١) سورة التغابن آية ١٦.

وروى أبو نعيم فى الحلية والهروى فى ذم الكلام من حديث عمر مرفوعاً:
من نهى صاحب بدعه ملأ الله قلبه آمناً وإيماناً، ومن أهان صاحب بدعة آمنخ
الله يوم الفزع الأكبر.

قال أبو بكر المروزى: قلت لأبى عبد الله - يعنى الإمام أحمد -: ترى
للرجل أن يشتغل بالصلاة والصوم ويسكت عن الكلام فى أهل البدع؟
فكلم^(١) فى وجهى، وقال: إذا هو صام وصلى واعتزل الناس أليس إنما هو
لنفسه؟ قلت: بلى.

قال: فإذا تكلم كان له ولغيره، يتكلم أفضل

وقال أبو حامد الغزالى: الإنكار والنهى فى البدع أهم منه فى المنكرات
فيظهر إلى البلدة التى فيها ظهرت تلك البدعة، فإن كانت البدعة غريبة والناس
كلهم على السنة، فلهم الإنكار على المبتدع بغير إذن السلطان، وإن انقسم أهل
البلد إلى أهل البدعة وأهل السنة وكان فى الاعتراض تحريك فتنة بالمقاتلة،
فليس للأحاد الإنكار فى المذاهب إلا برأى السلطان، فإذا رأى السلطان رأى
الحق ونصره وأذن لواحد أن يزجر المبتدعة عن إظهار البدعة؛ كان له ذلك
وليس لغيره فإن الذى يكون بإذن السلطان لا يتقابل وما يكون من جهة الأحاد
فيتقابل الأمر فيه، فينبغى أن يراعى فيها هذا التفضيل، كيلا يتقابل الأمر فيها
ولا ينجر إلى تحريك فتنة. انتهى.

والبدع المنذوبة: مثل إحداث الربط والمدراس. وكل إحسان لم يعهد فى
العصر الأول، ومثل التراويح والقصص، ومثل الكلام فى دقائق التصوف
والجدول وغير ذلك. والبدع المكروهة: مثل زخرفة المساجد وتزويق المصاحف
والبدع المباحة: مثل المصافحة عقيب الصلاة، ومثل التوسع فى السليذ من
المآكل والمشارب والملابس والمساكن، ولبس الطيالة وتوسيع الأكمام، وقد
يختلف فى بعض ذلك فيجعله بعض العلماء من البدع المكروهة، ويجعله
آخرون من السنن المفعولة فى عهد رسول الله ﷺ وما بعده، وذلك كالاستعاذة
فى الصلاة والبسملة وغير ذلك، كما قال ابن عبد السلام وغيره، فالأمر بالبدع

(١) إي عبس.

الواجبة واجب وبالمندوبة مستحب، والنهي عن البدع المحرمة واجب، وعن المكروهة مستحب. والله أعلم.

فصل

قال الشيخ الإمام عز الدين بن عبد السلام: الواجبات والمندوبات ضربان: أحدهما وسائل والثانى مقاصد، والوسائل أحكام المقاصد، فالوسيلة إلى أفضل المقاصد هى أفضل الوسائل، والوسيلة إلى أدنى المقاصد هى أدنى الوسائل، ثم تترتب الوسائل بترتيب المصالح والمفاسد، ولذلك يختلف أجر وسائل الطاعات باختلاف فضائل المقاصد ومصالحها، فالتوسل إلى معرفة الله ومعرفة ذاته وصفاته أفضل من التوسل إلى معرفة أحكامه، والتوسل إلى معرفة أحكامه أفضل من التوسل إلى معرفة أيامه، والتوسل بالسعى فى الجهاد أفضل من التوسل بالسعى إلى الجماعات فى الصلوات المكتوبات، والتوسل بالسعى إلى الصلوات المكتوبات أفضل من التوسل بالسعى إلى المندوبات التى شرعت فيها الجماعات كالعيدين والكسوفين، وكلما قويت الوسائل فى الأداء إلى المصلحة كان أجرها أعظم من أجر ما نقص عنها، وكذلك الأمر بالمعروف وسيلة إلى تحصيل مصلحة ذلك المعروف المأمور به، فالأمر به رتبته فى الفضل والثواب مبنية على رتبة الفعل المأمور به؛ فالأمر بالإيمان أفضل أنواع الأمر بالمعروف وكذلك الأمر بالفرائض أفضل من الأمر بالنوافل، والأمر بإمارة الأذى عن الطريق من أدنى مراتب الأمر بالمعروف.

لقوله عليه الصلاة والسلام: الإيمان بضع وسبعون شعبة، أعلاها قول: لا إله إلا الله، وأدناها إمطة الأذى عن الطريق. وكذلك النهى عن المنكر وسيلة إلى دفع مفسدة ذلك المنكر المنهى عنه: رتبته فى الفضل والثواب مبنية على رتبة مفسدة الفعل المنهى عنه، ثم تترتب رتبة ذلك على رتب المفاسد، إلى أن ينتهى إلى أصغر الصغائر، فالنهى عن الكفر بالله أفضل من كل نهى فى باب النهى عن المنكر، ولا يخفى أن وسائل المكروه مكروهة والمندوب مندوبة والمباح مباحة، فما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب، وما لا يتم المحرم إلا به فهو محرم، وكذلك المندوب والمكروه.

قال: العلماء رضى الله عنهم كل ماوجب على المرء العمل به أو تركه، فإن الأمر به واجب، فمن ترك ما يلزمه فعله أو تعليمه شرعاً بلا عذر ظاهر، وجب الإنكار عليه، مثل المحافظة على الوضوء وعلى حدوده، ومثل الصلاة فى تمام ركوعها وسجودها والمحافظة على أوقاتها، ومثل إخراج الزكاة فى وقت وجوبها وكذلك صوم شهر رمضان، وكذلك الحج، ونحو ذلك من الفرائض، على نحو ما أوجب الله ورسوله، فواجب عليك أن تأخذ نفسك بالعمل بذلك، ثم عليك أن تأمر به جميع أهلك وولدك، ثم جميع من علمت منه تضييع ذلك أو شىء منه وأما ما كان فعله نافلة فإن أمرك به نافلة، ترجو من الله تعالى الثواب على ذلك وأنت غير حرج من ترك الأمر به، إلا إذا سألك سائل عن شىء من الخلال التى هى نافلة وأنت عالم بها، فحينئذ تجب عليك نصيحته. فتتكر على من ترك الإنكار المطلوب مع قدرته عليه.

قال أبو عبد الله محمد بن مفلح فى كتاب الآداب: والإنكار فى ترك الواجب وفعل الحرام واجب، وفى ترك المندوب وفعل المكروه مندوب. وعزاه إلى أصحاب أحمد وغيرهم. وينبغى الاحتياط فى جلب المصالح ودفع المضار، لأن المصالح التى أمر الشرع بتحصيلها ضربان: أحدهما مصالح الإيجاب والثانى مصالح الندب والمفاسد التى أمر الشرع بذرئها ضربان: أحدهما مفسد الكراهة والثانى مفسد التحريم. فالشرع يحتاط لدرء مفسد الكراهة والتحريم كما يحتاط بجلب مصالح الندب، والإيجاب، وإذا كانت المصلحة بين الإيجاب والندب فالاحتياط حملها على الإيجاب، لما فى ذلك من تحقيق براءة الذمة، فإن كانت عند الله واجبة، فقد حصل مصلحتها، وإن كانت مندوبة فقد حصل على مصلحة الندب وعلى ثواب نية الواجب، فإن من هم بحسنة ولم يعملها كتبت له حسنة.

وإذا دارت المفسدة بين الكراهة والتحريم بالإحاطة حملها على التحريم، فإن كانت مفسدة التحريم محققة فقد فاز باجتنابها، وإذا كانت منتفية فقد اندفعت مفسدة المكروه، كما أن فعل الواجب أفضل من فعل المندوب. قاله ابن عبد السلام وغيره. والله أعلم.

قال أبو حامد الغزالي: واعلم أن المنكر ينقسم إلى محظور وإلى مكروه، فإذا قلنا: منكر مكروه، فاعلم أن المنع فيه مستحب والسكوت عليه مكروه وليس بحرام، إلا إذا لم يعلم الفاعل أنه مكروه فيجب ذكره له؛ فإن الكراهة حكم في الشرع يجب تبليغه إلى من لا يعرفه. وإذا قلنا: منكر محظور أو قلنا: منكر مطلقا فزيد به المحظور، ويكون السكوت عليه مع القدرة محظورا، فمن ذلك إساءة الصلاة بترك الطمأنينة في أركانها، فهو منكر مبطل للصلاة عند جمهور العلماء بنص حديث المسيء في صلاته، فيجب النهي عن ذلك إلا لحنفى يعتقد أنه لا يمنع صحة الصلاة إذ لا ينفع النهي معه، ومن رأى من ذلك شيئا فسكت عليه فهو شريكه، هكذا ورد به الحديث. وقد ورد في الغيبة ما يدل عليه وهو أن المستمع شريك للقائل، وكذلك كل ما يقدر في صحة الصلاة من نجاسة لها يراها، أو انحراف عن القبلة إلا لمن يعلم أن الواجب إصابة الجهة، فكل ذلك يجب إنكاره فإن كان المعتكف في المسجد يضيع أكثر أوقاته في أمثال ذلك ويشغل عن التطوع من صلاة وذكر وغيره، فإن هذا أفضل منه؛ لأنه فرض وقربة تتعدى فائدتها، فهي أفضل من نافلة يقتصر عليها، وكذلك ينبغي أن توضع الأعمال في مواضعها وأوقاتها على حسب مراد الرب تعالى منه، فيضع كل عمل موضعه، فلا يقدم ما لا يفوت على ما يفوت، ولا يقدم العلم المفضول على الفاضل، ولا يرفع الجمعية مطلقا، بل يراعى مراد الرب تعالى من العمل ورضاه به وإن تفرقت جمعيته، إذ كان العبد مطالبا بذلك العلم، أما إذا لم يطالب فرعاية الجمعية أفضل وأولى من رعايته غيرها.

مثاله: إذا رأى مظلوما وأمكته نصرته فليقدم النصرة على الجمعية؛ لأنها مراد الرب سبحانه منه في ذلك الوقت وذلك الموطن، فكذا إذا رأى منكرا، وقد انتهكت المحارم وله جمعية يعلم تفرقها في إقامة دين الله، فليقم دين الله ولا يلتفت إلى الجمعية؛ فإن إقامة الدين هي مراد الرب في هذا الموطن وفي هذا الوقت... وأمثال ذلك. فكما أنه يتلذذ بالجمعية مع الله فينبغى أن يتلذذ بالفرقة إذا جاء أمر الله؛ فإن الجمعية لله والتفرقة لله، فيكون الفرح برضا الله لا بغير ذلك، كما قال الإمام العارف عماد الدين أحمد الواسطي وغيره.

وقال أبو حامد رحمه الله : وإن كان الاشتغال بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر يمنعه عن الكسب الذى هو قوته؛ فإن كان معه مقدار كفايته لزمه الاشتغال بذلك، ولم يجز له ترك الإنكار لطلب زيادة الدنيا، وإن كان يحتاج إلى الكسب لقوت يومه، فهو عذر له فيسقط الوجوب لعجزه عنه. انتهى.

وسياتى الكلام على م ايسقط به وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فى الباب السادس إن شاء الله تعالى.

فصل

مضاعفة ثواب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

قال الشيخ الإمام عز الدين بن عبد السلام: من فعل واجبا متعديا أو مندوبا متعديا أو اجتنب محرما أو مكروها متعديا؛ فقد قام بحق نفسه وحق ربه وحق من تعدى إليه ذلك، والقرآن مشحون بالترغيب فى هذا النوع.

ثم قال فى مكان آخر: كل مطيع لله محسن إلى نفسه، فإن كان إحسانه متعديا إلى غيره تعدد أجره بتعدد من تعلق به إحسانه، وكان أجره على ذلك مختلفا باختلاف ما نسب إليه من جلب المصالح ودرء المفساد، فإن كان إماما فهو محسن إلى نفسه وإلى كل من تعلق به إحسانه من رعيته وأعوانه وأنصاره وولاته وقضاته، وإن كان محاكما فهو محسن إلى نفسه بطاعة ربه وإلى المدعى إن كانت له حجة، فقد نصره بإيصال حقه إليه وإلى المدعى عليه ظالما، بتخليص خصمه من ظلمه والمدعى مظلوما، وإن كان الأمر بالعكس فقد نصر المدعى عليه مظلوما والمدعى ظالما، وإن كان شاهداً فهو محسن إلى نفسه وإلى الخصمين بالتحمل والأداء، لأنه متسبب إلى نصر الظالم والمظلوم، وإن كان مفتيا فهو محسن إلى نفسه وإلى المستفتى والمستفتى عليه. . . وإلى غير ذلك من جميع أنواع الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

ثم قال رحمه الله تعالى فى مكان آخر: ومن قدر على الجمع بين الأمر بمعروفين فى وقت واحد لزمه ذلك، لوجوب الجمع بين المصلحتين، وإن تعذر الجمع بينهما لزمه بأفضلهما، لوجوب تقديم أعلى المصلحتين على أدناها، مثال

الجمع بين الأمر بمعروفين فما زاد: مثل أن يرى جماعة قد تركوا الصلاة المفروضة حتى ضاق وقتها بغير عذر، فيقول لهم بكلمة واحدة: صلوا، أو قوموا إلى الصلاة، فإن أمر كل واحد فيهم واجب على الفور، كذلك تعليم ما يجب تعليمه وتفهم ما يجب تفهمه باختلاف رتبته، وهذان قسمان:

أحدهما: وسيلة إلى ما هو مقصود في نفسه، كتعريف التوحيد وصفات الإله فإن معرفة ذلك من أفضل المقاصد، والتوسل إليه من أفضل الوسائل.

القسم الثاني: ما هو وسيلة إلى وسيلة، كتعليم أحكام الشرع، فإنه وسيلة إلى العلم بالأحكام، التي هي وسيلة إلى إقامة الطاعات، التي هي وسائل إلى الثوبات والرضوان، وكلاهما من أفضل المقاصد. ومن قدر على الجمع بين درء أعظم الفعلين مفسدة ودرء أدناها مفسدة، جمع بينهما، لما ذكرناه من وجوب الجمع بين درء المفاصد؛ مثل أن ينهى عن منكرين متفاوتين أو متساويين، فما زاد بكلمة واحدة، مثال المنكرين المتفاوتين أن يرى إنساناً يقتل رجلاً وآخر يسلب مال إنسان فيقول لهما: كفَّا عما تصنعان. ومثال المتساويين: أن يرى اثنين قد اجتمعا على قتل إنسان أو سلب ماله فيقول لهما: كفَّا عن قتله أو سلبه: وكذلك يقول للجماعة: كفوا عما تصنعون. وإن قدر على دفع المنكرين دفعة واحدة، لزمه ذلك بكلمة واحدة وإن قدر على دفع أحدهما، دفع الأفسد فالأفسد والأرذل فالأرذل سواء قدر على دفع ذلك بيده أو بلسانه، مثل أن يتمكن الغازي من قتل واحد من المشركين بسهم ومن قتل عشرة برمية واحدة تنفذ في جميعهم، فإنه يقدم رمي العشرة على رمي الواحد إلا أن يكون الواحد، بطلا عظيم النكاية في الإسلام حسن التدبير في الحروب، فيبدأ برميهِ دفعا لمفسدة بقاءه، فإنها أعظم من مفسدة بقاء العشرة، وكذلك لو قدر أن يفتح فوهة النهر أولى من قتل المائة، لما فيه من عظيم المصلحة، وإن كان فتح الفوهة أحق من قتل المائة بالسلاح، وكذلك بتفاوت كراهة المنكر بالقلوب عند العجز عن إنكاره باليد واللسان بتفاوت رتبته فيكون كراهة الأقبح أعظم وأشد من كراهة ما دونه والله أعلم.

فصل

ولا يسقط عن المكلف وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لكونه لا يفيد في ظنه، بل يجب عليه فعله؛ لقوله تعالى: ﴿وذكر فإن الذكرى تنفع المؤمنين﴾^(١).

فإنما عليه الأمر والنهي لا القبول؛ لقوله تعالى: ﴿ما على الرسول إلا البلاغ﴾^(٢).

واختلف العلماء رضى الله عنهم: هل من شرط وجوب إنكار المنكر غلبة الظن في إزالته؟ ففي ذلك روايتان عن الإمام أحمد، إحدى الروايتين ليس من شرطه لظاهر الأدلة:

لقوله تعالى: ﴿واصبر على ما أصابك﴾^(٣).

قال القاضى أبو يعلى فى كتاب المعتمد: ويجب إنكار المنكر وإن لم يغلب فى ظنه زواله فى إحدى الروايتين، نقلها أبو الحرث: وقد سئل أحمد رحمه الله عن الرجل يرى منكراً ويعلم أن لا يقبل منه: يسكت؟ فقال: إذا رأى المنكر فليغيره ما أمكنه.

قال ابن حمدان فى الدعاية الكبرى: وقيل: ينكره ولو أيس ذلك من زواله أو خاف أذى أو فتنة، والعالم والجاهل والعدل والفاسق والنسيب والغريب فى ذلك سواء. انتهى.

وروى ابن أبى الدنيا بإسناده عن سفيان بن عيينة قال: قالوا لعبد الله بن عبد العزيز فى الأمر بالمعروف: تأمر من لا يقبل منك؟ قال: يكون له معذرة.

قلت: عبد الله هو ابن عبد العزيز بن عبد الله بن عبد الله بن عمر بن الخطاب رضى الله عنه.

(١) سورة الذاريات آية ٥٥.

(٢) سورة المائدة آية ٩٩.

(٣) سورة لقمان آية ١٧.

قال الذهبي: كان يلقب بالعمري، وكان أماراً بالمعروف ناهياً عن المنكر قولاً بالحق، والله أعلم.

وقال أبو الوفاء بن عقيل: إذا غلب على ظنه أنه لا يزول؛ فروايتان عن الإمام أحمد أحدهما: يجب.

قال شيخ مشايخنا عبد القادر الكيلاني قدس الله روحه: لجواز أن يرتدع ويتزجر ويرق قلبه ويلحقه التوفيق والهداية ببركة صدقه فيرجع عما هو عليه والظن لا يمنع من جواز إنكاره.

وقال: أبو حامد^(١) الغزالي: فإن كان غالب ظنه أنه لا يفيد ولكن يحتمل أن يفيد، وهو مع ذلك لا يتوقع مكروهاً، فقد اختلفوا في وجوبه، إذ لا ضرر فيه وجدواه متوقع وعمومات الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر تقتضي الوجوب بكل حال.

وقال الإمام أحمد في رواية أخرى في الرجل يرى منكراً ويعلم أنه لا يقبل: هل يسكت؟

فقال: يغير ما أمكنه فظاهره أنه لا يسقط. وعنه رواية أخرى: يلزمه إذا رجا حصوله. ذكره أبو الفرج بن الجوزي.

وقال الأرجى في نهاية المبتدئين: يجوز الإنكار فيما لا يرجى زواله وإن خاف أذى. وقيل لا يجوز، وقيل: يجب.

وذكر القاضي أبو يعلى محمد بن الحسين في المعتمد أنه لا يجب، وإذا لم يجب الإنكار ففعله أفضل من تركه، قاله ابن عقيل.

وقال القاضي خلافاً لأكثرهم في قولهم: ذلك قبيح ومكروه إلا في موضعين: أحدهما: كلمة حق عند سلطان جائر، والثاني: إظهار الإيمان عند ظهور كلمة الكفر. انتهى.

ولا يسقط فرضه أيضاً بالتوهم؛ لأنه لو قيل له: لا تأمر فلاناً بالمعروف فإنه يقتلك؛ لم يسقط عنه لذلك.

(١) انظر إحياء علوم الدين ٢/ ٣٢٠.

وحكى القاضى عياض عن بعضهم وجوب الإنكار مطلقا فى هذه الحال وفى غيرها .

وحكى عن ابن العربى المالكى رحمه الله أنه قال : من رجا زوال المنكر وخاف على نفسه من الضرب أو القتل ، جاز له الاقتحام عند أكثر العلماء .

وسياتى فى الإنكار على السلطان من الباب الثانى :

من حديث أبى سعيد الخدرى مرفوعًا : لا يحقرن أحدكم نفسه أن يرى أمر الله عز وجل فيه مقال أن يقوله ، فيقول الله عز وجل : ما منعك أن تقول فيه ؟ فيقول : يا رب خشيت الناس . فيقول أنا أحق أن تخشى . وله طرق هنالك عديدة . والله أعلم .

قال الشيخ الإمام عز الدين عبد العزيز بن عبد السلام : ومن قدر على إنكار المعاصى مع الخوف على نفسه ، كان إنكارها مندوبا إليه ومحشوا عليه ؛ لأن المخاطرة بالنفوس فى إعزاز الدين مأمور بها ، كما يتعزز بها فى قتال المشركين وقتال البغاة المتأولين وقتال مانعى الحقوق ، بحيث لا يمكن تحصيلها منهم إلا بالقتال . وسياتى فى الباب الثانى من حديث طارق بن شهاب أن رجلا سأل النبى ﷺ : أى الجهاد أفضل ؟ قال : كلمة حق عند سلطان جائر .

فجعلها ﷺ أفضل الجهاد ، لأن قائلها قد جاد بنفسه كل الجود ، بخلاف من يلاقى قريبه فى القتال ، فإنه يجوز أن يقهره ويقتله فلا يكون بذله نفسه مع تجوز سلامتها كبذل المنكر نفسه مع يأسه من السلامة .

قال شيخ مشايخنا عبد القادر الكيلانى قدس الله روحه : فهل يجوز الإنكار إذا غلب على ظنه الخوف على نفسه ؟ فعندنا يجوز ذلك وهو الأفضل إذا كان من أهل العزيمة والصبر ؛ فهو كالجهاد فى سبيل الله مع الكفار .

قال أبو الفرج بن الجوزى : فأما السب والشتم فليس يحذر من السكوت لأن الأمر بالمعروف يلقى ذلك فى الغالب .

وسياتى فى فضل الصبر من الباب الرابع قول أبى داود لأحمد رحمه الله : يشتم الأمر بالمعروف ؟ قال : يحتمل من يريد أن يأمر وينهى لا يريد أن ينتصر بعد ذلك .

وقد جاء عن عبد الله بن مسعود رضى الله عنه أنه قال: كان أهل قرية يعملون بالمعاصي، وكان فيهم أربعة نفر ينكرون ما يعملون، فقال أحدهم: إنكم تعملون كذا وكذا، فجعل ينهائهم ويزجرهم بقبيح ما يصنعون، فجعلوا يردون عليه ولا يرجعون عن أعمالهم، فسبهم فسبوه وقاتلتهم فغلبوه، فاعتزل وقال: اللهم إني نهيتهم فلم يطيعوني وسببتهم فسبونى وقاتلتهم فغلبونى، ثم ذهب وقام الآخر فنهائهم فلم يطيعوه فسبهم فسبوه، فاعتزل ثم قال: اللهم إني نهيتهم فلم يطيعونى وسببتهم فسبونى ولو قاتلتهم غلبونى. ثم قام الثالث فنهائهم فلم يطيعوه فاعتزل ثم قال: اللهم إنى نهيتهم فلم يطيعونى ولو سببتهم لسبونى ولو قاتلتهم غلبونى. ثم ذهب.

قال: ابن مسعود رضى الله عنه كان الرابع أدناهم منزلة، وقليل فيكم مثله. ولا يسقط وجوبه أيضا بتأويل ولا مdahنة.

قال أبو داود سليمان بن الأشعث: سئل أبو عبد الله - يعنى الإمام أحمد رحمه الله - عن رجل له جار يعمل بالمنكر يقوى عليه.

قال: نعم ينكر عليه.

قال أبو طالب عمر بن الربيع: واعلم أن الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر حالان مخالفان للطبع والهوى، فلا ينبغى لأحد أن يدع ما يلزمه من القيام بهما بتأويل، والمؤمن لا يدع نفسه تميل إلى التأويل لما أكد الله سبحانه وتعالى،

لقوله ﴿لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ﴾^(١)، فلا يسع أحداً بعد هذا أن يدفع عن نفسه شيئاً وجب عليه القيام لله به بتأويل يريد أن يسقط عن نفسه وجوب فرضه تعالى عليه. وكذلك لا يسقط وجوب الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر، زعماً أن ذلك رضا بقضاء الله تعالى.

(١) سورة المجادلة آية ٢٢.

كما غلط فيه بعض المنحرفين والباطالين وقالوا: إن المعاصي والفجور وغير ذلك من القبائح الظاهرة والباطنة من قضاء الله تعالى وقدره، فيجب الرضا به وعدم التعرض إلى فاعله بقول أو فعل ولو بالكراهة. فقد تلبس عليهم حتى رأوا السكوت على المنكرات مقاما من مقامات الرضا، وسموه حسن الخلق، وحتى ذهبوا إلى ترك الدعاء زاعمين أن ذلك رضا بوجود القضاء، فهذا كله جهل بالتأويل وغفلة عن فهم التنزيل، فقد ذم سبحانه من رضى بالمعاصي وما يتعلق بها من أمور الدنيا المذمومة، حيث قال: ﴿ورضوا بالحياة الدنيا واطمأننوا بها﴾^(١).

﴿رضوا بأن يكونوا مع الخوالف وطبع الله على قلوبهم﴾^(٢).

وفى الأحاديث المشهورة ما يدل على أن من رضى بمنكر كان شريكا لفاعله كما سيأتى فى هذا الباب وفى غيره، بل من أسباب رضا الله تعالى على العبد كراهية معاصيه والمبادرة بالإنكار على أهلها والقيام بما أوجبه سبحانه عليه من ذلك، وانشدوا:

يا طالب الأمر لا تركن إلى الكسل

واعجل فقد خلق الإنسان من عجل

واستشعر الصبر وانه من لمحت وقل

أعوذ بالله من علم بلا عمل

فصل

ولا يسقط وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بالعزلة وعدم الاختلاط بالناس إذا كان قادرا على الأمر والنهي ولم يكن فى غيره كفاية، بل الحضور مع المسلمين وتكثير سوداهم فى جمعهم وجماعاتهم ومشاهد الخير ومجالس الذكر وعبادة مريضهم وتشجيع جنائزهم وإرشاد جاهلهم وغير ذلك من

(١) سورة يونس آية ٧.

(٢) سورة التوبة آية ٩٣.

مصالحهم، لمن قدر على الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، واكتساب الفوائد، وتكثير الشعائر والتعاون على البر والتقوى، وإعانة المحتاج، ونصر المظلوم، وقمع نفسه عن الإيذاء وصبره على الأذى من أفضل القربات وأجل العبادات كما ذكر غير واحد من العلماء.

قال النووي رحمة الله: اعلم أن الاختلاط بالناس على هذا هو المختار الذي كان عليه رسول الله ﷺ وسائر الأنبياء - صلوات الله وسلامه عليهم - وكذلك الخلفاء الراشدون ومن بعدهم من الصحابة والتابعين، ومن خلفهم من العلماء المسلمين وأخبارهم، وهو مذهب أكثر التابعين كسعيد بن المسيب وعامر بن شراحيل الشعبي وعبدالرحمن بن أبي ليلى وعبدالله بن شبرمة وشريح بن الحارث القاضي وشريك بن عبدالله ومن بعدهم كهشام بن عروة وعبدالله بن المبارك ومحمد بن إدريس الشافعي وأحمد بن حنبل في إحدى الروايتين عنهم أجمعين.

قال الغزالي:

وقال أكثر التابعين باستحباب المخالطة واستكثار المعارف والإخوان للتألف والتحبب إلى المؤمنين والاستعانة بهم في الدين تعاوناً على البر والتقوى.

قال النووي: مذهب الشافعي وأكثر العلماء على أن الاختلاط أفضل بشرط رجاء السلامة من الفتن، وقطع به في موضع عن الإمام أحمد؛

لقوله تعالى: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ﴾ انتهى.

فإن قيل: فلم لا يجب الخروج من بين الفساق.

قيل: لأن الله تعالى لم يحب ذلك إنما أمر بإنكار المنكر، لكن إن عجز أحد وشاء أن يخرج تنزهاً مخافة أن يسمع ما لا يحل فذلك أفضل قاله جماعة العلماء، وأيضاً فإن الأنبياء لم يزلوا مقيمين بين الكفار الذين يعملون بالمعاصي فكانوا ينهونهم ويخبرونهم بما عليهم من عقاب الله وهم مقيمون بينهم.

قال: قيل: فإن لم يقدرُوا على إزالة المنكر فهل يحل لهم أن يقعدوا في الأسواق وغيرها مع ما يسمعون من المناكير.

قيل: نعم إن أنكروا عليهم ووعظوهم فلم يتهوا لم يكن في قعودهم ضرر إذا كانوا منكبين بالسُّتْم وقلوبهم.

وروى البيهقي من حديث أبي صغير عسعس بن سلامة التميمي - رضى الله عنه - أن رجلاً أتى الجبل ليتعبد ففقد وطلب فوجد فجاء به إلى رسول الله ﷺ.

فقال: لا تفعل أنت ولا أحد منكم لصبر أحدكم ساعة من نهار في بعض مواطن الإسلام خير من عبادته خالياً أربعين عاماً.
قال: سمعت عسعس بن سلامة يقوله فذكره.
ورواه شعبة عن الأزرق بن قيس.

ومن جامع الترمذي وغيره من حديث أبي هريرة - رضى الله عنه - قال: غزونا على عهد رسول الله ﷺ فمررنا بشعب فيه عين طيبة الماء.
فقال واحد من القوم: لو اعتزلت الناس من هذا الشعب ولن أفعل ذلك حتى أذكر لرسول الله ﷺ.

فقال عليه الصلاة والسلام: لا تفعل فإن مقام أحدكم في سبيل الله خير من صلاته سبعين عاماً، ألا تحبون أن يغفر الله لكم وتدخلوا الجنة؟ اغزوا في سبيل الله فإنه من قاتل في سبيل الله فوق ناقة أدخله الله الجنة.

قال الترمذي: حديث حسن صحيح.

ورواه الحاكم في المستدرک ومن لفظه سبعين عاماً.

وقال: صحيح على شرط مسلم.

وفى رواية الترمذي.

قال: مر رجل من أصحاب رسول الله ﷺ بشعب فيه عوينة ماء عذب فأعجبته لطيبها فقال: لو أقمت في هذا المكان أعبد الله وأعزل شري عن الناس، سأستأذن في ذلك رسول الله ﷺ، فذكر ذلك له فقال رسول الله ﷺ: لا تفعل فإن مقام أحدكم في سبيل الله ساعة أفضل من صلاته في بيته سبعين عاماً ألا تحبون أن يغفر الله لكم ويدخلكم الجنة؟
قالوا: نعم.

قال: فاغزوا في سبيل الله فإنه من قاتل في سبيل الله فواق ناقة لتكون كلمة الله هي العليا وجبت له الجنة.

ورواه الإمام أحمد في المسند ولفظه: أن رجلاً من أصحاب النبي ﷺ مر بشعب فيه عين عذبة.

قال: لا حتى أسأل النبي ﷺ فسأله.

فقال: مقام أحدكم يعني في سبيل الله خير من عبادة أحدكم في أهله ستين سنة أما تحبون أن يغفر الله لكم وتدخلوا الجنة؟ جاهدوا في سبيل الله من قاتل في سبيل الله فواق ناقة وجبت له الجنة.

فواق الناقة: هو ما بين رفع اليد الحالب عن الضرع وقت الحلب ووضعها، وقيل: هو ما بين الحلبتين والله أعلم.

وفى الترمذى وسنن ابن ماجه من حديث يحيى بن وثاب عن عبد الله عن عمر رضى الله عنهما.

قال: قال رسول الله ﷺ: إن المؤمن الذى يخالط الناس ويصبر على آذاهم خير من الذى لا يخالطهم ولا يصبر على آذاهم، ولم يسم الترمذى ابن عمر بل أبهم.

قال عن شيخ من أصحاب النبي ﷺ والطريق واحد ورواه ابن أبى الدنيا بسنده عن يحيى بن زياد أيضاً عن شيخ عن أصحاب النبي ﷺ أحسبه.

قال: قلت: من هو؟

قال: ابن عمر عن النبي ﷺ أنه قال: المسلم الذى يخالط الناس ويصبر على إيذائهم أفضل من الذى لم يخالطهم ولا يصبر على آذاهم.

وكذلك رواه أبو نعيم في الحلية بهذا اللفظ إلا أنه قال: لا يخالطهم ولا يصبر على آذاهم.

وفى سنن أبي داود وغيرها من حديث أبي أمامة الباهلي - رضى الله عنه - أن رجلاً قال: يا رسول الله إيدن لى فى السياحة.

فقال رسول الله ﷺ: سياحة أمتى فى الجهاد فى سبيل الله.

وفى الصحيحين من حديث عطاء بن أبى رباح.

قال: زرت عائشة - رضى الله عنها - مع عبيد بن عمير اللثى وهى مجاورة بشير فسألها عن الهجرة فقالت: لا هجرة اليوم كان المؤمنون يفر أحدهم بدينه إلى الله وإلى رسول الله ﷺ مخافة أن يفتن عنه، فأما اليوم فقد أظهر الله الإسلام فالمؤمن يعبد ربه حيث شاء ولكن جهاد ونية.

وروى أبو نعيم بسنده عن الأوزاعى أنه قال: وقد سئل أيما أحب إليك إبراهيم بن أدهم أو سليمان الخواص؟

قال: إبراهيم أحب إلى لأن إبراهيم كان يخالط الناس وينسبط إليهم.

وروى عن وهب بن عتبة - رحمة الله عليه - أن رجلاً قال له: هممت بالعزلة فما ترى؟

قال: لا تفعل بك إلى الناس حاجة وبالناس إليك حاجة، ولكن كن صموتاً نطوقاً، أصم سمياً أعمى بصيراً فإنه لا بد لك من الناس ولا بد للناس منك.

فصل

قال المحققون من العلماء وفى خلطة الناس فوائد سبعة،

الأولى: التعليم والتعلم.

وهما أعظم العبادات كما قال بعض السلف: هداية الخلق أفضل من كل عبادة كما جاء فى غير حديث، ولا يتصور ذلك إلا بالمخالطة، فالمحتاج إلى التعلم كما هو فرض عليه عاص بالعزلة إذ العزلة لا تليق إلا بالعالم.

الفائدة الثانية: النفع والانتفاع:

أما النفع فهو أن ينفع الناس إما بماله أو ببدنه فيقوم بحاجاتهم على سبيل الحسبة، ففي النهوض بقضاء حوائج المسلمين ثواب عظيم كما دلت عليه الأحاديث الصحيحة الآتية جملة منها في الباب التاسع، وذلك لا ينال إلا بالمخالطة، فمن قدر عليها مع القيام بحدود الشرع فهي أفضل من العزلة لأن الأدب في القيام بحقوق الخلق عدم الإفراط بحيث يشتغل بها عن حقوق الله وعن تكميلها أو عن مصلحة دينه وقلبه، وأن لا يجفو عنها حتى يعطلها بالكلية فإن الطرفين من العدوان الضار والله لا يحب المعتدين، ومتى اعتزل الناس ضاعت الحقوق وانقطعت الأرحام فلا يترك حق لباطل، وأما الانتفاع بالناس فبالكسب والمعاملة وذلك لا يتأتى إلا بالمخالطة أيضاً، والمحتاج إليه مضطر إلى ترك العزلة، وكذلك إذا اكتسب من وجهه وتصدق وأنفق على عياله فهو أفضل من العزلة.

الفائدة الثالثة: التأديب والتأديب:

أما التأديب : فهو الارتياض بمقاساة الناس، وفي المجاهدة في تحمل أذاهم كسر للنفس وقهر للشهوات، وهي من الفوائد التي تستفاد بالمخالطة وذلك أفضل من العزلة.

وأما التأديب: فهو أن يروض غيره وذلك حال شيخ المتصوفة معهم فإنه لا يقدر على تهذيبهم إلا بمخالطتهم وحاله حال المعلم وحكمه والله أعلم.

الفائدة الرابعة: الاستيناس والإيناس:

وهو غرض من يحضر الولاثم والدعوات ومواضع المعاشرة والأنس فقد يستحب ذلك الأمر الدين وذلك فيما يستأنس بمشاهدة أقواله وأحواله في الدين كالأنس بالمشايخ الملازمين لسمت التقوى، ويستحب إذا كان الغرض منه القلوب إذا كرهت عميت، ومتى كان في الوحدة وحشة وفي المجالسة أنس يروح القلب فهو أولى إذ الرفق في العبادة من حزم العبادة فهو أمر لا يستغنى عنه، فإن النفس لا تألف الحق على الدوام ما لم ترُح وفي تكليفها بالملازمة تقدير.

قال ﷺ: ولن يشاد الدين أحداً إلا غلبه .

قال ابن عباس - رضى الله عنه - لولا مخافة الوسواس لم أجالس الناس ، فلا يستغنى الناس إذا عن رفيق يستأنس بمشاهدته ومحادثته ، فهذا النوع فى بعض أوقات النهار ربما يكون أفضل من العزلة فى حق بعض الأشخاص والله أعلم .

الفائدة الخامسة: نيل الثواب وإنالته:

أما نيله فمثل: حضور الجنائز وعيادة المرضى والإعانة على البر والتقوى وحضور مجلس علم وقضاء حاجة وحضور العيدين ، وأما الجمع والجماعات فى سائر الصلوات فلا بد منه إلا لخوف وضرر ظاهر يقاوم ما يفوت من فضيلة الجماعة ، ويزيد عليه كما ذكر العلماء فى موطنه ، وكذلك فى الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر ، وكذلك فى حضور والدعوات ثواب من حيث إدخال السرور على قلب المسلم .

وأما إنالة الثواب فمثل: أن يفتح الباب ليعوده الناس أو يعزوه فى المصائب أو يهنوه على النعم فإنهم ينالونه به ثواباً ، وكذلك إذا امتنعوا عن المعاصى بأمره ونهيه ، وأما إذا كان سبباً لاجتماع الناس على طاعة الله من الصلاة والذكر وغيره أو هداية ضال ونحوه فذلك الغاية القصوى .

الفائدة السادسة: من فوائد المخالطة التواضع:

لأنه من أفضل المقامات ولا يقدر عليه فى الوحدة ، وقد يكون الكبر سبباً فى اختيار العزلة كما روى من الإسرائيليات أن حكيماً من الحكماء صنف ثلثمائة وستين كتاباً فى الحكمة حتى ظن أنه قد نال عند الله منزلة ، فأوحى الله تعالى إلى نبيِّ زمانه أن قل لفلان قد ملأت الأرض نفاقاً وإنى لا أقبل من نفاقك شيئاً .

قال: فتخلى وانفرد فى سرب تحت الأرض .

وقال: الآن قد بلغت محبة ربى ، فأوحى الله تعالى إلى نبيه أن قل له: إنك لن تبلغ رضى .

قال: فدخل الأسواق وخالط العامة وجالسهم وواكلهم، فأوحى الله تعالى إلى نبيه أن قل له الآن قد بلغت رضاي.

قال الغزالي: فكم من معتزل في بيته وباعثه التكبر، وممانعه من المحامل أن لا يوقر، ولا يقتدى به، ويرى الترفع عن مخالطتهم أرفع بمحله.

الفائدة السابعة: التجارب

فإنها تستفاد من المخالطة للخلق ومجارى أحوالهم والعقل الغريزي ليس كافياً في تفهم مصالح الدين والدنيا، وإنما تفيدها التجربة والممارسة ولا خير في عزلة ولم تحنكه التجارب، ومن أهم التجارب أن يجرب الإنسان نفسه وأخلاقه وصفات باطنه وذلك لا يقدر عليه في الخلوة فإن كل غضوب أو حقود أو حسود أو بخيل أو متكبر إذا لم يخالط الناس لم يتحقق هذه الصفات من نفسه، ولا يدركها، وهذه الصفات مهلكات في أنفسها يجب إباطتها أو قهرها ولا يكفي تسكينها بالتباعد عما يحركها، فمثال القلب المشحون بهذه الخبائث مثال دمل ممتلىء بالقيح والمدة، وقد لا يحصى صاحبه بألم ما لم يتحرك أو يمسه غيره، فإن لم يكن له يد تمسه أو عين تبصر صورته ولم يكن معه من يحركه أو يمسه ربما ظن بنفسه السلامة ولم يشعر بالدمل في نفسه واعتقد فقده، ولكن لو حركه محرك أو أصابه مشرط حجام لانفجر منه القيح وفار فوران الشيء المحتقن إذا حبس عن الاسترسال، فكذلك القلب المشحون بهذه الأخلاق الذميمة إنما تنفجر خبائثه إذا حرك؛ فإن بالجهل بها يحبط العمل الكثير، وبالعلم بها يزكو العمل القليل فالمخالطة لها فائدة في استخراج الخبائث وإظهارها؛ ولذلك قيل السفر يسفر عن الأخلاق فإنه نوع من المخالطة الدائمة، وهذه الفوائد مرجعها إلى الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لكي ينبغى أن يزن الإنسان ثواب هذه الفوائد بآفاتها فعند ذلك قد تترجح العزلة وقد تترجح المخالطة كما ذكر الغزالي وغيره والله أعلم.

ولو لم يكن من فوائد المخالطة سوى التماس بركة المسلمين لكان ذلك كافياً.

وقد روى الطبراني وغيره من حديث ابن عمر أنه قال: قيل لرسول الله ﷺ: الوضوء من جر مخمر أحب إليك أو من هذه المطاهر التي يتطهر منها الناس؟

فقال: بل من هذه المطاهر التماساً لبركة أيدي المسلمين.

قال: أبو الفرج بن الجوزي رحمه الله: من قدر على نفع المسلمين بماله أو بدنه لقضاء حوائجهم مع القيام بحدود الشرع أنه أفضل من العزلة إن كان لا يشغل في العزلة إلا بالنوافل والأعمال البدنية، وإن كان ممن انفسح له طريق عمل القلب بدوام ذكر أو فكر فذلك الذي لا يعدل به ألبتة، انتهى والله أعلم.

فصل

ومن تيقن أن في السوق منكراً يجرى على الدوام أو في وقت بعينه وهو قادر على إزالته وتغييره فلا يجوز له أن يسقط ذلك عن نفسه بالقعود في البيت بل يلزمه الخروج، فإن كان لا يقدر على تغيير البعض وهو محترز عن مشاهدته ويقدر على البعض لزمه الخروج، لأن خروجه إذا كان لأجل تغيير ما يقدر عليه فلا يضره مشاهدة ما لا يقدر على تغييره وإنما يمنع الحضور لمشاهدة المنكر عن غير غرض صحيح.

فحق على كل مسلم أن يبدأ بنفسه فيصلحها بالمواظبة على الفرائض، وترك المحرمات، ثم يعلم ذلك أهله وأقاربه، ثم يتعدى بعد الفراغ منهم إلى جيرانه ثم إلى أهل بلده ثم إلى السواد ثم إلى البوادي، فإن قام به الأدنى سقط عن الأبعد وإلا خرج به كل قادر عليه قريباً كان أو بعيداً، ولا يسقط الحرج ما دام يبقى على وجه الأرض جاهل بفروض دينه وهو قادر على أن يسعى إليه بنفسه أو بغيره فيعلمه فرضه.

فصل

وكما أن في إنكار المنكر أجراً عظيماً وثواباً كبيراً فكذلك الإثم الكبير على من تركه عند وجوبه، وقد سبق في أوائل الكتاب من الآيات الكريمات ما يدل على فضل الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وذم تاركه، ثم تذكر هنا ما لم يذكر هناك في ذمه وتوعده.

قال الله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَىٰ مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّاهُ لِلنَّاسِ فِي الْكِتَابِ أُولَٰئِكَ يَلْعَنُهُمُ اللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ اللَّاعِنُونَ﴾^(١).

هذا وعيد شديد لمن كتم ما جاءت به الرسل من الدلالات البينة على المقاصد الصحيحة والهدى النافع للقول من بعد ما بينه الله تعالى في كتبه التي أنزلها على رسله، أخبر سبحانه في هذه الآية الكريمة إن الذين يكتُمون ما أنزلنا من البينات والهدى ملعونون بلعونون بلعنة الله أي تبرأ منه ويبعده من ثوابه، واللاعنون الملائكة والمؤمنون.

قاله قتادة والربيع .

وقال مجاهد وعكرمة: هم الحشرات والبهائم يصيبهم الجذب بذنوب علماء السوء الكائمين.

ف قيل: المراد بالذم كل من كتم علماً من دين الله يحتاج إلى بثه كما هو مفسر في الأحاديث الآتية قريباً، وفيه دليل على أن ما كان من غير ذلك جاز كتّمه.

وقال بعض العارفين: الإشارة في هذه الآية لمن كان الحق سبحانه كاشفه بعلم من آداب السلوك ثم ضمن بإظهاره للمريدين على وجه النصيحة والإرشاد، واستوجب المقت في الوقت، ويخشى عليه نزع البركة من علمه متى قصر فيه لما أخر من تعليم المستحق. والله أعلم.

ومن الصحيح وغيره من حديث أبي هريرة موقوفاً:

لولا آية من كتاب الله ما حدثت أحداً شيئاً ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَىٰ﴾ الآية.

وسأيت الحديث قريباً من رواية ابن ماجة بلفظ آخر ثم قال تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَتُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُ فَنَبَذُوهُ وَرَاءَ ظُهُورِهِمْ وَاشْتَرَوْا بِهِ ثَمَنًا قَلِيلًا فَبُخْسَ مَا يَشْتَرُونَ﴾^(٢).

قال أهل التفسير: هذه الآية توبيخ لعلماء اليهود وهو خبر عام لهم ولغيرهم.

(١) سورة البقرة: آية ١٥٩.

(٢) سورة آل عمران: آية ١٨٧.

قال الحسن وقتادة: فى كل من أوتى علم شىء من الكتاب فمن علم شيئاً فليعلمه وإياكم والكتمان.

وقال تعالى:

﴿وإن من أهل الكتاب لمن يؤمن بالله وما أنزل إليكم وما أنزل إليهم خاشعين لله لا يشترون بآيات الله ثمناً قليلاً﴾.

أى لا يكتمون ما بأيديهم من العلم بل يبذلون ذلك مجاناً، ولهذا قال: أولئك لهم أجرهم عند ربهم.

وروى ابن ماجة وغيره من حديث جابر - رضى الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: [إذا لعن آخر هذه الأمة أولها فمن كتم حديثاً فقد كتم ما أنزل الله] ثم قال: قال تعالى: ﴿إن الذين يكتمون ما أنزل الله من الكتاب ويشترون به ثمناً قليلاً أولئك ما يأكلون فى بطونهم إلا النار ولا يكلمهم الله يوم القيامة ولا يزكيهم ولهم عذاب إليم﴾^(١).

يعنى علماء اليهود كتموا ما أنزل الله فى التوراة من صفة محمد ﷺ وصحة رسالته، ويشترون به يعنى بالمكتوم ثمناً قليلاً (أى أخذ الرشا وسماء قليلاً) لانقطاع مدته وسوء عاقبته.

قال المفسرون: وهذه الآية وإن كانت نزلت فى الأحبار فإنها تتناول من المسلمين من كتم الحق مختاراً لذلك بسبب دنيا يصيها؛ وذكر البطون دلالة وتأكيذاً على حقيقة الأكل إذ قد يستعمل مجازاً فيعاقبهم على كتمانهم بأكل النار فى جهنم حقيقة فأخبر عن المآل بالحال. وقيل: يعذبهم على الكتم بالنار وعليه أكثر المفسرين قوله: «ولا يكلمهم الله» عبارة عن الغضب عليهم وإزالة الرضا عنهم.

يقال: فلان لا يكلم فلانا إذا غضب عليه، وقيل: لا يكلمهم بما يحبونه، وقيل: لا يرسل إليهم الملائكة بالتحية، ولا يزكيهم أى: لا يصلح أعمالهم الخبيثة فيطهرهم، وقيل: لا يثنى عليهم خيراً ولهم عذاب أليم أى موجه والله أعلم.

(١) سورة البقرة: آية ١٧٤.

وفى سنن ابن ماجة من حديث أبى هريرة موقوفاً: والله لولا آيتان فى كتاب الله ما حدثت عنه - يعنى النبى ﷺ - شيئاً أبداً لولا قول قال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنزَلَ اللَّهُ مِنَ الْكِتَابِ﴾ إلى آخر الآيتين، وقال بعض المفسرين عند قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ يَخْلُونِ وَيَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبَخْلِ﴾.

هو البخل بالعلم لأن اليهود بخلوا بإظهار العلم الذى عندهم من صفة النبى ﷺ وكنتموا ذلك لهذا قال: ﴿وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ عَذَاباً مُهِيناً﴾.

قال ابن كثير ولا شك أن الآية محتملة لذلك.

وروى الإمام أحمد والترمذى وابن ماجة من حديث أبى هريرة - رضى الله عنه - أنه قال: قال رسول الله ﷺ: من سئل علماً يعلمه فكنمه ألجم بلجام من نار.

قال الترمذى: حديث حسن.

ورواه أبو داود ولفظه: من سئل عن علم فكنمه، وذكر الحديث، وروى ابن ماجة وأبو نعيم أحمد بن عبدالله فى كتابه المستخرج على صحيح مسلم نحوه من حديث أبى سعيد الخدرى مرفوعاً:

(من كنتم علماً مما يتنفع به فى أمر الدين ألجمه الله يوم القيامة بلجام من نار).

وروى أبو يعلى والطبرانى فى الكبير من حديث ابن عباس مرفوعاً: من سئل عن علم فكنمه جاء يوم القيامة ملجماً بلجام من نار.

وروى الطبرانى أيضاً فى الكبير نحوه من حديث عبدالله بن عمرو .

وروى فى الأوسط من حديث ابن مسعود مرفوعاً: إيمان عبد آتاه الله علماً فكنمه لقى الله يوم القيامة ملجماً بلجام من نار.

وروى ابن أبى الدنيا بسنده عن عبدالله بن عمر فى قوله تعالى: ﴿وَإِذَا وَقَعَ الْقَوْلُ عَلَيْهِمْ﴾.

قال: إذا لم يأمر بالمعروف ولم ينهوا عن المنكر.

وقال ابن عباس - رضى الله عنهما - فى قوله تعالى: ﴿وَاتَّقُوا فِتْنَةً لَا تُصِيبُنَ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً﴾.

أمر الله المؤمنين أن لا يقرؤا منكراً بين أظهرهم فيعمهم العذاب، وكذلك تأول فيها الزبير بن العوام وغيره والله أعلم.

وفى الصحيحين ومسنده أحمد وجامع الترمذى وسنن ابن ماجة من حديث أم المؤمنين زينب بنت جحش - رضي الله عنها - أن النبی ﷺ دخل عليها فزعا يقول: لا إله إلا الله ويل للعرب من شر قد اقترب، فتح اليوم من ردم يأجوج ومأجوج مثل هذه وحلق بإصبعيه الإبهام والتي تليها.

فقلت زينب: قلت يا رسول الله أنهلك وفينا الصالحون؟

قال: نعم إذا كثر الخبث.

هذه رواية الصحيحين.

وفيهما أيضاً أن النبی ﷺ أشرف على أطم من أطام المدينة فقال: هل ترون ما أرى؟

قالوا: لا.

قال: فإنى أرى الفتن تقع خلال بيوتكم كمواقع القطر.

وفى رواية أحمد والترمذى وابن ماجة:

قالت: استيقظ رسول الله ﷺ من نومه محمر وجهه وهو يقول: لا إله إلا الله وذكر نحوه.

وفى جامع الترمذى بعد قوله لا إله إلا الله يرددها ثلاث مرات وعنده عوض.

قوله: وحلق وعقد عشرأ، وعند ابن ماجة وعقد بيديه عشرا.

قال: الترمذى: هذا حديث حسن صحيح.

ورواه مالك فى الموطأ من حديث أم المؤمنين أم سلمة - رضى الله عنها - قالت: يا رسول الله أنهلك وفينا الصالحون؟

فقال رسول الله ﷺ: نعم. إذا كثر الخبث.

ورواه أحمد من حديثها أيضاً ولفظه:

قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: إذا ظهرت المعاصى فى أمتى عمهم الله بعذاب من عنده، فقلت: يا رسول الله أما فيهم أناس صالحون؟ قال: بلى.

قلت: فكيف يصنع أولئك؟

قال: يصيهم ما أصاب الناس ثم يصيرون إلى مغفرة من الله ورضوان. قوله فى الرواية الأولى: ويل هى كلمة تقال لمن وقع فى هلكة ولا يترحم عليه بخلاف ويح.

وقوله للعرب: يعنى المسلمين من أهل البادية.

والردم: السد لأنه ردم يأجوج ومأجوج وهو سد ذى القرنين، ويأجوج ومأجوج: - بالهمز فيهما - طائفتان من ولد يافث بن نوح وهما صنفان من الترك أمتان هم أكثر الأمم.

وقوله: إنى لأرى الفتن تقع خلال بيوتكم، فيه إشارة إلى الحروب التى وقعت بينهم لمقتل عثمان ويوم الحرة وغيرها.

وقولها: (أنهلك - بكسر اللام - وفينا الصالحون؟) أى يقع الهلاك بقوم فيهم من لا يستحق ذلك؟ وقوله: (إذا كثر الخبث)

قال: أبو عمرو بن عبد البر: أولاد الزنا.

وقال غيره: الزنا.

وإسناد هذا الحديث من تساعيات البخارى - والله أعلم - وروى أبو القاسم الطبرانى وأبو بكر البزار وغيرهما من حديث ابن عباس - رضى الله عنهما -.

قال: قيل يا رسول الله أتهلك القرية وفيها الصالحون؟

قال: نعم وقيل بم يا رسول الله؟

قال: بتهاونهم وسكوتهم عن المعاصى.

قال أبو عبد الله محمد بن عبد القوى فى نظمه:

نعم بما يجنى العقوبة غيرنا هنا وغدا يشقى بها كل معتد

وقد ضرب رسول الله ﷺ مثلاً للمنكر والساكت عن الإنكار بما ثبت عنه .

فى صحيح البخارى ومسند أحمد وجامع الترمذى من حديث النعمان بن بشير - رضى الله عنه - أن النبى ﷺ قال : مثل القائم فى حدود الله والواقع فيها كمثل قوم استهموا على سفينة فأصاب بعضهم أعلاها وبعضهم أسفلها ، فكان الذين فى أسفلها إذا استقوا من الماء مروا على من دونهم .

فقالوا : لو أنا خرقنا من نصيبنا خرقاً ولم نؤذ من فوقنا ، فإن تركوهم وما أرادوا هلكوا جميعاً ، وإن أخذوا على أيديهم نجوا جميعاً .
هذه رواية البخارى ورواية أحمد والترمذى نحوها .

وقال : حديث حسن صحيح .

ورواه أبو بكر بن أبى الدنيا بسنده عن عامر الشعبى .

قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : إن قوما ركبوا البحر فى سفينة فاقسموا فأصاب كل رجل مكاناً فأخذ رجل منهم الفأس فنقر مكانه فقالوا : ما تصنع ؟ قال : مكاني أصنع به ما شئت ، فإن أخذوا على يديه نجوا ونجا وإن تركوه غرقوا وغرق ، خذوا على أيدي سفهائكم قبل أن تهلكوا .

ورواه أبو الفرج بن الجوزى بسنده عن النعمان بن بشير مرفوعاً أيضاً : إن مثل القائم على حدود الله والواقع فيها والمداهن فيها مثل ، قوم ركبوا سفينة فأصاب بعضهم أسفلها وأوعرها وشرها ، وأصاب بعضهم أعلاها فكان الذين من أسفلها إذا استقوا الماء مروا على من فوقهم فأذوهم فقالوا : لو خرقنا فى نصيبنا خرقاً فاستقينا منه ولم نؤذ من فوقها ، فإن تركوهم وأمرهم هلكوا جميعاً ، وإن أخذوا على أيديهم نجوا جميعاً ، هذا لفظ روايته وعزاه إلى الصحيحين .

قوله : القائم فى حدود الله أى : المنكر لها القائم فى دفعها وإزالتها ، والمراد بالحدود : ما نهى الله عنه ورسوله ، واستهموا : أى اقترعوا والاستهم طلب السهم والنصيب .

قال العلماء: والهلاك المذكور فى الحديث يحتمل أن يكون حسياً ويحتمل أن يكون معنوياً، فأما المعنوى فإن الواقع فى الذنب قد أهلك نفسه لما يؤول إليه من العذاب بسبب ما فعل، والذى لم يغير مثله لأنه أمر بالتغيير عليه فلما لم يغير عليه وقع فى ذنب آخر وهو تركه التغيير المأمور به فأهلك نفسه بما يؤول إليه من العذاب أيضاً، فإن أخذ على يديه وأقام عليه حد الله فقد نجا الفاعل للذنب بالحد الذى أقيم عليه.

لحديث عبادة بن الصامت الآتى فى أواخر الباب الثامن.

قوله ﷺ: ومن أصاب شيئاً من ذلك فعوقب به فهو كفارة له ونجا أيضاً الذى غير عليه بإنكاره عليه وإقامة حكم الله تعالى كما أمر، وثبت له على ذلك الثواب الجزيل بدليل ما تقدم وسيأتى من كلام الله تعالى وحديث رسوله ﷺ.

وأما الهلاك الحسى فإن صاحب المعصية يخاف عليه الهلاك فى هذه الدار وكذلك الذى لم يغير عليه بدليل من الكتاب والسنة.

وأما الكتاب فقصة أهل السبت وقد سبق الكلام عنها عند تفسير قوله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَتْ أُمَّةٌ مِنْهُمْ لِمَ تَعِظُونَ قَوْمًا اللَّهُ مُهْلِكُهُمْ﴾ الآية. وأما السنة فلما تقدم ويأتى من الأحاديث المرفوعة والموقوفة.

قال بعض العلماء:

وقد يراد المجموع وهو الظاهر من الحديث؛ لأنهم إذ تركوهم يفتحون فى نصيبهم فدخل الماء فهلكوا فهم تسبوا فى هلاك أنفسهم ومن تسبب فى قتل نفسه فهو هالك فى الدنيا والآخرة فهلاكه فى الدنيا بذهاب نفسه، وفى الآخرة بدخول النار والله أعلم.

وفى الصحيحين ومسنند أحمد من حديث عبد الله بن عمر - رضى الله عنهما -..

قال: قال رسول الله ﷺ إذا أنزل الله بقوم عذاباً أصاب العذاب من كان فيهم ثم يبعثون على نياتهم، وعند أحمد على أعمالهم وهى رواية للبخارى.

فهذا يبين حديث زينب السالف قبله.

قال العلماء: فيكون إهلاك جميع الناس عند ظهور المنكر والإعلان لأن إنكار ذلك وتغييره واجب عليهم فمن رأى ولم ينكر كمن فعل، ودل قوله: ثم يبعثون، وفي رواية بعثوا على أعمالهم أن ذلك الهلاك العام يكون طهرة للمؤمنين الطائعين ونقمة على الفاسقين.

وفي صحيح ابن حبان وغيره من حديث عائشة - رضى الله عنها - قالت: قلت يا رسول الله إن الله إذا أنزل سطوته بأهل أرض وفيهم الصالحون فيهلكون بهلاكهم.

فقال: يا عائشة إن الله إذا أنزل سطوته بأهل نقمة فيهم الصالحون فيصيرون معهم ليعثوا على نياتهم.

وفي جامع الترمذى من حديث عائشة أيضاً.

قالت: قال رسول الله ﷺ يكون في آخر هذه الأمة خسف ومسح وقذف.

قالت: قلت يا رسول الله: أنهلك وفينا الصالحون؟

قال: نعم إذا ظهر الخبث.

وروى مسلم وأحمد والترمذى وابن ماجه من حديث أم سلمة - رضى الله عنها - قالت: قال رسول الله ﷺ: يعوذ عائد بالبيت فيبعث إليه بعث فإذا كانوا ببداء من الأرض خسف بهم.

فقلت يا رسول الله: فكيف بمن كان كارها؟

قال: يخسف به معهم ولكنه يبعث يوم القيامة على نيته.

وروى الإمام أحمد أيضاً من حديث حفصة بنت عمر مرفوعاً بلفظ: يأتى جيش من قبل المشرق يريدون رجلاً من أهل مكة حتى إذا كانوا بالبداء خسف بهم فرجع من مكان أمامهم لينظر ما فعل القوم فيصبيه ما أصابهم.

فقلت: يا رسول الله فكيف بمن كان مستكرها؟

قال: يصيبهم كلهم ذلك ثم يبعث الله عز وجل كل امرئ على نيته. وفي مسند أحمد أيضاً من حديث عدى بن عدى بن عميرة الكندى عن أبيه عن جده عن النبي ﷺ.

قال: إن الله عز وجل لا يعذب العامة بذنوب الخاصة حتى يروا المنكر بين أظهرهم وهم قادرون على أن ينكروه فلا ينكروه؛ فإذا فعلوا ذلك عذب الله العامة والخاصة.

ورواه أحمد أيضاً من حديث عيسى بن عدى.

قال: حدثني مولى لنا أنه سمع جدى يقول: قال رسول الله ﷺ فذكره.

ورواه ابن أبى الدنيا بسنده عن سيف بن أبى سليمان قال: سمعت عدى بن عدى يقول: حدثني مولى لنا أنه سمع جدى يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول.

ورواه الطبرانى من حديث العرس بن عميرة أخى عدى والله أعلم.

وفى سنن أبى داود ابن ماجه من حديث جرير بن عبدالله - رضى الله عنه - قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: ما من رجل يكون فى قوم يعمل فيهم بالمعاصى يقدرّون على أن يغيروا عليه ولا يغيرون إلا أصابهم الله منه بعقاب قبل أن يموتوا.

وروى الإمام أحمد فى المسند ولفظه: ما من قوم يكون بين أظهرهم من يعمل بالمعاصى هم أعز منه وأمنع لم يغيروا عليه إلا أصابهم الله بعذاب. ورواه ابن حبان فى صحيحه وأبو القاسم الأصفهاني.

ورواه ابن أبى الدنيا بهذا اللفظ.

ورواه من طريق آخر بلفظ: أما قوم عمل فيهم بالمعاصى هم أعز وأكثر لم يغيروا إلا عمهم الله بعقابه.

ورواه أيضاً بسنده عن سعيد بن جبير عن ابن عباس مرفوعاً: ما ترك قوم الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر إلا لم ترفع أعمالهم ولم يسمع دعاؤهم.

ورواه البيهقى فى شعب الإيمان بسنده عن جرير بن عبدالله عن أبى بكر - رضى الله عنهما - موقوفاً.

قال: إذا عمل قوم بالمعاصى بين ظهرانهم قوم هم أعز منهم فلم يغيروا عليهم أنزل الله عليهم بلاء ثم لم ينزعه منهم.

وفى المعجم الأوسط للطبراني وشعب السبيهي من حديث جابر بن عبد الله - رضى الله عنهما - قال: قال رسول الله ﷺ: أوحى الله تبارك وتعالى إلى ملك من الملائكة أن اقلب مدينة كذا وكذا على أهلها.

فقال: يا رب إن فيهم عبدك فلاناً لم يعصك طرفة عين.

فقال: اقلبها عليه وعليهم فإن وجهه لم يتمعرنى ساعة فقط.

قوله: يتمعر: أى يحمر، فالمعنى: أن هذا كان رجلاً متعبداً وعمل على نفسه ولم يلتفت إلى غيره بل اشتغل فيما هو فيه ولم يأمر بالمعروف ولم ينه عن منكر، فخسف به أولاً، فمن لم يغضب الله ولم يتمعر وجهه إذا انتهكت حرمان الله لحقه الإثم وحق عليه العذاب، فعلى كل الناس الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر على حسب حاله لا يسعه السكوت عن ذلك ألينة كما سبق ويأتى والله أعلم.

وروى الحافظ أبو محمد عبد الرحمن بن أبى حاتم بسنده عن يحيى بن يعمر قال: خطب على بن أبى طالب - رضى الله عنه - وحمد الله وأثنى عليه ثم قال: أيها الناس إنما هلك من هلك قبلكم بركوبهم المعاصى ولم ينههم الربانيون والأحبار، فلما تبادوا فى المعاصى ولم ينههم الربانيون والأحبار أخذتهم العقوبات، فمروا بالمعروف وانهوا عن المنكر قبل أن ينزل بكم الذى نزل بهم، واعلموا أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لا يقطع رزقاً ولا يقرب أجلاً. انتهى.

وتأمل يا أخى عاقر السناقة فإنما كان واحداً كما أخبر سبحانه فى قوله: ﴿إذ أنبعث أشقاها﴾.

وقوله: ﴿فنادوا صاحبهم فتعاطى فعقر﴾.

وتبعه ثمانية فصاروا تسعة فذلك قوله تعالى: ﴿وكان فى المدينة تسعة رهط يفسدون فى الأرض ولا يصلحون﴾.

فأنزل العذاب على قوم صالح بأجمعهم سوى من آمن منهم به، وأهلك الله من تحت أديم السماء من مشارق الأرض ومغاربها.

قال الله تعالى: ﴿إنا أرسلنا عليهم﴾ ولم يقل عليه.

فهلكت الأمة كلها معه، وشمل الأصاغر والبهايم من العقوبة، فاشتمل الأكابر حين لم ينتهوا عن عقر الناقة ورضوا بفعله، وكذلك سائر الأمم السالفة الهلكى شمل صغارهم ونساءهم وحيوانهم العذاب، فعيذا بك اللهم من سخطك وغضبك وأليم عقابك.

وذكر الحافظ أبو بكر بن أبي الدنيا عن وهب بن منبه قال: لما أصاب داود الخطيئة.

قال: يارب اغفر لى.

قال: قد غفرتها لك وألزمت عارها بنى إسرائيل.

قال: يا رب كيف وأنت الحكم العدل؟ لا تظلم أحداً أعمل الخطيئة وتلزم عارها غيرى فأوحى الله إليه: لما عملت الخطيئة لم يعجلوا عليك بالإنكار.

وفى مسند الإمام أحمد وجامع الترمذى وشعب البيهقى وغيرهم من حديث حذيفة بن اليمان - رضى الله عنه - عن النبی ﷺ أنه قال: والذى نفسى بيده لتأمرن بالمعروف ولتنهون عن المنكر أو ليوشكن الله أن يبعث عليكم عقاباً منه ثم لتدعونه فلا يستجيب لكم.

قال الترمذى: حديث حسن

قوله: ليوشكن - بكسر الشين المعجمة -: أى ليسرعن.

فلولا أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فرض لما وجب العقاب على تركه لأن العقوبات إنما تجب بترك الواجبات والله أعلم.

وفى سنن ابن ماجه وغيرها من حديث عائشة - رضى الله عنها -.

قالت سمعت رسول الله ﷺ يقول: مروا بالمعروف وانهوا عن المنكر قبل أن تدعوا فلا يستجاب لكم. ورواه أحمد والبيهقى بلفظ: أيها الناس إن الله يقول: مروا بالمعروف وانهوا عن المنكر قبل أن تدعوني فلا أجيبكم. وروى ابن أبى الدنيا والطبرانى وأبو القاسم الأصفهاني من حديث سالم بن عبدالله بن عمر - رضى الله عنهم - قال: قال رسول الله ﷺ: يا أيها الناس الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لا يرفع رزقاً ولا يقرب أجلاً. وإن الأخبار من اليهود والرهبان والنصارى لما تركوا الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لعنهم الله على لسان أنبيائهم ثم عموا بالبلاد.

أشار ﷺ في الحديث إلى قوله تعالى: ﴿لعن الذين كفروا من بني اسرائيل على لسان داود وعيسى بن مريم﴾ إلى قوله: ﴿يفعلون﴾.

وفى الترغيب والترهيب لأبى القاسم الأصفهاني بسنده عن أنس بن مالك - رضى الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: لا تزال لا إله إلا الله تنفع من قالها وترد عنهم العذاب والنقمة ما لم يستخفوا بحقها.

قالوا: يا رسول الله: ما الاستخفاف بحقها؟

قال: يظهر العمل بمعاصي الله فلا ينكر ولا يغير.

وفى مسند أبى بكر بسنده عن عمر بن الخطاب - رضى الله عنه - عن النبى ﷺ أنه قال: لتأمرن بالمعروف ولتنهون عن المنكر أو ليسلطن الله عليكم شراركم ثم يدعوا أخياركم فلا يستجاب لهم.

ورواه الطبراني فى الأوسط من حديث أبى هريرة.

ورواه ابن أبى الدنيا من حديث عبدالله بن عمر، وزاد بعد قوله فلا يستجاب لهم: لتأمرن بالمعروف ولتنهون عن المنكر أو ليسبعثن عليكم من لا يرحم صغيركم ويوقر كبيركم.

معنى الحديث: إن الله سبحانه لا يجعل فى قلوب الأشرار الرهبة لكم إذا تركتم الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، كما يجعل فى قلوبهم رهبتكم إذا فعلتم ذلك، فإذا ارتفعت عن قلوبهم الهيبة استجرؤا وتسلطوا عليكم، فإذا دعا خياركم لم يستجب لهم لأنهم ضيعوا أمر الله ومن ضيع أمره لم يستجب له دعاؤه والله أعلم.

وروى الإمام أحمد وابن أبى الدنيا من حديث عبدالله بن عمرو بن العاص - رضى الله عنهما - قال: قال رسول الله ﷺ: لا تقوم الساعة حتى يأخذ الله شريطته من أهل الأرض فليتبقي عجاج لا يعرفون معروفاً ولا ينكرون منكراً.

قال العلماء: الشريطة من الناس: الأشراف: يعنى يقبض من يختاره من أهل الخير.

والعجاج: أي الرعاع من الناس وهم الأخلاط.

وروى أبو الشيخ ابن حبان من حديث جابر بن عبد الله - رضي الله عنهما -
عن النبي ﷺ قال: بشس القوم قوم لا يأمرن بالمعروف ولا ينهون عن المنكر.
ورواه علي بن معبد فى كتاب الطاعة والمعصية من حديث الحسن البصرى
مرسلاً بزيادة تأتى فى هذا الكتاب.

وروى من حديث عمر بن الخطاب مرفوعاً.
وبشس من كلام العرب مستوفية للذم والله أعلم.
وفى مسند أحمد وجامع الترمذى وصحيح بن حبان من حديث ابن عباس
رضي الله عنهما.

قال: قال رسول الله ﷺ: ليس منا من لم يرحم صغيرنا ويوقر كبيرنا ويأمر
بالمعروف وينه عن المنكر.
وقال: حديث غريب.

وفى لفظ: ليس منا من لم يوقر الكبير ويرحم الصغير فذكره.
قوله: ليس منا: أى ليس من نصحائنا والمخلصين هنا من لم يأمر بالمعروف
وينهى عن المنكر حسب سعة طاقته بشرائطه.

وروى الترمذى وابن ماجة من حديث أم حبيبة بنت أبى سفيان واسمها
رملة - رضي الله عنها - قالت: قال رسول الله ﷺ: كل كلام ابن آدم عليه لا
له إلا أمر بمعروف أو نهى عن منكر أو ذكر الله عز وجل.

وروى أبو القاسم الطبرانى فى الأوسط والكبير من حديث ابن عباس قال:
قال رسول الله ﷺ: الإسلام عشرة أسهم وقد خاب من لا سهم له:

شهادة أن لا إله إلا الله وهى الملة،

والثانية: الصلاة وهى الفطرة،

والثالثة: الزكاة وهى الطهرة،

والرابعة: الصوم وهى الجنة،

والخامسة: الحج وهى الشريعة،

والسادسة: الجهاد وهى العروة،

والسابعة: الأمر بالمعروف وهو الوفاء،
والثامنة: النهى عن المنكر وهى الحجة،
والتاسعة: الجماعة وهى الألفة،
والعاشرة: الطاعة وهى العصمة،

وروى أبو يعلى الموصلى وأبو القاسم الأصفهاني بسنديهما عن على - كرم
الله وجهه - قال: قال رسول الله ﷺ: الإسلام ثمانية أسهم :

الإسلام سهم،

والصلاة سهم،

والزكاة سهم،

والحج سهم،

والجهاد سهم،

ورمضان سهم،

والأمر بالمعروف سهم،

والنهى عن المنكر سهم،

وقد خاب من لا سهم له.

ورواه أبو بكر البزار من حديث حذيفة بن اليمان مرفوعاً: ولفظه الإسلام
ثمانية أسهم والإسلام سهم، والزكاة سهم، والأمر وحج البيت سهم،
والصيام سهم، والصلاة سهم، والأمر بالمعروف سهم، والنهى عن المنكر
سهم، والجهاد سهم وقد خاب من لا سهم له به.

ورواه البيهقي مرفوعاً وموقوفاً.

قال الدارقطني وهو الأصح.

فدل هذا الحديث على أن من لم يأمر بالمعروف ولم ينه عن المنكر خارج من
صفة المؤمنين (كما أن من لم يقيم الصلاة ويؤتي الزكاة خارج عن صفة
المؤمنين) فوجب على المؤمنين حينئذ الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر كما
وجب عليهم إقامة الصلاة وإيتاء الزكاة والله أعلم.

وفى صحيح أبى عبدالله الحاكم وغيره من حديث أبى هريرة - رضى الله عنهم - عن النبى ﷺ قال: الإسلام: أن تعبد الله لا تشرك به شيئاً وتقيم الصلاة وتؤتى الزكاة وتصوم رمضان والحج والأمر بالمعروف والنهى عن المنكر وتسليمك على أهلك، فمن انتقص منهن فهو سهم من الإسلام يدعه، ومن تركهن فقد ولى الإسلام وظهره.

وروى الطبرانى فى الكبير بسنده عن علقمة بن سعد بن عبدالرحمن بن ابزى عن جده قال: خطب رسول الله ﷺ ذات يوم فأثنى على طوائف من المسلمين خيراً ثم قال: ما بال أقوام لا يفقهون جيرانهم ولا يعلمونهم ولا يعظونهم ولا يأمرونهم ولا ينهونهم، وما بال أقوام لا يتعلمون من جيرانهم ولا يتفقهون ولا يتعظون.

والله ليعلمن قوم جيرانهم ويفقهونهم ويعظونهم ويأمرونهم وينهونهم وليتعلمن قوم من جيرانهم ويتفقهون ويتعظون أو لا عاجلتهم العقوبة. ثم نزل.

فقال قوم: من ترونه عنى بهؤلاء.

قال: الأشعريون وهم قوم فقهاء ولهم جيران جناة من أهل المياه والأعراب فبلغ ذلك الأشعريين فأتوا رسول الله ﷺ فقالوا: يا رسول الله ﷺ ذكرت قوماً بخير وذكرتنا بشر فما بالنا فقال ﷺ: ليعلمن قوم جيرانهم وليعظونهم وليأمرونهم لينهونهم، وليتعلمن قوم من جيرانهم ويتعظون ويتفقهون أو لأعاجلنهم بالعقوبة فى الدنيا.

فقالوا: يا رسول الله أنقطن غيرنا؟ فأعاد قوله عليهم وأعادوا قولهم: أنقطن غيرنا؟

فقال ذلك أيضاً: فقالوا: أمهلنا سنة فأمهلهم سنة ليفقهونهم ويعلمونهم ويعظونهم، ثم قرأ رسول الله ﷺ هذه الآية: ﴿لعن الذين كفروا من بنى إسرائيل على لسان داود﴾ الآية.

وروى أبو بكر بن أبي الدنيا فى كتاب الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر بسنده عن أبى أمامة الباهلى - رضى الله عنه - عن النبى ﷺ أنه قال: كيف أنتم إذا طغى نساؤكم وفسق شبابكم وتركتم جهادكم؟ قالوا: وإن ذلك كائن يا رسول الله.

قال: نعم والذي نفسى بيده وأشد منه سيكون.

قالوا: وما أشد منه يا رسول الله؟

قال: كيف أنتم إذا رأيتم المعروف منكراً والمنكر معروفاً؟.

قالوا: وكائن ذلك يا رسول الله؟

قال: نعم والذي نفسى بيده وأشد منه سيكون.

قالوا: وما أشد منه يا رسول الله؟

قال: كيف إذا أمرتم بالمنكر ونهيتم عن المعروف؟

قالوا: وكائن ذلك يا رسول الله؟

قال: نعم والذي نفسى بيده وأشد منه سيكون.

يقول الله تعالى: بى حلفت لأتيحن لهم فتنة يصير الحليم فيها حيرانا.

ورواه ابن أبى الدنيا أيضاً من حديث بن مسعود بلفظ آخر.

ورواه أبو يعلى الموصلى من حديث أبى هريرة فقصروا على الأسئلة الثلاثة وأجوبتها دون الآخرين.

قوله: لأتيحن - بمشاة من فوق ثم مشاة من تحت ثم حاء مهملة ونون مشددة أى لأقبضن.

قال العلماء: وذكر رزين نحو هذا الحديث عن على مرفوعاً أيضاً بلفظ كيف بكم إذا فسق فتيانكم وطغى نساؤكم؟.

قالوا: يا رسول الله وإن ذلك لكائن؟

قال: نعم وأشد، كيف بكم إذا لم تأمروا بالمعروف ولم تنهوا عن المنكر؟

قالوا: يا رسول الله وإن ذلك لكائن؟

قال: نعم وأشد، كيف بكم إذا أمرتم بالمنكر ونهيتم عن المعروف؟

قالوا: يا رسول الله وإن ذلك لكائن؟

قال: نعم وأشد، كيف بكم إذا رأيتم المعروف منكراً والمنكر معروفاً؟

وروى ابن أبي الدنيا بسنده عن أبي مسرة عمرو بن شرحبيل - رحمه الله عليه - قال: يكون في آخر الزمان رجاجة من الناس لا يعرفون حقاً ولا ينكرون منكراً، يتراكبون كما تتراكب الدواب والأنعام.

وروى أيضاً بسنده عن سعيد بن جبير عن ابن عباس - رضى الله عنهما - قال: قال رسول الله ﷺ: ما طفف قوم كيلاً ولا بخسوا ميزاناً إلا منعهم الله عز وجل القطر، ولا ظهر في قوم الزنا إلا ظهر فيهم الموت، ولا ظهر في قوم عمل قوم لوط إلا أظهر فيهم الخسف، وما ترك قوم الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر إلا لم ترفع أعمالهم ولم يسمع دعاؤهم.

وفى سنن ابن ماجة من حديث جابر - رضى الله عنه - قال: لما رجعت إلى رسول الله ﷺ مهاجرة البحر.

قال: ألا تحدثوني بأعاجيب ما رأيتم بأرض الحبشة.

قال قتيبة: بلى يا رسول الله بينا نحن جلوس مرت بنا عجوز من عجائز رهبانهم تحمل على رأسها قلة فيها ماء، فمرت بفتى منهم فجعل إحدى يديه بين كتفيها ثم دفعها على ركبتيها فانكسرت قلتها، فلما ارتفعت التفتت إليه.

فقالت: يا عذر إذ وضع الله الكرسي وجمع الأولين والآخرين وتكلمت الأيدي والأرجل بما كانوا يكسبون فسوف تعلم أمرى وأمرك عنده غداً قال: يقول رسول الله ﷺ: صدقت كيف يقدم الله أمة لا يؤخذ لضعيفهم من شديدتهم.

ورواه البيهقي في الشعب من حديث بريدة عن أبيه.

قال: لما قدم جعفر بن أبي طالب من أرض الحبشة لقيه رسول الله ﷺ فقال: أخبرني بأعجب شيء رأيته بأرض الحبشة.

فقال: مرت امرأة على رأسها مكتل فيه طعام فمر بها رجل على فرس فأصابها فرمى بها فجعلت أنظر إليها وهي تعيده في مكتلها وهي تقول: ويل لك يوم يضع الملك كرسيه فيأخذ للمظلوم من الظالم، فضحك النبي ﷺ حتى بدت نواجذه.

فقال: كيف تقدم أمة لا يؤخذ لضعيفها من شريفها حقه وهو غير متمتع. ثم رواه البيهقي أيضاً من حديث جابر مختصراً بلفظ: لا قدست أمة لا يؤخذ لضعيفها حقه من قوياً غير متمتع.

وروى نحوه الطبراني في المعجم الكبير من حديث خولة بنت قيس امرأة حمزة بن عبدالمطلب مرفوعاً: ما قدس الله أمة لا يأخذ لضعيفها الحق من قوياً غير متمتع. مختصر.

ورواه الطبراني أيضاً في الكبير والأوسط من طريق أخرى بلفظ.

قالت: كان على رسول الله ﷺ وسق من تمر لرجل من بنى ساعدة فأتاه يقضيه (فأمر رسول الله ﷺ رجلاً من الأنصار أن يقضيه)^(١).

فقضاه تمراً دون تمره فأبى أبى أن يقبله فقل: أترد على رسول الله ﷺ قال: نعم ومن أحق بالعدل من رسول الله ﷺ فاحتلت عينا رسول الله ﷺ بدموعه ثم قال: صدق من أحق بالعدل منى لا قدس الله أمة لا يأخذ لضعيفها حقه من شديدها ولا يتعته. مختصر.

ورواه أحمد من حديث عائشة وكذلك البزار.

ورواه أبو يعلى الموصلى عن حديث أبى سعيد الخدرى ورواه رواية الصحيح ولفظه: لا قدست أمة لا يعطى الضعيف فيها حقه غير متمتع.

ورواه ابن ماجه من حديث أبى سعيد أيضاً وذكر فيها قصة التمر المتقدمة أنفاً من حديث خولة غير الأولى، وفيه أن النبي ﷺ قال: لا قدست أمة لا يأخذ لضعيفها حقه غير متمتع.

(١) المعجم رقم ٥٩٢.

ورواه الطبرانى من حديث ابن مسعود الأنصارى بإسناد جيد.

ورواه أيضاً من حديث معاوية ولفظه: لا تقدس أمة لا يقضى فيها بالحق ويأخذ الضعيف حقه من القوى غير متعت.

المكتل: شبه الزنبيل يسع خمسة عشر صاعاً.

وتعنته: - بتاءين مثنتين فوق وعينين مهملتين - أى: أقلقه وأتعبه بكثرة ترداده إليه ومطله إياه والله أعلم.

وروى الإمام أحمد والبيهقى وابن أبى الدنيا وغيرهم من حديث عبدالله بن عمرو وقال: صحيح الإسناد.

قال البيهقى - رحمه الله -: والمعنى فى هذا أنهم إذا خافوا على أنفسهم من هذا القول فتركوه كانوا مما هو أشد منه وأعظم من القول والعمل أخوف، فكانوا إلى أن يدعوا جهاد المشركين خوفاً على أنفسهم وأموالهم، وإذا صاروا كذلك فقد تودع منهم واستوى وجودهم وعدمهم وتودع الخير منهم.

وقال غيره: معنى تودع منهم أى استريح منهم وخذلوا واخلى بينهم وبين المعاصى، أو تحفظ منهم وتوفوا كما يتوفى من شرار الناس والله أعلم.

وروى ابن أبى الدنيا بسنده عن الفضيل بن عياض قدس الله روحه.

قال: ذكر عن نبي الله ﷺ أنه قال: إذا عظمت أمتى الدنيا نزعتم منها هيبة الإسلام، وإذا تركوا الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر حرمت بركة الوحي.

قال: وذكر سفيان نحوه.

وقال: ذلك من كتاب الله عز وجل.

﴿سأصرف عن آياتى الذين يتكبرون فى الأرض بغير الحق﴾.

قال: سأنزع من قلوبهم فهم القرآن.

وفى سنن أبى داود من حديث العرس بن عميرة الكندى - رضى الله عنه - .

قال: قال رسول الله ﷺ: إذا عملت الخطيئة فى الأرض كان من شهدها وكرهاها - فى رواية فأنكرها - كمن غاب عنها، ومن غاب عنها فرضيها كمن شهدها. ورواه المغيرة بن زياد الموصلى عن عدى بن عميرة عن العرس به.

ورواه أبو عبدالله محمد بن منده فى كتابه معرفة الصحابة من حديث يحيى ابن عبد الحميد الحماني .

قال : حدثنا أبو بكر بن عياش عن مغيرة بن زياد عن عدى بن عدى عن العرس .

قال : قال رسول الله ﷺ : سيليكُم ولاية يعملون أعمالاً تنكرونها فمن أنكر سلم ، ومن غاب عنها فرضيها كان كمن شهدها .

وروى ابن عدى بسنده عن أبى هريرة - رضى الله عنه - أن النبى ﷺ قال : من حضر معصية فكرهها فكأنه غاب عنها ، ومن غاب عنها فأحبها كأنه حضرها .

ورواه أبو بكر بن أبى الدنيا فى كتاب الأمر بالمعروف بإسناده .
وقال عبدالله بن مسعود : أن العبد ليغيب عن المنكر ويكون عليه مثل وزر صاحبه .

قيل وكيف ذلك ؟

قال : يبلغه .

فصل

قال أبو بكر عبدالله القرطبي عند تفسير قوله تعالى : ﴿واتقوا فتنة لا تصيبن الذين ظلموا منكم خاصة﴾ (١) .

فإن قيل : ﴿ولا تزر وازرة وزر أخرى﴾ (٢) .

وقال : ﴿كل نفس بما كسبت رهينة﴾ (٣) .

وقال : ﴿لها ما كسبت وعليها ما اكتسبت﴾ (٤) .

وهذا يوجب أن لا يؤخذ أحد بذنب أحد وإنما تتعلق العقوبة بصاحب الذنب ، فالجواب : أن الناس إذا تظاهروا بالمنكر فيجب على كل من يراه أن

(١) سورة الأنفال : آية ٢٥ .

(٢) سورة الإسراء : آية ١٥ .

(٣) سورة المدثر : آية ٣٨ .

(٤) سورة البقرة : آية ٢٨٦ .

يغيره فإذا سكت عليه فكلهم عاص لهذا بفعله وهذا برضاه، وقد جعل الله تعالى بحكمه وحكمته الراضى بمنزلة العامل فانتظم فى العقوبة.

قاله: ابن العربى وهو مضمون الأحاديث ومقصود قوله: (واتقوا فتنة تتعدى الظالم فتصيب الصالح والطالح).

وذكر أبو القاسم عبدالكريم بن محمد الرافعى من الشافعية فى كتاب الشهادات من الشرح الكبير خلافاً بين العلماء فى تعيين الكبائر وذكر أقوالاً لأصحاب الشافعى وغيره ثم قال: وفصل القاضى الرويانى

فقال: الكبائر سبع: قتل النفس بغير حق، والزنا، واللواط، وشرب الخمر، والسرقه، وأخذ المال غصباً، والقذف.

وزاد فى الشامل على السبع المذكورة: شهادة الزور.

وأضاف إليها صاحب العدة: أكل الربا، والإفطار فى رمضان بلا عذر، واليمين الفاجرة، وقطع الرحم، وعقوق الوالدين، والفرار من الزحف، وأكل مال اليتيم، والخيانة فى الكيل والوزن، وتقديم الصلاة على وقتها وتأخيرها عن وقتها بلا عذر، وضرب المسلم بلا حق، والكذب على النبى ﷺ عمداً، وسب الصحابة، وكتمان الشهادة بلا عذر، وأخذ الرشوة، والقيادة بين الرجال والنساء، ومنع الزكاة، وترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر مع القدرة، ونسيان القرآن بعد تعلمه، وإحراق الحيوان بالنار، وامتناع المرأة من زوجها بلا سبب، واليأس من رحمة الله، والأمن من مكروه سبحانه.

قال: كتب إلى المهدي أمير المؤمنين وأمرنى أن أصلب فى الحكم.

وقال فى كتابه: حدثنى أبى عن ابن عباس - رضى الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: قال الله تبارك وتعالى: (وعزتى وجلالى لأنتقم من الظالم فى عاجله وآجله، ولأنتقم من رأى مظلوماً فقد أن ينصره فلم يفعل).

وفى مسند الإمام أحمد وغيره من حديث خرشة بن الحر الفزارى - رضى الله عنه - أن النبى ﷺ قال: لا يشهد أحدكم قتيلاً لعله أن يكون مظلوماً فتصيبه السخطة.

ورواه أيضاً الطبرانى فى المعجم إلا أنه قال: فعسى أن يقتل مظلوماً فتتزل السخطة فتصيبه معهم.

وروى ابن أبى الدنيا فى كتاب الصمت بسنده عن أنس بن مالك - رضى الله عنه - أن النبى ﷺ قال: من ذكر عنده أخوه المسلم فنصره؛ نصره الله تبارك وتعالى بها فى الدنيا والآخرة.

ورواه الإمام أحمد والطبرانى والبيهقى وأبو بكر بن السنى من حديث أبى أمامة أسعد بن سهل بن حنيف الأنصارى، عن أبيه - رضى الله عنه - عن رسول الله ﷺ قال: من أذل عنده مؤمناً وهو قادر على أن ينصره أذله الله على رؤوس الخلائق يوم القيامة.

قال أبو عبد الله بن محمد بن مفلح رحمه الله تعالى: وظاهر كلام أصحابنا أن نصر المظلوم واجب وإن كان ظالماً فى شىء آخر (وإن ظلمه فى ذلك الشئ لا يمنع نصره على ظالمة فى شىء آخر) وهو ظاهر الأدلة. انتهى والله أعلم.

وروى البيهقى فى شعب الإيمان بإسناد حسن عن عكرمة عن ابن عباس - رضى الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: لا تقفن عند رجل يقتل مظلوماً فإن اللعنة تنزل على من حضره حين لم يدافعوا عنه، ولا تقفن عند رجل يضرب مظلوماً فإن اللعنة تنزل على من حضره.

ورواه أبو القاسم الطبرانى فى معجمه ولفظه: لا يقفن أحدكم موقفاً يقتل فيه رجل ظلماً فإن اللعنة تنزل على من حضره حين لم يدافعوا عنه، ولا يقفن أحدكم موقفاً يضرب فيه رجل ظلماً فإن اللعنة تنزل على من حضره حين لم يدافعوا عنه.

ورواه الحافظ أبو نعيم فى الحلية ولفظه: لا يقفن أحدكم على رجل يضرب ظلماً فإن اللعنة تنزل من السماء على من حضره إذا لم يدافعوا عنه.

قال أبو حامد الغزالى: وهذا الحديث يدل على أنه لا يجوز دخول دار الظلمة والفسقة، ولا حضور المواضع التى يشاهد المنكر فيها (ولا يقدر على تغييره فإنه قال: اللعنة تنزل على من حضر ولا يجوز مشاهدة المنكر) من غير

حاجة اعتدادا بأنه عاجز؛ ولهذا اختار جماعة من السلف العزلة لمشاهدتهم المنكرات. انتهى.

وذكر أبو سمرة النخعي - قيل اسمه عبدالله بن عباس - أن منكراً ونكيراً أتيا رجلاً إلى قبره وقالوا: إنا ضاربوك مائة ضربة.

فقال الميت: إني كنت كذا وكذا وتشفع ببعض أعماله الصالحة حتى حطا عنه عشراً، ثم لم يزل يتشفع حتى حطا الجميع إلا ضربة فضرباه ضربة فالتهمت القبر عليه ناراً فقال: لم ضربتماني؟

فقالا: مررت بمظلوم فاستغاث بك فلم تغته.

وروى أبو الشيخ بن حيان في كتاب التوبخ من حديث أنس - رضى الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: من اغتیب عنده أخوه المسلم فلم ينصره وهو يستطيع نصره أدركه إثمه في الدنيا والآخرة.

ورواه الأصفهاني في الترغيب والترهيب ولفظه: من اغتیب عنده أخوه فاستطاع نصرته فنصره نصره الله في الدنيا والآخرة (وإن لم ينصره أذله الله في الدنيا والآخرة).

فصل

[في الأحاديث والآثار في ذم تارك الأمر بالمعروف]

وأما الأحاديث الموقوفة والآثار الواردة المعروفة بذم تارك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

فمنها: ما روى أبو القاسم الأصفهاني في الترغيب والترهيب بسنده عن أبي الدرداء - رضى الله عنه - أنه قال: لتأمرن بالمعروف ولتنهون عن المنكر أو ليسلطن الله عليكم سلطاناً ظالماً لا يجعل كبيركم، ولا يرحم صغيركم، ويدعو عليه خياركم فلا يستجاب لكم، وتستنصرون فلا تنصرون، وتستغفرون فلا يغفر لكم.

وروى الإمام أبى بكر بن أبى الدنيا فى كتاب الأمر بالمعروف بسنده عن حذيفة بن اليمان موقوفاً: إنه كان الرجل ليتكلم بالكلمة على عهد رسول الله ﷺ فيصير بها منافقاً وإنى لأسمعها من أحدكم اليوم فى المقعد الواحد أربع مرات لتأمرن بالمعروف ولتنهون عن المنكر، ولتُحاضن على الخير أو ليسحتنكم الله جميعاً بعذاب، أو ليؤمرن عليكم شراركم ثم يدعو خياركم فلا يستجاب لهم.

ورواه ابن أبى الدنيا أيضاً من طريق أخرى ولفظه من الله من ليس منا أعظم من، لتأمرن بالمعروف ولتنهون عن المنكر، أو لتقتلن فليظهرن شراركم على خياركم فليقتلنهم حتى لا يبقى أحد يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر، ثم تدعون الله فلا يستجيبكم بمقتكم.

قوله: لتُحاضن أى ليحض بعضكم بعضاً على الخير.

وفى كتاب الزهد والرقائق لابن المبارك بسنده عن عبدالله بن مسعود - رضى الله عنه - أنه قال: يذهب الصالحون ويبقى أهل الريب.

قالوا: يا عبدالله: ومن أهل الريب.

قال: قوم لا يأمرن بالمعروف ولا ينهون عن المنكر.

وفيه بسنده عن عبدالرحمن بن عمرو الخزاعى.

قال: حدثنا أسيد بن عبدالرحمن عن العلاء بن زياد رحمه الله تعالى.

قال: إنكم فى زمان أقلكم من ذهب عشر دينه وإن بعدكم زمانا أكثركم من يبقى عشر دينه.

وفى شعب الإيمان للبيهقى من حديث أبى جحيفة عن على بن أبى طالب كرم الله وجهه أنه قال: الجهاد ثلاثة: جهاد بيد وجهاد بلسان وجهاد بقلب، فأول ما يغلب عليه من الجهاد جهاد اليد، ثم جهاد اللسان، فإذا كان القلب لا يعرف معروفاً ولا ينكر منكراً نكس فجعل أعلاه أسفله.

وروى ابن أبى الدنيا بسنده عن أبى شريح الخزاعى. قال: خرج علينا حذيفة بن اليمان وقال: آتاكم الخبر.

قلنا: وما ذاك؟

قال: هلك عثمان.

قلنا: هلكننا والله إذاً.

قال: إنكم لم تهلكوا إنما تهلكون إذا لم يعرف الذى شبيه شبيته، ولا الذى سن سنه، وصرتم تمشون على الركبات كأنكم بعاقيب حجل لا تأمرون بالمعروف ولا تنهون عن المنكر.

وفى الترغيب والترهيب لأبى قاسم الأصفهاني بسنده عن عمر بن الخطاب - رضى الله عنه - أن رجلاً قال له: إنى لأعمل بأعمال البر كلها إلا فى خصلتين.

قال: وما هما؟

قال: لا آمر بالمعروف ولا أنهى عن منكر.

فقال عمر: لقد طمست سهمين من سهام الإسلام إن شاء عذبك وإن شاء غفر لك.

وفى كتاب الزهد للإمام أحمد - رحمه الله - بسنده عن بلال بن سعد بن تميم الأشعرى - رحمة الله عليه - قال: إن الخطيئة إذا أخفيت لم تضر إلا عاملها، وإذا ظهرت ولم تغير ضرت العامة.

ورواه ابن المبارك فى الزهد والرقائق ولفظه: إن المعصية إذا أخفيت لم تضر إلا صاحبها، وإذا أعلنت فلم تغير ضرت العامة.

وروى البيهقى اللفظين من شعب الإيمان.

وروى ابن الدنيا من كتاب الأمر بالمعروف، وأبى الشيخ الأصفهاني بسنديهما عن إبراهيم بن عمرو الصغانى رحمه الله.

قال: أوحى الله تعالى إلى يوشع بن نون عليه السلام: (إنى مهلك من قومك أربعين ألفاً من خيارهم وستين ألفاً من شرارهم).

قال: يا رب هؤلاء الأشرار فما بال الأخيار.

قال: (إنهم لم يغضبوا لغضبي وكانوا يؤاكلونهم ويشاربونهم)^(١).

وروى ابن أبي الدنيا أيضاً بسنده عن وهب بن منبه رحمة الله عليه.

قال: لما أصاب داود الخطيئة.

قال: يا رب أغفر لي.

قال: قد غفرتها لك وألزمت عارها بنى إسرائيل.

قال: كيف يارب وأنت الحكم العدل لا تظلم أحداً أعمل أنا الخطيئة وتلزم

عارها غيرى؟

فأوحى الله إليه: يا داود إنك لما اجترأت على المعصية لم يعجلوا عليك

بالنكرة.

وبسنده عن إبراهيم بن الأشعث قال: سمعت الفضل بن عياض.

قال: بلغنى أن الله عز وجل قال: (إني أنا الله تسميت بشديد الغضب

لأخذن مطيعكم بعاصيكم حتى لا أعصى علانية بين ظهرائكم).

وفى الزهد للإمام أحمد وشعب الإيمان للبيهقي عن مالك بن دينار - رحمه

الله - قال: إن الله تعالى أمر بقرية أن تعذب فضجت الملائكة وقالت: إن فيهم

عبدك فلانا العابد.

فقال: أسمعوني ضجيجيه فإن وجهه لم يتعمر غضباً لمحارمى.

قال البيهقي: هذا هو المحفوظ من قول مالك بن دينار وقد روى من وجه

آخر مرفوعاً.

وروى الطبراني فى الكبير من حديث نعيم بن مجسة، وذكر خطبة خطبها

أبو بكر الصديق - رضى الله عنه - وفى آخرها لا خير فى قول لا يراد به وجه

الله تعالى، ولا خير فى مال لا ينفق فى سبيل الله، ولا خير فى من حلمه

جهله، ولا خير فى من خاف فى الله لومة لائم.

وقال سفيان الثوري: إذا أثنى على الرجل جيرانه أجمعون فذلك رجل سوء

لأنه كان يراهم يعملون بالمعاصى ولا ينهاهم ويلقاهم بوجه طلق.

(١) إحياء علوم الدين ٢ / ٣١٠.

وروى ابن أبى الدنيا بسنده عن حذيفة بن أسباط قال: سمعت سفيان قال: قال حذيفة - رضي الله عنه - إن الرجل ليدخل المدخل الذي يجب عليه أن يتكلم فيه لله فلا يتكلم فلا يعود قلبه إلى ما كان أبداً.

قال يوسف: فحدثت به أبا إسحق الفزارى حين قدم من عند هارون فبكى ثم قال: أنت سمعت هذا من سفيان؟

وفى الزهد والرقائق لابن المبارك وشعب الإيمان للبيهقى عن عمر بن عبد العزيز - رحمه الله عليه - قال: كان يقال إن الله تعالى لا يعذب العامة بذنب الخاصة، ولكن إذا عمل المنكر جهاراً فقد استحقوا كلهم العقوبة.

ورواه أبو بكر بن أبى الدنيا فى كتاب الأمر بالمعروف وفى كتاب الزهد للإمام أحمد بسنده عن مالك بن دينار أنه قال: قرأت فى التوراة من كان له جار يعمل بالمعاصى فهو شريكه.

ورواه أبو القاسم فى الترغيب والترهيب.

وفى الزهد أيضاً عن مالك بن دينار.

قال: كان خبر من أحبار بنى إسرائيل يغشى منزله الرجال والنساء يعظهم ويذكروهم بأيام الله عز وجل فرأى بعض بنيه بوقاً وقد غمر بعض النساء فقال: مهلاً.

قال: فسقط من سريرته فانقطع نخاعه، وأسقطت امرأته، وقتل بنوه من الجيش فأوحى الله تعالى إلى نبي زمانه أن أخبر فلاناً الحيوانى أنى لا أخرج من صلبه صديقاً أبداً ما كان من غضبك إلا أن قلت مهلاً يا بنى.

ورواه ابن أبى الدنيا بلفظ آخر.

قوله: مهلاً أى أمهل والمهمل - بفتح الميم والهاء - التؤدة. والله أعلم.

وروى أبو بكر بن أبى الدنيا بسنده عن عبدالرحمن بن زياد بن أنعم الشعبانى رحمه الله.

قال: أوحى الله عز وجل إلى نبي من أنبياء بنى اسرائيل يقال له أرميا (أن قم بين ظهرانى قومك، فإن لهم قلوبا لا يفقهون بها، وأعيننا لا يبصرون بها وأذاناً لا يسمعون بها، فسلمهم كيف وجدوا غب طاعتي، وسلمهم كيف وجدوا غب معصيتي، وسلمهم هل شقى أحد بطاعتي، أم هل سعد أحد بمعصيتي؟ إن البهائم تذكر أوطانها فتفرغ إليها وإن هؤلاء القوم تركوا الأمر الذى أكرمت به آباءهم، والتمسوا الكرامة من غير وجهها، أما ملوكهم فكفروا نعمتي، وأما خيارهم فلم ينتفعوا بما عرفوا من حكمتي، خزنوا المنكر فى صدورهم، وعودوا الكذب ألسنتهم فبعزتي وجلالى لأهيجن عليهم جنوداً لا يعرفون وجوههم، ولا يفقهون ألسنتهم، ولا يرحمون بكاءهم، لأسلطن عليهم ملكاً جباراً قاسياً له جنود كقطع السحاب، كأن حمل فرسانه كر العقبان، وكان خفق راياته أجنحة النسور، فيدعون العمران خراباً والقرى وحشاً فويل لأهل إيليا وسكانها كيف أسلط عليهم السباية وأذلهم بالقتل لأبدلنهم بعد لحف الأعراس صراخ الهام، ولأبدلن نساءهم بعد العز الذل، وبعد الشبع الجوع، ولأجعلن لحومهم زبل الأرض، وعظامهم ضاحية الشمس.

فقال النبي أرميا: أى رب إنك لمهلك هذه الأمة ومخرب هذه المدينة، وهم ولد خليلك إبراهيم وأمة صفيك موسى وقوم نبيك داود، فأى أمة تأمن مكرك بعد هذه الأمة، وأى مدينة تجتزئ عليك بعد هذه المدينة. فأوحى الله تعالى إليه: إنما أكرمت إبراهيم وموسى وداود بطاعتي ولو عصوني لأنزلتهم منازل العاصين، إن القرون قبلك كانوا يستخفون بمعصيتي حتى كان القرن الذى أنت فيهم، فأظهروا معصيتي فوق رؤوس الجبال، وتحت ظلال الشجر، وفى بطون الأودية، فلما رأيت ذلك أمرت السماء فكانت طبقا من حديد، وأمرت الأرض فكانت صفية من نحاس فلا سماء تمطر ولا أرض تنبت، فإن أمطرت السماء شيئاً فبرحمتي وعطفى على البهائم، وإن أنبتت الأرض شيئاً سلطت عليه الجراد والجنادب والصراصير، فإن حصدوا منه شيئاً من خلال ذلك وأودعوه بيوتهم نزعت بركته، ثم يدعوننى فلا أستجيب لهم).

وعن عبدالله بن عمر - رضى الله عنهما - قال: يؤمر الرجل إلى النار ويؤمر بجلسائه فيقولون: يا ربنا

فيقول: أما كتتم تأمرون أما كتتم تنهون.

فيقولون: لا

فيقول: اذهبوا بهم إلى النار.

وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: كنا نسمع أن الرجل يتعلق بالرجل يوم القيامة وهو لا يعرفه فيقول له: مالك تتعلق بي؟ وما بيني وبينك معرفة؟ فيقول: كنت ترانى على الخطأ وعلى المنكر ولا تنهاني. ذكره رزين.

قال عبدالله بن مسعود - رضى الله عنه - لا تقوم الساعة إلا على شرار الناس، على من لا يعرف معروفاً ولا ينكر منكراً، يتهارجون كما تتهارج البهائم.

وروى البيهقي في شعب الإيمان بسنده عن أبي الطفيل عامر بن واثلة قال: سئل حذيفة بن اليمان - رضى الله عنه - عن ميت الأحياء فقال: الذى لا ينكر المنكر بيده ولا بلسانه ولا بقلبه. فجعل علامة موت القلب عدم الإنكار، وموت القلب أعظم من موت البدن كما قيل.

ليس من مات فاستراح بميت

إنما الميت ميت الأحياء

فالرجل هو الذى يخاف موت قلبه إذا كان الناس يخافون موت أبدانهم، ولا يبالون بموت قلوبهم ولا يعرفون سوى الحياة الطبيعية والله أعلم.

وروى من حديث ابن عباس يأتى على الناس زمان وجوههم وجوه الآدميين، وقلوبهم قلوب الشياطين، سفاكون للدماء لا يرغبون عن قبيح، صبيهم عارم، وشابهم شاطر، وشيخهم لا يأمر بالمعروف ولا ينهى عن المنكر، السنة فيهم بدعة والبدعة فيهم سنة، وذو الأمر غاو فعند ذلك سلط الله عليهم شرارهم فیدعوا خيارهم فلا يستجاب لهم.

وقال على بن الحسين زين العابدين: التارك للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر كالنابذ كتاب الله وراء ظهره إلا أن تتقى منهم تقاة.

قيل: وما تقاة؟

ب جباراً عنيداً أن يسطو عليه .

ليبهقى فى شعب الإيمان عن جعفر بن سليمان قال : قال مالك بن
طلحنا على حب الدنيا فلا يأمر بعضنا ، ولا يذرنا الله تعالى على هذا
شعري أى عذاب ينزل .

ريسنده عن أبى الجوزاء أوس بن عبدالله عن ابن عباس - رضى الله عنهما -
فى قول الله تعالى : ﴿ولولا دفع الله الناس بعضهم ببعض﴾ .

قال : يدفع الله بمن يصلى عمن لا يصلى ، ومن يحج عن لا يحج ، ومن
يزكى عمن لا يزكى ، ثم قال البيهقى رحمه الله : وهذا يكون إلى ما شاء الله
وقد يدعهم فيهلكوا جميعاً إذا كثر الفساد ثم يعثهم على نياتهم .
قلت : كما سلف فى معنى ذلك من الأحاديث المرفوعة والموقوفة والله
أعلم .

ويسند البيهقى أيضاً عن مالك بن دينار - رحمة الله عليه - أنه قرأ هذه
الآية : ﴿وكان فى المدينة تسعة رهط يفسدون فى الأرض ولا يصلحون﴾ . فكم
اليوم فى كل قبيلة وحى من الذين يفسدون فى الأرض ولا يصلحون .

وقال محمد بن الحسين الجوهري : سمعت ذا النون المصرى - قدس الله
روحه - يقول : يا أيها الناس هذا أوان ينصح فيه الأحياء إذ الأموات فى
غمرتهم يعمهون ، حين غدا الدين غريباً منبوذاً وغدا أهله غرباء مهينين قد أقبلوا
على أكل الحرام ، وتركوا طلب الحلال ، ورفضوا المعروف ، وأقبلوا على المنكر
، وتركوا الجهاد فأظلمت الأرض بعد نورها ، ورضيت العلماء من العلم
بحملهم ، فانتبهوا أيها الأموات أبناء قد كثرت الدواهي وقلت النواهي . انتهى .
وأنشدوا :

لو أنكر المنكر لم يشتهر	بين الورى فسق وعصيان
ولو دفع الباطل بالحق لم	يعل لذى الباطل بنيان
فسبحان من له حكم والتدبير وله الأمر والنهى وإليه المصير .	

فصل

قال جماعة من العلماء - رحمهم الله تعالى -: ويحكم على تارك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بأنه عاص لوجوه أربعة:

أحدها: أن يكون زاهداً في ثواب ذلك إما لجهله أو لعدم إيمانه.

والثاني: أن يدعو إلى ترك الأمر والنهي.

الوجه الثالث: أن يرى منكراً وهو قادر على أن يغيره فلا يغيره.

الوجه الرابع: أن يرى قوماً قد أمروا بالمعروف ونهوا عن المكروه وهم محتاجون إلى معونته وهو قادر فلا يعينهم، كما سيأتى تفصيل ذلك في طبقات الأمرين والمأمورين أو المتخلفين عن الباب الثالث إن شاء الله.

فصل

قال العلامة ابن القيم: وذهب أهل الإلحاد إلى عدم الإنكار على الخلق فيما يبدو منهم من أحكام البشرية؛ لأن المشاهد لعين الجمع يعلم أن مراد الله من الخلائق ما هم عليه، وإذا علم ذلك بحقيقة الشهود كان الإنكار من رعونات الأنفس المحجوبة.

وقال قدوتهم في ذلك: العارف لا ينكر منكراً لاستبصاره يسر الله في القدر وهذا عين الإلحاد والانسلاخ من الدين.

فيقال إنما بعث الله رسله وأنزل كتبه بالإنكار على الخلق ما هم عليه من أحكام البشرية وغيرها، فبهذا أرسلت الرسل وأنزلت الكتب، وانقسمت الدار إلى دار سعادة للمنكرين ودار شقوة للمنكر عليهم، فالطعن في ذلك طعن في الرسل والكتب، ومن تأمل أحوال الرسل مع أممهم وجددهم كانوا قائلين بالإنكار عليهم أشد القيام حتى لقوا الله، وأوصوا أممهم بالإنكار على من خالفهم.

وأخبر النبي ﷺ أن المتخلص من مقامات الإنكار الثلاثة ليس معه من الإيمان حبة خردل، وبالع في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر أشد المبالغة حتى قال: إن الناس إذا تركوه أوشك أن يعمهم الله بعقاب من عنده، وأخبر أن تركه يمنع إجابة دعاء الاخيار، ويوجب تسلط الأشرار، وأخبر أنه يوقع

المخالفة بين القلوب والوجوه، ويحل لعنة الله كما لعن بنى إسرائيل على تركه. انتهى.

قلت: وقد سبق فى تفسير الآيات الكريمات والأحاديث الصحاح المرويات توبيخ من لم يأمر بالمعروف وينه عن المنكر وتهديده وتواعده والله أعلم. ثم قال ابن القيم: فكيف يكون الإنكار من رعونات النفوس وهو مقصود الشريعة.

وقول القائل: إن المشاهد يعلم أن مراد الله من الخلائق ما هم عليه فيقال له: الرب تعالى له مرادان كونى ودينى، فهب أن مراده الكونى منهم ما هم عليه فمراده الدينى الأمر الشرعى: وهو الإنكار على أصحاب المراد الكونى فإذا عطلت مراده الدينى لم تكن واقفاً مع مراده الذى يحبه ويرضاه، ولا ينفعك وقوفك مع مراده قدر وقضاء إذ لو نفع ذلك لم يكن للشرائع معنى البتة، ولا للحدود الزواجر ولا للعقوبات الدنية، وللأخذ على أيدي الظلمة والفجار وكف عدوانهم وفجورهم وفى هذا فساد الدنيا قبل الأديان، فهذا المذهب الخبيث لا يصلح عليه الدنيا ولا دين ولكن رعونة نفس قد أدخلت إلى الإلحاد وكفرت بدين رب العباد واتخذت تعطيل الشرائع مقاماً و، وسواس الشياطين مسامرة وإلهافاً، وجعلت أقدار الرب تعالى مبטلة لما بعث به رسله وأنزل به كتبه، وجعلوا هذا الإلحاد غاية المعارف الإلهية، وأشرف المقامات العلية، ودعوا إلى ذلك النفوس المبטلة الجاهلة بالله ودينه فلبوا دعوتهم مسرعين واستخف الداعى منهم قومه فأطاعوه إنهم كانوا قوما فاسقين.

وقول القائل: إن الإنكار ورعونات الأنفس المحجوبة فلعممر الله إنهم فى حجاب منيع من هذا الكفر والإلحاد، ولكنهم يشرفون على أهله وهم فى ضلالهم يعمهون، وفى كفرهم يترددون، ولأتباع الرسل يحاربون، وإلى خلاف طريقهم يدعون، وبغير هديهم يهتدون، وعن صراطهم المستقيم ناكبون، ولما جاءوا به يعارضون يخادعون الله والذين آمنوا وما يخدعون إلا أنفسهم وما يشعرون فى قلوبهم مرض فزادهم الله مرضاً ولهم عذاب أليم بما كانوا يكذبون.

فصل

ومن هؤلاء من يقول: من نظر إلى الناس بعين العلم مقتهم، ومن نظرهم بعين الحقيقة عذرهم.

قال بعضهم: العالم يسعط الخل والخردل، والعارف ينشقق المسك والعنبر.

قال العلامة شمس الدين محمد بن القيم - رحمه الله - ومعنى هذا أنك مع العالم فى تعب ومع العارف فى راحة، لأن العارف يسسط عذر الخلائق والعالم يلوم، فانظر إلى ما تضمنه هذا الكلام الذى ملمسه ناعم وسمه قاتل من الانحلال من الدين والراحة من أحكام العبودية، وعذر اليهود والنصارى وعباد الأوثان والظلمة والفجرة، وإن أحكام الأمر والنهي الواردين على ألسنة الرسل للقلوب بمنزلة من يسعط الخل والخردل، وأن شهود الحقيقة الكونية الشاملة للخلائق والوقوف معها والانقياد لحكمها بمنزلة تنشيق المسك والعنبر، فليهن الكفار والفجار والفساق انتشاق هذا المسك والعنبر إذا شهدوا هذه الحقيقة وانقادوا لحكمها، ويا تعس الأبرار المحكمين لما جاء به الرسول من كثرة سعوطهم بالخل والخردل (فاق قول العالم هذا يجوز ولا يجوز، وهذا حلال وهذا حرام، وهذا يرضى الله وهذا يسخط خلا وخردلا عند هؤلاء الملاحدة) وإلا فالحقيقة تشهدك الأمر بخلاف ذلك.

ولذلك إذا نظرت عندهم عند العالم بعين الحقيقة عذرت الجميع فتعذر من لامه الله ورسوله أعظم الملامة، وبالله العجب إذا كانوا معذورين فى الحقيقة فكيف يعذب الله سبحانه المعذور ويذيقه أشد العذاب وهلا كان الغنى الرحيم أولى بعذره من هؤلاء.

نعم العالم يلوم بأمر الله، والعارف يرحم بقدر الله، ولا يتفانى عنده اللوم والرحمة ومن رحمته عقوبته من أمر الله بعقوبته وذلك رحمة له وللأمة، وترك عقوبته زيادة فى أذاه وأذى غيره، وأنت مع العالم فى تعب يعقبه كل راحة، ومع عارف هؤلاء فى راحة يعقبها كل تعب وألم.

ثم قال - رحمه الله - فى مكان: كلهم محجوبون عن الظفر بالمطلب الأعلى مصدودون قد قيدتهم العوائد والرسوم والأوضاع والاصطلاحات عن

تجريد المتابعة فأصبحوا عنها بمعزل ومنزلتهم منها أبعد منزل، فترى أحدهم يتقيد بالرياضة والخلوة وتفريغ القلب، ويعد العلم قاطعاً له عن الطريق، فإذا ذكر له الجهاد كان أشد نفوراً عنه، فإذا ذكر له المولاة في الله والمعادة فيه والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر عد ذلك فضولاً وشرأ، وإذا رأوا بينهم من يقوم بذلك أخرجوه من بينهم وعدوه غيراً عليهم، فهؤلاء أبعد الناس عن الله وإن كانوا أكثرهم إشارة إليه. انتهى ما قاله ابن القيم.

وقد سبق قبل فصل الاختلاط بالناس تغليظ بعض المنحرفين البطالين القائلين إن المعاصي والفجور وغير ذلك من القبائح الظاهرة والباطنة عن قضاء الله وقدره، وأنه يجب الرضا به وعدم التعرض إلى فاعله بقول أو فعل وبالكراهة، فليس عليهم ذلك حتى رأوا أن السكوت على المنكر مقاماً من مقامات الرضا ويسموه حسن خلق.

وسياتى فى أوائل الباب الثانى قول أبى حامد الغزالى: والعجب أن الرافضة قالوا: لا يجوز الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ما لم يخرج الإمام المعصوم وهو الإمام الحق عندهم، وهؤلاء أخس أن يكلموا بل واجبه أن يقال لهم إذا جاءوا إلى القضاة بحقوقهم فى دمائهم وأموالهم: إن نصرتمكم أمر بالمعروف، واستخراج حقوقكم من يد من ظلمكم نهى عن المنكر، وطلبكم بحقوقكم من جملة المعروف، وما هذا زمن النهى عن الظلم وطلب الحقوق لأن الإمام الحق لم يخرج بعد.

فصل

روى الإمام أبو بكر بن أبى الدنيا بسنده عن أبى المنذر إسماعيل بن عمر قال: سمعت أبا عبد الرحمن العمرى يقول: إن من غفلتك عن نفسك إعراضك عن الله عز وجل أن ترى ما يسخطه فتجاوزه لا تأمر فيه ولا تنهى خوفاً ممن لا يملك ضراً ولا نفعاً. وسمعت يقول: من ترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من مخافة المخلوقين أو رغبة فى نفعهم؛ نزعت منه هبة الطاعة حتى لو أمر ولده وبعض أهله لاستخفوا به.

قال أبو الحسن على الماوردي في الأحكام السلطانية: واعلم أن هذا الباب أعنى الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر قد ضيع أكثره من أزمان متطاولة، ولم يبق منه في هذه الأزمان إلا رسوم قليلة جداً، وهو باب عظيم به قوام الدين وملاكه، وإذا كثر الخبث عم البلاء والعقاب الصالح والطالح.

﴿فليحذر الذين يخالفون عن أمره أن تصيبهم فتنة أو يصيبهم عذاب أليم﴾.

وقال أبو زكريا النواوي رحمه الله: لا ينبغي أن تبارك أحداً في حال معصية لصدافته ومودته ومداهنته وطلب الوجاهة عنده ودوام المنزلة لديه، فإن صداقته ومودته توجب له حرمة وحقاً، ومن حقه أن ينصحه ويهديه إلى مصالح آخرته، وينقذه من مضارها، فصديق الإنسان ومحبه هو الذي يسعى في عمارة آخرته وإن أدى ذلك إلى نقص في دنياه، وعدوه من سعى في نقصان آخرته وإن حصل بذلك نفع في دنياه، وإنما كان إبليس عدواً لنا بهذا المعنى وكان الأنبياء - صلوات الله وسلامه عليهم - أولياء للمؤمنين لسعيهم في مصالح آخرتهم وهدايتهم إلى كل خير. انتهى.

وقد روى الترمذي وأبو الشيخ ابن حبان من حديث أبي هريرة - رضى الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: إن أحدكم مرآة أخيه فإن رأى منه أذى فليمطه عنه.

ورواه أبو داود بلفظ المؤمن مرآة المؤمن.

قال العراقي: إسناده جيد.

فالمعنى: أن يرى منه ما لا يرى من نفسه فيستفيد المرء من أخيه معرفة عيوب نفسه، فلو انفرد لم يستفدها كما يستفيد بالمرآة الوقوف على عيوب صورته الظاهرة. والله أعلم.

وروى البيهقي بسنده عن أبي البحتري سعيد بن فيروز.

قال: قال سلمان - رضى الله عنه -: المؤمن للمؤمن كاليدين تنقى إحداهما الأخرى.

وروى أبو منصور الديلمي في مسند الفردوس من حديث أنس مرفوعاً،
مثل الأخوين إذا التقيا مثل اليدين تغسل إحدهما الأخرى.

ورواه الحافظ بن مردويه من الأمثال في حديث على - رضى الله عنه - .

قال المحققون: إنما شبههما باليدين لا باليد والرجل لأنهما يتعاونان على
غرض واحد، فكذا الأخوين إنما تثمر أخوتهما إذا توافقا في مقصد واحد فهما
من وجه كالشخص الواحد والله أعلم.

فصل

ثم يتأكد السعيد والمبالغة في الذم لمن أهان الأمرين بالمعروف والناهين عن
المنكر وصددهم عن ذلك لقوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَيَقْتُلُونَ
النَّبِيَّ بَغْيٍ حَقٍّ وَيَقْتُلُونَ الَّذِينَ يَأْمُرُونَ بِالْقِسْطِ مِنَ النَّاسِ فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ
* أُولَئِكَ الَّذِينَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَمَا لَهُمْ مِنْ نَاصِرِينَ﴾.

فذكر سبحانه وتعالى الذين يأمرُونَ بالقسط من الناس بعد الأنبياء في الترتيب
لأنهم أتباع الرسل وخلفاؤهم، فإن الله تعالى ما بعث نبياً إلا ليأمر بالمعروف
وينهى عن المنكر، وما ينزل عيسى من السماء إلا ليأمر بالمعروف وينهى عن
المنكر وذلك وظيفة الأنبياء وشعار الاتقياء.

وقد روى الشيخ أبو الفتح نصر بن إبراهيم المقدسى في كتاب الحجّة من
طريق بقية بن الوليد، عن عبد الله بن نعيم، عن سالم بن أبي الجعد، عن
ثوبان مولى رسول الله ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: من أمر بالمعروف ونهى
عن المنكر فهو خليفة الله في أرضه، وخليفة كتابه ورسوله.

قال العلماء: (وإنما كان ذلك) لأن الأنبياء - صلوات الله عليهم - بعثوا
بإنكار المنكرات وتغييرها، وتلك وظيفتهم التي جاءوا بها، فمن تبعهم وأنكرها
كان نائباً عنهم في هذا الأمر العظيم. ومنزلته تلى منزلتهم من أجل هذا الخطب
الجسيم كما قال الحسن - رحمة الله عليه -: تدل هذه الآية على أن القائم
بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر تلى منزلته في العظم منزلة الأنبياء؛ فلذلك
جاء توبيخ من عاندهم في هذه الآية الكريمة.

فإن تكبروا عن الحق واستكبروا على الخلق قاتلهم الله على ذلك بالذلة والصغار فى الدنيا والعذاب المهين فى الآخرة.

فقال : فبشرهم بعذاب أليم . أى موجه مهين .

وقال بعض العارفين : معنى الآية أن الذين ربطناهم بالخذلان ووسمناهم بوصف الحرمان ، أخبرهم بأن إعراضنا عنهم مؤبد ، وأن حكمنا سبق بنقلهم من دار الهوان إلى دار العقوبة والنيران ثم قال : ﴿أولئك الذين حبطت أعمالهم فى الدنيا والآخرة وما لهم من ناصرين﴾ يعنى ليس اليوم توفيق بأعمال ، ولا غدا تحقيق لآمال ، وإنما ذلك لأنهم فقدوا فى الدارين نصرتنا ، ولم يشهدوا عزنا وقدرتنا .

وقال فى آخر هذه الآيات : ﴿فكيف إذا جمعناهم ليوم لا ريب فيه﴾ .

أى كيف يكون حالهم ؟ وقد افتروا على الله وكذبوا رسله وقتلوا أنبياءه والعلماء من قومهم الآمرين بالمعروف والناهين عن المنكر ، والله مقابلهم على ذلك ومحاسبهم عليه ومجازيهم به سبحانه .

وروى على بن معبد فى كتاب الطاعة والمعصية من حديث الحسن البصرى مرسلاً : بثس القوم قوم يقتلون الذين يأمرهم بالقسط من الناس ، وبثس القوم قوم لا يأمرهم بالمعروف ولا ينهون عن المنكر ، وبثس القوم يمشى المؤمن بينهم بالتقية .

وقد سبق طرف منه من رواية جابر مرفوعاً .

وروى الحافظ أبو يوسف يعقوب بن شيبة فى مسنده من حديث أبى عبيدة عامر بن عبد الله بن الجراح - رضى الله عنه - قال : قلت يا رسول الله : أى الشهداء أكرم على الله عز وجل ؟

قال : رجل قام إلى والٍ جائر فأمره بالمعروف ونهاه عن المنكر فقتله فإن لم يقتله فإن القلم لا يجرى عليه بعد ذلك وإن عاش ما عاش .

قال : قلت : يا رسول الله فأى الناس أشد عذاباً يوم القيامة ؟

قال: رجل قتل نبياً أو رجلاً يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر، ثم قرأ رسول الله ﷺ: ﴿ويقتلون النبيين بغير حق ويقتلون الذين يأمرُونَ بالقسط من الناس فبشرهم بعذاب أليم﴾ ثم قال: يا أبا عبيدة قتلت بنو إسرائيل ثلاثة وأربعين نبياً من أول النهار فى ساعة واحدة، فقام مائة واثنا عشر رجلاً من عباد بنى إسرائيل فأمرُوا من قتلهم بالمعروف ونهَوْهم عن المنكر فقتلَوْهم جميعاً من آخر النهار فى ذلك اليوم وهم الذين ذكر الله عز وجل الآية فيهم.

ورواه الحافظ أبو محمد عبدالرحمن بن أبى حاتم بسنده عن أبى عبيدة أيضاً قال: قلت: يا رسول الله أى الناس أشد عذاباً يوم القيامة؟

قال: رجل قتل نبياً أو أمر بالمنكر ونهى عن المعروف، ثم قرأ رسول الله ﷺ فذكر نحوه، وكذلك رواه أحمد بن جرير الطبرى وغيره.

وفى الآية الكريمة دليل صريح أن الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر كان واجبا فى الأمم المتقدمة إذ هو فائدة الرسالة والله أعلم.

وروى أبو الشيخ عبدالله أبو محمد بن حبان من حديث جابر بن عبدالله رضى الله عنهما.

قال: خطبنا رسول الله ﷺ فى خطبته: يا أيها الناس إنه لا ينبغي لأولياء الله من أهل دار الخلود الذين لها سعيهم، وفيها رغبتهم أن يكونوا أولياء الشيطان للذين من أهل دار الغرور الذين لها سعيهم وفيها رغبتهم، هم أشد لها اتباعاً وتعظيماً لأموالهم من أولياء الله فى زيهم وفى دينهم، فبئس القوم قوم لا يدينون بالأمر بالمعروف والنهى عن المنكر، وبئس القوم قوم لا يأمرُونَ بالمعروف ولا ينهايُونَ عن المنكر، وبئس القوم قوم لا يقومون لله بالقسط، وبئس القوم قوم وينهى عن المنكر، ثم لا يغيرون، فويل للذين يجاهرون بالمعاصى ويستحلون المحارم والشبهات والشهوات.

قيل: يا رسول الله فأى الناس أكيس؟

قال: الذين يخافون سوء الحساب، والمقايضة بالأعمال، إذا بعث الناس يوم القيامة بعثوا فى ظلمة إلا من جعل الله له نوراً فنوره يسعى بين يديه، فيأخذ به قصد السبيل ومنها جائر ولو شاء لهداكم أجمعين.

وروى ابن أبى الدنيا بسنده عن أبى سعيد الخدرى - رضى الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: أتدرون مم الخوف على أمتى من بعدى رجل فاجر ولى أمرهم فعمل بغير ما أنزل الله، وأعانه على ذلك أهل الجفا والفجور، ففرق ملأهم، وأخافهم أن يقوموا بالحق.

فصل

قد سبق فى أوائل هذا الباب الكلام على قوله تعالى: ﴿المنافقون والمنافقات بعضهم من بعض يأمرون بالمنكر وينهون عن المعروف﴾ وأن الله تعالى وصفهم بضد أوصاف المؤمنين.

فكما أن من صفات المؤمنين الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فكذلك المنافقون يأمرون بالمنكر وينهون عن المعروف.

وقال بعض المفسرين عن قوله تعالى: ﴿الذين يبخلون ويأمرون الناس بالبخل﴾.

يعنى يفعلون المنكر ويأمرون به. وروى أبو يعلى الموصلى بإسناد جيد عن رجل من خشعم قال: أتيت رسول الله ﷺ وهو فى نفر من أصحابه فقلت: أنت الذى تزعم أنك رسول الله؟

قال: نعم.

قلت: يا رسول الله أى الأعمال أحب إلى رسول الله؟

قالت: الإيمان بالله.

قلت: يا رسول الله ثم مه؟

قال: صلة الرحم.

قال: قلت: يا رسول الله أى الأعمال أبغض إلى الله؟

قال : الإشرار بالله؟

قال : قلت : يا رسول الله ثم مه؟

قال : قطيعة الرحم؟

قال : قلت يا رسول الله ثم مه؟

قال : الأمر بالمنكر والنهي عن المعروف .

وقد تقدم حديث أبي يمامة - رضى الله عنه - من رواية ابن أبي الدنيا أن

النبي ﷺ قال : كيف أنتم إذا طغى نساؤكم وفسق شبابكم وتركتم جهادكم؟

قالوا : وإن ذلك كائن يا رسول الله؟

قال : نعم . والذي نفسى بيده وأشد منه .

قالوا : وما أشد منه يا رسول الله؟

قال : كيف أنتم إذا لم تأمروا بالمعروف ولم تنهوا عن المنكر؟

قالوا : أكائن ذلك يا رسول الله؟

قال : نعم . والذي نفسى بيده وأشد منه .

قالوا : وما أشد منه يا رسول الله؟

قال : كيف أنتم إذا رأيتم المعروف منكراً والمنكر معروفاً؟

قالوا : أو كائن ذلك يا رسول الله؟

قال : نعم . والذي نفسى بيده وأشد منه سيكون .

قالوا : وما أشد منه يا رسول الله؟

قال : كيف أنتم إذا أمرتم بالمنكر ونهيتم عن المعروف؟

قالوا : أو كائن ذلك يا رسول الله؟

قال : نعم والذي نفسى بيده وأشد منه سيكون .

يقول الله تعالى : بي حلفت لأتبعن لهم فتنة يصير الحكيم فيها حيراناً .

والحديث تقدم من طرق . والله أعلم .

فسبحان من وفق للأمر بالمعروف أقواماً، وثبت على صراط النهى عن المنكر أقداماً، واتبعوا فى استدراك الفارط عظاماً فكف عنهم ذنوباً كانت عظاماً، ونشر لهم بالثناء عليهم أعلاماً، فهم على رياض المدائح بترك القبائح يتغلبون، وفى ميادين النهى عن المنكر بالإخلاص يسرحون، جاد سبحانه على القائمين فى ذلك بإسعاده، وسلك بهم على منهاج الهدى بفضلله وإرشاده، ورمى المعارضين لهم بطرده وإبعاده، فهو الباطن والظاهر والقاهر فوق عباده، وفى ما ذكرته فى هذا الباب كفاية.

والله ولى التوفيق والهداية

الباب الثانى

فى بيان أركان الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر وشروطه ودرجاته ومراتبه.
قال أبو حامد الغزالى رحمه الله: اعلم أن أركان الحسبة التى هى عبارة
شاملة للأمر بالمعروف والنهى عن المنكر أربعة:

١ - المحتسب.

٢ - والمحتسب عليه.

٣ - والمحتسب فيه.

٤ - ونفس الاحتساب.

قلت: يعنى بهذه الأربعة:

الأمر ، والمأمور ، والمأمور به ، ونفس الأمر

قال: فهذه أربعة أركان ولكل ركن منها شروط.

فصل

فالركن الأول وهو الأمر بالمعروف الناهى عن المنكر

ولوجوب ذلك عليه شروط خمسة.

الشرط الأول: أن يكون مكلفاً

لأن غير المكلف لا يلزمه وجوب أمر، ولا نهى، قال أبو عبد الله بن مفلح
رحمه الله: وللمميز إنكار المنكر. ويثاب عليه لكن لا يجب.

قال الغزالى: " فأما إمكان الفعل وجوازه فلا يستدعى إلا العقل . حتى أن
الصبى المراهق للبلوغ المميز وإن لم يكن مكلفاً فله إنكار المنكر . وله أن يهريق
الخمر ويكسر الملاحى ، وإذا فعل ذلك نال به ثواباً ، ولم يكن لأحد منعه من
حيث أنه ليس بمكلف ، فإن ذلك قربة إلى الله تعالى : وهو من أهلها كالصلاة
والأمانة وسائر القربات ، وليس حكمه حكم الولايات حتى يشترط فيه التكليف
ولذلك أثبتناه للعبد وآحاد الرعية ، نعم فى المنع بالفعل وإبطال المنكر نوع ولاية

وسلطنة ولكنها تستفاد بمجرد الإيمان كقتل المشرك، وإبطال أسبابه وسلب أسلحته، فإن للصبي أن يفعل ذلك حيث لا يستضر به، والمنع عن الفسق كالمنع عن الكفر والله أعلم.

الشرط الثاني: أن يكون مسلماً فلا يخفى وجه اشتراطه لأن نصره للدين فكيف يكون من أهله من هو جاحد لأصل الدين.

قال أبو الفرج عبدالرحمن بن الجوزي رحمه الله: الكافر ممنوع من إنكار المنكر لما فيه من السلطنة والعز.

الشرط الثالث: العدالة. فقد اعتبرنا قوما قالوا: ليس على الفاسق أن يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر، وربما استدلوا على ذلك بما ورد في الكتاب والسنة من الإنكار على من يأمر بما لا يفعل كما سيأتى في الباب الخامس.

قال أبو حامد الغزالي: وكل ما ذكره خيالات وإنما الحق أن للفاسق وعليه أن يأمر وينهى. انتهى.

وسيأتى برهان ذلك وتحريره في الباب السابع إن شاء الله تعالى، أما الكافر فممنوع لما فيه من السلطنة وعز الاحتكام، والكافر ذليل لا يستحق أن ينال عز الحكم على المسلم، وأما آحاد المسلمين فيستحقون هذا العز بالدين والتعريف إذ لاختلاف في أن تعريف التحريم والإيجاب لمن هو جاهل ومقدم على المنكر بجهله لا يحتاج إلى إذن إمام، وفيه عز الإرشاد وعلى المعروف ذل التجهيل وذلك يكفى فيه مجرد الدين فكذلك النهي. والعجب أن الرافضة زادوا على هذا.

وقالوا: لا يجوز الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ما لم يخرج الإمام المعصوم وهو الإمام الحق عندهم، وهؤلاء أحسن رتبة من أن يكلموا بل جوابهم أن يقال لهم إذا جاءوا إلى القضاة بحقوقهم في دمائهم وأموالهم: إن نصرتكم أمر بالمعروف، واستخراج حقوقكم من يد من ظلمكم نهى عن المنكر، وطلبكم لحقكم من جملة المعروف، وما هذا زمان النهي عن الظلم وطلب الحقوق لأن الإمام الحق لم يخرج بعد، ثم قال أبو حامد وشرح القول في المسألة: إن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر له خمس مراتب:

المرتبة الأولى: التعريف.

والثانية: الوعظ بالكلام اللطيف.

والثالثة: السب العنيف ولست أعنى به الفحش بل أن يقول له يا جاهل بأحقق. ألا تخاف الله؟ ألا تستحي من الله؟ أو مايجرى هذا المجرى.

الرابعة: المنع بالقهر بطريق المباشرة ككسر الملاهي، وإراقه الخمر، واختطاف الثوب الحرير من لابسه واستلاب الشيء المغصوب منه ورده إلى صاحبه.

الخامسة: التخويف والتهديد بالضرب أو مباشرة الضرب له حتى يمتنع عما هو عليه كالمواظب على الغيبة والقذف فإن سلب لسانه غير ممكن ولكن يحمل على اختيار السكوت بالضرب، وهذا قد يحوج إلى استعانة وجمع جنود وأعوان من الجانبين.

الشرط الرابع: أن يكون مأذونا له من جهة الإمام أو نوابه.

فقد شرط قوم هذا الشرط ولم يثبتوا لأحاد الرعية الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

قال أبو حامد وغيره: هذا الاشتراط فاسد فإن الآيات والأخبار التي وردت في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر تدل على أن كل من رأى منكرا فسكت عليه فقد عصى أينما رآه وكيفما رآه على العموم، ومن أمثل ماورد في ذلك ماسبق في الباب الأول.

من حديث طارق بن شهاب عن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنهما -

قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: من رأى منكم منكراً فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه وذلك أضعف الإيمان.

قال العلماء: من رأى هو على العموم فالتخصيص بشرط التفويض من الإمام تحكم لا أصل له كما ذكره غير واحد.

قال أبو حامد الغزالي: فإن قيل من الأمر بالمعروف إتيان سلطنة وولاية واحتكام على المحكوم عليه - ولذلك لم يثبت للكافر على المسلم مع كونه حقا - فينبغي أن لا يثبت لأحد الرعية إلا بتفويض من الوالى وصاحب الأمر فنقول:

إذا لم تخف من ذلك الفعل خيفة

إذا كان ذا الإنكار حتم التأكد

وذكر فى نهاية المبتدين: إن من قدر على إنهاء المنكر إلى ولى الأمر أنهاء وإن خاف فوته قبل إنهائه أنكره هو.

وقيل: لا يجوز رفعه إلى ولى الأمر لظنه أنه لا يقوم به، أو يقوم به على غير الوجه المأمور به.

ونص أحمد فى رواية الجماعة على أنه لا يرفعه إلى السلطان إن تعدى فيه ذكره ابن عقيل وغيره.

وقال أحمد أيضا: إن علمت أنه يقيم الحد فارفعه؛ وذاك لأن الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر لا يتم إلا بالعقوبات الشرعية فإن الله تعالى يزع بالسلطان ما لا يزع بالقرآن.

وقال أبو بكر الخلال: أخبرنى محمد بن أشرس قال: مر بنا سكران فشتم ربه، فبعثنا إلى أبى عبد الله رسولا وكان مختفيا فقلنا: أى شئ السبيل فى هذا سمعناه يشتم ربه؟ أترى أن نرفعه إلى السلطان، فبعث إلينا: إن أخذه السلطان أخاف أن لا يقيم عليه الذى ينبغى، ولكن احقنوه حتى يكون منكم شبيها بالهارب فاحقناه فهرب

قوله: احقنوه: - بالمهملة والقاف والنون - أى احبسوه

وقال الإمام أحمد أيضا ليعقوب: انههم واجمع عليهم

قلت: السلطان

قال: لا

ونقل عنه الحارث:

قال: يعظهم وينهاهم.

قلت: قد فعل فلم ينتهوا.

قال: يستعين عليهم بالجيران فأما السلطان فلا، إذا رفعهم إلى السلطان خرج الأمر من يده.

قال في نهاية المبتدين: ويخير في رفع منكر غير متغير عليه.

قال أبو طالب عمر بن الربيع في كتابه الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، إنما يجب علينا أن نرفع أهل المنكرات إلى السلطان إذا رجونا أن يغير ذلك من غير تعد، فأما إذا خفنا أن يأتي من الظالم ما لا يستحقه أهل المنكرات من الضرب بغير حق أو أخذ أموالهم بغير وجه فليس لنا أن نستعين به على تغيير ذلك، وعلينا أن نصبر، ونقتصر على الإنكار بالوعظ إلى أن نجد سلطاناً يغير ذلك بغير تعد... انتهى.

قال أبو عبدالله محمد بن مفلح: والذي يتحصل من كلام أحمد أنه هل يجب رفعه إلى السلطان إذا علم أنه يقيمه على الوجه المأمور به أم لا؟ فيه روايتان، فإن لم يجب فهل يلزمه أن يستعين في ذلك بالجمع عليه بالجيران أو غيرهم. أم لا؟ فيه روايتان.

ونقل أبو طالب أحمد بن حميد عنه الكراهة

قال المروزي: قلت لأبي عبدالله: ما تقول إذا ضرب رجل رجلاً بحضرتي أو شتمه فأراد أن أشهد له عند السلطان؟

قال: إن خاف أن يتعدى عليه لم يشهد، وإن لم يخف شهد ويسقط، وجوب رفع المنكر إلى السلطان خوف أن لا يقيمه على الوجه المأمور به كما تقدم قريباً. وظاهر كلام جماعة جوازه، وأطلق بعضهم رفعه إلى ولي الأمر بلا تفصيل لكن قد قال الأصحاب: من عنده شهادة بحد يستحب أن لا يقيمها، ولعل كلام أحمد في الأمر يرفعه على الاستحباب، وعلى كل تقدير فهو مخالف لكلام الأصحاب إلا أن يتناول على جواز الرفع وهو تأويل بعيد من هذا الكلام، ولعله أمر يعد خطراً فيكون للإجابة، فيكون رفعه لأجل الحد مباحاً، ورفعه لأجل إنكار المنكر واجباً أو مستحباً ذكر ذلك ابن مفلح والله أعلم.

قال أبو الفرج بن الجوزى: الضرب باليد أو الرجل وغير ذلك مما ليس فيه إشهار سلاح أو سيف يجوز لأحد الناس بشرط الضرورة والاقتصار على قدر الحاجة، فإن احتاج إلى أعوان يشهرون السلاح لكونه لا يقدر على التغيير بنفسه. ثم قال: فالصحيح إن ذلك يحتاج إلى إذن الإمام؛ لأنه يؤدي إلى الفتن وهيجان الفساد، وقيل لا يشترط في ذلك إذن الإمام، وقد قال أبو طالب عمر بن الربيع الخشاب فيمن يشرب الخمر ويجمع الجموع على ذلك: يجب علينا إذا شاهدناهم أن ننهائهم فإن أجابوا وإلا صرنا إلى السلطان حتى يمنعهم ويعاقبهم بما يستوجبون إذا أمنا تعديه عليهم، فإن لم يكن الوصول إلى السلطان كان على المسلمين أن ينكروا على هؤلاء الذين يجمعون الجموع على المنكر، وأن يفرقوا جماعتهم، فإن كانوا في منازلهم لا يصل المسلمون إليهم وجب على السلطان أن يبعث من يهجم عليهم في منازلهم حتى يمنعهم ويعاقبهم بما يستوجبون من العقوبة، وليس للمسلمين أن يهجموا عليهم إلا أن يأمرهم السلطان، فإن أمرهم بذلك كان لهم أن يهجموا عليهم ويفرقوا جماعتهم، وليس لهم أن يعاقبوهم لأن العقوبة إنما هي للسلطان أو نوابه، وليس ذلك إلى الرعية فإن كان هؤلاء المجتمعون على المنكر متعددين على المسلمين مثل أن يكون معهم امرأة مكرهة، أو رجل قد أضجعوه ليقتلوه؛ وجب على المسلمين الهجوم عليهم أمرهم السلطان أو لم يأمرهم.

وإذا لم يكن منهم أذى ولا ظلم ولا إظهار ذلك بالملاهي والجموع وإنما معصيتهم بينهم وبين ربهم؛ لم يكن للمسلمين أن يجمعوا عليهم، ولا يصيروا إلى السلطان في أمرهم، ولكن يجب عليهم أن يعظوهم ويخوفوهم عقاب الله عز وجل ثم قال في موضع آخر فإن قال قائل: أفيجب الإنكار على من يظهر السفه والخنا في الطرق؟ قيل: نعم إن كان ممن إذا نُهيَ انتهى وعظوه بتخويف عقاب الله تعالى، وإن كان ممن لا ينتهى بالوعظة كان لهم أن يذهبوا به إلى السلطان حتى يعاقبه على ذلك بما يرى أنه مانع له. انتهى.

قال أبو حامد الغزالي رحمه الله: «أما التعريف والوعظ فكيف يحتاج إلى إذن الإمام، وأما التجهيل، والتحقيق والنسبة إلى الفسق، وقلة الخوف من الله

تعالى ومايجرى مجرى ذلك فهو كلام صدق والصدق متحقق بل أفضل الدرجات كلمة حق عند سلطان جائر كما سيأتى فى الحديث، فإذا جاز الحكم على الإمام على مراغمته فكيف يحتاج إلى إذنه، وكذلك كسر الملاهى والمنع من شرب الخمر، فإنه تعاطى مايعرف كونه حقا من غير اجتهاد فلم يفتقر إلى الإمام.

وأما جمع الأعوان وشهر الأسلحة فذلك قد يسجر إلى فتنة عامة ففيه نظر، واستمرار عادات السلف الصالح على الإنكار على الولاة قاطع بإجماعهم على الاستغناء عن التفويض بل كل أمر بمعروف أو نهى عن منكر إن كان الوالى راضيا به فذلك، وإن كان ساخطا عنه فسخطه له منكر يجب الإنكار عليه فكيف يحتاج إلى إذنه فى الإنكار عليه؟ ويدل على ذلك عادة السلف فى الإنكار على الأئمة كما سبق فى الباب الأول من حديث طارق بن شهاب أن مروان بن الحكم - رضى الله عنه - وكان أميرا للمدينة خطب قبل الصلاة فى العيد.

فقال له رجل: إنما الخطبة بعد الصلاة.

فقال مروان: قد ترك ذلك

فقال: أبوسعيد الخدرى: أما هذا فقد قضى ماعليه الحديث.

قال العلماء: فلقد كانوا فهموا من هذه المعمومات دخول السلاطين تحتها فكيف يحتاج إلى إذنه؟ كما ذكر الغزالى وغيره.

ولكن من ولاه السلطان الحسبة تعين عليه فعل ذلك مالىس لغيره كما ذكر ابن حمدان فى الرعاية وغيره، وسيأتى فيما بعد تمام الكلام على ذلك فيما يتعلق بالإنكار على السلطان والله المستعان وعليه التكلان.

فصل

الشرط الخامس: أن يكون الأمر قادراً

ولا يخفى أن العاجز ليس عليه الإنكار إلا بقلبه كما سبق بيانه إذ كل من أحب الله يكره معاصيه وينكرها كما قال ابن مسعود - رضى الله عنه -:

جاهدوا الكفار بأيديكم، فإن لم تستطيعوا إلا أن تكفهم في وجوههم فافعلوا.

قال العلماء: وإنما شرطنا القدرة على الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر؛ لقوله ﷺ: ما من رجل يكون في قوم يعمل فيهم بالمعاصي يقدر أن يغيروا عليه ولا يغيرون إلا أصابهم الله منه بعقاب، وقد تقدم هذا الحديث من رواية أبي داود وابن ماجه في الباب الأول فقد شرط ﷺ القدرة في ذلك قال شيخ مشايخنا السيد عبدالقادر الكيلاني - قدس الله روحه - وهو إذا كانت الغلبة لأهل الصلاح وعدل السلطان ومعاونته لأهل الخير، وأما إذا كان الإنكار تغريباً بالنفس ولحق ضرر به وبماله فلا يجب عليه ذلك لقوله تعالى: ﴿وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾ وقوله: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ﴾.

وقوله ﷺ: لا ينبغي للمسلم أن يذل نفسه الحديث. انتهى
قال بعض العلماء: ولا يقف سقوط الوجوب على العجز الحسى بل يلتحق به مانع من مكروه يناله، فذلك في معنى العجز كما سيأتى بيانه في الباب السادس؛ ولذلك إذا لم يخف مكروها ولكن علم أن إنكاره لا يفيد ولا ينفع على خلاف تقدم ذكره في الباب الأول، وعلى عفو الله المعول.

فصل

قال الإمام أبوبكر البيهقي في الشعب: (أخص أوصاف المؤمنين وأقواها دلالة في صحة عقدهم وسلامة سريرتهم هو الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ثم إن ذلك ليس يليق بكل أحد، ولا يجب على كل واحد، وإنما هو من الفروض التي ينبغي أن يقوم بها سلطان المسلمين إذا كانت إقامة الحدود والتعزير موكولا إلى رأيه، فينصب في كل بلدة وفي كل قرية رجلاً صالحاً قويا عالماً أميناً ويأمره بمراعاة الأحوال التي تجري، فلا يرى ولا يسمع منكراً إلا غيره ولا يبقى معروفاً محتاجاً إلى الأمر به إلا أمر به، وكلما وجب على فاسق حد أقامه ولم يعطله فإنه لاشيء أردع للمفسدين من إقامة حدود الله عليهم، ولا يتعدى المشروع فالذي شرعه أعلم بطريق سياستهم، ثم قال: كل من كان من علماء المسلمين الذين يجمعون بين فضل العلم وصلاح العمل فعليه أن يدعو إلى المعروف ويزجر عن المنكر بمقدار طاقته، فإن كان يطيق إبطال المنكر

ورفعه وردع المتعاطى له عنه فعله، وإن كان لا يطبق بنفسه ويطبقه بمن يستعين عليه فعله، إلا ما كان طريق الحد والعقوبة فإن ذلك إلى ولاية الأمور دون غيرهم وإن كان لا يطبق إلا القول.

قال: وإن لم يطق إلا الإنكار بالقلب أنكر. والأمر بالمعروف مثل النهى عن المنكر إن اتسع العالم المصلح أن يدعو إليه ويأمر به فعل، وإن لم يقدر إلا على القول.

قال: وإن لم يقدر إلا على الإرادة بقلبه أراده وتمنى على الله تعالى فعله فليسعفه. انتهى.

وقال بعض السلف: كل بلدة يكون فيها أربعة فآهلها معصومون من البلاء إمام عادل لا يظلم، وعالم على سبيل الهدى، ومشايخ يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر ويحرضون على طلب العلم والقرآن، ونساء مستورات لا يتبرجن تبرج الجاهلية الأولى.

وروى الإمام أحمد والطبراني في الكبير بإسناد حسن عن عبد الله بن بسر رضى الله عنهما.

قال: سمعت حديثاً منذ زمان إذا كنت في قوم عشرين رجلاً أو أقل أو أكثر فتصفحت وجوههم فلم تر فيهم رجلاً يهاب في الله عز وجل فاعلم أن الأمر قد رق.

وقال أبو الفرج بن الجعدي - رحمه الله - «اعلم أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر أصل الدين لأنه شغل الأنبياء، وقد خلفهم خلفاؤهم، ولولاه شاع الجهل وبطل العلم» والله أعلم.

فصل

الركن الثاني من أركان الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر: المأمور وشروطه

وأما الركن الثاني من أركان الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فهو: المأمور بالمعروف والنهي عن المنكر.

قال أبو حامد الغزالي رحمه الله: وشروطه

أن يكون بصفة يصير الفعل الممنوع في حقه منكراً.

ولعله يكفي في ذلك أن يكون إنساناً، ولا يشترط كونه مكلفاً إذ بينا أن الصبي لو شرب الخمر لمنع من ذلك وأنكر عليه. وإن كان البلوغ. ولا يشترط كونه مميزاً إذ المجنون لو كان يزني بمجنونة أو يأتي بهيمة. وجب منعه منه.

ثم قال: نعم من الأفعال ما لا يكون منكراً في حق المجنون كترك الصلاة والصيام وغيره، ولكننا لن نلتفت إلى اختلاف التفاصيل فإن ذلك مما يختلف فيه المسافر والمقيم والمريض والصحيح.

وغرضنا الإشارة إلى الصفة التي بها يتهيأ له وجه أصل الإنكار لا بما يتهيأ للتفاصيل. انتهى.

قال أبو عبد الله محمد بن مفلح رحمه الله: وأما غير المكلف فلا ينكر عليه إلا تأديباً وزجراً فمن رأى صبياً أو مجنوناً يشرب الخمر فعليه أن يهرق خمره. ويمنعه، وكذلك عليه أن يمنعه من الزنا وإتيان البهائم.

قال أبو بكر المروزي قلت لأحمد رحمه الله: فالطنبور الصغير يكون للصبي؟ قال: يكره إذا كان مكشوقاً فأكسره.

قال الشيخ أبو عبد الله محمد بن عبد القوي في منظومته:

وانكر على الصبيان كل محرم

لتأديبهم والعلم في الشرع بالردى

يعنى ينكر على الصبيان ما هو محرم وكل ما هو محرم ردىء في الشرع.

قال أبو العباس بن تيمية - رحمه الله - في الكلام على حديث ابن عمر الذي رواه أنه كان مع رسول الله ﷺ وسمع زمارة راع وسد أذنيه.

قال: لم يعلم أن الرقيق كان بالغاً فلعله كان صغيراً دون البلوغ والصبيان رخص لهم في اللعب ما لم يرخص فيه للبالغ.

قال ابن مفلح: وذكر الأصحاب وغيرهم أن سماع المحرم بدون استمعان وهو قصد السماع لا يحرم. فذكره الشيخ تقي الدين أيضا وزاد باتفاق المسلمين. قال: وإنما سد النبي ﷺ أذنيه مبالغة في التحفظ، فسن بذلك أن الامتناع من أن يسمع ذلك خير من السماع. وفي المعنى جواب آخر: أنه أبيع للحاجة في معرفته انقطاع الصوت. فكذا قال في الفنون أبيع للضرورة. والاستعلام. كما لو أرسل الحاكم إلى أهل الزمر من يستمع له ويستعلم خبرهم أبيع له أن يسمع للضرورة الاستعلام وكالمنظر إلى الأجنيات للحاجة. انتهى.

قال الغزالي: فإن قلت فكل من رأى بهائم قد استرسلت فى زرع إنسان فهل يجب عليه إخراجها؟ وكل من رأى مالا لمسلم قد أشرف على الضياع هل يجب عليه حفظه؟

فإن قلتم إن ذلك واجب فهذا تكليف شطط يؤدي إلى أن يصير الإنسان مسخرًا طول عمره. وإن قلتم لا يجب فلم يجب الإنكار على من يغصب مال غيره وليس له سبب سوى مراعاة حق الغير؟

فنقول: هذا بحث دقيق غامض. والقول الوجيز فيه أن نقول: مهما قدر على حفظه من الضياع من غير أن يصيبه تعب فى بدنه، أو خسران فى ماله، أو نقص فى جاهه وجب عليه ذلك.

فذلك القدر واجب فى حقوق المسلم كثيراً. وهذا أقل درجاتها. وهو أولى بالإيجاب من رد السلام، فإن الأذى فى هذا أكثر من الأذى فى ترك رد السلام. بل لاخوف فى أن مال الإنسان إذا كان يضيع بظلم ظالم، وكان عنده شهادة لو تكلم بها لرجع الحق إليه؛ لوجب عليه ذلك وعصى بكتمان الشهادة. ففى معنى ترك الشهادة ترك كل دفع لاضرر فيه على الدافع. فأما إن كان عليه تعب. أو ضرر فى مال. أو جاه لم يلزمه ذلك لأن حقه مرعى فى منفعة بدنه. وفى ماله. وجاهه كحق غيره. فلا يلزمه أن يفدى غيره بنفسه، نعم الإيثار مستحب وتجنب المصاعب لأجل المسلمين قربة، فأما إيجاب ذلك فلا، فإذا إن كان يتعب بإخراج البهائم من الزرع لم يلزمه السعى فى ذلك، ولكن إذا كان لايتعب بتنبه صاحب الزرع من نومه إذا استرسلت فيه البهائم أو

بإعلامه فيلزمه ذلك، فإهمال تعريف كإهمال تعريف القاضى بالشهادة، وذلك لارخصة فيه، ولا يمكن أن يراعى فيه الأقل والأكثر حتى يقال: إن كان لا يضيع من منفعتة فى مدة اشتغاله بإخراج البهائم إلا قدر درهم مثلاً وصاحب الزرع يفوته مال كثير، فيرجع جانبه لأن الدرهم الذى له هو يستحق حفظه كما يستحق صاحب الألف فلا سبيل إلى المصير إلى ذلك، فأما إذا كان فوات المال بطريق هو معصية كالغصب أو قتل عبد مملوك للغير، فهذا يجب المنع منه ولو كان فيه تعب ما لأن المقصود حق الشرع، والغرض دفع المعصية، على الإنسان أن يتعب نفسه فى دفع المعاصى كما عليه أن يتعب نفسه فى ترك المعاصى، والمعاصى كلها فى تركها تعب، وإنما الطاعة كلها ترجع إلى مخالفة النفس وهو غاية التعب ثم ذكر بعد ذلك كلاماً كثيراً ليس هذا محل إirاده انتهى.

قال أبو عبد الله بن مفلح فى الأداب هل يشرع الإنكار على النساء الأجانب إذا كشفن وجوههن فى الطريق؟ ينبى على أن المرأة هل يجب عليها ستر وجهها؟ أو يجب غض البصر عنها؟ فى المسألة : قولان:

قال القاضى عياض فى حديث جرير رضى الله عنه .

قال: سألت رسول الله ﷺ عن نظر الفجأة فأمرنى أن أصرف بصرى، قال العلماء رحمهم الله: وفى هذا حجة على أنه لا يجب على المرأة أن تستر وجهها فى طريقها وإنما ذلك سنة مستحبة لها، ويجب على الرجال غض البصر عنها فى جميع الأحوال إلا لغرض صحيح شرعى ذكره الشيخ محبى الدين النواوى ولم يزد عليه، وقال ابن قدامة فى المغنى عقب إنكار عمر - رضى الله عنه - على الأمة التستر وقوله: إنما القناع للحرائر.

قالوا: ولو كان نظر ذلك محرماً لم يمنع من ستره بل أمر به، وكذا احتج هو وغيره من الأصحاب وغيرهم بقول النبى ﷺ:

إذا كان لإحدائكم مكاتب فملك ما يؤدى فلتحتجب منه .

قال الشيخ تقي الدين: وكشف النساء وجوههن بحيث يراهن الأجانب غير جائز، ولمن اختار هذا أن يقول حديث جرير لاحتج فيه لأنه إنما فيه وقوعه

ولا يلزم منه جوازه. فعلى هذا هل يسوغ الإنكار؟ ينبغي على الإنكار فى مسائل الخلاف. فأما على قوله. وقول جماعة من الشافعية وغيرهم أن النظر إلى الأجنبية جائز من غير شهوة ولا خلوة فلا ينبغي أن يسوغ الإنكار. انتهى كلامه، ثم قال فى مكان آخر من الآداب فإن رأى رجل مع امرأة فعل يسوغ الإنكار.

ينظر فإن كان ثم قرينة تتعلق بالواقف، أو قرينة زمان أو مكان، أو غير ذلك ساغ الإنكار، وإلا فلا وعلى هذا كلام أحمد - رحمه الله - والقاضى أبى يعلى.

قال محمد بن يحيى الكحال للإمام أحمد: الرجل سوء يرى مع المرأة؟ قال: صح به.

وقال لأبى عبدالله أيضا: الغلام يركب خلف المرأة.

قال: ينهى، ويقال له إلا أن يقول: بإنها له محرم ترجم عليهما خلال باب الرجل يرى المرأة مع الرجل سوء ويراهما معه راكبة. وذكر فى هذا الباب أن أبا داود قال: سمعت أبا عبدالله وقيل له: امرأة أرادت أن تسقط عن الدابة يمسكها الرجل.

قال: نعم

وقال القاضى: فصل ومن عرف بالفسق منع من الخلوة بامرأة أجنبية لما يحصل فيه من الريبة، وقد قال: النبى ﷺ لا يخلون رجل بامرأة فإن الشيطان ثالثهما.

ثم ذكر رواية محمد بن يحيى الثانية وانتهى كلامه.

وقال القاضى فى الأحكام السلطانية فيما يتعلق بالمحتسب: وإذا رأى وقوف رجل مع امرأة فى طريق سالك، ولم تظهر منهما إمارة الريب لم يتعرض عليهما بزجر ولا إنكار. وإن كان الوقوف فى طريق خال فخلو المكان ريبة فينكرها ولا يعجل فى التأديب عليهما حذراً من أن تكون ذات محرم، وليقل إن

كانت ذات محرم فصنَّها عن مواقف الريب، وإن كانت أجنبية فاحذر من خلوة توديك إلى معصية الله تعالى، وليكن زجره بحسب الامارات، وإذا رأى المحتسب من هذه الامارات ما ينكرها تأني وفحص وراعى شواهد الحال ولم يعجل بالإنكار قبل الاستخبار انتهى. والله أعلم.

فصل

وما يتعلق بهذا الركن الإنكار على السلطان ونحوه إذا غصب، أو عطل الحدود، أو استأثر الفئ والأعشار وغير ذلك من حقوق المسلمين، أو فعل شيئاً لا تشريعه الشريعة المطهرة، فهذه وظيفة الأقوياء الذين فقهوا عن ربهم سبحانه وتعالى أنه لا مالك معه، ولا يحدث في ملكه مالم يقدره والعلماء مجمعون على أمر السلطان بالمعروف ونهيه عن المنكر إذا كان عادلاً. ومختلفون فيه إذا كان جائراً.

فقالت فرقة: نأمره وإن كان جائراً فإننا نقول بالحق ونقوم بالأمر والنهي ونأصيته بيد الله عز وجل.

قال القاضي أبو الحسين بن أبي يعلى: واختلفت الرواية عن أحمد. هل يحسن الإنكار ويكون أفضل من تركه؟ على روايتين.

قال الله تعالى موبخاً لعلماء بنى اسرائيل لما تركوا أمر الملوك ونهيههم:

﴿أولئك الذين لم يرد الله أن يطهر قلوبهم لهم في الدنيا خزي ولهم في الآخرة عذاب عظيم﴾.

وقال تعالى: ﴿واصبر على ما أصابك إن ذلك من عزم الأمور﴾.

وفي الصحيحين ومسنند الإمام أحمد والموطأ وسنن النسائي وابن ماجه من حديث عبادة بن الصامت - رضى الله عنه - .

قال: (بايعنا رسول الله ﷺ على السمع والطاعة فى العسر واليسر والمنشط والمكره، وعلى أثره علينا، وعلى أن لاننازع الأمر أهله، وعلى أن نقول الحق أينما كنا ولا نخاف فى الله لومة لائم).

وقد سبق الحديث بأطول من هذا والكلام على بعض معناه فى الباب الأول والله أعلم .

ثم يستدل لذلك بما روى الإمام أحمد والنسائى والبيهقى بإسناد صحيح عن أبى عبد الله طارق بن شهاب - رضى الله عنه - أن رجلاً سأل رسول الله ﷺ وقد وضع رجله فى الغرز أى الجهاد أفضل؟

قال: كلمة حق عند سلطان جائر، وفى رواية كلمة عدل .

الغرز: - بفتح الغين المعجمة وإسكان الراء ثم زاي - هو ركاب كور الجمل إذا كان من جلد، فإن كان من حديد أو خشب فهو ركاب .

وروى الحديث أبوداود والترمذى وابن ماجه من حديث أبى سعيد الخدرى مرفوعاً: أفضل الجهاد كلمة حق عند سلطان جائر .

وللترمذى أيضاً قال: إن أعظم الجهاد كلمة عدل عند سلطان جائر .

وقال: حديث حسن غريب

وروى الإمام أحمد والبيهقى نحوه من حديث أبى أمامة الباهلى - رضى الله عنه - أن رجلاً سأل النبى ﷺ وهو يرمى جمرة العقبة

فقال له: أى الجهاد أحب إلى الله عزوجل؟

قال: فسكت عنه - حتى رمى الجمرة الثانية عرض له

قال: يارسول الله أى الجهاد أحب الى الله عزوجل فسكت عنه . ثم مضى رسول الله ﷺ، حتى إذا اعترض فى الجمرة الثالثة عرض له

فقال: يارسول الله أى الجهاد أحب إلى الله عزوجل؟

قال: كلمة حق عند إمام جائر .

ورواه ابن ماجه ولفظه

قال: عرض لرسول الله ﷺ أن يرمى الجمرة الأولى

فقال: يا رسول الله أى الجهاد أفضل؟ فسكت عنه، فلما رمى الثانية سألَه فسكت. فلما رمى جمرَةَ العقبة وضع رجله فى الغرز ليركب.

قال: أين السائل؟

قال: أنا يا رسول الله

قال: كلمة حق عند ذى سلطان جائر.

قال بعض العلماء: إنما صارت كلمة الحق عند الإمام الجائر من أمرٍ له بالمعروف ونهيك له عن المنكر أفضل من جهاد الكفار، لأنك تجاهد الكفار لإعلاء كلمة الحق ونصرة دين الله فتقاومهم مع المائلة فى العدد والعدة ومساعدة المجاهدين لك والمدد، وتأميل الغلبة عليهم، ولم يتيقن تسلطهم عليك وقهرهم وهذا الجهاد أيسر وأهون من جهادك الأمير الجائر (فى أمرك بالمعروف أو نهيك عن المنكر، ورده عن جوره مع وحدتك وقلة عدتك وعدم مساعدتك، ورؤيتك تسلطه عليك وغلبت، واستشعارك فتكه بك وسطوته فممنحك أبلغ وأتم، وجهادك أصعب وأعظم فكان أفضل من كل جهاد وأبلغ؛ لأن خوف سطوته ورجاء بره وصلته يمنعان النفس عن إظهار كلمة الحق له فيعظم جهادك). انتهى.

وروى أبو بكر البزار بسنده عن أبى عبيدة عامر بن عبيد الله بن الجراح - رضى الله عنه - قال: «قلت يا رسول الله أى الشهداء أكرم على الله؟

قال: رجل قام إلى وال جائر فأمره بالمعروف ونهاه عن المنكر فقتله».

وروى الإمام أحمد فى الزهد بسنده عن ميمون بن مهران - رحمة الله عليه - قال: «مامن صدقة أفضل من كلمة حق عند إمام جائر» ثم يستدل لذلك بما روى أبو عبد الله الحاكم وغيره من حديث جابر - رضى الله عنه - .

قال: قال رسول الله ﷺ: خير الشهداء حمزة بن عبد المطلب، ورجل قام إلى إمام فأمره ونهاه فى ذات الله فقتله على ذلك.

قال الحاكم صحيح الإسناد. وقد سبق في الباب الأول من رواية الإمام أحمد والبيهقي وابن أبي الدنيا من حديث عبدالله بن عمرو رضى الله عنهما. قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إذا رأيتم أمتي تهاجم الظالم أن تقول له إنك ظالم فقد تودع منهم».

قوله: تودع منهم: أي تودع الخير فيهم. ثم يستدل لذلك بما روى الإمام أحمد والترمذي من حديث أبي سعيد الخدري - رضى الله عنه - .

قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يمتنع أحدكم هيبة أن يقول فى حق إذا رآه أو شهدة أو سمعه».

قال: وقال أبو سعيد الخدري: وددت أنى لم أسمع. هذا لفظ أحمد والترمذي قال: إن رسول الله ﷺ قام خطيباً فكان فيما قال: ألا لا يمتنع أحدكم هيبة أن يقول الحق إذا علمه.

قال: فبكى أبوسعيد

وقال: والله قد رأينا شيئاً فهينا.

ورواه ابن أبي الدنيا ولفظه: لا يمتنع أحدكم مخافة الناس أن يتكلم الحق إذا علم، وفى رواية إذا علمه أوراه أو سمعه، قال أبوسعيد: فما زال بنا البلاء حتى قصرنا.

ورواه البيهقي فى الشعب بلفظ ابن ماجه وزاد: وإنا لنبلغ فى العمر.

ورواه أيضا من طريق آخر ولفظه: «لا يمتنع أحدكم أن يقول فى الحق إذا رآه أو علمه»

قال: وقال أبوسعيد: حملنى هذا الحديث أن ركبت إلى معاوية فوعظته ثم أقبلت.

وروى البيهقي أيضا فى الشعب، وأبو القاسم الأصفهاني فى الترغيب والترهيب بسنديهما عن عكرمة عن ابن عباس - رضى الله عنهما - .

قال: قال رسول الله ﷺ: لا ينبغي لامرئ أن يقوم مقاماً فيه مقال حق إلا تكلم به فإنه لن يقدم أجله ولن يحرمه رزقا هو له.

ثم يستدل بما روى الإمام أحمد وابن ماجه فى حديث أبى سعيد الخدرى - رضى الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ (لا يحقرن أحدكم نفسه) أن يرى أمر الله عزوجل فيه مقال أن يقوله : فيقول الله عزوجل مامنعك أن تقول فيه؟ فيقول : يارب خشيت الناس فيقول: أنا أحق أن تخشى هذا لفظ أحمد. ولابن ماجه.

قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يحقرن أحدكم نفسه. قالوا: كيف يحقر أحدنا نفسه؟ قال: يرى أمر الله عليه فيه مقال ثم لا يقول، فيقول الله له يوم القيامة مامنعك أن تقول فى كذا وكذا؟ فيقول: خشيت الناس فيقول: فإياى كنت أحق أن تخشى.

ورواه أبو بكر البيهقى: ولفظه لا يحقرن أحدكم نفسه أن يرى أمراً لله عليه فيه مقال: فلا يقول به فيلقى الله عزوجل وقد أضاع ذلك، فيقول مامنعك؟ فيقول: خشية الناس، فيقول: فإنى كنت أحق أن تخشى

ورواه أبو القاسم الأصبهاني فى الترغيب والترهيب ولفظه: لا يحقرن أحدكم يعنى نفسه أمراً لله فيه مقال أن يقول فيه فيبعثه الله عزوجل يوم القيامة فيقول: مامنعك إذا رأيت كذا وكذا أن لاتقول فيه؟ فيقول: أي رب خفت، فيقول سبحانه: إياى كنت أحق أن تخاف ورواه ابن أبي الدنيا من حديث أبى سعيد الأنصارى وزاده بعد قوله إن الله ليسأل العبد يوم القيامة.

قال البيهقى: هذا فيمن يتركه خشية ملامة الناس وهو قادر على القيام به ففى هذه الأحاديث الحض على الشجاعة والإقدام على الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر، وأن يعلم الإنسان يقينا أن الأمر والنهى لن يقدمأ أجلا أخره الله، ولن يمنعنا رزقا قدره الله، فلا يلتفت إلى ما يلقى الشيطان من تخذيله وقوله: لاتعرض لفلان يضرك أو يقتلك أو يحرمك رزقا، فإن الضر وإن قل والنفع وإن جل مقدران لايزيدان فتىلا ولاينقصان نقيراً.

وفى صحيح مسلم وغيره من حديث أبى هريرة مرفوعاً «إن الله يرضى لكم ثلاثاً ويسخط لكم ثلاثاً، يرضى لكم أن تعبدوه ولا تشركوا به شيئاً، وأن

تعتصموا بحبل الله جميعاً ولا تفرقوا، وأن تناصحوا من ولاه الله أمركم. الحديث، وقد روى من حديث ابن الخطاب - رضى الله عنه - أنه قال: لا يقيم أمر الله فى الناس إلا رجل يتكلم بلسانه كلمة يخاف الله فى الناس ولا يخاف الناس فى الله. ثم يستدل بما روى من حديث عبدالله - و رضى الله عنه - قال: سيجىء أمراء يدعون من السنة مثل هذه، وأوماً بيده إلى مفصل أصبعه - فإن تركتموهم جاءوا مثل هذا - وأوماً بيده إلى مفصلين - وإن تركتموهم جاءوا بالطامة الكبرى.

قال الإمام أحمد فى كتاب المحنة فى رواية ابن حنبل إن عرضت على السيف لا أجيب

وقال مهنا أيضاً: إذا أجاب العالم تقية والجاهل يجهل فمتى يبين الحق، قال إبراهيم ابن أدهم - قدس الله روحه -: أعز شىء فى آخر الزمان ثلاثة أخ يؤنس به وكسب درهم حلال، وكلمة حق عند ذى سلطان.

وقال الربيع بن سليمان سمعت الشافعى - رحمه الله - يقول أشد الأعمال ثلاثة الجود من قلة، والورع من خلوة، وكلمة حق عند من يرجى ويخاف.

فصل

فإن قيل: من أمر السلطان الجائر بالمعروف ونهاه عن المنكر، أو قال عنده كلمة حق لاسيما فى زماننا هذا فقد عرض نفسه للتهلكة.

قيل: لاختلاف فى أن المسلم واحدٌ يجوز له أن يهجم على صف الكفار ويقاتل إذا كان فيه قوة وإن علم أنه يقتل.

قال أبو العباس تقى الدين بن تيمية: نص الأئمة الأربعة على ذلك ودليله من الكتاب والسنة وإجماع سلف الأمة. أما الكتاب فقوله تعالى ﴿ومن الناس من يشرى نفسه ابتغاء مرضات الله والله رؤوف بالعباد﴾.

وقد ذكر أن سبب نزول هذه الآية: أن صهيياً خرج مهاجراً من مكة إلى المدينة إلى النبى ﷺ فلحقه المشركون وهو وحده فنزل كنانته

وقال: والله لا يأتى منكم أحد إلا رميته فأراد قتالهم وحده.

وقال: إن أحببتهم أن تأخذوا مالى بمكة فخذوه وأنا أدلكم عليه، ثم قدم على
النبي ﷺ.

فقال النبي ﷺ: ربح البيع أبا يحيى.

قوله: فثل: - بنون ومثلثة أى استخرج مافيها من النبل.

وروى الإمام أحمد بإسناده أن رجلا حمل وحده على العدو

فقال الناس: ألقى بنفسه إلى التهلكة.

فقال عمر - رضى الله عنه - كلا بل هذا ممن قال الله فيه: ﴿ومن الناس من

يشرى نفسه ابتغاء مرضات الله والله رؤوف بالعباد﴾.

وقد بين سبحانه فى كتابه العزيز أن ما يوجهه الجبن من الفرار هو من الكبائر

الموجبة للنار.

فقال تعالى: ﴿يا أيها الذين آمنوا إذ لقيتم الذين كفروا زحفا فلا تولوهم

الأدبار * ومن يولهم يومئذ دبره إلا متحرفاً لقتال أو متحيزاً إلى فئة فقد باء

بغضب من الله ومآواه جهنم وبئس المصير﴾ وأخبر أن الذين يخافون العدو

خوفاً يمنعهم من الجهاد منافقون.

فقال: ﴿ويحلفون بالله إنهم لمنكم وما هم منكم ولكنهم قوم يفرقون﴾ الآية

وأما دلالة السنة: فمن وجوه كثيرة منها: أن المسلمين يوم بدر كانوا ثلثمائة

وبضعة عشر وكان عدوهم بقدرهم ثلاث مرات وأكثر، وبدر أفضل الغزوات

وأعظمها فعلم أن القوم يشرع لهم أن يقاتلوا من يزيدون على ضعفهم ولا فرق

بين الواحد والعدد، ومنها: أن المسلمين يوم أحد كانوا نحواً من ربع العدو فإن

العدو كانوا ثلاثة آلاف ونحوها وكان المسلمون سبعمائه أو قريباً منها ومنها: أن

المسلمين يوم الخندق كان العدو بقدرهم مرات فإن العدو كانوا أكثر من عشرة

آلاف وهم الأحزاب الذين تحزبوا عليهم من قريش وخلفائها وبنى قريظة

وغيرهم، وكان المسلمون بالمدينة دون ألفين، وأيضاً فقد كان الرجل وحده على

عهد النبي ﷺ يحمل على العدو بمراى من النبي ﷺ وينغمس فيهم فيقاتل حتى

يقتل، وهذا كان مشهوراً بين المسلمين على عهد النبي ﷺ وخلفائه.

فصل

وربما يظن بعض من لا يعلم أن ماتقدم فى هذا الفصل مخالف لموجب الآية الشريفة أعنى قوله تعالى: ﴿وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾ وليس كذلك فقد روى الحافظ أبو عبد الله البخارى بسنده عن حذيفة بن اليمان - رضى الله عنه - أنه قال: وأنفقوا فى سبيل الله ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة. قال: نزلت فى النفقة

قال أبو عبيد والزجاج: التهلكة الهلاك، ويقال هلك يهلك هلاكا وتهلكة، وقال الليث بن سعد، التهلكة كل شئ تصير غايته إلى الهلاك، ومعنى الهلاك الضياع وهو مصير من لا يدرى أين هو.

وروى الحافظ أبو بكر بن مردويه وابن أبى حاتم بسنديهما عن أبى إسحاق السبيعي.

قال: قال رجل للبراء بن عازب - رضى الله عنهما - ان حصلت على العدو وحدى فقتلوني أكنت ألقى بيدى إلى التهلكة؟
قال: لا

قال الله تعالى لرسوله ﷺ: فقاتل فى سبيل الله لا تكلف إلا نفسك، إنما هذا فى النفقة، وكذلك رواه أحمد

وروى أبو داود من حديث أبى عمران أسلم بن زيد
قال: غزونا من المدينة نريد القسطنطينية وعلى الجماعة عبدالرحمن بن خالد ابن الوليد - رضى الله عنه - والروم ملصقو ظهورهم بحائط المدينة، فدخل رجل على العدو

فقال الناس: مه مه لا إله إلا الله يلقى بيده إلى التهلكة.
فقال أبو أيوب الأنصارى - رضى الله عنه - إنما نزلت هذه الآية: ﴿وَأَنْفَقُوا﴾ فى سبيل الله ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة ﴿فينا معشر الأنصار لما نصر الله نبيه ﷺ وأظهر الإسلام قلنا نقيم فى أموالنا ونصلحها، فالإلقاء بالأيدى إلى التهلكة أن نقيم فى أموالنا ونصلحها وندع الجهاد.

قال أبو عمران فلم يزل أبو أيوب الأنصارى يجاهد فى سبيل الله حتى دفن بالقسطنطينية .

ورواه الترمذى ولفظه قال : كنا بمدينة الروم فأخرجوا صفا عظيما من الروم فخرج إليهم من المسلمين مثلهم أو أكثر ، وعلى أهل مصر عقبة بن عامر ، وعلى الجماعة فضالة بن عبيد فحل رجل من المسلمين حتى دخل فيهم فصاح الناس

وقالوا : سبحان الله يلقي بيده إلى التهلكة ، فقام أبو أيوب الأنصارى فقال : يا أيها الناس إنكم لتأولون هذه الآية هذا التأويل ، وإنما نزلت فينا معشر الأنصار لما أعز الله الإسلام وكثر ناصروه .

فقال : بعضا لبعض سرا دون رسول الله ﷺ ان أموالنا قد ضاعت ، وإن الله قد أعز الإسلام وكثر ناصروه (فلو أقمنا فى أموالنا) فأصلحنا ماضع منها فأنزل الله تعالى على نبيه ﷺ يرد علينا ماقلنا : وأنفقوا فى سبيل الله ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة وكانت التهلكة الإقامة على الأموال وإصلاحها ، وتركنا الغزو فما زال أبو أيوب شاخصا فى سبيل الله حتى دفن بأرض الروم .

قال الترمذى : حديث حسن صحيح وحكاه صاحب الأطراف للنسائى .
ورواه الحاكم فى المستدرک ، وابن حبان فى صحيحه ، وأبو يعلى الموصلى فى مسنده ، وعبد بن حميد فى تفسير ابن أبى حاتم ومحمد بن جرير الطبرى ، وابن مردويه وغيرهم

قال الحاكم صحيح على شرط الشيخين

فقد أنكر أبو أيوب على بن محمد من جعل المنغمس فى العدو ملقيا بيده إلى التهلكة ، وبين أن تفسير الآية إنما هو الاشتغال بتيسير الأحوال عن الجهاد فى سبيل الله ، فترك الجهاد هو الإلقاء باليد إلى التهلكة دون اقتحام المجاهدين ومخاطرتهم فى سبيل الله ضد مايتوهم هؤلاء الذين يحرفون كلام الله عن مواضعه ، فإنهم يتأولون الآية على ما فيه ترك الجهاد هلاكا لأنه يؤدى إلى الهلاك فى الدنيا بقوة العدو وفى الآخرة بالعصيان .

وروي أبو الجوزاء عن ابن عباس أن التهلكة عذاب الله عز وجل ، يقول الله عز وجل ، ولا تتركوا الجهاد فتعذبوا دليله قوله تعالى : ﴿لَا تَنْفِرُوا يَعْذِبُكُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾ .

وروى أبو عبد الله الحاكم بسنده عن البراء بن عازب - رضى الله عنه - أن رجلاً قال له : يا أبا عمارة ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة هو الرجل يلقي العدو فيقاتل حتى يقتل .

قال : لا ولكن هو الرجل يذنب فيقول لا يغفره الله .

وقال : صحيح على شرطهما .

وذهب إلى قول البراء جماعة .

وقل : هو أن يذنب الذنب ثم لا يعمل بعده خيرا حتى يهلك - والله أعلم - .

فصل

وقد روى أبو عبد الله البخاري من حديث ابن عباس - رضى الله عنهما - .

قال : لما نزلت ﴿إِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ عَشْرُونَ صَابِرُونَ يَغْلِبُوا مَائَتِينَ﴾ فكتب عليهم أن لا يفر واحد من عشرة .

ورواه البخارى أيضا وأبوداود بلفظ لما نزلت ﴿إِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ عَشْرُونَ صَابِرُونَ﴾ شق ذلك على المسلمين فتزل الآن ﴿خفف الله عنكم﴾ الآية

فلما خفف الله عنهم من العدة نقص عنهم من الصبر بقدر ما خفف عنهم

قال البخارى : وقال سفيان غير مرة : أن لا يفر عشرون من مائتين ثم نزلت ﴿الآن خفف الله عنكم وعلم أن فيكم ضعفا﴾ الآية فكتب أن لا يفر مائة من مائتين .

قال سفيان : وقال ابن شبرمة وأرى الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من هذا انتهى تعليق البخارى . والله اعلم .

فصل

فإذا جاز إن يقاتل الكفار حتى يقتل جاز ذلك أيضا فى الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر . لكن لو علم أنه لانكاية لهجومه على الكفار كالأعمى يطرح نفسه على العدو . والعاجز فذلك حرام ، وداخل تحت عموم آية التهلكة .

قال شيخ مشايخنا عبد القادر الكيلاني - قدس الله سره - وقد حمل السلف قوله: عز وجل ﴿ومن الناس من يشرى نفسه ابتغاء مرضات الله﴾ على الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

قال بعض العارفين: لا يزداد المؤمن من بنفسه ضعفا إلا ازداد بقلبه قوة لأن الاستقلال بقوة النفس نتيجة الغفلة. وقوة القلب بالله سبحانه على الحقيقة انتهى.

وإنما جاز الإقدام إذا علم أنه يقاتل حتى يقتل، أو علم أنه يكسر قلوب الكفار، وبمشاهدتهم جرأته واعتقادهم في سائر المسلمين قلة المبالة وحبهم للشهادة في سبيل الله. فتكسر بذلك شوكتهم، فكذلك أيضا يجوز للأمر بالمعروف الناهي عن المنكر، بل يستحب أن يعرض نفسه للضرب أو القتل إذا كان لأمره ونهيه تأثير في رفع المنكر، أو في كسر جاه الفاسق، أو في تقوية قلوب أهل الدين.

قال أبو طالب عمر بن الربيع في كتابه: واعلم أن أهل العلم قد أقاموا الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر مقام الجهاد. وهو لعمرى أعظم أجرا من الجهاد ولأن منع المسلمين من المعاصي، وما يخاف عليهم من النار أفضل من قتال الكفار على كفرهم، فأخذ أهل العلم بالآية التي أنزلها الله في الجهاد. فجعلوها دليلا لهم على الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر إذا كان عندهم أفضل من الجهاد ﴿أن يكن منكم عشرون صابرون يغلبوا مائتين﴾ كان ذلك في أول الإسلام إذ جعل الله في المؤمنين من القوة ماتقوم العشرة منهم بالمائة من الكفار، فلما دخل في الإسلام من لم تكن شدتهم في الدين مثل أولئك وهم السابقون الأولون خفف الله عنهم ذلك.

فقال: ﴿الآن خفف الله عنكم وعلم أن فيكم ضعفا﴾ والضعف الذي علمه فيهم إنما هو في الذين آمنوا بعد. فعلى هذا يجرى الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر أن يقوم الواحد بالاثنتين. انتهى.

قول أبي طالب: إن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر أعظم أجرا من الجهاد. دليله ماسبق من حديث طارق بن شهاب - رضي الله عنه - أن رجلاً سأل النبي ﷺ وقد وضع رجله في الغر: أي الجهاد أفضل؟

قال: كلمة حق عند سلطان جائر.

قال أبو طالب أيضا: واعلم أن الضعف ليس بحجة لأهله فى ترك ما ألزمهم الله تعالى من القيام بالأمر والنهى، وإنما دخل عليهم الضعف من كثرة الذنوب وقد ثبتت عليهم الحجة بما وعدهم الله من النصرة بقوله: ﴿إِنْ تَنْصَرُوا لِلَّهِ يَنْصِرْكُمْ﴾.

فصل

وإن لم يخف أمر السلطان أو الأمر بالمعروف أو ناهيهم عن المنكر إلا على نفسه فأمره لهم جائز عند جمهور العلماء.

قال أبو حامد الغزالي: بل مندوب إليه فلقد كان من عادة السلف - رضى الله عنهم - التعرض للأخطار، والتصريح بالإنكار من غير مبالاة بهلاك المهجة والتعرض لأنواع العذاب لعلمهم أن ذلك شهادة

لما سبق من حديث عبادة بن الصامت - رضى الله عنه - وعلى أن نقول الحق أينما كنا ولا نخاف فى الله لومة لائم.

ومن حديث أبى سعيد الخدرى مرفوعاً: أفضل الجهاد كلمة حق عند سلطان جائر.

ومن حديث جابر - رضى الله عنه - «خير الشهداء حمزة بن عبدالمطلب ورجل قام إلى إمام فأمره ونهاه فقتله» إلى غير ذلك من الأحاديث السالفة.

وفى شعب الإيمان للبيهقى من حديث مغمرة بن مقسم عن عبدالرحمن بن أبى نعيم أنه قام إلى الحجاج.

فقال: ﴿ومن قتل مظلوماً فقد جعلنا لوليه سلطاناً فلا يسرف فى القتل أنه كان منصوراً﴾.

فقال الحجاج: أمكن الله من دمك.

فقال: إن من فى بطنها أكثر ممن على ظهرها. وقد قال: إبراهيم بن عبد الله سمعت أحمد بن حنبل - رحمه الله يقول -: ما سمعت كلمة كانت أقوى لقلبي، وأقرب لعينى فى محتى من كلمة سمعتها من فقير أعمى قال لى: يا

أحمد إن تهلك فى الحق مت شهيداً. وإن عشت عشت حميداً وقال إسحق بن حنبل عن الإمام أحمد: يا أبا عبد الله قد أعذرت فيما بينك وبين الله تعالى وقد أجاب أصحابك واليوم بقيت فى الحبس والشر وحدك.

فقال: ياعم إذا أجاب العالم تقية والجاهل بجهل. فمتى يبين الحق فأسكت عنه. والمقصود أنه إن كان الإنكار على الأمراء والسلاطين والصدع بالحق وقلة مبالاتهم لسطوتهم إثارة لإقامة حق الله سبحانه على بقائهم. واختياراً لإعزاز الشرع على حفظ مهجهم، واستسلاماً للشهادة وإن حصلت لهم، واتكالا على فضل الله تعالى أن يحميهم؛ لأنه تعالى يحفظ أولياءه ولاسلمهم إلى أعدائهم بل يؤيديهم وينصرهم بنصرهم له، ويأخذ بثأرهم، ويؤيدهم فما لعدوهم من قوة ولاناصر. وقد روى أبو عبد الله البخارى وغيره من حديث أبى هريرة مرفوعاً: من عادى لى ولما فقد آذنته بالحرب. الحديث.

يعنى أن الله يأخذ بثأر أوليائه ويغضب لهم وينصرهم ويجعل الغلبة لهم ﴿ولينصرن الله من ينصره﴾ وسيأتى فى ذكر بعض من بذل نفسه وأمر الخلفاء والملوك بالمعروف ونهاهم عن المنكر، وذكر بعض من نيل بضرب فى ذلك، ومن قتل فيه أو بسببه فى الباب العاشر والله الكريم الغافر.

فصل

وإذا قلنا بالإنكار على السلطان ونحوه من الأئمة وولاة الأمور فيكون حيثنذ بالمرتبتين الأولتين السابق ذكرهما فى أوائل هذا الباب وهما: التعريف والوعظ والكلام اللطيف، ويذكر له العاقبة فى الدنيا والآخرة فيجب ذلك لقوله تعالى خطاباً لنبىه موسى وهارون حين أرسلهما إلى عدوه فرعون:

﴿فقلوا له قولاً لنا﴾ أى كناية.

وقيل: القول اللين هو الذى لا خشونة فيه، فإذا كان موسى أمر أن يقول لفرعون قولاً لنا، فمن دونه أخرى بأن يقتدى بذلك فى خطابه وأمره بالمعروف فى كلامه كما.

قال تعالى: ﴿وقولوا للناس حسناً﴾

قال يحيى بن معاذ فى هذه الآية: إذا كان هذا رفقك بمن يقول أنا الإله فكيف رفقك بمن يقول أنت الإله؟

وكان ذلك تسلياً لمن جاء بعده من المؤمنين فى سيرتهم مع الظالمين، وسيأتى الكلام على ذلك فى فصل الرفق من الباب العاشر - إن شاء الله تعالى - وروى أبو نعيم بسنده عن الوليد بن المسلم عن سفيان الثوري.

قال: لا يأمر السلطان بالمعروف إلا رجل عالم بما يأمر، عالم بما ينهى، رفيق فيما يأمر، رفيق فيما ينهى، عدل فيما يأمر عدل فيما ينهى.

قال جماعة من العلماء: ويحرم الإنكار على السلطان بغير ذلك من تخشين القول كإيظالم، أو يا من لا يخاف الله وما يجرى مجراه، إن كان يحرك فتنة يتعدى شرها إلى غيره، ذكره القاضى أبويعلى وأبو الفرج بن الجوزى فإنه قال: الجائر من الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر مع السلطان التعريف والوعظ، فأما تخشين القول نحو إيظالم يا من لا يخاف الله، فإن كان ذلك يحرك فتنة يتعدى شرها إلى الغير لم يجز، وإن لم يخف إلا على نفسه فهو جائز عند جمهور العلماء.

قال: والذي أراه المنع من ذلك لأن المقصود إزالة المنكر وحمل السلطان بالانبطاع عليه على فعل المنكر أكبر من المنكر الذى قصد إزالته. انتهى.

وفى مسند الإمام أحمد وغيره من حديث عطية السعدي - رضى الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: إذا استشاط السلطان تسلط الشيطان، وروى البيهقي فى شعب الإيمان بسنده عن أبى البحتري

قال: قيل لحذيفة بن اليمان - رضى الله عنه - ألا تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر؟ قال: إن الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر لحسن، ولكن ليس من السنة أن ترفع السلاح على إمامك.

وبسنده عن أنس بن مالك - رضى الله عنه - أنه قال: أمرنا أكابرنا من أصحاب رسول الله ﷺ: لا نسب أمراءنا ولا نغشهم ولا نعصيهم، وأن نتقى الله ونصبر فإن الأمر قريب.

وقد نص على ذلك الإمام أحمد رحمه الله.

قال حنبل: اجتمع فقهاء بغداد فى ولاية الواثق بالله أبى حفص هارون إلى أبى عبد الله يعنى أحمد وقالوا له ان الأمر قد فشى - يعنون إظهار القول بخلق القرآن وغير ذلك - ولا نرضى بأمرته ولا لسلطانه، فناظرهم فى ذلك وقال: عليكم بالإنكار بقلوبكم ولا تخلعوا يدا من طاعة، ولا تشقوا عصا للمسلمين، ولا تسفكوا دماءكم ودماء المسلمين معكم، وانظروا فى عاقبة أمركم، واصبروا حتى يستريح أو يستراح من فاجر.

وقال أيضاً: ليس هذا صواب هذا خلاف الإيثار.

وقال أبوبكر أحمد المرزنى كان أبو عبد الله - رضى الله عنه - يأمر بكف الدماء وينكر الخروج على الأئمة إنكاراً عظيماً.

وقال عمرو بن العاص - رضى الله عنه - لابنه. يا بنى احفظ عنى مأوصيك به إمام عدل خير من مطر وبل، وأسد حطوم خير من إمام ظلم، وإمام ظلم غشوم خير من فتنة تدوم.

قال أبو حامد الغزالى فى الكلام على المرتبة الخامسة من مراتب الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر: وأما الرعية مع السلطان فالأمر فيه أشد من الأب فليس لهم معه إلا التعريف والنصح، فأما المرتبة الرابعة وهى المنع بالقهر بطريق المباشرة ففيها نظر من حيث إن الهجوم على أخذ الأموال وردها إلى الملاك، وتحليل الخيوط من ثيابه، وإراقه الخمر، وذلك محظور ورد النهى عنه كما ورد النهى عن السكوت على المنكر، فقد تعارض فيه أيضاً محذوران والأمر فيه موكل إلى اجتهاد منشئوه النظر فى تفاحش المنكر، ومقدار ما يسقط من حشمته بسبب الهجوم عليه، وذلك مما لم يمكن ضبطه. انتهى.

والمقصود أنه لا يجوز أن يوعظ السلطان إلا بالمرتبتين الأولتين وهما التعريف والوعظ بالكلام اللطيف كما تقدم.

قال أبو حامد الغزالى: وأما أمره بالمرتبة الثالثة ففيها نظر لأن الأمر معه أشد من الوالد لما يتوقع فى ذلك من الفتن والشور والحروب لاسيما فى زماننا هذا. انتهى.

وسياتى فى الباب السادس فصل سقوط الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر عند الخوف من أهل التجبر من الملوك وغيرهم، والله سبحانه وتعالى أعلم.

فصل

وإن وعظ السلطان سرا فيما بينه وبينه فهو الأحسن .

وقد نقل من عجائب الوقائع وغرائب البدائع فيما روى ابن أبي الدنيا بسنده عن سعيد بن جبير قال : قال رجل لابن عباس - رضى الله عنهما - : أمر أميري بالمعروف ؟

قال : فإن خفت أن يقتلك فلا تعتب الإمام إلا فيما بينك وبينه معاتبه .

وروى محمد بن إسماعيل بن عباس قال : حدثني أبي قال : حدثنا ضمضم بن زرعة عن شريح بن عبيد قال : قال جبير بن نفير : جلد عياض بن غنم صاحب داراية حين فتحت فوقف هشام بن حكيم بن حزام - رضى الله عنهما - وكان أمراً بالمعروف فأغلظ له القول حتى غضب ، ثم مكث ليالى فأتاه هشام فاعتذر إليه ، ثم .

قال هشام لعياض بن غنم : ألم تسمع رسول الله ﷺ يقول : أن أشد الناس عذاباً أشدهم للناس عذاباً فى الدنيا ؟

فقال عياض : قد سمعنا ما سمعت ورأينا ما رأيت : ألم تسمع رسول الله ﷺ يقول : من أراد أن ينصح لذى سلطان فلا يقل له علانية ولكن يأخذ بيده ، وليخل به ، فإن قبل فذاك ، وإلا كان قد أدى الذى عليه ، وإنك ياهشام لأنت الجرىء ، إذن تجترىء على سلطان الله فما خشيت أن يقتلك السلطان فتكون قتيل سلطان الله .

قال أبوبكر بن منده الحافظ : غريب تفرد به إسماعيل عن ضمضم وله طريقان آخران ورواه الحاكم فى المستدرک ، وقال : صحيح الإسناد وعياض فهرى وقيل أشعري له صحة .

قال الزهرى : توفى أبو عبيدة بن الجراح واستعمل خاله وابن عمه عياض بن غنم فأمره عمرو بن العاص وقال : لا أغير أمراً فعله أبو عبيدة

وحكى ابن منده : أنه ابن امرأة أبى عبيدة

قوله : لأنت الجرىء اسم فاعل من الجرأة وهى : الإقدام على الصعب كما سبق بيانه فى الباب الأول والله أعلم .

قال أبو الفرج بن الجوزي - رحمه الله -: الذي أراه في هذا الزمان الإنكار على المملوك سرّاً بالكلام اللطيف لابل القهر والتعنيف؛ لأن المقصود إزالة المنكر الذي قصد إزالته .

وقال بعض العلماء: فينبغي أن يكون وعظهم بالطف ما يكون من الكلام .
وروى أن واعظاً وعظ عبدالله المأمون بن هارون الرشيد وأغلظ له وعنفه في القول، فقال: يا رجل ارفق فقد بعث الله تعالى من هو خير منك إلى من هو شر مني وأمره بالرفق فقال تعالى: ﴿فَقُولَا لَهُ قَوْلًا لِّنَا لَعَلَّهُ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَى﴾ .
فإذن ينبغي على من أنكر على الأمراء أن يعظهم بكلام لطيف ويخوفهم ويرهبهم بما يناسب الحال، وما يحصل به المقصود ولا يطيل . ولكل مقام مقال ولكل فن رجال وقد كان السلف الصالح من الأخيار والعلماء وغيرهم يعبرون لأمرائهم بأحسن العبارات في الوعظ مع العلم أنهم كانوا يقبلون كلامهم ونصحهم .

قال سفيان الثوري - قدس الله روحه -: وينبغي لمن وعظ أن لا يعنف (ولمن وعظ أن لا يأنف)

وكانوا يقرءون عليهم الآيات والأخبار الواردة في الترغيب في العدل والإحسان والرفق وغيره من الأخلاق الجميلة، والترهيب من الظلم والجور وغيره من الأخلاق السيئة، مما يضيق هذا المحل عن إيراده، وهي معروفة مشهورة كما روى عن أبي الفرج بن الجوزي - رحمه الله - أنه وعظ مرة بحضرة الخليفة أبي محمد المستضيء بأمر الله فما قال في مجلسه أن هارون الرشيد .

قال لشیطان عظمی فقال: یا أمیر المؤمنین لأن تصحب من یخوفک حتی تدرك الأمن، خیر لک من أن تصحب من یؤمنک حتی تدرك الخوف، ثم قال: یا أمیر المؤمنین من یقول لک أنت مسؤول عن الرعية فاتق الله، أنصح لک ممن یقول لک أنتم أهل البيت مغفور لکم وأنتم قرابة نبیکم، فبکی الرشید حتی رحمه من حوله، ثم قال ابن الجوزی: یا أمیر المؤمنین إن تکلمت خفت منك، وإن سکت خفت علیک، وأنا أقدم خوفاً علیک على خوفاً منك .

وروى أبو بكر البيهقي من شعب الإيمان بسنده عن عبدالله بن الضريس
قال: دخل ابن السماك على هارون - يعنى الرشيد - .

فقال: يا أمير المؤمنين إن الله عزوجل لم يجعل أحداً فوقك فلا ينبغي أن
يكون أحد أطوع لله منك .

وبسنده عن عبدالله بن صالح قال: سمعت شبيب بن سعيد يقول: دخلت
على هارون الرشيد فقال عظمى . فقلت: يا أمير المؤمنين إن الله عزوجل لم
يرض أن يجعل أحداً فوقك فلا ينبغي لأحد أن يكون أطوع له منك .
فقال: لقد بالغت فى المواعظ وإن قصرت فى الكلام .

وذكر أبو الفرج بن الجوزى أن عمر بن عبدالعزيز لما استخلف دخل عليه
سالم ابن عبدالله ومحمد بن كعب القرظى - رحمة الله عليهم - وهو مكتئب
حزين فأقبل على أحدهما
فقال : عظمى

فقال يا أمير المؤمنين: إن الله لم يجعل أحداً من خلقه فوقك فلا ترض
لنفسك أن يكون أحد من خلقه أطوع له منك، اجعل الناس أصنافاً ثلاثة
الكبير بمنزلة الأب، والوسط بمنزلة الأخ، والصغير بمنزلة الولد فبر والديك،
وصل أخاك واعطف على ولدك، واعلم أنك لست أول خليفة تموت، ثم أقبل
على الآخر .

فقال: عظمى

فقال: يا أمير المؤمنين إن الدنيا عطن مهجور، وأكل متروع، وعرض بلاء
ومستقر آفات، محيط بها الذل، لكل فرحة منها ترحة، ولكل سرور منها
غرور، وقد رغبت عنها السعداء، وانتزعت من أيدي الأشقياء، فكن فيها يا أمير
المؤمنين كالمداوى لجرحه بصره على شدة الدواء لما يرجو من الشقاء، فبكى
عمر .

وقال: لاحول ولا قوة إلا بالله العلى العظيم .

ومن وعظ بعضهم : رب هالك بالثناء عليه، ومغرور بالستر، ومستدرج بالإحسان إليه. وذكر الحافظ عبدالغنى بن عبدالواحد عن شبيب بن شيبه التميمي قال: قال أبو جعفر عبدالله بن المنصور الخليفة وكنت من سماره: ياشبيب عظمي وأوجز، قلت يا أمير المؤمنين: إن الله لم يرض من نفسه أن جعل فوقك أحداً من خلقه، فلا ترض له من نفسك أن يكون له عبد أشكر منك، فتصدق أمير المؤمنين بصدقات. وأطلق محبوسين، وفعل أشياء حسنة بعد ذلك ورواها البيهقي في الشعب وغيره، ووعظ أبو حاتم بعض الأمراء.

فقال: كل ما تكره الموت من أجله فاتركه لا يضرك متى مت.

ولما أراد أبو جعفر عبدالله المنصور خراب المدينة.

لإطباق أهلها على حربه مع محمد بن عبدالله بن حسن. وعظه جعفر بن محمد

فقال: يا أمير المؤمنين إنه قد مضى ثلاثة أسلاف، سليمان أعطى فشكر، وأيوب ابتلى فصبر، ويوسف قد غفر فاقتد بأيهم شئت، وأنت من الذين يعفون ويصفحون فطفئ غضبه وسكت.

ودخل رجل على معاوية بن أبي سفيان وعنده أرباب الفضل والعلم فقال: السلام عليكم يا أمير المؤمنين أتيناك لارغبة ولارهبة، فاستهجن الحاضرون كلامه فلم يلبث أن قال: أما الرغبة فتأتينا إلى بيوتنا، وأما الرهبة فأمانها بعذك، ثم خرج فلم يبق أحد من الحاضرين إلا استحسّن كلامه.

وفي الباب السابع والأربعين من كتاب سراج الملوك إن المأمون أرق ليلة فاستدعى سميراً يحدثه، فكان مما حدثه أن قال: يا أمير المؤمنين كان بالموصل بومة وبالبصرة بومة فخطبت بومة الموصل إلى بومة البصرة ابنتها لابنها

فقالت: بومة البصرة لا أفعل إلا أن تجعل لي صداقها مائة ضيعة خراباً، فقالت بومة الموصل: لا أقدر على ذلك الآن ولكن إن دام وإلينا - سلمه الله تعالى - علينا سنة واحدة فعلت ذلك لك.

فاستيقظ لها المأمون، وجلس للمظالم، وأنصف الناس بعضهم من بعض،

وذكر الإمام أبو عمر بن عبدالعزيز فى بهجة المجالس عن أبى بكر الصديق -
رضى الله عنه - .

قال: لا يصلح هذا الأمر إلا شدة فى غير عنف، ولين فى غير
ضعف. فالسلطان إذا دخل على العبد زائراً فجوابه السلام لا بد منه والقيام
والاحترام لا يحرم مقابلة له على مجيئه إليه، وإكرامه، فإنه بإكرام العلم والدين
مستحق للحمد، كما أنه بالظلم مستحق للذم، فإن قدر أن لا يقوم له إعزازاً
للدين واحتقاراً للظلم وغضباً لله من سوء فعله فهو أولى، ولا ينظر إلى وجهه
بنية الإنكار، كما قال سفيان الثورى: النظر إلى وجه الظالم خطيئة، ولا تنظروا
إلى الأئمة المصلين إلا بالإنكار عليهم لثلاث تحبط أعمالكم، هذا إذا دخل عليه
وحده، فأما إن دخل معه حشمه وأرباب دولته فلا بأس بالقيام، ولا يعلمه
بالظلم ولا يشرب الخمر ولا بغير ذلك إلا إذا خلا به وعرف أنه ينتفع بأمره،
ويخوفه من ركوب المعاصي مطلقاً، ويرشده إلى العدل فى الرعية، والإحسان
إليهم كل ذلك بلطف فيما بينه وبينه كما تقدم والله أعلم.

فصل

وأما الإنكار على الوالد فبالرتبة الأولى وهى التعريف، ثم بالمرتبة الثانية
وهى الوعظ والنصح بالكلام اللطيف كالإنكار على السلطان ونحوه، وقد روى
ابن أبى الدنيا بسنده عن أبى روح سلام بن مسكين الأزدى
قال: سألت الحسن البصرى - رحمة الله عليه - فقلت: يا أباسعيد الرجل
يأمر والديه بالمعروف وينهاهما عن المنكر.

قال: يأمرهما إن قبلا فإن كرها سكت عنهما. وهل له الإنكار عليه بالمرتبة
الثالثة: وهى السب العنيف كقوله ألا تخاف الله، ألا تستحى من الله، أو
بالمرتبة الرابعة: وهى المنع بالقهر بطريق المباشرة حيث يؤدى إلى أذاه وسخطه،
وهو بأن يكسر مثلاً عوده، ويريق خمرة ويحل الخيوط من ثيابه المنسوجة
بالحرير، ويرد إلى الملاك ما يجده فى بيته من المال الحرام الذى غضبه أو سرقه
أو أخذه عن إدراك ورزق من ضريبة المسلمين إذا كان صاحبه متعيناً، ويحك
الصور المنقوشة على حيطانه والمنقورة فى خشب بيته، ويكسر أوانى الذهب

والفضة؟ فإن فعله فى هذه ليس يتعلق بذات الأب، بخلاف الضرب والسب، ولكن الوالد يتأذى به ويسخط بسببه إلا أن فعل الوالد حق، وسخط الأب منشؤه حبه للباطل والحرام.

قال أبو حامد الغزالى رحمه الله: والأظهر فى القياس أنه يثبت للولد ذلك بأن يلزمه أن يفعل ذلك، ولا يبعد أن ينظر فيه إلى قبح المنكر وإلى مقدار الأذى والسخط، فإن كان المنكر فاحشاً وسخط عليه قريباً كإراقة الخمر ونحوه ولا يشتد غضبه، فذلك ظاهر، وإن كان المنكر قريباً والسخط شديداً كما لو كانت له آتية من بلور أو زجاج على صورة حيوان وفى كسرهما خسران مال كثير فهذا مما يشتد فيه الغضب، وليس تجرى هذه المعصية مجرى الخمر وغيره فهذا كله مجال النظر ثم قال: فإن قيل من أين قلتم ليس له الحسبة يعنى الإنكار على أبيه بالتعنيف والضرب والإزهاق إلى ترك الباطل والأمر بالمعروف فى الكتاب والسنة ورد عاماً من غير تخصيص، أما النهى عن التأفف والأذى فقد ورد وهو خاص فيما لا يتعلق بارتكاب المنكرات.

فقول: قد ورد فى حق الأب على الخصوص ما يوجب الاستثناء من العموم إذ لاختلاف فى أن الجلاد ليس له أن يقتل أباه حداً، ولا أن يباشر إقامة الحد عليه، بل لا يباشر قتل أبيه الكافر، بل لو قطع يده لم يلزمه قصاص، ولم يكن له أن يؤذيه فى مقابلته وقد ورد فى ذلك أخبار ومن أمثلها:

ماروى الترمذى وابن ماجه وغيرهما من حديث عمر - رضى الله عنه - مرفوعاً: لا يقاد الوالد بالولد فإذا لم يجز له إيذاؤه بعقوبة هى حق على جناية سابقة، فلا يجوز له إيذاؤه بعقوبة هى منع جناية مستقبله متوقعة بالأولى. انتهى.

وأما الإنكار على الزوج والسيد.

فقال أبو حامد: ينبغى أن يجرى فى العبد والزوجة مع السيد والزوج فهما قريبان من الوالد فى لزوم الحق، وإن كان ملك اليمين أكد من ملك النكاح.

ولكن روى الترمذى فى جامعه من حديث أبى هريرة مرفوعاً: لو كنت أمراً أحداً أن يسجد لأحد لأمرت الزوجة أن تسجد لزوجها.

وروى نحوه الإمام أحمد من حديث معاذ بن جبل مرفوعاً.

وروى نحوه أبوداود من حديث قيس بن سعد بن عبادة مرفوعاً.

وروى أحمد أيضاً وابن ماجة نحوه من حديث عبدالله بن أبى أوفى مرفوعاً وهذا يدل على تأكيد الحق أيضاً.

وأما إنكار التلميذ على الأستاذ فالأمر فيما بينهما أخف من الزوج والسيد لأن المحترم هو الأستاذ المفيد المعلم من حيث الدين، ولا حرمة لعالم لا يعمل بعمله فله أن يعامله بموجب علمه الذى تعلمه منه.

قال الغزالي: وقال أبوزكريا النواوى فى أذكاره: باب مايقول التابع للمتبوع إذا فعل شيئاً مخالفاً للصواب أو نحوه.

اعلم أنه يستحب للتابع إذا رأى من شيخه وغيره ممن يقتدى به شيئاً فى ظاهره مخالفاً للمعروف أن يسأله عنه بنية الاسترشاد، فإن كان فعله ناسياً تداركه وإن كان فعله عامداً وهو صحيح فى نفس الأمر، بينه له.

ففى الصحيحين من حديث أسامة بن زيد - رضى الله عنه - .

قال: دفع رسول الله ﷺ من عرفة حتى إذا كان بالشعب نزل فبال ثم توضأ فقلت: الصلاة يارسول الله .

فقال: الصلاة أمامك

قال النواوى: إنما قال ذلك أسامة لأنه ظن أن النبى ﷺ نسى صلاة المغرب وكان قد دخل وقتها وقرب خروجه .

وفى صحيح مسلم عن بريدة بن الحصيب - رضى الله عنه - أن رسول الله ﷺ قال: الصلوات يوم الفتح بوضوء واحد

فقال عمر رضى الله عنه: لقد صنعت اليوم شيئاً لم تكن صنعته.

فقال رسول الله ﷺ: عمداً صنعته يا عمر.

ونظائر هذا كثير فى السنة وقد بوب النواوى أيضاً على مثل ذلك فقال: باب وعظ الإنسان من هو أجل منه، وأورد حديث: ابن عباس الآتى فى فضل الرفق من رواية البخارى عند قوله تعالى ﴿خذ العفو وأمر بالعرف﴾ الآية. ثم

قال: وأما الأحاديث بنحو ما ذكرنا فأكثر من أن تحصر وأما ما يفعله كثير من الناس من إهمال ذلك في حق كبار المراتب، ويوهمهم أن ذلك حياء فخطأ صريح وجهل قبيح، فإن ذلك ليس حياء وإنما هو خور ومهانة وضعف وعجز، فإن الحياء خير كله، والحياء لا يأتي إلا بخير، وهذا يأتي بشر فليس بحياء، وإنما الحياء عند العلماء الربانيين والأئمة المحققين: خلق يبعث على ترك القبيح، ويمنع من التقصير في حق ذي الحق انتهى. والله أعلم.

وأما ترك الإنكار على ذي الشبهة إكراماً له وتوقيراً فلا، فقد تشاهد معصية من شيخ فيستحيا منه لشيبته أن ينكر عليه.

لقوله ﷺ: إن من إجلال الله إكرام ذي الشبهة المسلم.

فهذا الحياء حسن، وأحسن منه أن يستحي من الله فلا يضيع الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، فالقوى يؤثر الحياء من الله على الحياء من الناس

فصل

ويتعلق بهذا من المأمورين بالمعروف المنهين عن المنكر أهل الذمة:

قال ابن مفلح: وإن فعلوا أمراً محرماً عندنا مما فيه ضرر وغضاضة على المسلمين يمنعون منه، ويدخل فيه نكاح مسلمة، ويدخل فيه ماذكره القاضي أبو يعلى في جزء له أنهم إن تبايعوا بالربا في سوقنا منعوا لأنه عائد بفساد نقدنا، وظاهر هذا أنا لانمنعهم من غير سوقنا. والمراد إن اعتقدوا حله، وظاهر هذا بل صريحه أن الأشهر منعه مطلقاً لأنهم كالمسلمين في تحريم الربا عليهم كما ذكره في باب الربا، ويدخل فيه ماذكره القاضي في هذا الجزء أنه لا يجوز أن يتعلموا الرمي، وكذا يمنعون مما يتأذى المسلمون به كإظهار الخمر والخنزير وأعيادهم وصلبيهم وضرب الناقوس وغير ذلك، وكذلك أن أظهروا بيع مأكول في نهار رمضان كالشواء ونحوه منعوا منه.

قال أبو القاسم الخرقى في كتاب الغضب ومن أئلف لذمى خمر أو خنزيراً فلا غرم عليه وينهى من التعرض لهم في مالا يظهرونه.

وقال صاحب الرعاية الكبرى: ولا يعرض أحد لخمر ذمى سترها وأخفاها في بيعها وشرائها وشربها.

قال الشيخ موفق الدين بن قدامة: وجملة ذلك أنه لا يجب ضمان الخمر والخنزير سواء كان متلفه مسلماً أو ذمياً لمسلم أو ذمياً (نص عليه أحمد في رواية أبي الحارث في الرجل يهرق مسكراً لمسلم أو لذمياً خمرًا) أو خنزيراً فلا ضمان عليه. وبهذا قال الشافعي.

وقال أبو حنيفة ومالك: يجب ضمانهما إذا تلفهما على ذمى.

وقال أبو حنيفة: إن كان مسلماً بالقيمة، وإن كان ذمياً بالمثل لأن عقد الذمة إذا عصم عينا قومها كنفس الذمى، وقد عصم خمر الذمى بدليل أن المسلم يمنع من إتلافهما فيجب أن يقومها، ولأنها مال لهم يتمولونها بدليل.

ماروى عن عمر أن عامله كتب إليه أن أهل الذمة يمرون بالعاشر ومعهم الخمر فكتب إليه عمر: ولوهم بيعها وخذوا منهم عشر ثمنها.

وإن كانت مالا لهم وجب ضمانها كسائر أموالهم، ولنا أن جابراً روى أن النبي ﷺ قال: ألا إن الله ورسوله حرم بيع الخمر والميتة والخنزير والأصنام. متفق على صحته، وما حرم بيعه لحرمة لم تجب قيمته كالميتة، ولأن مالم يكن مضموناً من حق المسلم لم يكن مضموناً في حق الذمى كالمرتد لأنها غير متقومة فلا تضمن كالميتة، ودليل أنها غير متقومة في حق المسلم، فكذلك في حق الذمى فإن تحريمها ثبت في حقهما، وخطاب النواهي يتوجه إليهما، فما ثبت في حق أحدهما ثبت في حق الآخر، ولانسلم أنها معصومة بل متى ظهرت حلت إراقتها، ثم لو عصمها مالزم تقومها فإن نساء أهل الحرب وصبيانهم معصومون غير متقومين، وقولهم إنها مال عندهم ينتقص بالعبد المرتد فإنه مال عندهم، وأما حديث عمر فمحمول على أنه أراد ترك التعرض لهم وأنه أمر بأخذ عشر أثمانهم لأنهم إذا تبايعوا أو تقابضوا حكمنا لهم بالملك ولم ننقصه، وتسميته أثماناً مجازاً كما سمي الله تعالى ثمن يوسف ثمناً فقال: ﴿وشروه بثمن بخس﴾ انتهى.

قال أبو العباس بن تيمية: وأهل الذمة إذا ظهروا الخمر فإنهم يعاقبون بإراقتها وشق ظروفها وكسر دنائها وإن كنا لا نتعرض لهم إذا أسروا ذلك بينهم.

قال ابن مفلح: وهذا ظاهر في إنكار المنكر المستور ولم نجد فيه خلافاً.

وسياتى الكلام على ذلك فى مكانه من الباب الخامس والله أعلم .

ثم قال ابن قدامة : وأما قول الخرقى وينهى عن التعرض لهم فيما لا يظهرونه ، فلأن كل ما اعتقدوا حله فى دينهم مما لا أذى للمسلمين منه من الكفر وشرب الخمر واتخاذهم ونكاح ذوات المحارم لا يجوز التعرض لهم فيه إذا لم يظهروا لأننا التزمنا إقرارهم عليه فى دارنا ، فلا نعرض لهم فى ما التزمنا تركه وما أظهروه من ذلك تعين إنكاره عليهم ، فإن كان خمرًا جازت إراقتة ، وإن أظهروا صليباً أو صبوراً جاز كسره ، وإن أظهروا كفرهم أدبوا على ذلك ويمنعون من إظهار ما يحرم على المسلمين . انتهى .

قال ابن عبد القوى فى نظمه

وإن جهر الذمى بالنكران فى

الشريعة يزجرون مخف بمركد

ثم قال ابن قدامة رحمه الله .

فصل

وإن غضب من ذمى خمرًا لزمه ردها لأنه يقر على شربها ، وإن غضبها من مسلم لم يلزمه ردها ووجب إراقتها . لأن أبا طلحة سأل رسول الله ﷺ عن أيتام ورثوا خمرًا فأمره بإراقتها . وإن أتلفها أو تلفت عنده لم يلزمه ضمانها . لأن ابن عباس روى عن النبي ﷺ قال : إن الله إذا حرم شيئاً حرم ثمنه ، ولأن محارم الانتفاع به لم يجب ضمانه كالميتة والدم ، فإن أمسكها فى يده حتى صارت خللاً لزمه ردها على صاحبها لأنها صارت خلا على حكم ملكه فلزم ردها إليه ، فإن تلفت ضمنها له لأنها مال للمغصوب منه تلف فى يد الغاصب ، وإن أراقها فجمعها إنسان فتخللت عنده لم يلزمه رد الخل لأنه أخذها بعد إتلافها وزوال اليد عنها . انتهى .

وفى كتاب الغصب فى شرح الخرقى لعلى بن محمد بن أبى بكر الأصبهاني مسائل منها : إذا أتلف المسلم الذمى ما لا حرمه له كالخمر والخنزير ونحوهما لا يضمنه لقوله ﷺ : إن الله إذا حرم شيئاً حرم ثمنه . ولأنه يحرم الانتفاع بها

فهي كالميتة، ومنها: أنه يمنع المسلم من الإنكار على أهل الذمة فيما أخفوه من دينهم لأن عقد الأمان وأخذ الجزية إنما كان لإقرارهم على ما يعتقدونه بخلاف ما إذا أظهره لأنهم التزموا إخفاءه، ومقصود الخرقى إذا لم يكن فيه أذى للمسلمين (كالكفر وشرب الخمر واتخاذ ذوات المحارم لأننا التزمنا إقرارهم عليه فأما إذا كان فيه أذى للمسلمين) فإنه لا يمنع المسلم من الإنكار عليهم لما تقدم.

قال أبو العباس أحمد بن تيمية رحمه الله: فيما إذا أظهر واحد منهم الأكل في نهار رمضان بين المسلمين ينهون عنه فإن هذا من المنكرات في دين الإسلام، كما ينهون عن إظهار شرب الخمر وأكل لحم الخنزير انتهى وقد روى أن عمر بن عبدالعزيز - رحمه الله - كان ينهى النصارى أن يدخلوا الخمر فسطاط المسلمين وجماعاتهم، وأمرهم أن يجعلوا خمرهم خارجا عن الفسطاط، ونهاهم أن ينقلوها من قرية إلى قرية.

قال العلماء: وإن ترك أهل الذمة التمييز عن المسلمين في أحد أربعة أشياء لباسهم وشعورهم وركوبهم وكنائهم وغير ذلك؛ ألزموا به، وإذا تبايعوا بالربا في أسواقنا فالأشهر من مذهب الإمام أحمد منعهم مطلقا لأنهم كالمسلمين في تحريم الربا عليهم. وإذا فعلوا أمراً محرماً عندهم غير محرم عندنا لم نتعرض لهم وندعهم وفعلهم، سواء أسروه أو أظهره وهذا ظاهر قول أصحاب أحمد وغيرهم؛ لأن الله تعالى منعنا من قتالهم والتعرض لهم إذا التزموا الجزية والصغار وهو جريان أحكام المسلمين، ومن المقصود إقامة أمر الإسلام وهو حاصل لا أمر دينهم المبدل المغير، ولأن الإنكار عليهم والتعرض لهم فيه يفتقر إلى دليل، والأصل عدمه لأن من كان منهم فاسقاً في دينه قد يترتب عليه شيء من أحكام الدنيا فلا تصح شهادته مطلقاً ولا وصيته إلى غيره ولا وصية غيره إليه ذكره ابن مفلح في الآداب الشرعية.

قال أصحاب أحمد - رحمهم الله - ولا ينعون أهل الذمة من نكاح محرم شرطين أحدهما أن لا يرتفعوا إلينا، والثاني -: أن يعتقدوا حله في دينهم لأن مالا يعتقدون حله ليس من دينهم فلا يقرون عليه كالزنا والسرقة، وغير ذلك قال أبو عبد الله محمد بن مفلح: وهذا الحكم من أصحابنا في هذه المسألة بهذا

التعليل دليل على أن كل أمر محرم عندنا إذا فعلوه غير معتقدين حله يمنعون منه، ويوافق هذا المعنى قولهم يلزم الإمام إقامة الحدود عليهم فيما يعتقدون تحريمه خاصة سواء كان الحد واجبا عليهم في دينهم أم لا. استدلالا بفعل النبي ﷺ في رجم اليهوديين الزانين، ولأنه محرم في دينهم وقد التزموا حكم الإسلام وذلك لأن تحريمه عندنا مع اعتقادهم تحريمه يصير منكراً فتناوله أدلة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ولأنهم التزموا الصغار وهو جريان أحكام المسلمين عليهم إلا فيما اعتقدوا إباحته، وما ذكر من إنكار ما هو محرم عليهم عند نافع اعتقادهم تحريمه أعم من أن يكون التحريم عاماً لنا ولهم، أو عليهم خاصة في ملتهم وقررت شريعتنا تحريمه عليهم، وذلك لاتفاق الملتين على تحريمه كما لو كان التحريم عاماً لنا ولهم لعدم أثر اختصاصهم بالتحريم إذ لا يشترط في إنكار المحرم أن يكون التحريم عاماً للفاعل ولغيره، وعلى هذا تمنعهم من تباعهم الشحوم المحرمة عليهم في دينهم لأكلها أو لغيره لأن تحريمها باق عليهم عند الإمام أحمد رحمه الله.

قال ابن مفلح : وهذا نص على أنه لا يجوز لنا أن نطعمهم شيئاً من هذه الشحوم، وعلى هذا تحريم إعانتهم على ذلك والشهادة فيه واختار أبو الوفا بن عقيل نسخ تحريم هذه الشحوم.

قال: ابن مفلح جزم به في كتاب الروايتين له. وفيه نظر.

وفي المفيد من كتب الخفية في باب الغصب: ويمنع الذمي من كل ما يمنع المسلم منه إلا شرب الخمر وأكل الخنزير لأن ذلك مستثنى في عقودهم، ولو عنفوا وضربوا بالعيدان إن منعوا كما يمنع المسلمون لأن ذلك لم يستثن في عقودهم.

قال أبو طالب عمر بن الربيع في كتابه الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر: فإن قيل رأيتم إن وجدتم الملاحى عند أهل الذمة؟ قيل إن أظهرها كان لنا كسرهما كما لنا إذا أظهرنا خمرًا أن نهريقها، وإن كانوا مسرين بحيث لا يلحق المسلمين منه أذى لم يكن لنا كسره، كما ليس لنا أن تمنعهم من شرب الخمر في منازلهم إذا لم يكن على المسلمين من ذلك أذى. فإن قيل فيجوز للمسلمين أن يبيعوا

الملاهي من أهل الذمة؟ قيل ليس يحل لهم أن يبيعوا الملاهي لأمّن المسلمين ولا من أهل الذمة، لأن ذلك يحرم على هؤلاء وعلى هؤلاء . ولكن وقعت المعاهدة بيننا وبينهم على أن لا تمنعهم من شيء يستحلونه في دينهم مالم يكن في ذلك على المسلمين أذى . انتهى .

وسياتى في الباب الثامن إن شاء الله خلاف الأئمة - رضى الله عنهم - في إقامة حد الزنى على الذمى والله أعلم .

فصل

وأما الركن الثالث من أركان الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فهو المأمور بإزالته الموجب للإنكار .

قال أبو حامد الغزالي - رحمه الله - : وهو كل منكر موجود في الحال ظاهر للمنكر من غير تجسس معلوم كونه منكراً غير اجتهد فلهذه أربعة شروط

الشرط الأول : أن يكون منكراً يعنى محذورا في الشرع ، وعدل هنا من لفظ المعصية إلى لفظ المنكر لأن المنكر أعم من المعصية ولذلك .

قال أبو الفرج بن الجوزي : أن من رأى صبيا أو مجنوناً يشرب الخمر فعليه أن يهريق خمره ويمنعه ، وكذا إن رأى مجنوناً يزنى بمجنونة أو بهيمة فعليه أن يمنعه منه ، وليس ذلك لتفاحش صورة الفعل وظهوره بين الناس بل لو صادف هذا المنكر في خلوة لوجب المنع منه ، وهذا لا يسمى معصية في حق المجنون إذ معصية لا عاص بها محال . فلفظ المنكر أدل عليه وأعم من لفظ المعصية ، وقد اندرج في عموم الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر الصغائر والكبائر فلا يختص الإنكار بالكبائر ، بل كشف العورة في الحمام والخلوة بالأجنبية ، واتباع النظر إلى النسوة الأجنبية كل ذلك من الصغائر ويجب النهي عنها ذكره الغزالي . والله أعلم .

الشرط الثاني : أن يكون المنكر موجودا في الحال . وهذا احتراز من الإنكار على من فرغ من شرب الخمر ، فإن ذلك ليس إلى الأحاد بعد انقراض المنكر ، واحتراز عما سيوجد في ثاني الحال كمن يعلم بقرينة حاله أنه عازم

على الشرب فى ليلته فلا إنكار عليه إلا بالوعظ، وإن أنكر عزمه عليه لم يجز وعظه أيضا فيه فإن فى ذلك إساءة ظن بالمسلم فربما صدق فى قوله: وربما لا يقدر على ما عزم عليه لعائق.

قال أبو عبدالله أحمد بن حمدان فى الرعاية: فلا إنكار فيما فات ومضى إلا فى العقائد والآراء.

قال القاضى أبو يعلى محمد بن الحسين الفراء: يشترط أن يعلم المنكر استمرار الفاعل على فعل المنكر فإن علم من حاله ترك الاستمرار على الفعل لم يجز إنكار ما وقع من الفعل.

قال أبو عبدالله محمد بن مفلح: فإن كان مراده أنه ندم وأقلع وتاب فصحيح لكن هل يجوز فى هذه الحال إنكاره أو يرفعه إلى ولى الأمر ليقيم الحد؟ يبنى على سقوطه بالتوبة فإن اعتقد الشاهد سقوطه لم يرفعه وإلا رفعه، وإن كان مصراً على المحرم لم يتب فهذا يجب إنكار الماضى وإصراره، واحتج على ذلك بما ثبت فى الصحيحين من محاجة آدم وموسى - صلوات الله عليهما - ومعاتبتهما على ما وقع منهما والحديث مشهور.

ثم أورد على هذا الحديث كلام العلماء فيه مما إirاده مخرج عما نحن بصدده ثم قال: وكلام أبى العباس بن تيمية وكلام غيره يدل على أن الذنب الماضى يلام صاحبه وينكر عليه إذا لم يتب. انتهى.

وذكر القاضى أبويعلى فى المعتمد: أنه لا يجوز إنكار المنكر إذا ظن وقوعه. وحكى عن بعضهم أنه يجب واختار أبوبكر بن المنذر وغيره من الأئمة أن الميت إذا نبح عليه يعذب إذا لم يوص بتركه وكان من عادة أهله النوح.

قال الإمام العلامة مجد الدين عبدالسلام بن تيمية فى شرح الهداية: وهو أصح الأقوال لأنه متى غلب على ظنه فعلهم له ولم يوص بتركه مع القدرة فقد رضى به فصار كتارك النهى عن المنكر مع القدرة.

قال أبو عبدالله بن مفلح: فقد جعل ظن وقوع المنكر بمنزلة المنكر الموجود فى وجوب الإنكار والمشهور فى هذه الحال أنه لا يعذب.

ثم قال: وهل يرفع المنكر الماضى إلى ولى الأمر أم لا؟ يبنى على الروايتين عن الإمام أحمد فى رفع المنكر إلى السلطان إذا علم أنه يقيمه على الوجه المأمور؛ ولهذا تقبل الشهادة بسبب قديم يوجب الحد فى المشهور من مذهب أحمد لأنه إنكار وإقامة شهادة. انتهى.

قال أبو حامد الغزالي وبعد كلام له: فإذا المعصية لها ثلاثة أحوال أحدها: أن تكون ماضية منصرفه فالعقوبة على ماتصرم منها حداً وتعزيراً وهو إلى الولاية لا إلى الآحاد.

الحالة الثانية: أن تكون المعصية موجودة وصاحبها مباشر لها كلبسه الحرير وإسائه العود والخمر فإبطال هذه المعصية واجب بكل ما يمكن يؤدى إلى معصية أفحش منها أو مثلها وذلك يثبت للآحاد والرعية.

الحالة الثالثة: أن يكون المنكر متوقعا كالذى يستعد بكس المجلس وترتيبه وجمع الرياحين لشرب الخمر ولم يحضر الخمر فهذا مشكوك فيه وربما يعوق عنه عائق، ولا يثبت للآحاد سلطنة على العازم على الشرب إلا بطريق الوعظ والنصح كما تقدم قريبا فأما التعنيف والضرب فلا يجوز لا للآحاد ولا للسلطان إلا إذا كانت تلك المعصية معلومة منه بالعادة المستمرة، وقد أقدم على السبب الذى جلب إليه، ولم يبق لحصول المعصية إلا ما ليس له فيه إلا الانتظار، وذلك كوقوف الأحداث على حمامات النساء للنظر إليهن عند الدخول والخروج أوفى أماكن مرورهن، فإنهم وإن لم يضيقوا الطريق لسعته فيجوز الإنكار عليهم بإقامتهم من الموضع ومنعهم من الوقوف بالتعنيف والضرب، وكأن تحقق هذا إذا بحث عنه يرجع إلى أن هذا الوقوف فى نفسه معصية، وإن كان مقصد العاصى وراءه كما أن الخلوة فى نفسها معصية لأنها مظنة وقوع المعصية وتحصيل مظنة المعصية معصية، ونعنى بالمظنة ما يتعرض الإنسان به لوقوع المعصية غالبا بحيث لا يقدر على الانفكاك عنها، فإذا هى على التحقيق حسبه على معصية موجودة لأعلى معصية متطره. انتهى والله أعلم.

فصل

الشرط الثالث: أن يكون المنكر ظاهراً للمنكر بغير تجسس.
فقد أمرنا أن نجري أحكام الناس على الظاهر من غير استكشاف عن الأمور الباطنة.

قال الله تعالى: ﴿فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾.

وفى الصحيحين وسنن الدارقطني من حديث عبد الله بن عمر - رضى الله عنهما - أن رسول الله ﷺ قال: أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، ويقيموا الصلاة، ويؤتوا الزكاة فإذا فعلوا ذلك فقد عصموا منى دماءهم وأموالهم إلا بحق الإسلام وحسابهم على الله تعالى.

وفى الصحيحين أيضاً وسنن النسائي وابن ماجه من حديث أبى هريرة - رضى الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله فمن قال لا إله إلا الله فقد عصم منى نفسه وماله إلا بحقه وحسابه على الله.

وفى سنن النسائي من حديث النعمان بن بشير - رضى الله عنه - .

قال: كنا مع النبى ﷺ فجاء رجل ذات يوم فساره فقال: اقتلوه، ثم قال: أشهد أن لا إله إلا الله؟ قالوا: نعم ولكنه يقولها تعوذاً، فقال رسول الله ﷺ: لا تقتلوه فإنى أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله فإذا قالوها فقد عصموا منى دماءهم وأموالهم إلا بحقها وحسابهم على الله.

وروى مالك فى الموطأ من حديث عبيد الله بن عدى بن الحيار مرسلأ بينا رسول الله ﷺ جالسا بين ظهري الناس إذ جاء رسل فساره فلم ندر ماسره حتى جهر رسول الله ﷺ فإذا هو يستأذنه فى قتل رجل من المنافقين

فقال رسول الله ﷺ حين جهر: أليس يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله؟

قل: بلى ولا شهادة له.

قال: أليس يصلى؟

قال: بلى ولا صلاة له.

قال رسول الله ﷺ: أولئك الذين نهانى الله عن قتلهم.

وفى صحيح البخارى من حديث عبدالله بن عتبة بن مسعود

قال: سمعت عمر بن الخطاب - رضى الله عنه - يقول: إن ناسا كانوا يؤخذون بالوحى فى عهد رسول الله ﷺ وإن الوحى قد انقطع (وإنما نأخذكم الآن بما ظهر لنا من أعمالكم فمن أظهر لنا خيراً أمناه وقربناه)، وليس لنا فى سريرته شئ، والله يحاسبه فى سريرته، من أظهر لنا سوءاً لم نأمنه ولم نصدقه وإن قال: إن سريرته حسنة. وفى الصحيحين وغيرهما من حديث أبي سعيد الخدرى أن خالد بن الوليد - رضى الله عنه - استأذن النبى ﷺ فى قتل رجل

فقال: لعله أن يكون يصلى، فقال خالد: ولكم من مصل يقول بلسانه مالىس فى قلبه.

فقال ﷺ: إنى لم أؤمر أن أنقب عن قلوب الناس ولا أشق بطونهم.

وفى صحيح مسلم وغيره من حديث أسامة بن زيد - رضى الله عنه - .

قال: بعثنا رسول الله ﷺ فى سرية فصبحنا الحرقات من جهينة فأدركت رجلاً فقال: لا إله إلا الله فطعنته فوق فى نفسى من ذلك فذكرته النبى ﷺ

فقال رسول الله ﷺ: أقال لا إله إلا الله وقتلته؟ فما زال يكررها حتى تمنيت أنى أسلمت يومئذ.

قال أبو الفرج بن الجوزى : من تستر بمعصية فى داره

روي أن عمر - رضى الله عنه - كان يسعى بالمدينة ذات ليلة فرأى رجلاً وامرأة على فاحشة فلما أصبح قال للناس: أرأيتم لو أن إماماً رأى رجلاً وامرأة على فاحشة فأقام عليهما الحد ما كنتم فاعلين؟ قالوا: إنما أنت إمام، فقال على: ليس ذلك لك إذاً يقام عليك الحد إن الله لم يأمن على هذا الأمر أقل من أربعة شهداء، ثم تركتهم ماشاء الله أن يتركهم ثم سألهم. فقال القوم مثل مقالته الأولى. وقال على مثل مقالته.

قال الغزالي: وهذا يشير إلى أن عمر كان متردداً في أن الوالي هل له أن يقضى بعلمه في حدود الله؟ فلذلك راجعهم في معرض الفتوى لافى معرض الإخبار خيفة من أن لا يكون له ذلك، فمال رأى على إلى أنه ليس له ذلك، وهذا من أعظم الأدلة على ستر عورات المسلمين كما سيأتى في مكانه من الباب الرابع.

وقد شاور عمر الصحابة - رضى الله عنهم - وهو على المنبر وسألهم عن الإمام إذا شاهد بنفسه منكراً فهل له إقامة الحد؟ وأشار على أن ذلك منوط لعدلين لا يكفى فيه واحد.

وسيأتى في بيان حد الظهور والاستتار في مكانه من الباب الخامس بكل من ستر معصية في داره وأغلق بابه فإنه لا يجوز أن يتجسس عليه كما سيأتى الكلام على ذلك والخلاف فيه في الباب المذكور إن شاء الله تعالى.

فصل

لكن أصل الأمر والنهى مبنى على الظنون لأن الظن تجويز أمرين أحدهما أظهر من الآخر، فقد قال الشيخ الإمام عز الدين بن عبد السلام: فإن قيل: هل بنى إنكار المنكر على الظنون كما ذكرتموه من غيره؟

قلنا: نعم الإنكار مبنى على الظنون كغيره فإننا لو رأينا إنساناً يسلب ثياب إنسان لوجب علينا الإنكار عليه بناء على الظن المستفاد من ظاهر يد المسلوب، وكذلك لو رأيناه (يجر امرأة إلى منزله يزعم أنها زوجته أو أمته وهى تنكر ذلك لوجب علينا الإنكار عليه لأن الأصل عدم ما ادعاه، وكذلك لو رأيناه) يقتل إنساناً يزعم أنه كافر حربى دخل إلى دار الإسلام بغير أمان وهو يكذبه فى ذلك لوجب علينا الإنكار عليه؛ لأن الله خلق عباده حنفاء، والدار دالة على إسلام أهلها لغلبة المسلمين عليها، فإن أصابت ظنوننا فى ذلك فقد قمنا بالمصالح التى أوجب الله علينا القيام بها وأجرنا عليها إذا قصدنا بذلك وجه الله تعالى.

وإن اختلفت ظنوننا أثبتنا على قصورنا وكنا معذورين فى ذلك كما عذر موسى عليه السلام فى إنكاره على الخضر خرق السفينة وقتل الغلام وبالح فى

إنكاره بقوله: ﴿لقد جئت شيئا إمرا﴾ ﴿لقد جئت شيئا نكرا﴾ ولو اطلع موسى على ما فى خرق السفينة من المصلحة، وعلى ما فى قتل الغلام من المصلحة وعلى ما فى ترك السفينة من مفسدة . . وعلى ما فى إبقاء الغلام من كفر أبويه وطغيانهما لما أنكر عليه ولساعده فى ذلك وصوب رأيه؛ لما فى ذلك من القرية إلى الله عز وجل، ولو وقع مثل ذلك فى زماننا لكان حكمه كذلك.

ثم قال: وإنما عمل بالظنون نادر صدقها غالب، فلو ترك العمل بها خوفا من وقوع نادر كذبها لتعطلت مصالح كثيرة غالبا. خوفا من وقوع مفسد قليلة نادرة وإنما ذم الله تعالى العمل بالظن فى موضع يشترط فيه العلم أو الاعتقاد الجازم كمعرفة الإله ومعرفة صفاته.

والفرق بينهما ظاهر، والحاصل أن معظم مصالح الواجب والمندوب والمباح مبنى على الظنون المضبوطة بالضوابط الشرعية: وأن معظم مفسد المحرم المكروه مبنى على الظنون المضبوطة بالضوابط الشرعية، فإن قيل، ماتقولون فى قوله تعالى: ﴿إن بعض الظن إثم﴾ وقوله ﷺ: إياكم والظن فإن الظن أكذب الحديث: قلنا: إن الآية لم ينه فيها عن كل ظن، وإنما نهى فيها عن بعضه وهو أن يبنى على الظن ما لا يجوز بناؤه عليه مثل أن يظن بإنسان أنه زنى، أو سرق أو قطع الطريق، أو قتل نفسا أو أخذ مالا، أو سلب عرضا فأراد أن يأخذه بذلك من غير صحة شرعية يستند إليها ظنه، أو أراد أن يشهد عليه بذلك بناء على ظنه المذكور فهذا هو الإثم وتقدير الآية: اجتنبوا كثيرا من اتباع الظن إن اتباع بعض الظن إثم، ويجب تقدير هذا لأن النهى عن الظن مع قيام أسبابه (المثيرة له لا يصح لأنه تكليف لا اجتناب مالا يطاق اجتنابه إذ لا يمكن الظن دفعه عن نفسه مع قيام أسبابه) ولن يكلف الله نفسا إلا وسعها.

وأما الحديث: فإن التقدير فيه وإياكم واتباع بعض الظن، وإنما قدر ذلك لإجماع المسلمين على وجوب اتباع الظن فيما ذكرناه (وكان قد ذكر لذلك صورا وأمثالا كثيرة وكذلك جواز اتباعه فيما أوردناه) واتباع هذه الظنون المذكورة سبب لفلاح الدنيا والآخرة . وإن ظنا هذه عاقبته خير من علم لا يجلب خيرا ولا يدفع شرا، فأكرم به من ظن موجب لرضى الرحمن وسكنى الجنان، وربما

كان كثير من العلوم مؤديا إلى سخط الديان وخلود النيران. انتهى. ثم ذكر بعد ذلك وقبله كلامًا كثيرًا لا يمكن إيرادها في هذا المكان وسيأتى فى الكلام على كراهة بعض الظن فى الأمر بالمعروف فى الباب الخامس إن شاء الله تعالى.

فصل

الشرط الرابع من شروط المنكر: أن يكون معلوقا بغير اجتهاد.

قال شيخ مشايخنا عبدالقادر الكيلانى - قدس الله روحه - والمنكر ينقسم إلى قسمين أحدهما: ظاهر تعرفه العوام، كالزنا وشرب الخمر والسرقة وقطع الطريق والربا والغصب وغير ذلك، فهذا القسم يجب إنكاره على العوام كما يجب على الخواص، والقسم الثانى: ما لا يعرفه إلا الخواص مثل اعتقاد ما يجوز على البارئ سبحانه وما لا يجوز عليه، فهذا يختص بالعلماء إنكاره، فإن أخبر أحد من العلماء بذلك لواحد من العوام جاز له ذلك ووجب على العامى الإنكار عند القدرة ولا يجوز قبل ذلك. انتهى.

وقال قوم: كل ما هو فى محل الاجتهاد فلا إنكار فيه

وذكر القاضى أبويعلى وجماعة: أن لا إنكار فيما يسوغ فيه خلاف من الفروع على من اجتهد فيه أو قلده مجتهدا فيه. كذا ذكره القاضى والأصحاب وصرحوا أنه لا يجوز ومثله بشرب يسير النبيذ غير المسكر عند الحنفية، وكذلك التزويج بغير ولى عندهم، ولو تزوج امرأة تعتقد إباحة يسير النبيذ هل له منعها؟ على وجهين لأصحاب الإمام أحمد.

وذكر العلامة موفق الدين فى مغنيته: أنه لا يملك منع امرأته الكتابية من شرب يسير الخمر على نص أحمد لاعتقادها إباحتها.

ثم ذكر تخريجا من أحد الوجهين فى أكل الثوم أنه يملك منعها لكراهة رائحتها، وذكر أيضا فى مسألة مفردة أنه لا ينبغى لأحد أن ينكر على غيره العلم بمذهبه فإنه لا إنكار فى المجتهدات.

قال الإمام أحمد فى رواية أبى بكر المروزى لا ينبغى للفقهاء أن يحمل الناس على مذهبه ولا يشدد عليهم.

وعنه رواية أخرى لا ينكر على المجتهد بل على المقلد.

وقال ابن حمدان فى الرعاية الكبرى: ولا إنكار فيما فيه خلاف سايع من الفروع على من اجتهد فيه أو قلد مجتهداً فيه.

ذكر أبو الفرج بن الجوزى فى المنكرات غمس اليد بعد القيام من النوم من الماء اليسير.

قال: إن فعل ذلك مالكى لم ينكر عليه بل يتلطف به ويقول له يمكنك أن لاتؤذينى بتفويت الطهارة على أو مافى معنى ذلك . انتهى.

وقال سفيان النوى: إذا كان الرجل يعمل العمل الذى قد اختلف فيه وأنت ترى غيره فلا تنهه.

وذكر أبو الحسن على بن حبيب الماوردى فى الأحكام السلطانية خلافاً بين العلماء فى أن من قلده السلطان الحسبة هل له أن يحمل الناس على مذهبه فيما اختلف فيه الفقهاء أم لا يغير ماكان على مذهب غيره؟.

قال النواوى: والأصح أن لا يغير

قال الغزالى: وليس للحنفى أن ينكر على الشافعى أكله الضب والضبع، ولا لشافعى أن ينكر على الحنفى شربه النبيذ الذى ليس بمسكر، وتناوله ميراث ذوى الأرحام، وجلسه فى دار أخذها بشفعة الجوار، إلى غير ذلك من مجاورى الاجتهاد. نعم لورأى الشافعى شافعيًا يشرب النبيذ، وينكح بلاولى، ويطأ زوجته فهذا فى محل النظر، والأظهر أن له الحسبة والإنكار إذا لم يذهب أحد من المحصلين إلى أن المجتهد يجوز له أن يعمل بموجب اجتهاد غيره، ولا أن الذى أدى اجتهاده فى التقليد إلى شخص رآه أفضل العلماء أن له أن يأخذ بمذهب غيره فينتقى من المذاهب أطيبها عنده، بل على كل مقلد اتباع مقلده فى كل تفصيل فإن مخالفته للمقلد مبنية على كونه منكراً بين المحصلين وهو عاص بالمخالفة، وعن الإمام أحمد فى رواية أخرى: ينكر مافيه خلاف.

قال: بالقوم وهم يلعبون بالشرنخ ينهاتهم ويعظهم.

وقال أبوداود سليمان بن الأشعث: سمعت الإمام أحمد - رحمه الله - سئل عن رجل مر بقوم يلعبون بالشطرنج فنهاهم فلم ينتهوا فأخذ الشطرنج فرمى به فقال: قد أحسن.

وقال فى رواية أبى طالب فىمن يمر بالقوم يلعبون بالشطرنج.

فقال: يقلبها عليهم إلا أن يغطوها ويستروها.

وقال أبوبكر أحمد بن محمد المروزي: قلت لأبى عبدالله: دخلت على رجل وكان أبو عبدالله قد بعثنى إليه بشيء. فأتى بمكحلة رأسها مفضض فقطعها فأعجبه ذلك وتبسم وأنكر على صاحبها.

قال أبو العباس بن تيمية فى كتاب بطلان التخليل: قولهم ومسائل الخلاف لا إنكار فيها ليس بصحيح، فإن الإنكار إما أن يتوجه إلى القول بالحكم أو العمل. أما الأول: فإذا كان القول مخالفا سنة أو إجماعاً قديماً وجب إنكاره وفاقاً، وإن لم يكن كذلك فإنه ينكر بمعنى بيان ضعفه عند من يقول المصيب واحد وهم عامة السلف والفقهاء.

وأما العمل: إذا كان على خلاف سنة أو إجماع وجب إنكاره أيضاً بحسب درجات الإنكار، وأما إذا لم يكن فى المسألة سنة ولا إجماع وللإجتهد فيه مساع فلا ينكر على من عمل بها مجتهداً أو مقلداً، وإنما دخل هذا اللبس من جهة أن القائل يعتقد أن مسائل الخلاف هى مسائل الاجتهاد، كما اعتقد ذلك طوائف من الناس، والصواب الذى عليه الأئمة أن مسائل الاجتهاد مالم يكن فيها دليل يجب العمل به وجوباً ظاهراً مثل حديث صحيح لا معارض له من جنسه، فيسوغ إذا عدم ذلك الاجتهاد لتعارض الأدلة المقارنة، أو لخفاء الأدلة فيها، وليس فى ذكر كون المسألة قطعية طعن على من خالفها من المجتهدين كسائر المسائل التى اختلفت فيها السلف ثم ذكر بعد ذلك كلاماً كثيراً.

وقال أيضاً فى مكان آخر: من أصر على ترك الجماعة ينكر عليه ويقاقل أيضاً فى أحد القولين عند من استحجبها، وأما من أوجبها فإنه عنده يقاقل ويفسق إذا قام الدليل عنده المبيح للمقاتلة والتفسيق كالبلغاة بعد زوال الشبهة.

وقال أيضاً: يعيد من ترك الطمأنينة ومن لم يوقت المسح نص عليه بخلاف فتأول لم يتوضأ من لحم الإبل فإن فيه روايتين لتعارض الأدلة والآثار فيه .
وذكر النواوي: أن المختلف فيه لا إنكار فيه .

قال: لكن إن ندبه على جهة النصيحة إلى الخروج من الخلاف فهو حسن محبوب مندوب إلى فعله برفق .

وذكر غيره من الشافعية فى المسألة وجهين، وذكر مسألة الإنكار على من كشف فخذه وأن فيه وجهين .

وذكر ابن الجوزى: أنه ينكر على من يسىء صلاته بترك الطمأنينة فى الركوع والسجود مع أنها من مسائل الخلاف . وقد روى أحمد بن إبراهيم الدورقى عن الإمام أحمد - رحمه الله - أنه صلى يوماً إلى جانب رجل لا يتم ركوعه ولا سجوده فقال: يا هذا أقم صلبك وأحسن صلاتك .

وقال شيخ مشايخنا عبدالقادر الكيلانى - قدس الله روحه: يجب أن يأمره ويعظه .

وقال أبو الفرج بن الجوزى: واشتغال المعتكف بإنكار هذه الأشياء أفضل من نافلة يقتصر عليها .

وعن أحمد رواية ثالثة: لا ينكر على المجتهد بل على المقلد .

فقال إسحق بن إبراهيم عن الإمام أحمد أنه سئل عن الصلاة فى جلود الثعالب .

فقال: إذا كان متأولاً أرجو أن لا يكون به بأس وإن كان جاهلاً نهى ويقال له: إن النبى ﷺ قد نهى عنها .

قال أبو عبد الله بن مفلح: وفى المسألة قول رابع .

قال فى الأحكام السلطانية: ما ضعف الخلاف فيه وكان ذريعة إلى محظور متفق عليه كرباء النقد الخلاف فيه ضعيف وهو ذريعة إلى ربا النساء المتفق على تحريمه، ونكاح المتعة وربما صارت ذريعة إلى استباحة الزنى، فيدخل فى إنكار المحتسب بحكم ولايته، وقد ذكر أبو الخطاب وغيره ما يدل على أنه يسوغ التقليد فى نكاح المتعة، وقال فى الرعاية: ويكره تقليد من يفتى بها .

فصل

قال أبو عبد الله أحمد بن حمدان فى الرعاية: ومن التزم مذهبا أنكر عليه مخالفته بلا دليل ولا تقليد سائق ولا عذر آخر.

وقال فى موضع آخر: يلزم فى كل مقلد أن يلتزم بمذهب معين فى الأشهر ولا يقلد غير أهله وقيل: بلى. وقيل ضرورة.

قال أبو العباس بن تيمية بعد أن ذكر المسألة الأولى من كلام أبى حمدان: هذا يراد به شيان أحدهما: أن من التزم مذهبا معيناً ثم فعل خلافة من غير تقليد لعالم آخر أفناه ولا استدلال بدليل يقتضى خلاف ذلك، ومن غير عذر شرعى يبيح له ما فعله، فإنه يكون متبعاً لهواه وعاملاً بغير اجتهاد ولا تقليد، فاعلاً للمحرم بغير عذر شرعى وهذا منكر. انتهى.

قال أبو عبد الله بن مفلح: وقد نص الإمام أحمد وغيره على أن ليس لأحد أن يعتقد الشيء واجباً أو حراماً ثم يعتقد غير واجب ولا حرام بمجرد هواه مثل أن يكون طالباً لشفعة الجوار فيعتقد أنها حق له ثم إذا طلبت منه اعتقد أنها ليست ثابتة، أو إذا كان له عدو يفعل بعض الأمور المختلف فيها كشرب النبيذ المختلف فيه ولعب الشطرنج وحضور السماع يقول: إن هذا ينبغى أن يهجر وينكر عليه، فإذا فعل ذلك صديقه اعتقد أن ذلك من مسائل الاجتهاد التى لا تنكر، فمثل هذا ممن يكون فى اعتقاده حل الشيء وحرمة ووجوبه وسقوطه بحسب هواه فهو مذموم مجروح خارج عن العدالة، وقد نص الإمام أحمد وغيره من العلماء أن ذلك لا يجوز، وأما إذا تبين له ما يوجب رجحان قول على قول إما بالأدلة المفصلة التى كان يعرفها ويفهمها، وإما بأن يرى أحد الرجلين أعلم بتلك المسألة من الآخر وهو أتقى منه فيما يقوله، فيرجع عن قول إلى قول لمثل هذا، فهذا يجوز بل يجب وقد نص عليه أحمد وغيره.

وقال أبو العباس تقي الدين أحمد بن تيمية - رحمه الله - هل على العامى أن يلتزم مذهبا معيناً يأخذ بعزائمه ورخصه؟ فيه وجهان لأصحاب أحمد والشافعى

والجمهور من هؤلاء وهؤلاء لا يوجبون ذلك، الذين يوجبونه يقولون: إذا التزمه لم يكره له أن يخرج عنه مادام ملتزماً له أو مالم تبين له أن غيره أولى بالالتزام منه.

ولاريب أن الالتزام في المذاهب والخروج عنها إن كان لغير أمر ديني مثل أن يلتزم مذهباً لحصول غرض دنيوي من مال أو جاه ونحو ذلك، فهذا بما لا يحمد عليه بل يذم عليه في نفس الأمر، ولو كان ما انتقل إليه خيراً عما انتقل عنه وهو بمنزلة من يسلم لا يسلم إلا لغرض دنيوي، وأما إن كان انتقاله من مذهب إلى مذهب لأمر ديني فهو مثاب على ذلك، بل واجب على كل أحد إذا تبين له حكم الله ورسوله في أمر أن لا يعدل عنه ولا يتبع أحداً في مخالفة الله ورسوله انتهى.

قال القاضي أبو يعلى محمد بن الحسين - رحمه الله - خالف مذهب فيما ينكر عليه وإن جاز أن يختلف اجتهاده الأول، أن الظاهر بقاؤه عليه وإلا لأظهره لتتنفى عنه الظنة والشبهة، كما ينكر على من أكل في رمضان أو أطعم غيره، وإن جاز أن يكون هناك عذر، ثم قال: وإن علمنا من حال العامي أنه قلد من يسوغ اجتهاده لم ينكر عليه وإلا أنكرناه.

وقال أبو الوفا على بن عقيل: ومن لم يعلم أن الفعل الواقع من أخيه المسلم جائز في الشرع أم غير جائز فلا يحل له أن يأمر ولا ينهى.

وقال أبو حامد الغزالي: وذهب ذاهبون وقالوا: لا إنكار إلا في مثل الخمر والخنزير، وما يقطع بكونه حراماً، ولكن الأشبه عندنا أن الاجتهاد يؤثر في حق المجتهد. ثم قال في مكان آخر: فالعامي ينبغي له أن لا ينكر إلا في المحرمات المعلومة كشرب الخمر والزنا وترك الصلاة، فأما ما يعلم كونه معصية بالإضافة إلى ما يضيعه به من الأفعال ويفتقر فيه إلى اجتهاد، فالعامي إن خاض فيه كان ما يفسده أكثر مما يصلحه، وعن هذا يتأكد ظن من لا يثبت ولاية الأمر والنهي إلا بتعيين الإمام إذ ربما يتبدل له من ليس أهلاً لها لقصور معرفته أو قصور ديانته فيؤدي إلى وجوه من الخلل.

وقال صاحب المحرر مجد الدين عبدالسلام بن تيمية وغيره بعد إيراد حديث عائشة - رضي الله عنها -: أن ناساً يأتوننا باللحم لاندري أسموا عليه أم لا؟

قال: سموا أنتم وكلوا.

قالوا: وهو دليل على أن التصرفات والأفعال تحمل على الصحة والسلامة إلى أن يقوم دليل الفساد. انتهى والله أعلم.

فصل

والموجب للإنكار على ضروب منه ما يجب النهي عنه باللسان، فإن انتهى وإلا وجب على المسلمين منعه بالضرب والقتال حتى يترك أو يقتل نحو اغتصاب الأموال، ومد الأيدي إلى الحرام أو إلى الأنفس فيجب أن ينكر عليه باليد واللسان، فإن انتهى وإلا وجب محاربته، وإن أتى ذلك على نفسه وإن استمكنوا منه أو ثقوه ولم يجز قتله.

ومن المنكر ما يكون إنكاره بالحبس مثل منع الناس حقوقهم من دين وما أشبهه، فإذا وعظ فلم يقبل وجب على الحاكم أن يحبسه، وإما أن يكون المرء فيه ظالماً كإفساد ماله، وترك الصلوات، أو إفطاره في شهر رمضان، أو تضييع الفرائض التي يكون فاسقاً بتركها فعلى المسلمين أن ينكروا عليه باللسان، فإن رجع وإلا كان على الإمام أو أن ينكروا عليه بالضرب والجس حتى يموت، وأما ما سوى الفرائض التي يكون امرأته بالموعظة من غير ضرب ولا حبس كما ذكر أبو طالب عمر بن الربيع وغيره.

فصل

الركن الرابع من أركان الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

وأما الركن الرابع من أركان الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فهو: نفس الأمر والنهي وله درجات وآداب.

أما الدرجات فأولها: التعرف، ثم التعريف، ثم النهي، ثم الوعظ والنصح، ثم السب والتعنيف، ثم التغيير باليد، ثم التهديد بالضرب، ثم إيقاع الضرب وتحقيقه، ثم شهر السلاح، ثم الاستظهار فيه بالأعوان وجمع الجنود فهذه الدرجات التي ذكرها الإمام الغزالي - رحمه الله - وقد قدمت أمام ذلك درجة أخرى وهي إنكار المنكر بالحال.

قال بعض العارفين عند تفسير قوله تعالى: ﴿لولا ينهاهم الربانيون والأحبار عن قولهم الإثم وأكلهم السحت لبئس ماكانوا يصنعون﴾.

فجعل سبحانه الربانيين نائين عن الأنبياء الذين هم الوالدين فهم الخلفاء ينهون الخلق بممارسة أحوالهم أكثر مما ينهونهم بأقوالهم، لأنهم إذا أشاروا إلى الله حقق ما يؤمنون إليه، ويحقق ما يعقلون همهم به، كما جرى لجماعة من السلف منهم خالد بن الوليد - رضى الله عنه - فذكر ابن كثير فى تاريخه عن أبى بكر بن عباس عن الأعمش عن خثيمة.

قال: أتى خالد برجل معه زق خمر فقال: اللهم اجعله عسلا فصار عسلا. وله طرق وفى بعضها: مر عليه رجل معه زق خمر فقال له خالد: ما هذا؟ قال: خل فقال: اللهم اجعله خلا، فلما رجع الرجل إلى أصحابه قال: جئتكم بخمر لم يشرب العرب مثله ثم فتحه فإذا هو خل. فقال: أصابته والله دعوة خالد.

ومنهـم شيخ مشايخنا محيى الدين عبدالقادر الكيلانى - قدس الله روحه - . قال صاحب بهجة الأسرار ومعدن الأنوار: أخبرنا أبو الحسن على بن أبى بكر الأبهري قال: سمعت قاضى القضاة أبا نصر قال: سمعت أبى عبدالرزاق يقول: خرج والدى يعنى الشيخ محيى الدين عبدالقادر - قدس الله روحه - يوماً إلى صلاة الجمعة وأنا وإخوانى عبدالوهاب وعيسى فمر بنا فى الطريق ثلاثة جمال خمر للسلطان وقد فاحت رائحتها واشتدت، ومعها صاحب الشرط وأعوان الديوان فقال لهم الشيخ: قفوا فلم يفعلوا وأسرعوا فى سوق الدواب.

فقال الشيخ للدواب: قفى فوقفت مكانها كأنها جمادات وضربوها ضرباً عنيفاً فلم تتحرك فى مواضعها، وأخذهم كلهم القولنج وجعلوا يتقلبون على الأرض يمينا وشمالا من شدة الوجع، فضجوا بالشيخ وأعلنوا بالتوبة والاستغفار، فزال عنهم ذلك فى الوقت وانقلبت رائحة الخمر برائحة الخل، ففتحوا الأوانى فإذا هى خل، ومشت الدواب فعلت أصوات الناس بالضجيج، وذهب الشيخ إلى الجامع، وانتهى الخبر إلى السلطان؛ فبكى رعبا وارتدع عن

كثير من المحرمات، وحضر إلى زيارة الشيخ، وكان يجلس بين يديه متصاغرا، ودخل عليه - قدس الله روحه - شيخ ومعه شاب وقال له: ادع لهذا فإنه ولدى - ولم يكن ولده بل كان على سريرة غير صالحة - فغضب الشيخ وقال: بلغ أمركم معي إلى هذا الحدود ودخل داره ووقع الحريق في أرجاء بغداد من وقته، وكلما طفيء مكان اشتعلت النار في مكان آخر، ورؤى البلاء نازلا على بغداد كقطع الغمام بسبب غضب الشيخ.

قال الشيخ بقاء بن بطو النهر ملكى راوى القصة: فأسرعت بالدخول إليه فوجدته على حاله مغضبا فجلست إلى جانبه وجعلت أقول له: ياسيدى ارحم الخلق قد هلك الناس، حتى سكن غضبه فرأيت البلاء قد انكشف وانطفأ الحريق كله.

كان الشيخ القطب العارف أبو عبد الله محمد القرشى أحد الأولياء المشهورين بالبلاد المصرية - قدس الله روحه - مبتلا في جسده ومات بالقدس الشريف ودفن بمقبرة ماملا فكان يقول لأصحابه: إنكار المنكر بالباطن من حيث الحال أتم من إنكاره بالظاهر من حيث القول، فقليل له: أرنا آية ذلك فقال لصاحبه الشيخ عبد الله القرطبى: أجلسنى على دكة الطريق، فأتى به إلى المسجد الذى عند مفرق الطريق بين مصر والقاهرة فأجلسه على دكته فعبّر بغل عليه جرار خمر فأعمله القرطبى به، فأشار الشيخ إلى الحمل بأصبعه وقال: هو هذا فعثر البغل أخذت الجرار تتكسر

فقال الشيخ: هكذا يكون الإنكار.

وقال الشيخ أبو محمد عبد الله بن مسعود المعروف بالرومى: اجتزت مع شيخنا ضياء الدين أبى النجيب عبد القاهر السهروردى صاحب العوارف - قدس الله - سره يوما بالكرخ فسمعنا اختلاط أصوات سكارى فى دار وشممنا رائحة منكرة، فدخل الشيخ دهليز الدار، وصلى ركعتين، فخرج من كان فيها صارخين فدخلنا فإذا الخمر الذى كان فى أوان عندهم قد صار ماء وتابوا كلهم على يد الشيخ .

قال: ومررت معه مرة أخرى على الجسر فرأى رجلاً يحمل فاكهة كثيرة فقال له: بمعنى هذه الفاكهة

قال: ولم؟ قال: إنها تقول لى انقذنى من يد هذا فإنه اشتراى لشرب الخمر على، فأغمى على الرجل وسقط لوجهه، ثم أتى الشيخ فتأب على يديه، ومر الشيخ أبو محمد السنبكى أحد أعيان مشايخ العراق العارفين بجماعة بين أيديهم أوانى الخمر وآلات الطرب.

فقال: اللهم طيب عيشهم فى الآخرة فصار الخمر ماء، وألقى الله تعالى عليهم الخشية فتصارخوا ومزقوا ثيابهم وتهاطلت دموعهم وكسروا تلك الأوانى والآلات وحسنت توبتهم.

وروى عن الفتح بن شخرف قال: تعلق رجل بامرأة وتعرض لها وبيده سكين فكان لا يدنو أحد منه إلا عقره، وكان الرجل شديد اليدين، فبينما الناس كذلك والمرأة تصيح من بين يديه، إذا مر بشر بن الحارث الحافى - قدس الله روحه - فدنا منه وحك كتفه بكتف الرجل فوقع الرجل إلى الأرض، ومضى بشر فدنو من الرجل وهو يرشح عرقاً فمضت المرأة بحالها فسأله: ما حالك؟

فقال: ما أرى إلا شيخاً جاء إلى وقال: إن الله تعالى ناظر إليك وإلى ما تعمل، فضعفت لقوله قدماى وهبته هيبة شديدة لا أدرى من ذلك الرجل فقالوا له: ذلك بشر الحافى، فقال: واسوأته كيف ينظر إلى بعد اليوم، وحم الرجل من يومه ومات يوم السابع، وحكى الشيخ أبو المظفر سبط بن الجوزى عن القاضى جمال الدين يعقوب الحاكم بكرة البقاع، أنه شاهد مرة الشيخ العارف القطب عبد الله البونبسى - قدس الله روحه - وهو يتوضأ من نهر ثورا عند الجسر الأبيض بصاحية دمشق، إذ مر نصرانى ومعه حمل بغل خمرأ فعثرت الدابة عند الجسر وسقط الحمل على البغل، فرأى الشيخ وقد فرغ من الوضوء ولا يعرفه فاستعان به على رفع الحمل على البغل، فاستدعانى الشيخ وقال: يا فقيه فتساعدنا على تحميل ذلك الحمل على الدابة وذهب النصرانى وتبع الحمل وأنا ذاهب إلى المدينة، فأنتهى إلى العقبة فأورده إلى الخمار بها فإذا هو خل.

فقال له الخمار: ويحك ذا خل ؟

فقال النصراني: أنا والله أعرف من أين أتيت، ثم ربط الدابة في الخان ورجع إلى الصالحية، فسأل عن الشيخ فعرفه وجاء إليه فأسلم على يديه ولازمه.

وقد روى لجماعة من السلف كثير من ذلك والله أعلم.

فصل

قال أبو حامد رحمه الله: أما الدرجة الأولى فهي التعرف ونعني به: طلب المعرفة بجريان المنكر وهو التجسس.

وذلك منهى عنه كما سيأتى في الباب الخامس إن شاء الله تعالى.

ثم قال رحمه الله: فلا ينبغي له أن يسترق السمع على دار غيره ليسمع صوت الأوتار، ولا أن يستخبر من جيرانه ليخبروه بما جرى في داره، نعم إن أخبره عدلان ابتداء بأن فلانا يشرب الخمر في داره، أو بأن في داره خمرا يعده للشرب؛ فله إذ ذاك أن يدخل داره ولا يلزمه الاستئذان. هذا قول أبي حامد ولم يذكر إذن الإمام في ذلك.

لكن قال أبوطالب عمر بن الربيع في كتابه الأمر بالمعروف: فإن قيل: لم أجزتم للإمام الهجوم على قوم اجتمعوا على المسكر وعلى الملاحى أو على من يبيع المسكر في داره أو نحو هذا؟

قيل: إن للإمام أن يعاقب مثل هؤلاء بما هو أعظم من الهجوم عليهم في منازلهم - كما سيأتى في الدرجة الخامسة من تحريق عمر بن الخطاب وعلى بن أبى طالب - رضى الله عنهما - بيتين وجدا فيهما خمرا - ولا ريب أن إحراق المنازل أعظم من الهجوم عليها.

فإن قيل: أوليس بيت المؤمن حرز له؟ قيل: هو حرز له ما كان على إيمانه وستره، فإن أصاب حدا أو دما واعتصم ببيته كان للإمام أن يأمر بالهجوم عليه وأن يستخرجه من بيته ليقام عليه ما يستحقه من الحد. وكذلك لو سرق أو قطع

الطريق ثم صار إلى بيته كان للإمام أن يهجم عليه في بيته، ويستخرج منه أموال المسلمين، ويفعل معه ما يستحقه.

ومن كان يبيع الخمر في بيته أنكرنا عليه بالعظة ولم نهجم عليه إلا بأمر السلطان أو أمرائه، ويجب علينا أن ننهي ذلك إليهم، وعليهم أن يهجموا عليه ويكسروا ما أصابوا عنده، ويعاقبوه بما يرون من العقوبة، وإن أمرنا بالهجوم عليهم وجب علينا أن نهجم، وأن نكسر ما أصبنا، وليس لنا أن نعاقبهم لأن العقوبة إنما هي للإمام وأمرائه، فإن باع ذلك في الأسواق والطريق ظاهراً، وجب على المسلمين أن يمنعوه لأن اظهار ذلك استخفاف بالمسلمين، وللإمام وأمرائه أن يعاقبوه وليس ذلك للعوام.

قال الغزالي رحمه الله: فإن أخبره عدلان أو عدل واحد - وبالجمله كل من تقبل روايته دون شهادته - في جواز الهجوم على داره بقول هؤلاء نظر واحتمال، والأولى أن يمتنع لأن له حقاً في أن لا يدخل إلى داره بغير إذنه، ولا يسقط حق المسلم عما يثبت عليه حقه إلا بشهادة عدلين. انتهى.

وقد قيل: إنه كان نقش خاتم لقمان - عليه السلام - الستر لما عاينت أحسن من إذاعة ما ظننت، فينبغي أن لا يقبل في الإخبار بالمنكر إلا قول عدلين كما تقدم في الركن الثالث قال الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا أَن تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصْبِحُوا عَلَى مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ﴾.

وروى الإمام أحمد في سبب نزول هذه الآية بسنده من الحارث من ضرار الخزاعي - رضى الله عنه - قال: قدمت على الإسلام فدخلت فيه وأقررت به، ودعاني إلى الزكاة فأقررت بها وقلت: يا رسول الله أرجع فأدعو إلى الإسلام وأداء الزكاة فمن استجاب لى جمعت زكاته فيرسل إلى رسول الله ﷺ رسولا لأبان كذا وكذا ليأتيك ما جمعت من الزكاة فمن استجاب له وبلغ الإيمان الذي أراد رسول الله ﷺ، نعم ارجع إليهم فادعهم إلى الإسلام وأداء الزكاة، فرجع إلى قومه فدعاهم فأسلموا، فلما كان بعد ذلك احتبس الرسول فلم يأتَه فظن

الحارث أنه قد حدث فيه سخط من الله ورسوله فدعا بكبراء قومه، فقال لهم: إن رسول الله ﷺ كان وقت لى وقتا يرسل إلى رسوله ليقبض ما كان عندي من الزكاة وليس من رسول الله ﷺ الوليد بن عقبة إلى الحارث ليقبض ما كان عنده مما جمع من الزكاة، فلما أن سار الوليد حتى بلغ بعض الطريق فرق فرجع، فأتى رسول الله ﷺ قال: يا رسول الله إن الحارث منعنى الزكاة وأراد قتلى، فضرب رسول الله ﷺ البعث إلى الحارث، وقد أقبل الحارث بأصحابه إذ استقبل البعث وفصل من المدينة لقيهم الحارث.

فقالوا : هذا الحارث، فلما غثيهم.

قال لهم : إلى من بعثتم قالوا إليك؟

قال : ولم؟ قالوا: إن رسول الله ﷺ كان بعث إليك الوليد بن عقبة فزعم أنك منعت الزكاة وأردت قتله.

قال : لاوالذى بعث محمداً بالحق مارأيته ولا أأتانى فلما دخل الحارث على رسول الله ﷺ قال : منعت الزكاة وأردت قتل رسولى؟ قال : والذى بعثك بالحق مارأيته ولا أأتانى، وما أقبلت إلا حين احتبس على رسول رسول الله ﷺ خشيت أن تكون كانت سخطه من الله ورسوله فنزلت : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن جَاءَكُمْ فَاسِقٌ﴾ إلى قوله تعالى : ﴿عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾

قال بعض المفسرين وفى الآية دليل على قبول خبر الواحد إذا كان عدلا لأنه سبحانه إنما أمر فى الآية بالتثبت عند نقل خبر فاسق . وفيها دليل أيضا على فساد قول من قال إن المسلمين كلهم عدول حتى يثبت الجرح؛ لأن الله تعالى أمر بالتثبت قبل القبول، ولامعنى للتثبيت بعد إنفاذ الحكم، فإن حكم الحاكم قبل التثبت فقد أصاب المحكوم عليه بجهالة، وإن قضى بما يغلب على الظن لم يكن ذلك عملاً بجهالة كالقضاء بالشاهدين العدلين، وقبول قول العالم المجتهد وإنما العمل بجهالة قبول قول من لا يحمل غلبة الظن بقوله.

فصل

وأما الدرجة الثانية فهي التعريف

فإن المنكر قد يقدم عليه المقدم بجهله، فإذا عرف أنه منكر تركه كالسوداى يصلى ولا يحسن الركوع والسجود فيعلم أن ذلك لجهله بأن هذه ليست بصلاة، ولو رضى بأن لا يكون مصليا لترك أصل الصلاة فيجب تعريفه باللطف من غير عنف؛ وذلك لأن فى ضمن التعريف نسبة إلى الجهل والحمق والتجهيل إيذاء، وقل أن يرضي الإنسان بأن ينسب إلى الجهل بالأمور لاسيما بالشرع، وكذلك ترى الذى يغلب عليه الغضب كيف يغضب إذا نبه على الخطأ والجهل، وكيف يجتهد فى مجاهدة الحق بعد معرفته خيفة أن تنكشف عورة جهله، والطباع أحرص على ستر عورة الجهل منها على ستر العورة الحقيقة، لأن الجهل قبح فى صورة النفس وسواء فى وجهها، صاحبه ملوم عليه لأن قبح النفس أشد من قبح البدن وهو غير ملوم على قبح البدن لأنه خلقة لم تدخل تحت اختياره، ولا فى اختياره إزالته وتحسينه، والجهل قبح ويمكن إزالته وتبديله بحسن العلم فلذلك يعظم تألم الإنسان بظهور جهله، ويعظم ابتهاجه فى نفسه بعلمه، ثم لذته عند ظهور جمال علمه لغيره، وإذا كان التعريف كشفا للعورة مؤذيا للقلب فلا بد أن يعالج دفع أذاه بلطف الرفق فيقال له: إن الإنسان لا يولد عالما ولقد كنا أيضا جاهلين بأمور الصلاة فعلمنا العلماء، ولعل قرينك خالية من العلماء أو عالمها مقصر فى شرح أمور الصلاة وإيضاحها، إنما من شرط الصلاة الطمأنينة فى الركوع والسجود، فهكذا يتلطف به ليحصل التعريف من غير إيذاء المسلم فإن إيذاء المسلم حرام محظور، كما أن تقريره على المنكر محظور، وليس من العقلاء من يغسل الدم بالدم أو بالبول، ومن اجتنب محظور السكوت على المنكر واستبدل منه محظور الإيذاء للمسلم مع الاستغناء عنه فقد غسل الدم بالبول، وأما إذا وقعت على خطأ فى غير أمر الدين فلا ينبغي أن ترده عليه لأنه يستفيد منك ويصير لك عدوا، إلا إذا علمت أنه قابل مغتتم للعلم وذلك عزيز جدا.

قال بعضهم: يجب على المعلم أن لا يخيف، وعلى المتعلم أن لا يأنف
وسياتى فصل فى استحباب الرفق فى الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر فى
الباب الرابع إن شاء الله تعالى.

ثم ليكن وعظه فى هذه الدرجة تعريضا وإرشادا من غير تنقيص على
شخص.

وقد روى أبو داود فى سنته من حديث عائشة - رضى الله عنها - قالت:
كان رسول الله ﷺ إذا كره من إنسان شيئا قال: ما بال أقوام يفعلون كذا
وكذا؟.

قال الحافظ عبدالعظيم المنذرى: رجاله رجال الصحيح.

قوله: ما بال: أى ما حال. ففى الحديث عدم مواجهة صاحب المعصية
بمعصيته؛ لأن المقصود يحصل له ولغيره بدون فضيحة وشناعة عليه، وفيه
المبالغة فى إزالة المنكر والتغليظ فى تقييحه. والله أعلم.

وروى أبو بكر بن الخلال بإسناده أنه قيل لإبراهيم بن أدهم الرجل يرى من
الرجل الشئ ويبلغه عنه أيقول له؟

قال: هذا تبكيت، ولكن يعرض.

وسأل الإمام أحمد رجل فقال: أكون فى المجلس تذكر فيه السنة لا يعرفها
غيرى أفاتكلم بها؟

فقال: أخبر بالسنة ولا تخاصم عليها، فأعاد عليه القول فقال: مارأيك إلا
رجلاً مخاصماً.

وهذا المعنى روى عن مالك فإنه أمر بالإخبار بالسنة قال: فإن لم يقبل منك
فاست.

قال أبو حامد: ومن اجتنب محظور السكوت على المنكر واستبدل عنه
محظور الإيذاء للمسلم مع الاستغناء عنه فقد غسل الدم بالبول.

قال سالم بن عبد الله بن عمر - رضى الله عنهم - نظر عمر إلى رجل أذنب
ذنبا فتناوله بالدرة.

فقال الرجل: والله يا عمر لئن كنت أحسنت فقد ظلمتني، ولئن كنت أسأت فمألمتني.

قال: صدقت فاستغفر له. دونك فاقتد من عمر، فقال الرجل: أهبها الله وغفر لي ولك.

رواه ابن أبي الدنيا.

أما إذا وفقت على خطأ من غير أمر الدين فلا ينبغي أن ترده عليه فإنه يستفيد منك علمًا ويصير لك عدوًا، إلا إذا علمت أنه يغتتم العلم وذلك عزيز جدًا والله تعالى أعلم.

فصل

وأما الدرجة الثالثة فهي النهي بالوعظ والنصح والتخويف بالله عز وجل وذلك فيمن يقدم على الأمر وهو عالم بكونه منكراً، أو فيمن أصر عليه بعد أن عرف كونه منكراً، كالذي يواظب على الشرب، أو على الظلم، أو على اغتياب المسلمين، أو ما يجرى مجراه، فينبغي أن يوعظ ويخوف بالله تعالى ونورده عليه الأخبار الواردة بالوعيد في ذلك، ونحكي له سير السلف وعادة المتقدمين وكل ذلك بشفقة ولطف من غير عنف وغضب، بل ينظر إليه نظر الرحمة ويرى إقدامه على المعصية مصيبة على نفسه، إذ المسلمون كنفس واحدة كما سيأتي ببابه ذلك فيما بعد إن شاء الله، ومن الناس من يستفزه الزهو والعجب فإن وعظ عنف، وإن وعظ أنف، قال بعض المحققين: فذلك في الدرك السابع من النار.

والفرق بين الوعظ والملامة أن الموعظة تقبح الفعل المذموم وتذمه عند عامله، قلبك يرحم ويعطف عليه قاصداً بذلك الذم نفسه الأمانة بالسوء التي دعت إلى فعل المذموم، تريد أن تقمعه به حتى تنكسر وتذل، فذلك منك نصرة للحق وعطف على أخيك وتكون معينا له على نفسه بذلك.

وينبغي أن يكون ذلك الوعظ سرًا فيما بينه وبينه في أول مرة فإن الله سبحانه وتعالى من كرمه وستره على عبده الخاطيء يستر ذنوبه إذا حاسبه كما في الصحيحين ومسند وأحمد من حديث ابن عمر - رضي الله عنه - .

قال: إن الله ليدنى المؤمن فيضع عليه كنفه ويستره من الناس ويقرره بذنوبه ويقول له أتعرف ذنب كذا أتعرف ذنب كذا ؟ الحديث .

روى البيهقي بسنده عن أم الدرداء - رضى الله عنها - أنها قالت: من وعظ أخاه بالعلانية فقد شانه، ومن وعظه سرا فقد زانه وكذلك روى عن الإمام الشافعى أنه قال: من وعظ أخاه سرا فقد نصحه وزانه، ومن وعظه علانية فقد فضحه وشانه .

وذكر أبو عمر بن عبد البر فى كتابه بهجة المجالس عن مسعر أنه قال: رحم الله من أهدى إلى عيوبى فى سر بينى وبينه فإن النصيحة فى الملاء تفرغ .

وروى الإمام أبو بكر بن أبى الدنيا بسنده عن ابن وديع قال: قال سليمان الخواص: من وعظ أخاه فيما بينه وبينه فهى نصيحة ومن وعظه على رؤوس الخلق فإنما وبخه .

وفى شعب الإيمان البيهقي بسنده عن عبدالرحمن بن مطرف قال: كان الحسن بن صالح بن حيسى إذا أراد أن يعظ أخا له كتب فى اللوح وناولته .

وقيل لأبى على الفضيل بن عياض أن سفيان بن عيينة قبل جوائز السلطان فقال فضيل: ما أخذ منهم إلا دون حقه ثم خلا به وعزله ووبخه، فقال سفيان: يا أبا على إن لم تكن من الصالحين فإننا لنحب الصالحين . وقال بعض السلف: ينبغى أن يكون الوعظ والنصح فى سر لا يطلع عليه أحد، فما كان على الملاء فهو توبيخ وفضيحة، وما كان فى السر فهو شفقة ونصيحة

وروى الحافظ أبونعيم فى الحلية بسنده عن مرة بن شراحيل قال: سئل سليمان بن ربيعة عن فريضة فخالفه عمرو فى أربعة أنواع الأول: أن يذكر مافى القرآن من الآيات المخوفة للعاصين والمذنبين، وكذلك ماورد من الأحاديث والآثار وأقوال السلف من العلماء والصلحاء وغيرهم وذلك باب واسع يضيق هذا المحل بذكره .

النوع الثاني: أن يذكر حكايات الأنبياء والسلف وما جرى عليهم من المصائب بسبب ذنوبهم فذلك شديد الوقع ظاهر النفع في قلوب الخلق، مثل أحوال آدم عليه السلام في عصيانه ومالقيه من الإخراج من الجنة، ومثل ماعوقب به سليمان بن داود عليهما السلام على خطيئته فسلب ملكه أربعين يوماً، وكذلك يوسف لما قال: اذكرني عند ربك قال تعالى: ﴿فَأَنسَاهُ الشَّيْطَانُ ذِكْرَ رَبِّهِ فَلَبِثَ فِي السِّجْنِ بِضْعَ سِنِينَ﴾ إلى غير ذلك، وإن ذلك لم يرد به القرآن والأخبار ورود الأسمار بل الغرض به الاعتبار والاستبصار؛ ليعلم أن الأنبياء لم يتجاوز عنهم في الذنوب الصغار فكيف يتجاوز عن غيرهم؟ بأن عوجلوا بالعقوبة ولم يؤخروا إلى الآخرة، فما ينبغي أن يكثر منه على أسماع المصرين فإنه نافع في تحريك دواعي الانكفاف والإقلاع عن المعاصي بالتوبة.

النوع الثالث: أن يقرر عندهم أن تعجيل العقوبة في الدنيا أمر متوقع على الذنب، وأن كل ما يصيب العبد من المصائب فهو بسبب خباياه، فكم من عبد يتساهل في أمر الآخرة، ويخاف من عقوبة الله في الدنيا أكثر لفرط جهله، فينبغي أن يخوف به، فإن الذنوب كلها يتعجل شؤمها في الدنيا كما يجرى لداود وغيره فمن تقدم ذكره حتى يضيق على العبد رزقه بسبب ذنبه.

كما روى ابن ماجة والحاكم وصححه من حديث ثوبان مرفوعاً: إن الرجل ليحرم الرزق بالذنوب يصيبه.

وقال ابن مسعود: أنى لأحسب أن العبد ينسى العمل بذنوب يصيبه.

وقال بعض السلف: ليست اللعنة سواداً في الوجه، ونقصاناً في المال إنما اللعنة أن لاتخرج من ذنب إلا وقعت في مثله أو شر منه وهو كما قال؛ لأن اللعنة هي الطرد والإبعاد، فإذا لم يوفق للخير وتيسر له الشر فقد أبعد، والحرمان عن رزق التوفيق أعظم حرماناً، وكل ذنب يدعو إلى ذنب آخر ويتضاعف فيحرم العبد به عن رزقه النافع في مجالسة العلماء والصالحين بل يمقتونه، وحكى عن بعض العارفين أنه كان يمشى في وحل جامعاً ثيابه محترزاً حتى زلفت رجله وسقط، فقام وهو يمشى في وسط الوحل ويبكى ويقول مثل العبد لا يزال يتوقى الذنوب ويخافها.

حيثُ عن القلوب وقارهم؛ حيث لم يكن صادراً من القلب؛ فلأجل ذلك لم يدخل في القلب بل الواعظ ينحرف؛ والمستمع يتكلف بعوذ بالله من مضلات الفتن ما ظهر منها وما بطن.

فصل

وأما الدرجة الرابعة من درجات النهي عن المنكر: فهي السب، والتعنيف بالقول الغليظ الخشن وذلك يعدل إليه عند العجز عن المنع باللطف وظهور مبادئ الإصرار والاستهزاء بالوعظ والنصح ذلك مثل: قول إبراهيم صلوات الله عليه:

﴿أف لكم ولما تعبدون من دون الله﴾ ومعنى القول الخشن أن تقول: يا فاسق، يا أحمق، يا جاهل ألا تخاف الله؟ ألا تستحي من الله؟ أو في معنى ذلك.

والأحمق من أتبع نفسه هواها وتمنى على الله كما في حديث شداد بن أوس عن رواية الترمذي^(١) وابن ماجه مرفوعاً.

ثم يجب أن يكون قصد الأمر الناهي بتغليظ القول وتخشيته رجوع المأمور عن ذلك المنكر لا الانتصار لنفسه هو؛ لكونه رد كلامه أولاً، أو لاستهزائه به فإن الأمر الناهي ربما يكون مخلصاً في ابتداء الإنكار فإذا رد كلامه ثارت نفسه وأغلظ في الكلام فخرج بذلك عن دائرة الإخلاص ووقع في الحقد والغضب المنهى عنه وصار ممن يجب الإنكار عليه وممن يغسل الدم بالبول.

وهنا تنبيه

وهو أن المأمور بالمعروف إذا رجع في أثناء الكلام الغليظ عن ذلك المنكر فإن سكن غضب الأمر، وأمسك عن الكلام متى زال المنكر علمنا أنه مخلص وأنه لم يكن قصده إلا زوال المنكر وقد زال فلم يكن للكلام الغليظ فائدة وإن لم يسكن غضبه واسترسل في الكلام علمنا أن الحامل له غضب النفس وباعث الانتصار.

(١) في كتاب صفة القيامة برقم ٣٧٢٠ بمعناه.

وهنا تنبيه ثان:

وهو أن المنهى عن المنكر إذا استهزأ بالآمر، وسبه بإغلاظ الكلام وتخشين القول له وقام إنسان مقامه فى ذلك فأغلاظ القول للمأمور فرجع إلى كلامه وترك المنكر فإن كان ذلك يسر الأمر ويفرح به ويرى الله تعالى المنة عليه؛ إذ صان لسانه عن الكلام السيئ وإيجاش قلب أخيه المسلم، وزال المنكر، وأنه حصل له ثواب نيته وأجر ما أصيب به من الاستهزاء أو السب فهو مخلص، وإن كان الأمر لا يرد عن الشروع فى الكلام الغليظ والسب ويثقل عليه كون المنكر زال بكلام غيره فهو غير مخلص والله أعلم.

وأما اللعن والطعن فى النسب فلا يجوز لأحاديث تأتى فى الباب الخامس إن شاء الله تعالى.

قال أبو حامد: ولهذه الدرجة أدبان: أحدهما أن لا يقدم على الفحش من القول إلا عند الضرورة والعجز عن اللطف.

والثانى: أن لا ينطق إلا بالصدق ولا يترسل فيه فيطلق لسانه الطويل بما لا يحتاج إليه، بل يقتصر على قدر الحاجة فإن علم أن خطابه بهذه الكلمات الزاجرة ليست تزجره فلا ينبغي أن يطلقه بل يقتصر على إظهار الغضب ولو علم أنه إذا تكلم لضرب ولو اكفهر وأظهر الكراهة لم يضرب لزمه ولم يكفه الإنكار بالقلب بل يلزمه أن يقطب وجهه ويظهر الإنكار وقد قال عبدالله بن مسعود رضى الله عنه، إذا لم تستطع أن تغير على الفاجر فاكفهر فى وجهه وسيأتى الكلام على الهجران وما يتعلق به فى الباب الرابع إن شاء الله.

وقال ابن مسعود: يوشك من عاش منكم أن يرى منكراً فلا يستطيع فيه غيراً أن الله يعلم من قلبه أنه له كاره.

رواه ابن أبى الدنيا مطولاً.

وفى رواية أنها ستكون هنات وهنات فبحسب امرئ إذا رأى منكراً أن لا يستطيع له غيراً فذكره.

والهنات هنا الأمور المنكرة بفعل الكراهة وأحب عند العجز عن التغيير باليد واللسان لما سلف وتقدم والله سبحانه وتعالى أعلم.

فصل

فى تغيير المنكر باليد

وأما الدرجة الخامسة: فهى التغيير باليد وذلك: ككسر الملاهى، وإراقة الخمر، وخلع الحرير عن رأس لابسه وعن بدنه ومنعه من الجلوس عليه ودفعه عن الجلوس على مال الغير، وإخراجه عن الدار المغصوبة بجر رجله وإخراجه من المسجد إذا كان جالساً وهو جنب بغير وضوء وما يجرى مجراه، ويتصور ذلك فى بعض المعاصى دون بعض، وأما معاصى اللسان والقلب فلا يقدر على مباشرة تغييرها كما قال الغزالى وغيره.

وقال أبو طالب عمر بن الربيع - فى كتاب الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر: «فأما ما يقوم به جماعة المسلمين فمثل إغاثة المظلوم إذا استغاث بالمسلمين فمن يأخذ ماله، أو يناله بالضرب، أو القتل، أو يتعدى على حرمة أو ولده فإن على جماعة المسلمين منعه ولا يجوز لهم ترك المظلوم فى يده يفعل به ما يريد، وعليهم كسر آلة اللهو وإراقة الخمر وخلع الحرير عن لابسه مع الاستطاعة.

وأما ما يجب على فاعله الإنكار بالحبس أو التأديب من تضييع الفرائض ومنع الحقوق فإن الحبس والتأديب لا يقوم به إلا الإمام أو نائبه وإنما يلزم إنكار ذلك باللسان.

فإن قيل: فهل يجوز أن يقصد المنكرون إلى قتل المتعدى؟

قيل: إن كان يمكنهم أن يمنعوه من غير أن يقصدوا قتله لم يجز لهم أن يقصدوا ذلك. وإن كان لا يمكنهم أن يمنعوه من الظلم إلا بما يؤدى إلى تلف نفسه وجب عليهم قتاله وإن صار إلى ما فيه تلفه. انتهى.

جاهد أعداء الله وأعد لهم الكتائب

ولا تبغ على أحد من خلق الله تكن غالب

فصل

قال جماعة من أصحاب الإمام أحمد وغيرهم: وللمنكر كسر آلة اللهو، وصور الخيال، ودف الصنوج، م وشق وعاء الخمر، وكسر دنه ان تعذر الإنكار بدون ذلك وقيل: مطلقاً كما سيأتي.

ونقل أبو بكر أحمد بن محمد الأثرم وإبراهيم بن الحارث عن الإمام أحمد في زق الخمر: يحله فإن لم يقدر على حله يشقه.

قال أبو عبدالله محمد بن مفلح: فظاهره أنه لا يجوز كسره مع القدرة على إراقته وهو اختيار القاضي أبو يعلى كما قال أبو حامد، ويتوقى في إراقة الخمر كسر الأواني إن وجد إليه سبيلاً فإن لم يقدر إلا بأن يرمى ظروفها بحجر فله ذلك.

قال العلامة ابن القيم في الطرق^(١) الحكمية: ولا ضمان في كسر أواني الخمر وشق زقاقه ثم قال:

قال المروذي: قلت لأبي عبدالله: لو رأيت منكراً في قنينة أو قربة تكسر أو تصب؟

قال: تكسر. وقال أبو طالب: قلت أمر على المسكر القليل أو الكثير أكسره؟ قال: نعم تكسره.

فظاهر ذلك «جواز الكسر وأصح الروایتين عن إباحة إتلاف وعاء الخمر» وعدم ضمانه مطلقاً لأنها كانت حائلاً بينه وبين الخمر حتى قال أبو حامد: ولو ستر الخمر بيدنه لكننا نقصد بدنه بالضرب لتوصل إلى إراقة الخمر فإذا لا تزيد حرمة ملكه في الظروف على حرمة نفسه. انتهى.

فعلى هذه الرواية لا ضمان.

وفي سنن أبي داود والترمذي من حديث أبي طلحة زيد بن سهل الأنصاري (رضى الله عنه) أنه قال: يا نبي الله إني اشتريت خمرًا لأيتام في حجري فقال: اهرق الخمر واكسر الدنان.

(١) انظر ص ٤٠٢.

هذه رواية الترمذى وقال: وقد روى عن أنس بن أبى طلحة كان عنده خمر لأيتام وهو أصح.

ورواية أبى داود عن أنس أن أبا طلحة سأل النبى ﷺ عن أيتام ورثوا خمرأ فقال: اهرقها.

قال: أولا أجعلها خلا؟

قال: لا.

وخرج الترمذى هذه الرواية أيضاً وقال فيه: حديث حسن صحيح.

ورواه رزين من حديث عبدالله بن عمرو بن العاص رضى الله عنهما أنه قال لرسول الله ﷺ: إني اشتريت خمرأ لأيتام فى حجرى قال: اهرقها واكسر الدنان.

وروى الدارقطنى فى السنن بإسناد صحيح عن عبدالله بن أبى الهذيل قال: كان عبدالله بن مسعود (رضى الله عنه) يحلف بالله إن التى أمر بها رسول الله ﷺ حين حرمت الخمر أن تكسر دنانها وأن تكفأ عن التمر والزبيب.

وفى مسند أحمد من حديث ابن عمر رضى الله عنه قال: خرج رسول الله ﷺ إلى المبرد، فخرجت معه، فكنت عن يمينه، وأقبل أبو بكر فتأخرت له فكان عن يمينه ودرت عن يساره فأتى رسول الله ﷺ فإذا بزقاق على المبرد فيها خمر قال ابن عمر: فدعانى رسول الله ﷺ بالمدينة قال: وما عرفت المدينة إلا يومئذ فأمر بالدنان فشقت ثم قال: لعنت الخمر وذكره.

وفى رواية قال ابن عمر: أمرنى رسول الله ﷺ أن آتية بالمدينة وهى الشفرة فأتيتها بها فأرسل بها فأهرقت، ثم أعطانيها وقال: أعذ على بها ففعلت وخرج بأصحابه إلى أسواق المدينة وفيها زقاق الخمر قد جلبت من الشاش فأخذ المدينة منى فشق ماكان من تلك الزقاق بحضرته ثم أعطانيها وأمر أصحابه الذين كانوا معه أن يمشوا معى ويعاونونى وأمرنى أن آتى الأسواق كلها فلا أجد فيها زقأ إلا شققته ففعلت فلم أترك فى أسواقها زقأ إلا شققته.

وفى الصحيحين^(١) من حديث أنس بن مالك.

(١) البخارى فى كتاب الأشربة باب نزل تحريم الخمر الفتح ٧/ ١٢٠ ومسلم فى كتاب الأشربة باب شرب الخمر رقم ٢٢٥٧.

قال: كنت أسقى أبا عبيدة بن الجراح وأبا طلحة وأبى بن كعب شراباً من فضيح وتمر فأتاهم آت.

فقال: إن الخمر قد حرمت.

فقال أبو طلحة: قم يا أنس إلى هذه الجرة فاكسرها، ففقت إلى مهراس لنا فضربت بها بأسفله حتى تكسرت.

وقيل: يجب الضمان فيما ينبغي بالغسل فقط وهو اختيار أبى عبدالله محمد ابن القوى من نظمه كما سيأتى قريباً.

وقال أبو حامد الغزالي: ولو كان الخمر فى قوارير ضيقة الرؤوس فلو اشتغل بإراقتها طال الزمان وأدركه الفساق ومنعوه فله كسرها فإن ذلك عذر وإن كان لا يحذر ظفر الكفار به ومنعهم إياه ولكن كان يضيع فيه زمانه ويستعطل أشغاله عليه فله كسرها. انتهى.

فإن قيل: فهلا جاز كسر أوانى الخمر إذا لم يتعذر إراقتها زجراً؟ والجواب بالرجل فى الإخراج من الدار المغصوبة زاجراً.

قال أبو حامد: إنما يكون الزجر عن المستقبل والعقوبة على الماضى، والدفع عن الحاضر وليس لأحد الرعية إلا الدفع، وهو إعدام المنكر، فما زاد على قدر إعدام المنكر فهو: إما عقوبة على جريمة سابقة، أو زجراً عن لاحق وذلك إلى الولاية لا إلى الرعية فللوالى أن يفعل ذلك إذا رأى المصلحة فيه.

ثم قال فى مكان آخر: لو أريق الخمر أولاً لم يجز كسر الأوانى بعدها، فإنما جاز كسرها تبعاً للخمر فإذا حلت عنها فهو إتلاف مال إلا أن تكون ضاربة بالخمر لا تصلح إلا لها.

فكان الفعل المتقول عن الصدر الأول كان مقروناً بمعنيين:

أحدهما: شدة الحاجة إلى الزجر.

والآخر: تبعية الظروف للخمر التى هى مشغولة بها.

وهما معنيان مؤثران لا سبيل إلى حذفهما.

ومعنى ثالث: وهو صدور هذا عن رأى صاحب الأمر لعلمه بشدة الحاجة إلى الزهد وذلك أيضاً مؤثر فلا سبيل إلى إلغائه فهذه تصرفات دقيقة يحتاج الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لا محالة إلى معرفتها. انتهى.

قال ابن مفلح: وذكر صاحب النظم: إنما يضمن إذن ما يظهر بغسله فقط كذا قال: قال: يقبل قول المنكر فى التعذر لتيقن المنكر، والشك فى موجب التضمن، والأولى أن يقال: إن كان ثمة قرينة، وظاهر حال عمل بها، وإلا احتمل ما قال، واحتمل الضمان للشك فى وجود السبب المسقط للضمان والأصل عدمه.

قال أبو بكر المروزي: سألت أبا عبدالله عن كسر الطنبور. قال: تكسر. قلت: والطنبور الصغير يكون مع الصبى؟ قال: يكسر أيضاً. قلت: أمر فى السوق فأرى الطبول تباع أكسرها؟ قال: ما أرى تقدر. إن قويت يا أبا بكر يعنى إن قويت فأكسرها - قلت: أدعى إلى غسل الميت فأسمع صوت الطبل قال: ان قدرت على كسره وإلا فاخرج. وقال الأثرم: سمعت أبا عبدالله يسأل عن رجل كسر عوداً كان مع أمه لإنسان. فهل يحرقه أو يصلحه؟ قال: لا أرى عليه بأساً أن يكسره ولا يحرقه ولا يصلحه.

وقال أبو اسحق إبراهيم بن هانىء: قلت لأحمد: والدف الذى يلعب به الصبيان؟

قال: يروى عن أصحاب عبدالله بن مسعود (رضى الله عنه) أنهم كانوا يتبعون الأزقة ينقرون الدفوف. انتهى.

قال أحمد بن حمدان فى الرعاية: وله كسرآله التنجيم. والسحر والتعزيم والظلمسات وتمزيق كتب ذلك ونحوه مجاناً يعنى أن له إولاً تبغ على أحد من خلق الله تكن غالب

تلاف ذلك مطلقاً ومراده غيره فى هذا ومثله أنه يجب إتلافه لأنه منكر. قال العلامة ابن القيم: وآلات الملاحى كالطنبور يجوز إتلافها عند أكثر الفقهاء، وهو مذهب مالك وأشهر الروايتين عن أحمد.

قال أبو داود: سمعت أحمد سئل عن قوم يلعبون بالشطرنج فنهاهم فلم يتتهوا فأخذ الشطرنج فرمى به .

قال: قد أحسن . قيل: فليس عليه؟

قال: لا: قيل له: وكذلك إن كسر عوداً أو طنبوراً؟

قال: نعم .

وقال عبدالله: سمعت أبي قيل له: ففى رجل يرى مثل الطنبور أو العود أو

الطبل أو ما أشبه هذا: ما يصنع به؟

قال: إذا كان مكشوفاً فأكسره .

وقال يوسف بن موسى وأحمد بن الحسن: إن أبا عبدالله سئل عن الرجل

يرى الطنبور أو المنكر أتكسر؟

قال: لا بأس .

وقال أبو صقر: سألت أبا عبدالله عن رجل رأى عوداً أو صنبوراً فكسره ما

عليه؟ قال: قد أحسن وليس عليه فى كسره شىء .

وقال إسحاق بن إبراهيم: سألت أبا عبدالله عن الرجل يكسر الطنبور أو

الطبل عليه فى ذلك شىء؟

قال: تكسر هذا كله وليس يلزمك شىء؟

وقال القاضى أبو الحسين محمد بن أبى يعلى: لا تختلف الرواية عن أحمد

رحمه الله أنه إذا كسر عوداً أو مزماراً أو طبلأ لم يضمن قيمته لصاحبه .

والدليل على كسر ذلك كله ومحقه أن الله سبحانه وتعالى أخبر عن كلمه

موسى عليه السلام أنه حرق العجل الذى عبد من دون الله، ونسفه فى اليم

وكان من ذهب وفضة وذلك محق له بالكلية .

وقال عن خليله إبراهيم عليه السلام: «فجعلهم جذاداً» وهو الفتات وذلك

نص فى الاستتصال .

وفى مسند (١) الإمام أحمد ومعجم الطبراني وغيرهما من حديث أبى إمامة الباهلى (رضى الله عنه) عن النبى ﷺ قال: «إن الله بعثنى رحمة للعالمين، وهدى للعالمين وأمرنى ربى بمحق المعازف والمزامير والأوثان والصليب وأمر الجاهلية». لفظه للطبرانى.

وروى الإمام أبو بكر بن أبى الدنيا بإسناده عن عبدالرحمن بن زبيد بن الحارث.

قال: رأى جدى زبيد بيد جارية من الحى دنأ فأخذه فضرب به الأرض حتى كسره.

وقال: رأيت جدى زبيدأ رأى غلاماً معه زمارة قصب فأخذها فشققها.

وفى الصحيحين (٢) من حديث أبى هريرة مرفوعاً: «والذى نفسى بيده ليوشكن أن ينزل فيكم ابن مريم حكماً عدلاً فيكسر الصليب ويقتل الخنزير ويضع الجزية».

فهؤلاء رسل الله إبراهيم وموسى وعيسى ونبينا صلوات الله عليهم وسلامه كلهم على محق المحرم وإتلافه بالكلية وكذلك الصحابة (رضى الله عنهم أجمعين).

قال صاحب المقنع: ومن أتلف مزامراً أو طنبوراً أو صليياً أو كسر إناء ذهب أو فضة أو إناء خمر لم يضمه.

وعنه يضمن آنية الخمر إن كان يتتفع بها فى غيره.

قال أبو البركات زين الدين أبى المنجا التنوخى: أما كون من أتلف مزامراً أو صنبوراً أو صليياً لا يضمه، فلأن بيع ذاك لا يحل فلم يضمه كالميتة. ودليل تحريم بيع ذلك كله: قول النبى ﷺ: «بعثت بمحق القينات والمعازف».

(١) ٢٥٧/٥.

(٢) البخارى فى كتاب الانبياء باب نزول عيسى الفتح ١٠/ ١٥٠ ومسلم فى كتاب الإيمان باب نزول

عيسى برقم ١٥٧.

وأما كون من كسر إناء فضة أو ذهب لا يضمه فلأن اتخاذه محرم فلم يصادف الإتلاف شيئاً مباح البقاء، فلم يضم كإتلاف الخنزير ولأنه أتلف ما ليس بمباح فلم يضمه كالميتة. انتهى.

قال المروذي: قلت لأبي عبدالله: دفع إلى إبريق فضة لأبيعه ترى أن أكسره أو أبيعه كما هو؟ قال: اكسره.

وقال: قيل لأبي عبدالله: إن رجلاً دعا قوماً، فجىء بطست فيه فضة وإبريق فكسره، فأعجب أبا عبدالله كسره.

وقال أيضاً: بعث بي أبو عبدالله إلى رجل بشيء، فدخلت عليه، فأتى بمحلاة رأسها مفضض، فقطعها، فأعجبه ذلك وتبسم.

قال ابن القيم: ووجه ذلك أن الصياغة محرمة فلا قيمة لها، ولا حرمة وأيضاً فتعطيل هذه الهيئة مطلوب فهو بذلك محسن وما على المحسنين من سبيل. انتهى.

قال ابن منجا: وقيل يضم: وما كونه لا يضم إناء الخمر على المذهب فلحديث أنس السالف في هذا الفصل من رواية الصحيحين.

وقال صاحب الكافي: وإن كسر صليماً أو مزماراً لم يضمه لأنه لا يحل بيعه فأشبه الميتة. وإن كسر أواني الذهب والفضة لم يضمها؛ لأن اتخاذاً محرم، فإن كسر آنية الخمر ففيه روايتان:

أحدهما: يضمها لأنها مال غير محرم، ولأنها تضمن إذا خلت فتضمن إذا كان فيه خمر كالدار.

والثانية لا يضم.

لما روى ابن عمر أن النبي ﷺ: أمره بتشقيق رقاق الخمر. رواه أحمد.

واختلفت الرواية عنه في كسر دف الصنوج فهل عليه الضمان؟ على روايتين ذكره في الرعاية الكبرى. انتهى.

ونقل أبو عبدالله مهنا بن يحيى الشامي عن أحمد رحمه الله في رجل دخل منزل رجل فرأى قنينة فيها نبيذ.

قال: ينبغي أن يلقى بها ملح أو شيء يفسده.

قال أبو طالب عمر بن الربيع في كتاب الأمر بالمعروف: فإن قيل: أيجوز لنا أن نكسر الملاهى؟ قيل: أما الطنبور والعود والطبل والمزمار وما أشبه ذلك فلنا أن نكسره كله إلا الدف وحده وهو المدور الذى ليس به جلاجل فإن رسول الله ﷺ قد أذن بالضرب به فى العرس.

فليس ينبغي أن يكسر إلا بإذن الإمام.

وأما آلات الخمر نحو القنان، والأقداح، والجرار، والخوانى، وما أشبه ذلك مما يصلح أن ينتفع به فى غير الفساد.

فقد اختلف الناس فيه فمنهم من قال: لا يكسر ومن كسر شيئاً كان عليه قيمته إلا الإمام وأمرأه فإن لهم أن يأمرؤا بكسره إذا كان فى ذلك عقوبة لأهلها؛ ليكون ذلك زجراً لهم ولغيرهم.

لأن عمر بن الخطاب رضى الله عنه أمر بحرق بيت خمار وجد فيه خمرًا فلم ينكر عليه أحد من الصحابة ذلك، وكذلك أحرق على كرم الله وجهه بيت رجل كان يصنع الخمر كما سيأتى قريباً -إن شاء الله- فعلمنا بذلك أن للإمام أو نوابه أن يعاقبوا الفساق بكسر آيتهم وإن كانوا ينتفعون بها فى غير فسقهم وسيأتى فى الباب الثامن الكلام على مشروعية التعزير بالعقوبات المالية ومن العلماء من قال: لجماعة المسلمين أن يكسروا الآنية إذا كان فيها الخمر.

فإن قيل: نعم إذا رأوا شيئاً من المنكر كان لهم أن يهريقوا أمر السلطان أو لم يأمرهم فإن قالوا: لم زعمتم أن لكم كسر الملاهى؟ قال: ليس بين أهل العلم فى ذلك اختلاف أن للمسلمين أن يكسروا هذه الملاهى وأن يمنعوا الفساق من استعمالها.

وقد روى مالك فى الموطأ عن نافع أن عمر رضى الله عنه كان إذا رأى أحداً من أهل بيته يلعب بالنرد ضربه وكسرها، ولا ضمان على مستأجر البيت فى حك تصاوير، ولا على الداخل فى الحمام إذا فعل ذلك.

قال المروذى: قلت لأحمد: الرجل يكتري البيت فيرى فيه تصاوير ترى أن يحكها؟ قال: نعم.

قال ابن القيم: وحجته:

ما روى^(١) مسلم من حديث أبي الهياج حيان بن حصين الأسدى قال: قال على بن أبى طالب رضى الله عنه ألا أبعثك على ما بعثنى عليه رسول الله ﷺ؟ أن لا أدع تمثالا إلا طمسته، ولا قبراً مشرفاً إلا سويته.

وهذا يدل على طمس الصور فى أى شىء كانت وروى البخارى فى صحيحه من حديث ابن عباس: أن النبى ﷺ: (لما رأى الصور فى البيت لم يدخله حتى أمر بها فمحيّت).

وروى أيضاً من حديث عائشة: أن النبى ﷺ كان لا يترك فى بيته شيئاً فيه تصليب إلا فضه.

قال أبو عبدالله بن عبد القوى فى النظم:

وحل لمن يستأجر البيت حكه

التصاوير كالحمام الداخلى أشهد

فإن قيل: أرايتم إن وجدتم بعض الملاحى فى بعض الطريق مع قوم يحملونها أو يبيعونها أيجوز أن تكسروها؟ قيل: نعم لأنها لا تصلح إلا للهو الذى حرمه الله، كما أن لنا أن نهريق الخمر التى حرّمها الله إذا وجدناها عند من يشربها أو يبيعها.

فإن قيل: أما يجوز أن ينتفع بالملاحى فى غير اللهو؟

قيل: لا يعلم للعود والطنبور والمزمار والطبل وما أشبه ذلك وجه فى الانتفاع غير اللهو إلا بإحراقها بمنزلة الخطب فإذا كسرناها دفعناها إلى صاحبها ينتفع بإحراقها إن شاء.

فإن قيل: أرايتم إن كانت الملاحى لأطفال المسلمين أتكسرونها؟

(١) فى كتاب الجنائز باب الأمر بتسوية القبور برقم ١٩٧٥.

قيل : إذا كانت مثل الآلات التى يلهو بها الرجال كسرناها كما لو وجدنا عند أطفال المسلمين خمراً وجب علينا إراقتها .

وقد ضمن الشيخ أبو عبدالله محمد بن عبدالقوى غالب ما تقدم ذكره فى هذه الدرجة لأبيات من منظومته فى الآداب الشرعية فقال -رحمه الله تعالى- :

ولا عزم فى دف الصنوج كسرتة
ولا صور أيضاً ، ولا آلة الردى
وآلة التنجيم وسحر ونحوه
وكتب حوت هذا وأشباهه أقدد
وبيض ، وجوز للقمار ، وبقدر ما
نزىل عن المذكور مقصد مفسد
ولا شق زق الخمر ، أو كسر دنة
إذا عجز الإنكار دون التقدد
وأن يتأتى دونه رفع منكـر
ضمنت الذى ينقى بتغسيـله قد

قال العلماء : ويحرم التكسب بعمل آلات اللهو والتجارة بها والضرب ولو بلا عوض ويؤدب المعطى والمعطى قال أبو العباس بن تيمية : وآلات الملاهى لا يجوز عملها ، ولا الاستيجار عليها عند الأئمة الأربعة . انتهى .

فصل

ويجب إنكار المنكر المغطى إذا تحقق فى إحدى الروايتين عن أحمد ذكرها صاحب الترغيب وأبو الحسين محمد بن أبى يعلى وقالوا : هى أصح لأننا تحققنا المنكر .

ونص أحمد أيضاً فى رواية اسحق ومحمد بن أبى حرب فى وعاء الخمر وأشباه ذلك يكون مغطى بكسره ويتلفه .

وفى رواية ابن منصور فى الرجل يرى الطنبور والطبل مغطى والقنينة. إذا كان يعنى تبين أنه طنبور أو طبل أو فيها سكر. كسره.

وقال محمد بن أبى حرب: سألت أبا عبدالله عن الرجل يسمع المنكر فى دار بعض جيرانه.

قال: يأمره، فإن لم يقبل يجمع عليه الجيران ويهول عليه.

ونقل جعفر عن أحمد أيضاً فيمن يسمع صوت الغناء فى طريق. قال: هذا قد ظهر. عليه أن ينهاهم. ونقل عنه أن ينكر الطبل إذا سمع صوته.

وقال أحمد بن حمدان فى الدعاية: وقيل: من علم منكراً قريباً معه فى دار ونحوها دخلها وأنكره.

قال أبو العباس بن تيمية: ومن كان قادراً على إراقة الخمر وجب عليه إراقتها، وشق ظروفها، وكسر أوانيها. (وأهل الذمة إذا أظهروا الخمر فإنهم يعاقبون عليه أيضاً بإراقتها، وشق ظروفها، وكسر دنانها) وإن كنا لا نعرض لهم إذا أسروا ذلك بينهم.

قال ابن مفلح: وهذا ظاهر من عدم إنكار المنكر المستور، ولم نجد فيه خلافاً.

قال ابن عبدالقوى وغيره: المستتر: من فعل المنكر بموضع لا يعلم به جيرانه ولو فى داره فإن هذا معلن مجاهر غير مستتر.

قال أبو حامد الغزالي: فإن قلت فما حد الظهور والاستتار؟

فاعلم أن من أغلق داره، وتستر بحيطان، فلا يجوز الدخول عليه بغير إذنه لتعرف المعصية إلا أن يظهر فى الدار ظهوراً يعرفه من هو خارج الدار كأصوات المزامير، والأوتار، وإذا ارتفعت بحيث يجاوز ذلك حيطان الدار فمن سمع ذلك فله دخول الدار، وكسر الملائى وكذلك إذا ارتفعت أصوات السكارى بالكلمات المألوفة بينهم، بحيث يسمعه أهل الشوارع فهذا إظهار موجب للإنكار فإنما يدرك مع تخلل الحيطان صوت أو رائحة، وإن علم لقرينة الحال أنها فاحت لتعاطيهم الشراب فهذا محتمل، والظاهر جواز الإنكار وقد تستر أواني الخمر وظروفه فى الكم، وتحت الذيل وكذلك الملائى فإذا روى فاسق

وتحت ذيله شيء لم يجز أن يكشف عنه ما لم يظهره بعلامة خاصة فإن فسقه لا يدل على أن الذى معه خمر؛ إذ الفاسق محتاج أيضاً إلى الخلل، وغيره فلا يجوز أن يُستدل إخفاؤه، وأنه لو كان خلا لما أخفاه، فإن كانت الرائحة فاتحة فهذا محل النظر والظاهر أن له الإنكار، لأن هذا علاقة تفيد الظن والظن، يفيد العلم فى أمثال هذه الأمور وكذلك العود ربما يعرف بشكله إذا كان الثوب الساتر له رقيقاً فدلالة الشكل كدلالة الرائحة والصوت، وما ظهرت دلالتة فهو غير مستور بل هو مكشوف وقد أمرنا أن نستر ما ستره الله وننكر على من أظهر لنا صفحته. انتهى.

قال ابن مفلح وجماعة: وإذا فاحت روائح الخمر فالأظهر جواز الإنكار. قال الغزالي (رحمه الله): والإبداء له درجات فتارة يبدو بحاسة السمع. وتارة بحاسة الشم. وتارة بحاسة البصر. وتارة بحاسة اللمس. ولا يمكن أن يختص ذلك بحاسة البصر بل المراد العلم.

وهذه الحواس أيضاً تفيد العلم فإذا أبان يجوز أن يكسر ما تحت الثياب إذا علم أنه خمر. وليس له أن يقول: أرني لأعلم ما فيه فإن هذا هو التجسس الذى نهى الله عنه؛ ومعناه طلب الأمارات المعرفة فإن حصلت وأورثته المعرفة حاز العمل بمقتضاها فأما طلب الأمانة المعرفة فلا رخصة فيه أصلاً وقال عمر بن الربيع الخشاب. فى كتاب الأمر بالمعروف باب الإنكار: «على أصحاب الملاهى إذا كان يسمعه الناس حتى يصل إليهم فى طرقهم ومساجدهم. منعوهم بالوعظ فإن انتهوا وإلا كان عليهم أن يعلموا السلطان. فإن فعلهم ذلك فى منازلهم إذا كان يسمعه الناس: هو استخفاف بالمسلمين كما لو أظهروا ذلك لأن أذاه يصل إلى المسلمين، وهم فى منازلهم كما يصل إليهم فى طرقهم. فيجب على السلطان منعهم بالهجوم عليهم وأن يعاقبهم بما يرى من العقوبة فإذا لم يصل المسلمون إلى السلطان أو أحد نوابه وجب عليهم الهجوم على أولئك وليس لهم أن يعاقبوهم، إنما العقوبة للسلطان فإن كان ذلك فى منازلهم لا يظهر للناس إلا بالخبر فليس لهم الهجوم ولكن بالعظة» انتهى.

فصل

قال القاضي أبو الحسن محمد بن يعلى: اختلفت الرواية عن أحمد (رحمه الله) فيمن تجارته الخمر هل يحرق بيته أم لا؟ على روايتين:

إحدى الروايتين يحرق لما روى أبو عبدالله بن بطة بسنده عن صفية بنت أبي عبيد قالت: وجد عمر بن الخطاب رضى الله عنه فى بيت رجل من ثقيف شرباً فأمر به عمر فحرق، وكان يدعى رويشداً.

فقال عمر: انك فويسق لست برويشد.

ويسنده أيضاً عن الحارث بن عبدالله الأغور.

قال: شهد قوم على رجل عند على بن أبى طالب (كرم الله وجهه) أنه يصنع الخمر فى بيته فيشربها. فأمر بها على فكسرت. وحرق بيته، وأنهب ماله، وجلد قفاه.

وقال أبو عبدالله أحمد بن منصور: للإمام أحمد (رحمه الله) عن رجل مسلم وجد فى بيته خمر؟

قال: يراق الخمر ويؤدب وإن كانت تجارته يحرق بيته كما فعل عمر برويشد).

وقال إسحاق بن راهويه كما قال أحمد.

وقد روى يحيى بن يحيى الليثى عن مالك أنه قال: لا أرى أن يحرق بيت الخمار وقال: وقد أخبرنى بعض أصحابنا أن مالكا كان يستحب أن يحرق بيت المسلم الخمار الذى يبيع الخمر قيل له. فالنصرانى يبيع الخمر من المسلمين؟.

قال: إذا تقدم إليه، فلم يتنه فأرى أن يحرق بيته فى النار. والرواية الأخرى عن أحمد: لا يحرق بيت من تجارته الخمر ولا يتلف لأنها كبيرة فلا يحرق بيت فاعلها كسائر الكبائر.

قال أبو حامد: فإن قيل: فهلا جاز للسلطان تخريب ديار الفساق زجراً؟ قلنا: لو ورد الشرع بذلك لم يكن خارجاً عن سنن المصالح.

ولكننا لا نبتدع المصالح، بل نتبع فيها الشرع، وكسر الظروف قد كان في بداية الشرع عند الحاجة إلى الزجر وتركه بعد ذلك لعدم شدة الحاجة لا يكون نسخاً، بل الحكم يزول بزوال العلة، ويعود بعودها. وإنما جوزنا ذلك للإمام بحكم الإتيان ومنعنا آحاد الرعية لخفاء وجه الاجتهاد فيه. انتهى.

وقال حنبل: سمعت أحمد- رحمه الله- سئل عمن يعمل المسكر ويبيعه ترى أن يحول من الجوار؟

قال: أرى أن يوعظ من ذلك ويقال له. فإن انتهى وإلا نهى أمره إلى السلطان حتى يمتنع عن ذلك.

وقال ابن القاسم: سئل مالك (رحمه الله) عن فاسق يأوى إليه أهل الفسق والخمر وما يصنع به؟

قال: يخرج من منزلة وتكرى عليه الدار والبيوت.

قال: فقلت: ألا تباع؟ قال: لا.

لعله يتوب فيرجع إلى منزله.

قال ابن القاسم: يتقدم إليه مرة، أو مرتين، أو ثلاث فإن لم يتبّه أخرج، وأكرى عليه.

قال ابن رشد: قد قال مالك في الواضحة: إنها تباع عليه. خلاف قوله في هذه الرواية.

قال: وقوله فيها أصح؛ لما ذكره من أنه قد يتوب، ويرجع إلى منزله ولو لم تكن الدار له، وكان فيها بكرةً أخرجها منها، وأكرت عليه ولم يفسخ كراؤه فيها.

قاله في كرى الدور منها والله تعالى أعلم.

فصل

قال أبو بكر أحمد المروزي: قلت لأبي عبدالله (رحمه الله): فالرجل يدعى إلى وليمة فيرى سترًا عليه تصاوير؟

قال: لا ينظر إليها.

قلت: نظرت كيف أصنع أحرقه؟

قال: يحرق شيء الناس ولكن إن أمكنتك خلعه خلعتة.

قلت: فالرجل يكثر البيت فيه تصاوير ترى أن يحكها؟

قال: نعم.

قلت: فإن دخلت حماماً فرأيت فيه صورة ترى أن أحك الرأس؟

قال: نعم.

وقال أبو الوفاء على بن عقيل: سئل أحمد (رحمه الله) هل يجوز تحريق الثياب التي عليها الصور؟

قال: لا يجوز لأنها يمكن أن تكون مفارش بخلاف غيرها.

قال أبو عبدالله محمد بن مفلح: فلا يجوز على قول أحمد تحريق الثياب التي عليها الصور، ولا المرقومة للبسط والدوس، ولا كسر حلى الرجال المحرم عليهم إن صلح للنساء ولم يستعمله الرجال.

فصل

قال ابن القيم: ولا ضمان من تحريق الكتب المضلة وإتلافها.

قال أبو بكر المروزي: قلت لأحمد: استعرت من صاحب الحديث كتاباً -يعنى فيه أحاديث رديئة- ترى أن أحرقه أو أحرقه؟

قال: نعم.

وذكر أبو عبدالله بن مفلح عن ابن عقيل أنه قال فى الفنون: لا يصح ابتياع الخمر ليريقها، ويصح ابتياع كتب الزندقة ليحرقها؛ لأن فى الكتب الورق. ثم قال ابن (١) المفلح: ويتوجه قول أنه يجوز لأنه استنقاذ كشراء الأسير، كأن ابن عقيل إنما حكى ذلك عن غيره، فإن لفظه قيل لحبل أيجوز شراء الخمر للإراقة؟

(١) انظر الآداب الشرعية ٣١٤/١

قال: لا، قلت الزندقة للتمزيق؟

قال: نعم.

قيل: فما الفرق؟

قال: فى الكتب مالية الورق.

قال حنبلى جيد الفهم: هذا باطل بألة السهو؛ فإن فيها خشباً ووتراً ولا يصح بيعها بما فيها من التأليف الذى أسقط لحكم مالية الآلة. حتى لو أحرقت لم يضمن فهلا أسقطت حكم ماليه الورق كما سقطت مالية الخشب. وقال فى الرعاية: «ويصح أن يشتري كتب الزندقة ونحوها ليستلفها فقط». انتهى.

وقد رأى النبى ﷺ بيد عمر رضى الله عنه كتابا اكتبه من التوراة، وأعجبه موافقته للقرآن فتمعر وجه النبى ﷺ حتى ذهب به عمر إلى التنور فألقاه.

قال ابن القيم: فكيف لو رأى النبى ﷺ (ما صنف بعده من الكتب التى يعارض بها ما فى القرآن والسنة؟ فالله المستعان وقد أمر النبى ﷺ) من كتب عنه شيئاً غير القرآن أن يحوه. ثم أذن فى كتابة سنته.

ولم يأذن فى غير ذلك. فكل هذه الكتب المتضمنة لمخالفة السنة غير مأذون فيها، بل مأذون فى محققها، وإتلافها، وما على الأمة أضرار منها وقد حرق الصحابة جميع المصاحف المخالفة لمصحف عثمان؛ لما خافوا على الأمة من الاختلاف فكيف لو رأوا هذه الكتب التى أوقعت بين الأمة البغض والتفرق؟ ثم قال: والمقصود أن هذه الكتب المشتملة على الكذب، والبدعة يجب إتلافها وإعدامها وهى أولى بذلك من إتلاف اللهو والمعازف، وإتلاف آنية الخمر فإن ضررها أعظم من ضرر هذه. انتهى.

وقد سبق معنى هذا قريباً فى قول صاحب النظم والله تعالى أعلم.

فصل

وفى هذه الدرجة أدبان: (أعنى الدرجة الخامسة).

أحدهما: أن لا يباشر بيده التغيير ما لم يعجز عن تكليف المنكر عليه ذلك بنفسه. فإذا أمكنه أن يكلفه المشى فى الخروج عن الأرض المغصوبة، والمسجد إذا كان جنباً، فلا ينبغى أن يدفعه، أو يجبره، وإذا قدر على أن يكلفه إراقة الخمر، وكسر الملاهى، وحل دروز ثوب الحرير فلا ينبغى أن يباشر ذلك بنفسه، فإذا لم يتعاط بنفسه ذلك كفى الاجتهاد فيه وتولاه من لا حجر عليه فى فعله.

والأدب الثانى: أن يقتصر فى طريق التغيير على القدر المحتاج إليه: وهو أن لا يأخذ بلسيته فى الإخراج، ولا برجله إن قدر على جره بيده فإن زيادة الأذى فى ذلك مستغنى عنه وأن لا يمزق الثوب.

وأما الدرجة السادسة: فهى التهديد والتخويف.

كقوله: دع عنك هذا، أو لأكسرن رأسك، أو لأضربن رقبتك، أو لأفعلن بكل كذا وكذا مما شابه ذلك.

قال الغزالى: وهذا ينبغى أن يقدم على تحقيق الضرب إذا أمكنه تقديمه.

والأدب فى هذه الدرجة: أن لا يهدده بوعيد لا يجوز تحقيقه كقوله: لأنهبن دارك، أو لأضربن ولدك، أو لأسبين زوجتك، وما يجرى مجراه بل إن قال ذلك عن عزم فهو حرام. وإن قاله من غير عزم فهو كذب.

كما روى عن أبى بكر الصديق (رضى الله عنه) انه كتب إلى عكرمة -وهو عامله بعمان- يقول: إياك أن تتوعد فى معصية بأكثر من عقوبتها؛ فإنك إن فعلت أثمت، وإن لم تفعل كذبت وكلا الأمرين ذميم.

قال أبو حامد: نعم إذا تعرض لوعيد بالضرب والاستخفاف فله العزم عليه إلى حد معلوم تقتضيه الحال، وله أن يزيد فى الوعيد والحرير بل يحل دروزه فقط، ولا يحرق الملاهى والصليب الذى أظهره النصارى بل يبطل صلاحيتها للفساد بالكسر، وحد الكسر أن يصير إلى حالة يحتاج فى استئناف إصلاحها إلى تعب يساوى تعب عملها فى المرة الأولى من الخشب ابتداء. قاله الغزالى.

وقال صاحب الرعاية الكبرى: ويكفى إزالة التأليف وقطع الوتر. يعنى: من الملاحى.

ونقل مهنا عن أحمد فى رجل دخل منزل رجل فرأى قنينة فيها نبيذ: ينبغى أن يلقي فيها ملحاً أو شيئاً يفسده.

قال القاضى أبو يعلى: هذا صحيح؛ لأن بالإفساد قد زال المنكر. وكذلك قال العلماء فى كسر بيض القمار، والجوز بحيث لا ينفع القمار عادة فإن زاد على ذلك ضمن.

وقد تقدم فى قول صاحب النظم:

وبيض وجوز للقمار بقدر ما

تزيل عن المذكور مقصد مفسد

فصل

والمنكر على ما هو فى عزمه الباطن إذا علم أن ذلك مما يقمعه أو يرعه وليس من الكذب المحذور، بل المبالغة فى مثل ذلك معتادة وهى فى معنى مبالغة الرجل فى إصلاحه بين شخصين، أو تأليفه بين الضرتين، وذلك مما قد رخص فيه للحاجة وهذا فى معناه إلى هذا المعنى أشار بعض العلماء أنه لا يقبح من الله تعالى أن يعد بما لا يفعل. وهذا غير مرض عندنا؛ فإن الكلام القديم لا يتطرق إليه الحلف وعداً كان أم وعيداً، وإنما يتصور هذا فى حق العباد وهو كذلك إذا خلف فى الوعيد ليس بحرام. انتهى. والله أعلم.

فصل

وأما الدرجة السابعة: فهى مباشرة الضرب باليد، والرجل وغير ذلك مما ليس فيه شهر للسلاح.

وذلك جائز للأحاد بشرط الضرورة، والاقتصار على الحاجة فى الدفع. فإذا اندفع المنكر فنبغى أن يكف. فإن احتاج إلى إشهار سلاح -وكان فى قدرته- دفع المنكر بشهر السلاح والجرح فله أن يتعاطى ذلك كما لو قبض فاسق مثلاً على امرأة،

أو يضرب بمزمار معه وبينه وبين الأمر نهر حائل، أو جدار مانع، فليأخذ قوسه ويقول له: خل عن هذا أو لأرمينك. فإن لم يخل عنها فله أن يرميه وينبغي أن لا يقصد المقتل، بل الساق، والفخذ، وما أشبهه ويرعى في ذلك كله التدريج وكذلك يسل السيف ويقول: اترك هذا المنكر أو لأضربنك. فكل ذلك دفع للمنكر، ودفعه واجب بكل ممكن ولا فرق في ذلك بين ما يتعلق بخاص حق الله تعالى، وما يتعلق بالآدميين.

قال أبو حامد: فإن قيل: فلو قصد الإنسان قطع طرف من نفسه، وكان لا يمتنع عن ذلك إلا بالقتال، ربما يؤدي إلى قتله، فهل نقاتله عليه؟ فإن قلت: نقاتل: فهو الحال، لأنه إهلاك نفس خوفاً من إهلاك طرف وفي إهلاك النفس إهلاك الطرف أيضاً.

قلنا: نمنعه عنه ونقاتله إذ ليس غرضنا حفظ نفسه وطرفه، بل الغرض حسم سبل المنكرات والمعاصي، وقتله في الإنكار ليس بمعصية، وقطعه طرف نفسه معصية، وذلك كدفع الصائل على المسلم بما يأتي على نفسه فإنه جائز لا على معنى أنا نفدى درهما من مال مسلم بروح مسلم فإن ذلك محال، ولكن قصد أخذ مال المسلم معصية، وقتله في الدفع عن المعصية ليس بمعصية وإنما المقصود دفع المعاصي.

فإن قيل: فلو علمنا أنه خلا بنفسه لقطع طرف نفسه فينبغي أن نقتله في الحال حسماً لباب المعصية؟ قلنا: ذلك لا يعلم يقيناً ولا يجوز سفك دمه بتوهم معصية. ولكننا إذا رأيناه في حالة مباشرة القطع دفعناه. فإن قابلناه، قابلناه ولم نبال بما يأتي على روحه.

وقالت المعتزلة: ما لا يتعلق بالآدميين فلا إنكار فيه إلا بالكلام، أو بالضرب لكن للإمام لا للأحاد.

وقال بعض العلماء: الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر باليد على الأمراء، وباللسان على العلماء، وبالقلب على عوام الناس. وهذا قول ضعيف فإن الأمر والاستطاعة عامان في حديث طارق بن شهاب السالف في الباب الأول وغيره ولا وجه للتخصيص والله أعلم.

فصل

وأما الدرجة الثامنة: فهي أن لا يقدر على إزالة المنكر بنفسه، ويحتاج فيه إلى أعوان يستعين بهم من أهل الخير، فإن لم يزل المنكر فبأصحاب السلطان وغيرهم من أهل الشر يشهرون السلاح، وربما يستنجد الفاسق أيضاً بأعوان ويؤدى ذلك إلى أن يتقابل الصنفان لیتقاتلا، فهذا قد ظهر الاختلاف فى احتياجه إلى إذن الإمام.

فقال قائلون: لا ينكر أحد بسيف إلا مع ذى سلطان، ولا يشتغل آحاد الرعية بذلك؛ لأنه يؤدى إلى تحريك الفتن، وهيجان الفساد، وخراب البلاد.

وقال آخرون: لا يحتاج إلى إذن الإمام. قال أبو حامد: وهو الأقيس لأنه إذا جاز للأحاد الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وقد ينتهى إلى التضارب لا محالة، والتضارب يدعو إلى التعاون، فلا ينبغى أن يبالى بلوازم الأمر بالمعروف، ومتناهية تجنيد الجنود فى رضى الله تعالى، ودفع معاصيه.

ثم قال (رحمه الله): ونحن نجوز للأحاد من الغزاة أن يجتمعوا ويقاتلوا من أرادوا من فريق الكفار قمعاً لأهل الكفر. فكذلك قمع أهل الفساد جائز لأن الكافر لا بأس بقتله، والمسلم إن قتل فهو شهيد فكذلك الأمر بالمعروف الناهى عن المنكر المحق إذا قاتل الفاسق المناضل عن فسقه وقتل مظلوماً فهو شهيد.

وعلى الجملة: فانتهاء الأمر إلى هذا من النواذر فى الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فلا يغير به قانون القياس، بل يقال: كل من قدر على دفع منكر فله أن يدفع بيده، وسلاحه، وبنفسه، وأعوانه. فالمسألة إذن محتملة والله تعالى أعلم.

والمقصود أن المنكر يبدأ فى إنكاره بالأسهل والأرفق، فإن لم يزل المنكر زاد بقدر الحاجة، فإن لم ينفع أغلظ فيه فلإن زال وإلا رفعه إلى ولى الأمر كما سبق.

وإذا انجر الأمر إلى الاستعانة فلا يستعان بأهل الأهواء والبدع فى الأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، ولا فى شىء من أمور المسلمين.

قال أبو الحسين بن أحمد بن الفضل: دخلت على أحمد بن حنبل رحمه الله فجاء رسول الخليفة يسأله عن الاستعانة بأهل الأهواء فقال أحمد: لا يستعان بهم.

قال: فيستعان باليهود والنصارى ولا يستعان بهم؟

قال: إن اليهود والنصارى لا يدعون إلى أديانهم، وأصحاب الأهواء داعية. ذكره البيهقي في مناقب أحمد، وكذلك ابن الجوزي.

قال أبو العباس بن تيمية: فالنهي عن الاستعانة بالداعية لما فيه من الضرر على الأمة. انتهى.

قال ابن مفلح - وهو كما ذكر في جامع الخلاص عن الإمام أحمد إن أصحاب بشر الميرسي وأهل البدع والأهواء لا ينبغي أن يستعان بهم في شيء من أمور المسلمين؛ فإن في ذلك أعظم الضرر على الدين والمسلمين.

وروى البيهقي في مناقب أحمد عن محمد بن أحمد بن منصور المروزي أنه استأذن على أحمد بن حنبل، فأذن، فجاء أربعة رسل المتوكل يسألونه فقال: الجهمية يستعان بهم على أمور السلطان؟

فقال أحمد: أما الجهمية فلا يستعان بهم على أمور السلطان. قليلها وكثيرها.

وأما اليهود والنصارى فلا بأس أن يستعان بهم (في بعض الأمور التي لا يسلطون فيها على المسلمين؛ حتى لا يكونوا تحت أيديهم) فقد استعان بهم السلف.

قال محمد بن أحمد المروزي: أيستعان باليهود والنصارى وهما مشركان ولا يستعان بالجهمي؟

قال: يا بني يغتر بهم المسلمون، وأولئك لا يغتر بهم المسلمون. فهذه أركان الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ودرجاته التي ينبغي أن يستعملها الأمر الناهي مرتبة من غير تقديم ولا تأخير.

كما قال معاوية بن أبي سفيان (رضي الله عنه) لا أضع سيفي حيث يكفيني سوطي ولا أضع سوطي حيث يكفيني لساني.

فصل

وترتيب هذه الدرجات التي ذكرها الإمام الغزالي وغيره وجدت لها مأخذاً من قوله تعالى ﴿لقد أرسلنا رسلنا بالبينات وأنزلنا معهم الكتاب والميزان ليقوم الناس بالقسط وأنزلنا الحديد فيه بأس شديد ومنافع للناس وليعلم الله من ينصره ورسله بالغيب﴾ (١).

لأن قوله لقد أرسلنا رسلنا بالبينات أى بالمعجزات، والحجج الباهرات، والدلائل القاطعات، وأنزلنا معهم الكتاب وهو النقل المصدق ببيان شرائع الأحكام، والميزان وهو العدل قاله ابن عباس وقتادة، وهو الحق الذى شهدت به العقول الصحيحة المستقيمة المخالفة للآراء السقيمة كما قال تعالى:

﴿أفمن كان على بينة من ربه ويتلوه شاهد منه﴾ (٢).

وقال ﴿فطرة الله التى فطر الناس عليها﴾ (٣).

وقال ﴿والسماء رفعها ووضع الميزان﴾ (٤).

ولهذا قال فى هذه الآية: ليقوم الناس بالقسط. أى الحق والعدل: وهو اتباع الرسل فيما أخبروا به، وطاعتهم فيما أمروا به؛ فإن الذى جاءوا به هو الحق الذى ليس وراءه حق كما قال تعالى: ﴿وتمت كلمت ربك صدقاً وعدلاً﴾ (٥).

أى صدقاً فى الأخبار، وعدلاً فى الأوامر والنواهي. لهذا يقول المؤمنون إذا تبوأوا غرف الجنات، والمنازل العاليات والسرر المصفوفات: ﴿الحمد لله الذى هدانا لهذا وما كنا لنهتدى لولا أن هدانا الله لقد جاءت رسل ربنا بالحق﴾ (٦).

قوله تعالى: ﴿وأنزلنا الحديد فيه بأس شديد﴾ الآية.

(١) سورة الحديد آية ٢٥

(٢) سورة هود آية ١٧.

(٣) سورة الروم آية ٣٠.

(٤) سورة الرحمن آية ٧.

(٥) سورة الأنعام آية ١١٥.

(٦) سورة الأعراف آية ٤٣.

يعنى السلاح من السيوف، والنصال، والدروع وغيرها أى: وجعلنا رادعاً لمن أبى الحق وعاند بعد قيام الحجة عليه ولهذا أقام رسول الله ﷺ بمكة بعد النبوة ثلاث عشرة سنة يوحى إليه السور المكية وكلها جدال مع المشركين، وبيان، وإيضاح للتوحيد، وبيّنات ودلائل فلما قامت الحجة على من تخلف من المشركين شرع الله الهجرة، وأمرهم بالقتال بالسيوف وضرب رقاب من خالف أمر رسوله وكذب القرآن وعانده.

قوله: ليعلم الله: أى ليرى من ينصره يعنى دينه ورسله بالغيب أى قام بنصرة الدين، ولم ير الله ولا الآخرة.

الله أيقظنا للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بترتيب درجاته، ووقفنا للقيام به بصدق على اختلاف مراتبه وحالاته، وهب طالحنا لصالحنا وسامحنا، وأنت الكريم المسامح، واغفر ذنوبنا قبل أن تشهد علينا الجوارح، ونبهنا من رقعات الغفلات، واستر لنا الفضائح، فمك الفضل والجود والمنايح، ومنا التقصير والخذلان والقبائح.

الباب الثالث

فى بيان طبقات الناس من الأمرين والمأمورين والمتخلفين
وأن السالكين/ طريق الحق، الأمرين بالمعروف، والناهين
عن المنكر بين أهل الفساد من الغرباء المكروهين

فصل

وفى الصحيحين^(١) وغيرهما من حديث أبى بردة عن أبى موسى
الأشعرى رضى الله عنه عن النبى ﷺ قال: مثل ما بعثنى الله به من الهدى
والعلم كمثل الغيث الكثير أصاب أرضا فكان منها نقية قبلت الماء، فأنبتت الكلاً
والعشب الكثير، وكان منها أجادب أمسكت الماء، فنفع الله بها الناس، فشربوا
وسقوا وزرعوا، وأصاب منها طائفة أخرى إنما هى قيعان لا تمسك ماء ولا تنبت
كلاً. فذلك مثل من فقه فى دين الله ونفعه ما بعثنى به فعلم وعلم، ومثل من
لم يرفع بذلك رأساً ولم يقبل هدى الله الذى أرسلت به.

ورواه عبدالله بن أحمد فى المسند بزيادة فى أوله.

قال النووى: معنى هذا التمثيل أن الأرض ثلاثة أنواع فكذلك الناس.

فالنوع الأول من الأرض: ينتفع بالمطر، فيحيا بعد أن كان ميتاً،

وينبت الكلاً، فينتفع به الناس والدواب، والنوع الأول من الناس يبلغه
الهدى والعلم فيحفظه، ويحيا به قلبه، ويعمل به ويعلمه غيره فينتفع وينفع.

والنوع الثانى من الأرض: ما لا تقبل الانتفاع فى نفسها، لكن فيها فائدة وهى
إمساك الماء لغيرها فينتفع به الناس والدواب، وكذا النوع الثانى من الناس لهم
قلوب حافظة، لكن ليست لهم أذهان ثاقبة، ولا رسوخ لهم فى العلم يستنبطون
به المعانى والأحكام، وليس لهم اجتهاد فى العمل به؛ فهم يحفظونه حتى يجىء
أهل النفع والانتفاع، فيأخذوه منهم، فينتفعوا به فهؤلاء نفعوا الناس لما بلغهم.

(١) البخارى فى كتاب العلم باب فضل من علم وعلم والفتح رقم ١٧٠.

والنوع الثالث من الأرض: وهو السباخ الذى لا يبت. فهى لا تتففع بالماء، ولا تمسكه ليتففع به غيرها، وكذا الثالث من الناس ليست لهم قلوب حافظة، ولا أفهام واعية، فإذا سمعوا العلم لا يتففعون به، ولا يحفظونه لنفع غيرهم. فالثال الأول للمتففع النافع، والثانى للنافع غير المتففع، والثالث لغيرهما.

قال الخطابى: هذا مثل ضرب لمن قبل بالهدى، وعلم ثم علم غيره، فنفعه الله ونفع به. ولمن لم يقبل الهدى فلم يتففع بالعلم ولم يتففع به. انتهى.

فالناس حينئذ على ثلاثة أقسام: فقسم أمرون بالمعروف وناهون عن المنكر، وقسم مأمورون منهيون، وقسم متخلفون عن ذلك معرضون عما هنالك، وكل قسم من هؤلاء ينقسم إلى طبقات معروفة، ومراتب مشهورة مألوفة.

أما القسم الأول: فعليهم المدار والمعول وطبقاتهم مختلفة بقدر النيات، وتفاوت درجاتهم بحسب الطويات، فأرفع هذه الطبقات قدراً وفخراً (وأعظمها ثواباً وخيراً وأجراً) وأحقها بالقيادة فى ذلك أولى خواص الخلق أهل الطبقة الأولى، قد علم كل منهم محذور المداينة على منكر رآه، أو سمع به فى مكان أعلنه صاحبه وأبداه، وأن القائم بالإنكار المجتهد فى حصوله، خليفة الله تعالى وخليفة رسوله، وهم العلماء العاملون، والعباد المستزهدون أرباب القلوب والعزائم، الذين لا تأخذهم فى الله لومة لائم قاموا بذلك بمجرد أمر الله، ونهيه الذين لا يدعونه وبأدروه خوفاً من قوله تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَتُبَيِّنَهُ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُ﴾^(١).

فهؤلاء لزمهم القيام بالأمر والنهى فى جميع الحالات والمقصودون بقوله ﴿وَلَتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ﴾^(٢).

وعند كل منهم الرفق فيما أرشد وعلم، اقتداء فى ذلك بالنبي ﷺ. فأهل هذه الطبقة قد سكنت عظمة الله فى قلوبهم، وضمائرهم طاهرة من سوى محبوبهم، يجتمعون على الأمة بالخير والتواصى حذراً من يوم الأخذ بالنواصى، لا يخافون سطوة الجبارين وبأسهم، متكئين على فضل الله أن

(١) سورة آل عمران آية ١٨٧.

(٢) سورة آل عمران آية ١٠٤.

يحرصهم، كما قال سبحانه في وصف أهل القوة منهم والصادقين ﴿وَكَايْنٍ مِنْ نَبِيٍّ قَاتِلٍ مَعَهُ رِبِّيُّونَ كَثِيرٌ فَمَا وَهَنُوا لِمَا أَصَابَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَمَا ضَعُفُوا وَمَا اسْتَكَانُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الصَّابِرِينَ﴾ (١).

وردوا إليه أكرم ورود، وأمنوا في وصالهم عائق الصدود، واتبعوا الأعضاء في خدمته والجلود، تصافوا فاصطفوا كالجنود، واستلوا سيوف الجهاد من الغمود، وقمعوا بالصبر العدو والكنود، وأرغموا بهمتهم أنف الحسود فسبحان من اختارهم من الكل واصطفاهم وخلصهم بالإخلاص من كدر الشوائب وصفاهم، فليس المقصود سواهم، سادوا وخلفت ففاتك ما وجدوا، وبقيت في أعقابهم فإن لم تلحق بعدوا.

فما أشرف من أكرمه المولى العظيم، وما أعلى من مدحه في الكلام القديم، وما أسعد من خصه بالتشريف والتكريم لمثل هذا فليعمل العاملون، وفي ذلك فليتنافس المتنافسون.

الطبقة الثانية:

إذا هي من الأولى دانية، وهم قوم من أهل العلم والعمل، والقيام بما يرضى الله (عز وجل) متلبسون بما يستحب من الأخلاق الحمودة، تاركون ما كره لهم من تعدى الأمور، فهم لغوامض الأحكام فائقون،

وإلى الأمر بالمعروف سابقون فترى أحدهم للنهي عن المنكر يلزم، ومع الأذى لا تأخذه في الله لومة لائم. أحوالهم في ذلك عجيبة، وهممهم في المبادرة إليه غريبة، لكن عندهم حدة في تغييرهم، وصلابة زائدة في أمر دينهم، ففاتهم الفرق الذي لم يكن في شيء إلا زانه، ولا نزع من أمر مندوب إلا شأنه فهم مع ذلك قريبون ممن قبلهم إذ كان سعيهم مشكوراً.

﴿كَلَّا نَمْدُ هَؤُلَاءِ وَهَؤُلَاءِ مِنْ عِطَاءِ رَبِّكَ وَمَا كَانَ رَبُّكَ مَحْظُورًا﴾ (٢).

(١) سورة آل عمران آية ١٤٦.

(٢) سورة الإسراء آية ٢٠.

الطبقة الثالثة:

قوم عالمون بما يأمر، عارفون بما يقولون ويفعلون لكنهم بالآفات المفسدة للأمة والنهي جاهلون، فترى الواحد منهم بالظن السيئ خصيصاً، وعلى التجسس على أهل المنكر وسبهم ولعنهم حريصاً، محتقراً لمن ينكر عليه ناظراً بعين الازدراء والتجبر إليه.

الطبقة الرابعة:

قوم صالحون أخيار، مؤمنون أتقياء أبرار، غير أنهم لا يعرفون قواعد الأمر بالمعروف، ولا يحققون مراتب النهي عن المنكر الموصوف. فهؤلاء بجملتهم قسمان على مقتضى طبع الإنسان. الأول: عندهم الرفق في نهيههم وأمرهم، صابرون على الأذى في سرهم وجهرهم، والثاني: تقيمهم إلى ذلك الغيرة الإسلامية، وتحملهم عليه الأنفة الدينية، على أن كلا منهم يستعمل الطيش والعجلة والشدة والعنف فيما قاله أو فعله، وإذا ترك بهم ما يكرهون، لا يحتملون ولا يصبرون، مرتكبون بالسب واللعن والغيبة محظوراً فيرجع كل منهم آثماً مأزوراً كما قيل:

يا عبيد السوء ماذا دينكم

إن هذا الدين عنكم قد قلص

غاية المنكر في معروفكم

ويياض خالق اللون برص

الطبقة الخامسة:

قوم من العدوان رزقوا حظاً من القبول بين الأنام يأمر، وينهون خبطاً، ولا يعرفون للمأمورات والمنهيات شرطاً، فمن أرضاهم لم يناصحوه، ومن أغضبهم لا يتركوه، وما علموا أن الجاهل يأمر وينهى للرئاسة فيفسد، والعالم يأمر وينهى للسياسة فيرشد.

الطبقة السادسة:

وهم في الجهل بالأمر والنهي كالخامسة، لكنهم أهل الأسواق، وعامة الناس على الإطلاق، يهيجهم على إنكار المنكر عقد الإيمان فينكرونه مع

غفلتهم عما يقولونه ويفعلونه . كل منهم قد راح فى المعاصى وغدا، وصار عند العلماء بجهله مقيدا، كيف يجتمع قلب قد صار فى الهوى مبدداً؟! كيف يلين وقد أمسى بالقساوة جليداً؟!

الطبقة السابعة:

دون التى قبلها لخستها ودناء أهلها، وهم قوم نصبوا أنفسهم لذلك رياء وسمعة، واكتسابا للمحامد بين الناس والرفعة، واستجلابا لقلوبهم، واستجلاباً لمحبوبهم، قد تزويوا بزي الصالحين، ولبسوا لباس المتقشفين، فمنهم من يقوم بذلك عند نظر الخلق إليه وبتركه إذا لم ير أحد الدية فهم فى الجمع يأمررون وينهون إظهاراً للغضب لله من اقتراف السيئات، معلنين الأسف على ارتكاب الخطيئات، وصاروا عاراً على المتعبدين، ومقتاً للمتزهدين، لأن قيامهم محضن لأجل الناس فيأشقاهم بما حصل لهم من الإفلاس وأهل هذه الطبقة فريقان: أحدهما عاملون بما يأمررون، والثانى جاهلون بما يقولون ويفعلون.

قتل الجهل أهله ونجا كل من عقل
فاغتنم دول السبا دوا نستأنف العمل

وكفى الله المؤمنين شرهم اما بصلاحهم، أو بالراحة منهم .

الطبقة الثامنة:

القييحة حيث لم يكن لأهلها نية صحيحة يقومون بذلك على الضعفاء، ويقصرون على الأقويات الشرفاء مع قدرتهم فى ذلك عليهم، والقاء محض النصيحة إليهم، وهم ممن يحابى الأصحاب، ويراعى ذوى الهيئات والأنساب وما ذاك إلا لغرض مذموم وأمر شيطانى مكتوم.

فصل

وأما القسم الثانى: وهم المنبهون المأمورون الذين هم بالمعاصى مغمورون. فكما أن الأمرين على طبقات بتفاوت المقامات، فكذلك المأمورون باختلاف الحالات.

الطبقة الأولى:

وهم بعض الخلفاء والسلاطين، والأمراء المتجبرين وأرباب الحكم والرياسة، والمتسمين إليهم من أهل الفخر والنفاسة، وكل منهم يقصد أذى من يأمره بحبه، ويتسلط عليه بتجبره على الله وسوء أدبه، فهذا ممن لا يترك العصيان ولا يرجع بجبروته عن طغيان حيث ذمة الله في كتابه وعمم بقوله: ﴿وإذا قيل له اتق الله أخذته العزة بالإثم فحسبه جهنم﴾ ذهبت لذاتهم بما ظلموا وبقي العار. لا راحة لهم ولا سكون ولا قرار. شيدوا بنيان الأمل وإذا به قد انهيار، سرايلهم من قطران وتغشى وجوههم النار.

يا عظيم المعاصي، يا مخاطباً جداً، يا ظالماً طال ماجناً وتعدى. كم جاوز حداً، وكم أتى ذنباً عمداً، يا أسير الهوى وقد أصبح له عبداً بأن نظم خرزات الأمل في سلك المنى عقداً يا معرضاً عما قد حل كم حل عقداً. وأنشدوا:

لا ينفع الوعظ قلباً قاسياً أبداً

وهل يلين لقول الواعظ الحجر

(قال بعضهم: من التعذيب تهذيب الأديب).

قال علماء التفسير في قوله تعالى: ﴿وإذا قيل له اتق الله أخذته العزة بالإثم فحسبه جهنم ولبئس المهاد﴾^(١) هذه صفة الكافر والمنافق الذاهب بنفسه زهواً كما قال عبدالله بن مسعود (رضي الله عنه): كفى بالمرء إثماً أن يقول له أخوه: اتق الله فيقول: عليك بنفسك مثلك يأمرني ويوصيني وأخذته: أى حملته. والعزة: القوة والغلبة. وقيل الحمية، وقيل: المنعة وشدة النفس. أى اغتر في نفسه فأوقعته تلك العزة في الإثم حين أخذته.

وقال قتادة: المعنى إذا قيل له: مهلاً زاد إقداماً على المعصية قال القرطبي والمعنى حملته العزة على الإثم.

(١) سورة البقرة آية ٢٠٦.

وقيل: أخذته العزة بما يؤثمه أى ارتكب الكبر للعزة وحمية الجاهلية ونظيره.

قوله تعالى: ﴿بل الذين كفروا فى عزة وشقاق﴾^(١) وقيل الباء: فى قوله: بالإثم بمعنى اللام أى أخذته العزة والحمية عن قول الوعظ؛ للإثم الذى فى قلبه وهو النفاق.

وقال بعض العارفين: هؤلاء قوم استولى عليهم التكبر، وزال عنهم خضوع الإنصاف، فشمتخ أنوفهم عن قبول الحق، فإذا أمر أحدهم بمعروف قال: ولمثلئ يقال هذا، وأنا كذا وكذا، وأنت أولى بأن تؤمر بالمعروف، وتنهى عن المنكر فإن من حالك وقصتك كيت وكيت، ولو ساعده التوفيق، وأدركته الرحمة لتقلد المنة لمن هداه إلى رؤية خطئه، ونبهه على سوء وصفه.

قوله تعالى: ﴿فحسبه جهنم﴾. أى كافية عقاباً وجزاء، والمهاد الموضع المهيأ للنوم، وسميت جهنم مهاداً لأنها مستقر الكفار فكان عمر بن الخطاب رضى الله عنه إذا قرأ هذه الآية قال: ﴿إنا لله وإنا إليه راجعون﴾.

وذكر أبو عبدالله القرطبي: أن يهوديا كانت له حاجة عند هارون الرشيد، فاختلف إلى بابه سنة لم تقض حاجته، فوقف يوماً على الباب فلما خرج هارون سعى حتى وقف بين يديه فقال اتق الله يا أمير المؤمنين فنزل هارون عن دابته، وخر ساجداً، فلما رفع رأسه أمر بحاجته فقضيت، فلما رجع قيل له: يا أمير المؤمنين نزلت عن دابتك لقول يهودى؟

قال: لا ولكن ذكرت قول الله تعالى:

﴿وإذا قيل له اتق الله أخذته العزة بالإثم فحسبه جهنم﴾ فالذى يجب على المأمور بالمعروف المنهى عن المنكر أن يتلقى الأمر والنهى بالقبول من غير أن يتأثر بعزة نفس، وتكبر يمنعه من قبول الحق، وتلقى النصيح بالبشر، فيعمه الذم والتوعد.

قال تعالى: ﴿ومن أظلم ممن ذكر بآيات ربه فأعرض عنها ونسى ما قدمت يداه﴾^(٢).

(٢) سورة الكهف آية ٥٧.

(١) سورة ص آية ٣٨.

وقال تعالى :

﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذَكَرَ بآيَاتِ رَبِّهِ ثُمَّ أَعْرَضَ عَنْهَا إِنَّا مِنَ الْمُجْرِمِينَ مُنتَقِمُونَ﴾^(١).

أى لا أحد أظلم لنفسه ممن وعظ بحجج الله وعلاماته، فتهاون بها، وأعرض عنها وعن قائلها، ونسى ما قدمت يده من الكفر والمعاصي فلم يتب منها، ولا رجع عن غيه.

وقد كان السلف يحبون من أمرهم ونهاهم وأهدى إليهم عيوبهم كما قال عمر بن الخطاب (رضى الله عنه): رحم الله امرءاً أهدى إلينا مساوينا. وكان يقول: رحم الله امرءاً أهدى إلى عيوبى. وكان يسأل سلمان الفارسى عن عيوبه لما قدم إليه وقال: ما الذى بلغك عنى مما كرهته؟ فاستعفى، فألح عليه. قال: سمعت أنك جمعت بين إدامين على مائدة، وأن لك حلتين: حلة بالنهار، وحلة بالليل.

قال: وهل بلغك غير هذا؟

قال: لا.

قال: أما هذان فقد كفيتهما.

وقال عمر أيضاً فى خطبة خطبها: لو صرّفناكم عما تعرفون إلى ما تنكرون ما كنتم مانعين؟

قال ذلك ثلاثة، فقام على فقال: يا أمير المؤمنين كنا نستنيك فإن ثبت قبلناك.

قال: فإن لم؟

قال: إذن نضرب الذى فيه عيناك.

فقال عمر: الحمد لله الذى جعل فى هذه الأمة من إذا اعوججنا أقام أودنا.

وكان عمر أيضاً يسأل حذيفة ويقول: أنت صاحب سر رسول الله ﷺ فى المنافقين فهل ترى على من آثار النفاق شيئاً؟

(١) سورة السجدة آية ٢٢.

وقال رجل لعمر بن عبدالعزيز: رأيتك تسحب ذيلك.

قال: فهلا قلت لى.

قال: هبتك.

قال: أما علمت أن لقائل الحق من الله سلطاناً؟

وقال الحسن البصرى: كان بين عمر وبين رجل كلام فى شىء فقال له الرجل: اتق الله يا أمير المؤمنين.

فقال له رجل من القوم: تقول لأمر المؤمنين: اتق الله؟

فقال: دعه فليقلها لى، نعم ما قال، ثم قال عمر: لا خير فيكم إن لم تقولوها، ولا خير فينا إن لم نقبلها منكم.

وقال الحسن أيضاً: المسلم أخو المسلم يبصره عيوبه، ويغفر له ذنوبه، إن من كان قبلكم من السلف الصالح يلقى الرجل الرجل فيقول: يا أخى ما كل ذنوبى أبصر، ولا كل عيوبى أعرف، فإذا رأيت خيراً مرئى، وإذا رأيت شراً فانهنى.

وقال الإمام أحمد: لا تزال بخير ما كان فى الناس من ينكر علينا.

وقال بعض السلف: رحم الله من بصرنى بعيوبى، فإن النفس عن عيبيها تعمى.

وقال يحيى بن معاذ (قدس الله روحه): أخوك من غرمك العيوب، وصديقك من حذرك الذنوب.

وقال بعضهم: من أحبك نهاك، ومن أبغضك أغراك. وكان راود الطائي قد اعتزل الناس، فقليل له: لم لا تخالط الناس؟

فقال: ماذا أصنع بأقوام يخفون عنى عيوبى؟!

وقال بعضهم: كلمة لك من أخيك خير لك من مال يجديك! فإن الحكمة تحييك، والمال يطغيك.

وروى البيهقي بسنده عن الأوزاعي قال: سمعت بلال بن سعد رحمة الله عليه يقول: أخ لك كلما لقيك ذكرك بحظك من الله خير لك من أخ كلما لقيك وضع في يدك ديناراً.

وقال لقمان لابنه: لأن يضربك الحكيم فيؤذيك، خير من أن يدهنك بدهن طيب.

والمقصود أنه كان أمنية ذوى الدين أن ينبهوا لعيوبهم، وأن يبذل لهم النصح وقد آل الأمر إلى أن بقى أبغض الناس إلينا من ناصحنا، وعرفنا عيوبنا، ويكاد يكون هذا مفصلاً عن ضعف الإيمان، وعدم العرفان، فإن الأخلاق السيئة حيات وعقارب لادغة ولو نهنا منبه على أن تحت ثوبنا عقرباً لتقلدنا منته، وفرحنا بذلك، واشتغلنا بإبعاد العقرب وقتلها مع أن نكايتها على البدن لا تستمر إلا يوماً أو دونه، ونكاية الأخلاق الردية على حميم القلب يخشى أن تدوم غوايلها بعد الموت أبد الآباد، ثم إننا لا نفرح بمن ينبهنا عليها، ولا نشاغل بإزالتها، بل نشغل بمقابلة الناصح بمثله ونقول: وأنت أيضاً تصنع كيت وكيت، وتشغلنا العداوة معه عن الانتفاع بنصحه كما قال بعض السلف: الأحمق يغضب من الحق والعاقل يغضب من الباطل.

قال أبو حامد الغزالي رحمه الله: فمن ذمك وأظهر لك النصح لا يخلو من ثلاثة أحوال: إما أن يكون قد صدق فيما قال وقصد النصح والشفقة، وإما أن يكون صادقاً ولكن قصده الإيذاء والتعنت، أو يكون كاذباً فإن كان صادقاً فلا ينبغي أن تذهمه، وتغضب عليه، وتحقد بسببه بل ينبغي أن تتقلد منته؛ فإن من أهدى إليك عيوبك فقد أرشدك إلى معرفة الصفة المهلكة حتى تنقيها فينبغي أن تفرح به، وتشتغل بإزالة الصفة المذمومة عن نفسك إن قدرت عليه فأما اغتنامك به، وكراحتك له وذمك إياه، فإنه غاية الجهل.

وإن كان قصده التعنت فأنت قد انتفعت بقوله إذا أرشدك إلى عيبك إن كنت جاهلاً به، أو ذكرك عيبك إن كنت غافلاً عنه، أو قبحه في عينك لينبعت حرصك إلى إزالته إن كنت قد استحسنته. وكل ذلك أسباب سعادتك وقد استفدت منه فمهما قصدت الدخول على ملك وثوبك ملوث بالعدرة، وأنت لا

تدرى ولو دخلت عليه كذلك لحفت أن تحز رقبتك لتلويثك مجلسة بالعدرة فإن قال لك قائل: أيها الملوث بالعدرة طهر نفسك. فينبغي أن تفرح به لأن تنبهك بقوله غيمة. وجميع مساوىء الأخلاق مهلكة فى الآخرة والإنسان إنما يعرفها من قول أعدائه فينبغي أن تغتنمه. وأما قصد العدو التعنت فجناية منه على دين نفسه. وهو نعمة منه عليك، فلم تغضب عليه بفعل انتفعت أنت به وتضرر هو به؟

الحالة الثالثة: أن يفترى عليك بما أنت برىء منه عند الله، فينبغي أن لا تكره ذلك العيب فلا تخلو من أمثاله، وما ستر الله من عيوبك أكثر فاشكر الله تعالى إذ لم يطلعك على عيوبك، ودفعه عنك بذكر ما أنت برىء منه (عند الله) والثانى: ان ذلك كفارات لبقية مساويك وذنوبك فكانه رماك بعيب أنت برىء منه، وطهرتك من ذنوب أنت ملوث. بها وكل من اغتابك فقد أهدى إليك حسناته، وكل من مدحك فقد قطع ظهرك فما بالك تفرح بقطع الظهر، ولا تفرح بهدايا الحسنات التى تقربك إلى الله.

الأمر الثالث: إن المسكين جنى على دينه حتى سقط من عين الله، وأهلك نفسه، بافترائه وتعرض لعقابه الأليم، فلا ينبغى أن تغضب مع تحسب الله عاليه فتشمت الشيطان به، وتقول: اللهم أهلكه بل ينبغى أن تقول: اللهم أصلحه، اللهم تب عليه.

كما قال ﷺ حين شجّه قومه وضربوه: اللهم اغفر لقومى فإنهم لا يعلمون.

ودعا إبراهيم بن آدم لمن شج رأسه بالمغفرة.

فقال: اعلم أنى مأجور على ذلك، فلا أرضى أن يكون هو معاقب بسببى. انتهى.

فسبحان من أغوى وأرشد، وأشقى وأسعد، ونسأله تعالى أن يعرفنا طريق رشدنا، ويصيرنا بعيوب أنفسنا، ويوفقنا للقيام بشكر من يطلعنا عليها بفضله وإحسانه، وجوده وامتنانه فهو الحاكم فى جميع الأفعال، اللطيف الكبير المتعال، ولنرجع الآن إلى تكملة طبقات المأمورين بالمعروف المنهيين عن المنكر.

فالطبقة الثانية: من ليست له وجهة بين العوام، لكنهم أوغاد غدارون لثام، مترفعون على الناس ببعض وصله بالدولة، ولكل منهم يحسب اتصاله صولة. ذكرهم بالقبائح قد ملأ الأقطار وكفسيهم اتسامهم بالأشرار. فإن أمروا أو نهوا لا يسمعون وإن أربوا لا يرهبون كما قيل:

إذا غلب الشقاء على السفية

تنطع في مخالفة الفقيه

فقد أنفذ الله حكمه وأبرم، وقصه في كتابه العزيز الذي أنزله وأحكم. فقال عز من قائل فيمن سبق قضاؤه فيهم بدمارهم، وجرى القلم في القدم: ﴿أولئك الذين طبع الله على قلوبهم وسمعهم وأبصارهم﴾^(١).

ثم قال:

﴿أولئك هم الغافلون، لا جرم أنهم في الآخرة هم الخاسرون﴾^(٢). قل للمقيمين على معاصيهم وجهلهم، الناسين من سبقهم من أهلهم، المصرين على قبيح فعلهم:

إذا قسى القلب لم تنفعه موعظة

كالأرض ان سبخت لم ينفع المطر

فهم من قوم إذا ذكروا لا يذكرون، وإذا عظوا لا يتعتظون، ولبعضهم في كان وكان:

وإن تكن يا معنا على فؤادك قد ختم

فليس لى فيك حيلة فضل الدوا قد فات

كم لعب الردى بمثلهم

وتولع فى اجتثاث أصلهم

(١) سورة النحل آية ١٠٨.

(٢) سورة النحل آية ١٠٩.

افتراهم ما يكفى فى توبيخهم وغذلهم
فهل ينتظرون إلا مثل أيام الذين خلوا من قبلهم

ولبعضهم:

إن كان غيرك قد أجاب الداعى
فكأننى بك قد نعاك الناعى
قد طال باعك والمنية بعد ذا
ليست إذا صالت قصيرة باعى
وملأت سمعك بالمواعظ ظاهراً
حتى اشتهرت به ولست بواعى
تسعى بنفسك فى المتالف جاهداً
لا تفعلن وأرفق بها با ساع
كم قد غررت بظاهر محتمل
مثل السراب جرى ببطن القاع

وقال مجاهد: هو مثل الذى يقرأ الكتاب ولا يعمل به، والمعنى أن هذا الكافر إن زهدته لم ينزجر، وإن تركته لم يهتد فالحالتان عنده سواء كحالتى الكلب إن طرد، وحمل عليه بالطرد كان لاهثاً، وإن ترك وربض كان لاهثاً، قال القتبي: كل شيء يلهث إنما يلهث من إعياء، أو عطش إلا الكلب فإنه يلهث فى حال الكلام، وحال الراحة، وفى حالة الرى، وفى حال العطش فإنه يضربه الله مثلاً لمن كذب بآياته فقط إن وعظته فهو ضال، وإن تركته فهو ضال كالكلب إن طرده لهث، وإن تركته على حاله لهث.

وذكر الواحدى وغيره عند تفسير قوله تعالى فى قصة بلعان بن باعوراء:

﴿فمثله كمثل الكلب إن تحمل عليه يلهث أو تتركه يلهث﴾.

عن ابن عباس معناه إن تحمل عليه الحكمة لم يحملها، وإن تتركه لم يهتد
لخير. كالكلب إن كان راضيا لهث وإن طرد لهث.

وقال الحسن: هو المنافق لا ينيب إلى الحق دعى، أو لم يدعى، وعظ، أو
لم يوعظ وذلك أن بلعام زجر ونهى عن الدعاء على موسى فلم ينزجر، ولم
يتنفع بالزجر فحصل له ما حصل.
وقال تعالى:

﴿ومن أظلم ممن ذكر بآيات ربه فأعرض عنها﴾^(١).

أى لا أحد أظلم لنفسه ممن وعظ بآيات ربه فتهاون بها، وأعرض عن
قبولها، ونسى ما قدمت يدها أى ترك كفره ومعاصيه فلم يتب منها. والنسيان
هنا الترك والله أعلم.

فانظر نفسك قبل أن يعنى الناظر، وتفكر فى أمرك بالقلب الحاضر.
فستان بين الفساق وأهل الصلاح. وأين أهل الخسران من أرباب الأرباح؟!
فالمعصية ليل مظلم، والطاعة مصباح.
الطبقة الثالثة: قوم طمس الله على قلوبهم فلم يهدهم إلى نظر عيوبهم.
يؤمر أحدهم فلا يسمع، وينهى عن المنكر فلا يرجع ولا يتزع. كما قيل:
لا تعزليه فإن العزل يولعه

قد قلت حقا ولكن ليس يسمعه

بل يقول لأمره -مقالة مفترى - يا هذا أنت ما تدخل فى قبرى عليك فى
الأمر بنفسك، وأصلح ما فسد من أهلك، وكل شاة معلقة بعرقوبها، فذلك
من أقبح خطيئات النفس وذنوبها.

ولبعضهم:

ومن قسى قلبه صمت مسامعه

عن المواعظ حتى ينفذ القدر

(١) سورة الكهف آية ٧٧.

﴿سواء عليهم أأنذرتهم أم لم تنذرهم لا يؤمنون﴾^(١).

﴿يخادعون الله والذين آمنوا وما يخدعون إلا أنفسهم وما يشعرون﴾.

فهذا ممن ينادى عليه لسان الكون فى كل أوان ولحظة وساعة وزمان.

يا حاملا من الذنوب أثقالا، يا مطمئنا ستنتقل لا بد انتقالا،

يا مرسلا عنان لهوه فى ميدان زهوه ارسالا، كأنك بضيفك حين عرض
الكتاب وعليك قد سألا.

وأنشدوا:

فشغلت بالشهوات منك خواطرا

وفررت من نصيح النصيح وعبته

أغضبت ربك فى خلافك أمره

فبقيت فى رهط اللعين وحزبه

فارجع إليه بتوبة وندامة

إن السلامة كلها فى قربه

أين المعترف بما جناه؟ أين المعتذر إلى مولاه؟ أين التائب من خطاياہ؟ أين
الآيب من سفر هواہ؟ نيران الاعتراف تأكل حطب الاقتراف، مناجيق الزفرات
تهدم حصون السيئات، مياه الحشرات تغسل أنجاس الخطيئات. فإن طلبت النجاة
دم على قرع الباب، وزاحم أهل التقى والآداب، ولا تبرح وإن لم يفتح. قرب
نجاح بعد اليأس، ورب غنى بعد الإفلاس، فإذا تبت من ذنوبك فاندمل على
عيوبك، وامح بدموعك قبيح مكتوبك.

الطبقة الرابعة: قوم أصروا على معاصيهم استكباراً، يقابلون من يأمرهم
بالقول السيئ جهاراً. كما قد شوهد وسمع مراراً مثل قول بعضهم، صار

(١) سورة البقرة آية ٦.

(٢) سورة البقرة آية ٩.

فرعون مذكراً، أو بقى هامان فى زماننا آمرا. ثم يحمله شيطانه على التعدى إلى البهتان.

فيقول لأمره: نسيت نفسك لا إله إلا الله يا فلان. فيذكرون هذه الكلمة العظيمة فى هذا المقام، وما يشعرون بما عليهم من الآثام، كأنهم فى جهلهم لا يعملون، صم بكم عمى فهم لا يعقلون. يا من هو فى لجة بحر الهوى يسبح، جهلك بما أنت فيه أقبح، ستبكى على خسراتك إذا رأيت من يربح. أيستوى ليل وفجر قد أصبح؟! يا من يدعى إلى نجاته فلا يجيب. يا من قد رضى أن يسخر ويخيب. إن أمرك طريف وحالك عجيب.

وأنشدوا:

فقلبك قلب لا يلين لواعظ

ذنوبك والزلات فى الكتب تكتب

فلو كنت تدري تنوح مع كل نائح

وكنت على التفريط فى الليل تندب

ولكن حلم الله غرك يا فتى

فأصبحت فى الدنيا تخوض وتلعب

فمن كتب عليه العطب كيف يسلم؟! ومن عمى قلبه كيف يفهم؟! ومن أمرضه طبيبه كيف لا يسقم؟! ومن اعوج فى أصل وضعه فبعد أن يتقوم. ومن خلق للشقاء فللشقاء يكون، لقد نودى على المطرودين ولكن لا يسمعون. خاب المجاهرون بالمعاصى، وفاز المتقون. وما تغنى الآيات والنذر عن قوم لا يؤمنون.

يا معرضا عن لوم من لام وعتب من لحا. لقد أتعبت النصحا الفصحا. أما وعظت بما يكفى. أما رأيت من العبر ما يشفى. يا من بين يديه يوم لا شك فيه ولا مرى. يقع فيه الفراق وتنقسم العرى. تدبر الأمر قبل أن تحضر وترى.

وانظر لنفسك نظر من قد فهم ما جرى . قبل أن يغضب الحاكم والحاكم رب الورى . يوم تجد كل نفس ما عملت من خير محضراً .

الطبقة الخامسة: من يقبل الأوامر والنواهي علانية وجهراً، وإذا خلا ارتكب الذنوب خفية وسراً، فيكون قبوله للأمر والنهي تقية . وإذا غاب عمن يأمره عاد إلى السلية . حيث لا يكون أحد ممن يخافه لديه، فيجعل الله أهون الناظرين إليه كما قيل :

إذا ظلمة الليل انجلت بصفاتها

تعود لعينيه ظلاماً كما هيا

فهذا قريب من ﴿إِذَا لَقُوا الَّذِينَ آمَنُوا قَالُوا آمَنُوا وَإِذَا خَلَوْا إِلَى شَيَاطِينِهِمْ قَالُوا إِنَّا مَعَكُمْ إِنَّمَا نَحْنُ مُسْتَهْزَؤْنَ اللَّهُ يَسْتَهْزِئُ بِهِمْ وَيَمْدَهُمُ فِي طُغْيَانِهِمْ يَعْمَهُونَ﴾ .

يا منعكفا على زلله وذنبه لا يؤثر عنده أليم عتبه . يا من يبارز مولاه بما كره . ويخالفه في أمره آمنا مكروه . يا من قبائحه ترفع عشاء وبكره . يا قليل الزاد ما أطول السفر . والتعلة قد دنت والمصير إلى الحفرة . متى تعمل في قلبك المواعظ؟ متى تراقب العواقب وتلاحظ؟ أما تحذر من عدو هدد؟ أما تخاف من أنذر وشدد، متى تضرم نار الخوف في قلبك وتتوقد؟ إلى متى بين القصور والنوانى تتردد؟ يا سكران الهوى، وإلى الآن ما صحا، يا مقضياً زمانه الشريف لهوا ومرحا يا من كلما بنى نقص، وحيثما رفع انخفض، يا عجيب الداء والمرض، كم من مغرور بعد النفع، كم من مدفوع عن إعراضه أقبح الدفع . أسفا لمن إذا ربح العاملون خسر . وإذا أطلق المتقون أسر .

الطبقة السادسة: من يسمع ويطيع، وتؤثر فيه المواعظ والتقريع .، فيحدث توبة خالصة في الوقت، رغبة في الثواب، ورهبة من المقت، ولا يتأخر عن ذلك ساعة ولا دقيقة، ويعقد مع الله عهداً أكيدة ووثيقة بعدم العود إلى ما كان عليه . وندم على ما أسلف من الذنوب بين يديه . ويحل عقد الاصرار

ويكثر من ذكر الله والاستغفار، فأهل هذه الطبقة على أربعة أنواع ينقسمون، وفي ملازمة الإنابة يفترون: يستقيم على التوبة إلى آخر عمره، فتدارك لفرط أمره وهذه استقامة على التوبة النصوح، الموصلة إلى المقام المربوح، وصاحبها سابق بالخيرات، مبشر بتبديل السيئات، فائز بما أولاه مولاه نوله.

يقول النبي ﷺ: التائب من الذنب كمن لا ذنب له، وتائب سلك طريق الاستقامة في أمهات الطاعات وترك كبائر الفواحش وخطيئات ترديه، عن غير إرادة وقصد، ولا معاناة وعمد. وإذا أتى شيئاً من ذلك ندم على ما هنالك، فهو ممن لهم حسن الوعد على لسان سيد الأمم، بقوله تعالى:

﴿الذين يجتنبون كبائر الإثم والفواحش إلا اللمم﴾.

وتائب يستمر على الاستقامة مدة، ثم يقارف بعض الذنوب فيتعدى حده، ويقدم عليها عن قصد وشهوة وجراة وقوة، مع مواظبته على الطاعات، وملازمة كثير من العبادات. وهذا من الذين أشار سبحانه بقوله الكريم إليهم:

﴿وآخرون اعترفوا بذنوبهم خلطوا عملاً صالحاً وآخر سيئاً عسى الله أن يتوب عليهم﴾^(١).

وتائب يستمر على التوبة أياماً معدودة، ويباشر الطاعات أوقاتاً محدودة، ثم يعود إلى مقارفته الذنوب، وملازمة الأوزار والحبوب ويصير عليها مصراً، وفي الانهماك مستمراً، فهو ناقض لمبرم ماركن إليه وخاسر بإعراض الله بعد إقباله عليه. فنسأل الله أن يعاملنا بما هو أهله، ويوفقنا للتوبة النصوح كما يقتضيه فضله.

فصل

وأما القسم الثالث: فهم المتخلفون عن الأمر والنهي بعد وجوبه، وتعيينه عليهم على اختلاف ضروبه. يعرف المجرمون بسيماهم والآمرون بالمعروف وقيل: ما هم وهم على طبقات بحسب الغرض في ترك القيام بهذا المفترض

(١) سورة التوبة آية ١٠٢.

فالطبقة الأولى: وهم بالملت والذمة أولى قوم خالفوا الرحمن وخالفوا الذل والخذلان فربوا من المخلوقين.

(وخافوا من الملوك الذين هم فى الحقيقة من المملوكين). فتركوا القيام بذلك ايثاراً للدين على الدين فإن سنح لأحدهم أن يأمر أو ينهى. عارضه الخناس بما يلائمه ويهوى. وزين له ترك ما عزم عليه من انكار المنكر من وجوه كثيرة لاتكاد تحصى من أعظمها ان يقول له متى أمرت هذا أو نهيته أو صلك شره وقطع عنك خيريه وبره فيقبل إذ ذاك من ابليس مائلاً إلى الدخاع والتليس. ويترك الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر بجهله. مع اصراره على معاصيه فيأسوء فعله.

الطبقة الثانية: من يخاف على ماله. وذهاب جاهه وزوال حاله. فتراه شحيحاً يتبرز؟ يسير سخياً بذهاب دينه الخطير لا ينكر منكراً إذا رآه خوفاً على ذهاب ديناه.

ولا يتكلم كلمة لله. رهبة من سقوط الجاه. ولعمري أن ما يحذره سيأتيه. والذي يخاف منه يقع فيه.

الطبقة الثالثة: من يروح فى بر الجيران. ويغدو فى احسان الأقران. فيسكت عما يراه من المنكرات. لما لهم عليه من الأيادى الواصلات. فهذا ممن استهوته الشياطين. فأكل قليل الدنيا بكثير الدين. يامن اشترى سلع الشك بنقد اليقين. يامستور الحال غدا تبين. اذا حشرجت النفس فى الصدور وجاء الأئين. وبرزت اشارات الشقاء من الكمين. كيف يختار الضلال من يحرف الطريق الأرشد كيف يؤثر النزول من يقال له اصعد؛ بعت أفضل الأشياء بقدر طفيف. وآثرت الفانى على الباقي وهذا الرأى سخيـف.

الطبقة الرابعة: يرى محبة الناس له على السكوت أكثر ويترك الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر مصانعه لهم ان لا يمقتوه وتقيه من إن يتعضوه. وجزعاً من الإعراض عن طريق وهلعا لنفور اكثرهم عن تصديقه. فما أسرع ما تنقلب محبتهم له اذا كان كالمنافق لالتماس رضا الخلق بسخط الخالق.

الطبقة الخامسة: كالتى قبلها فى الضرب. من حيث التماس الاكرام والمحمدة والحب. وهم فى مدح الخلق على ترك الأمر والنهى يرغبون. وللثناء عليهم بذلك يفرحون. يسر الواحد منهم بقول الناس. فلان عامل خير من الأكياس. لايعترف على أحد ولاينظر إليه. ولايتبع عثرة عاص ولاينكر عليه مايبينه وبين أحد معاملته. ولايرغب فى اعتراض ولامقالة فكلما سمع أشباه ذلك نفخ فيه الشيطان واستهواه فأفضله الله عزوجل وماهده.

الطبقة السادسة: من يترك ذلك تكبراً أوعجبا. ويقصر عن القيام به فيزداد عن ربه بعداً أو حجباً يرى أن القيام بذلك يضع من قدره. ويهضم من رتبته بين الناس وفخره يخاف إذا أقام به أن لايقبل مقالته فيحتقر بذلك عند الخلق حاله أما علم هذا المسكين. وعيد رب العالمين بقوله: (أليس فى جهنم مثوى للمتكبرين).

الطبقة السابعة: قوم غلبت عليهم الرحمة. وأدركتهم الشفقة لجميع الأمة. لاينكرون منكراً رافة بأهله. لا يأمرؤن بمعروف ولايفعله. ظنا منهم أن ذلك حسن رجيح. كلا والله بل هو شين قبيح.

الطبقة الثامنة: قوم من أهل الزهادة والاجتهاد فى حسن العبادة. لايفعلون عن استصحاب الفكر ولايفترون عن ملازمة الذكر. زموا أنفسهم بالتقلات وحطموا أبصارهم وبصائرهم عن الإلتفاف. لكن ان عرض لأحدهم منكر لم يشتغل بإزالته. خوفاً أن يقطعه ذلك عن عبادته. فلعمرى كيف يرجو هذا المسكين ان يسلم وقد دخل عليه العدو من حيث لايدرى ولايعلم. فارتكب محظوراً رضى أولم يرض. لاشتغاله بالتنقل عن القيام بالفرض فهذه الطبقات كلها مذمومة وبعضها شر من بعض وقد سبق فى اواخر الباب الأول الإشارة الى من لم ير النهى عن المنكر من الدين والمهم الذى ابتعث الله به المرسلين. والله سبحانه الموفق للسداد، الهادى إلى سبيل الرشده. اللهم اجعلنا من المتقين الأبرار. الأمرين بالمعروف الناهين عن المنكر بالعشى والإبكار وأسكننا معهم فى دار القرار. فأنست الواحد الأحد الكريم الغفار ولاتجعلنا من المخالفين الفجار وآتانا فى الدنيا حسنة وفى الآخرة حسنة وقنا عذاب النار.

فصل

وأما كون السالكين طريق الحق الأمرين به بين أهل الفساد من الغرباء المكروهين فقد:

روى مسلم فى صحيحه^(١) وابن ماجه من حديث أبى حازم واسمه سلمان الأشجعى عن أبى هريرة (رضى الله عنه) عن النبى ﷺ

قال: «بدا الإسلام غريباً وسيعود غريباً كما بدا فطوبى للغرباء».

قوله: بدا بلاهمز، لأنه بمعنى ظهر. وإذا كان بمعنى البداءة كان مهموزاً.

وروى مسلم^(٢) أيضاً من حديث عبدالله بن عمر (رضى الله عنه) عن النبى ﷺ:

قال: «إن الإسلام بدا غريباً وسيعود غريباً كما بدا». الحديث.

وروى الإمام^(٣) أحمد وابن ماجه من حديث ابن مسعود بزيادة فى آخره وهى:

قيل: يارسول الله ومن الغرباء؟

قال: «التزاع من القبائل».

ورواه ابن ماجه من حديث أنس مرفوعاً

قال: «أن الإسلام بدا غريباً وسيعود كما بدا فطوبى للغرباء». ورواه ابوبكر

الأجدى وعنده: قيل: من هم يارسول الله؟

قال: «الذين يصلحون إذا فسد الناس».

ورواه الترمذى^(٤) فى جامعہ من حديث كثير عن عبدالله بن عوف المزنى عن

أبيه عن جده عن النبى ﷺ أنه

(١) فى كتاب الإيمان باب بيان أن الإسلام بدا غريباً.

(٢) فى كتاب الإيمان باب السابقين برقم ١٢٣.

(٣) فى المسند ٣٩٨/١.

(٤) فى كتاب الإيمان باب ماجاء فى أن الإسلام بدا غريباً برقم ١٢٢.

قال: «إن الدين بدا غريبا، ويرجع غريبا فطوبى للغرباء وهم الذين يصلحون إذا فسد الناس بعدى من سنتي» وقال فيه: حديث حسن.

ورواه أبو القاسم^(١) الطبراني من حديث جابر (رضى الله عنه) عن النبي ﷺ وفي حديثه: قيل: من هم يارسول الله؟

قال: «الذين يصلحون إذا فسد الناس».

ورواه الإمام أحمد^(٢) من حديث سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه عن النبي ﷺ وفي حديثه: «فطوبى يومئذ للغرباء».

قالوا يارسول الله من الغرباء؟

قال: الذين يزيدون إذا نقص الناس».

وحنط بفتح الحاء المهملة وسكون النون وفتح الطاء المهملة والله أعلم.

وروى الطبراني في الكبير من حديث أبي الدرداء وأبي أمامة وواثلة بن الأسقع وأنس قالوا: خرج علينا رسول الله ﷺ ونحن نتمارى في شيء من أمر الدين فذكر الحديث إلى أن قال: «إن الإسلام بدا غريبا وسيعود غريبا».

قالوا: يارسول الله ومن أحزابنا؟

قال: الذين يصلحون إذا فسد الناس، ولم يماروا في دين الله ولا يكفرون أحداً من أهل التوحيد بذنب».

وروى الإمام^(٣) أحمد والطبراني من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما عن النبي ﷺ أنه

قال: «طوبى للغرباء. قلنا: وما الغرباء؟

قال: قوم صالحون، قليل في ناس سوء، كثير من يعصيهم، أكثر ممن يطيعهم وفي رواية من يبغضهم أكثر ممن يحبهم».

(١) مجمع الزوائد ٧/٢٧٨.

(٢) المستدرك ١/١٨٤.

(٣) المستدرك ١/١٧٧.

قوله ﷺ بدا الإسلام غريبا بدا معناه فى آحاد من الناس وقلة، ثم انتشر وظهر، ثم يلحقه النقص والاخلال حتى لايبقى إلا فى آحاد وقلة أيضا كما بدا.

وطوبى فعلى من الطيب ومعناه فرح وقرة عين وقيل: نعم مالهم وقيل: غبطة لهم، وقيل: خير لهم وكرامة وقيل: الجنة.

وأما الغرب فقد جاء تفسيرهم فى هذه الأحاديث وهم النزاع من القبائل يعنى الذين حلوا فلا يوجد فى كل قبيلة منهم إلا الواحد والاثنان، وقد لا يوجد فى القبائل والبلدان منهم أحد كما كان فى أول الإسلام، وفى الحديث المتقدم. والذين يصلحون إذا فسد الناس: يعنى هم قوم صالحون عاملون بالسنة فى زمن الفساد وفى الحديث الآخر: الذين يصلحون ماأفسده الناس. يعنى من السنة.

وفى رواية: المتمسكون بما أنتم عليه اليوم. وفى الحديث الآخر: الذين يزدون إذا نقص الناس. يعنى يزدون خيرا وإيمانا وتقى إذا نقص الناس، فهؤلاء هم الغرباء المدوحون المغبوطون، ولقلتهم فى الناس جداً سموا غرباء فإن أكثر الناس على غير هذه الصفات.

فأهل الاسلام فى الناس غرباء، وأهل الإيمان فى المسلمين غرباء، والعلماء فى المؤمنين غرباء.

وأهل السنة الذين تميزوا بها بين اهل الأهواء والبدع غرباء، والداعون إليها الصابرون على أذى المخالفين لهم غرباء، ولكن هم أهل الجنة حقا، والداعون إليه صدقا.

وأنشدوا

يامن شكا شجوه من طول غربته

اصبر لعلك تلقى من تحب غدا

وفى جامع الترمذى من حديث أنس بن مالك (رضى الله عنه) قال: قال رسول الله ﷺ:

(يأتى على الناس زمان الصابر فيه على دينه كالقابض على الجمر)
ولبعضهم:

هذا الزمان الذى كنا نحاذره

فى قول كعب وفى قول ابن مسعود

إن دام هذا ولم يحدث له غير

لم يبك ميت ولم يفرح بمولود

وهؤلاء الغرباء قسمان:

أحدهما من يصلح بنفسه عند فساد الناس .

والثانى: من يصلح ما أفسد الناس من السنة . وهو أعلا القسمين قال
عبدالرحمن بن عمرو الأوزاعى (رحمه الله): أما إن ما يذهب الإسلام ولكن
يذهب أهل السنة . حتى لا يبقى فى البلد منهم إلا رجل واحد، أورجلان،
وهذا كما

قال عبدالله بن المبارك (قدس الله روحه) منشدا:

ذهب الرجال المقتدى بفعالهم

والمنكرون لكل أمر منكر

وبقيت فى حلف يزكى بعضهم

بعضا ليدفع معور عن معور

وقال عبدالواحد بن زيد البغدادى : مررت براهب من الرهبان فى صومعة
له، فقلت: ياراهب كيف تكون الغربية؟ .

قال: يا فتى ليس الغربى من مشى من بلد إلى بلد، ولكن الغربى صالح
بين الفساق .

وقال الفضيل بن عياض: من كان بطاعة من الله قريبا كان فى الأرض
غربيا .

وقال يونس بن عبيد رحمه الله: ليس شيئاً أغرب من السنة وأغرب منها من يعرفها ويحك اتسكن إلى العافية وتساكن العيشة الصافية ولا بد من فراق العيش الرطيب. فأحضر قلبك انما أنت في الدنيا غريب.

كان الحسن البصرى يقول: يا أهل السنة توقفوا رحمكم الله فانكم من أول الناس. والمراد بالسنة طريقة النبي ﷺ وطريقة أصحابه وهى عبارة عما سلم من الشبهات فى الاعتقاد ومسائل القدر وغير ذلك وكذلك القائمون بوظيفة الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر. فهؤلاء هم أقل الناس فى آخر الزمان وكذلك وصفوا بالغربة لقلتهم كما سبق فى بعض الروايات قوم صالحون قليل فى قوم سوء، كثير من يعصيههم أكثر ممن يطيعهم قال أبو الفرج عبد الرحمن بن رجب رحمه الله: ففى هذا إشارة إلى قلتهم وقلة المستجيبين لهم والقابلين منهم وكثرة المخالفين والعاصين لأمرهم. انتهى.

فالعربة عند أهل الطريق غربتان ظاهرة. وباطنة.

فالظاهرة نوعان:

الأول: غربة الأوطان وليس لنا بذكرها فى هذا الوطن كثير فائدة.

والثانى: هى التى نحن يصدها غربة الحال. والحال هنا هو الوصف القائم به المؤمن من الدين والتمسك بالسنة وهى غربة أهل الصلاح بين الفساق، وغربة الصادقين بين أهل الرياء والنفاق وغربة العلماء بين أهل الجهل وسوء الأخلاق وغربة علماء الآخرة بين علماء الدنيا الذين سلبوا الخشية والاشفاق وغربة الزاهدين بين الراغبين فى كل ما ينفذ وليس بياق.

وأما الغربة الباطنة: فعزبة الهممة وهى غربة العارف بين الخلق كلهم حتى العلماء والعباد والزهاد فإن أولئك واقفون مع علمهم وعبادتهم وزهدهم وهؤلاء واقفون مع معبودهم ولا يعرجون بقلوبهم عنه.

قال يحيى بن معاذ: الزاهد غريب الدنيا والعارف غريب الآخرة يعنى أن الزاهد غريب بين أهل الدنيا والعارف غريب بين أهل الآخرة لا يعرفه العباد ولا الزهاد وانما يعرفه من هو مثله وهمته كهيمته فالغربة حيث تد ثلاثه أنواع الأولى غربة الأبدان، والثانية غربة الأفعال، والثالثة غربة بالهمم.

والله أعلم . وهذا الفضل العظيم الموعود به لأهل الغربية انما هو لغريبتهم بين الناس ، والتمسك بين ظلم أهوائهم . فإذا زاد المؤمن الذى رزقه الله بصيرة في دينه ، وفقها في سنة رسوله ﷺ ، وفهما في كتابه وأراه ما الناس فيه من الأهواء ، والبدع ، والضلالات وتنكبهم عن الصراط المستقيم الذى كان عليه رسول الله ﷺ وأصحابه فإذا أراد إن يسلك هذا الصراط فليوطن نفسه على قدح الجهال وأهل البدع ، وطعنهم فيه ، وازدراؤهم به ، وتنفير الناس عنه ، وتحذيرهم منه كما كان الكفار يفعلون مع متبوعهم وأمامهم ، فإن دعاهم إلى ذلك وقدح فيما هم عليه من المنكر فهناك تقوم قيامتهم ، وينصبون له الحبال ويجلبون عليه بخيلهم ورجلهم ؛ فهو غريب في دينه لفساد أديانهم ، غريب في تنسكه بالسنة لتنسكهم بالبدع ، غريب في اعتقاده لفساد عقائدهم ، غريب من طريقه لفساد طرقهم ، غريب في معاشرته لهم لأنه لا يعاشرهم على ما تهوى أنفسهم .

وبالجملة فهو غريب في أمور دنياه وآخرته ، لا يجد مساعدا ولا معينا فهو عالم بين قوم جهال ، صاحب سنة بين أهل بدع ، داع إلى الله ورسوله بين دعاة إلى الأهواء أو البدع ، أمر بالمعروف ناه عن المنكر بين قوم المعروف لديهم المنكر والمنكر المعروف

فصل

روى أبو القاسم الطبراني وغيره من حديث أبى أمامة (رضى الله عنه) عن النبي ﷺ أنه .

قال : إن لكل شىء إقبالا وإدباراً وإن من اقبال الدين : ما كتتم عليه من العمى والجهالة وما بعثنى الله به . وإن من اقبال الدين : أن تفقه القبيلة بأسرها حتى لا يوجد فيها إلا الفاسق والفاسقان فهما مقهوران ذليلان إن تكلمتا قمعا ، وقهرا ، واضطهدا ألا وإن من أدبار الدين : أن تجفو القبيلة بأسرها حتى لا يرى فيها إلا الفقيه والفقهيان وهما مقهوران ذليلان ، لا يجدان على ذلك أعوانا وأنصارا . فوصف ﷺ في هذا الحديث المؤمن العالم بالسنة ، الفقيه فى الدين بأنه يكون فى آخر الزمان عند فسادة مقهورا ذليلا لا يجد أعوانا ولا أنصاراً .

وروى الطبرانى أيضا من حديث عبد الله بن مسعود (رضى الله عنه) عن
النبي ﷺ فى حديث طويل من ذكر أشراف الساعة قال: وإن من أشرافها إن
يكون المؤمن فى القبيلة أذل من النكد. قال العلماء: النكد: الغنم الصغار.

وروى الإمام^(١) أحمد بسنده عن عبادة بن الصامت (رضى الله عنه) أنه قال
لرجل من أصحابه: يوشك إن طالت بك حياة أن ترى الرجل قد قرأ القرآن
على لسان محمد فأعاده، فأحل حلاله، وحرم حرامه، ونزل عند منزله لا
يحور فيكم إلا كما يحور رأس الحمار الميت.

وروى الإمام أحمد أيضا فى كتاب الزهد بسنده عن عمار بن يحيى
الحضرمي.

قال: شكوا الخواريون إلى عيسى (عليه السلام) من ولع الناس بهم،
وبغضهم إياهم.

فقال المسيح: مبغوضون فى الناس، وإنما مثلهم مثل حبة القمح ما أحلى
مذاقها! وأكثر أعداءها!.

وروى أبوبكر بن أبى الدنيا بسنده عن محمد بن كعب القرطبى عن ابن
عباس (رضى الله عنهما) أنه.

قال: المؤمن ملجم بلجام، فلا يبلغ حقيقة الإيمان حتى يجد طعم الذل.
ويسنده عن كعب الأحبار أنه

قال: لتحبين اليكم الدنيا حتى تتعبدون لها ولأهلها، وليأتينكم زمان تكره
فيه الموعظة حتى يختفى المؤمن بإيمانه كما يختفى الفاجر بفجوره، وحتى يعبر
المؤمن بإيمانه كما يعبر الفاجر بفجوره.

وقال عبد الله بن مسعود (رضى الله عنه) فيه: سيأتى على الناس زمان
المؤمن فيه أذل من الأمّة.

وروى الإمام أحمد فى الزهد بسنده عن لقمان بن عامر

(١) المسند ٤ / ١٢٦.

قال: سمعت أبا أمامة (رضى الله عنه) يقول: المؤمن فى الدنيا بين كافر يقاتله، ومنافق يبغضه، ومؤمن يحسده، وشيطان وكُل به.

وروى نحوه أبوبكر بن لال من مكارم الأخلاق من حديث أنس مرفوعا: المؤمن بين خمس شذائد: مؤمن يحسده، ومنافق يبغضه، وكافر يقاتله، وشيطان يضله، ونفس تنازعه.

وروى أبونعيم فى الحلية^(١) بسنده عن حيثمة بن عبدالرحمن - وكان قوم يؤذونه - فقال: إن هؤلاء يؤذونى فلا والله ما طلبنى أحد منهم بحاجة إلا وقضيتها، ولا أدخلت على أحد منهم أذى، ولأنا أبغض منهم من الكلب الأسود. وكَم ترون ذلك إلا أنه والله لا يحب منافق مؤمنا أبداً.

وأنشدنى فارس العربية ومالك أزمّة العلوم الأدبية برهان الدين أبوإسحاق إبراهيم الباعونى لنفسه.

أشكو إلى البارى أناسا قد غدت

ملأى بأنواع المخازى بيوتهم

تغلى على قلوبهم حقدا كما

تغلى على الجمر الكثيف قدورهم

هم يعلنون لذا اللقاء مودتى

والله يعلم ما تكن صدورهم

ولبعضهم:

إنى بليت بقوم لاخلاق لهم

إن رمت إيضاح علم عندهم جهلوا

إن كنت منبسطا سميت مسخرة

أو كنت منقبضا قالوا: به ثقل

(١) الحلية ٤ / ١١٦.

وإن تقربت قالوا: جاء يسألنا
وإن تزينت قالوا: قد زهى الرجل
من لم يخلق وخلق يرتضون به
لأبارك الله فيهم أنهم سفل
هم الكشوت فلا أصل ولا ورق
ولانسيم ولا ظل ولا أثل
والكشوت نبت معروف بهذه الصفة
وكان أبو الدرداء (رضى الله عنه) يقول: لا يحوز المؤمن من شرار الناس إلا
قبره.
وأنشدوا:

وما أحد من ألسن الناس سألما
ولو أنه ذاك النبى المطهر
فإن كان مقدامًا يقولون: أهوج
وإن كان مبذالا يقولون: مبذر
وإن كان مسكينا يقولون: أبكم
وإن كان منطيقا يقولون: مهذر
وإن كان صوامًا وبالليل قائما
يقولون: ساع يرائى ويمكر
فلا تحتفل بالناس من الحمد والثنا
ولاتخش غير الله والله أكبر
وقال عبدالله بن المبارك: ليست للمؤمن فى الدنيا دولة؛ لأنها سجنه
وبلاؤه، وإنما هو الصبر، وكظم الغيظ وإنما دولته فى الآخرة. وقيل: أوحى
الله تعالى إلى عزيز إن لم تطب نفسا بأن اجعلك علكا فى أفواه الماضغين، لم

اكتبك عندى من المتواضعين. وقال الحسن البصرى (رحمة الله عليه) إلى جانب كل مؤمن منافق يؤذيه كما قيل:

ولن تبصرى شخصا يسمى محمداً

من الناس إلا مبتلىّ بأبى جهل

ومما قرع الأسماع، واشتهر وذاع: ماروى القاضى أبو عبد الله محمد بن سلامة القضاء فى:

مسند الشهاب بسنده عن على بن أبى طالب (كرم الله وجهه) عن النبى ﷺ أنه .

قال: «لو كان المؤمن فى حجر لقيض الله له فيه من يؤذيه» وروى أيضا نحوه من حديث أنس مرفوعا بلفظ: «لو أن المؤمن فى حجر فارة لقيض له فيه من يؤذيه» .

وقال على رضى الله عنه: ما كان لا يكون إلى يوم القيامة مؤمن إلا وله جار يؤذيه .

والحكمة فى ذلك ما ذكره بعض المحققين: أن المؤمن ولى الله ومحجوبه لقوله تعالى: (الله ولى الذين آمنوا)^(١) .

ولقوله: (والله ولى المؤمنين)^(٢) .

ولقوله: (يحبهم ويحبونه)^(٣) .

فإذا أحب الله (سبحانه) عبده المؤمن، وأراد أن يختصه بالولاء، عرضه للبلاء والابتلاء كما سيأتى فى فصل الصبر من الباب الرابع .

قوله ﷺ بعد أن سأله سعد بن أبى وقاص أى الناس أشد بلاء؟ قال: «الأنبياء ثم الأمثل فالأمثل» . . . الحديث .

(١) سورة البقرة آية ٢٥٧ .

(٢) سورة آل عمران آية ٦٨ .

(٣) سورة المائدة آية ٥٤ .

وقوله ﷺ بعد أن قال له أبو سعيد الخدري: ما أشد حماك يا رسول الله!. قال: «أنا كذلك يشد وعلينا البلاء ويضاعف لنا الأجر ثم قال: يا رسول الله من أشد الناس بلاء؟

قال: الأنبياء قال: ثم من؟ قال العلماء.

قال: ثم من؟ قال: الصالحون.

وقوله ﷺ: «أشد الناس بلاء الأنبياء ثم الصالحون» فكما لا يخلو الأنبياء من الابتلاء بالجاهلين فكذلك لا يخلو الأولياء والعلماء، والأمرون بالمعروف، والناهون عن المنكر عن الإبتلاء بالجاهلين لأن منزلة الأمرين بالمعروف تلى منزلة الأنبياء كما سبق في الباب الأول عند قوله تعالى: «إن الذين يكفرون بآيات الله ويقتلون النبيين بغير حق ويقتلون الذين يأمرون بالقسط من الناس فبشرهم بعذاب أليم»^(١) الآية.

فذكر سبحانه الذين يأمرون بالقسط بعد الأنبياء في الترتيب. فقل ما انفك الأولياء وأهل الدين من الأمرين بالمعروف، والناهين عن المنكر عن ضروب الإيذاء، وأنواع البلاء بالإخراج من البلاد، والسعاية بهم إلى السلاطين والحكام، والشهادة عليهم بالكفر والخروج عن الدين أو نسبتهم إلى ما يفسد من البدع والمعاصي وغير ذلك وفي كل ذلك خير لهم في الدنيا والآخرة.

وقد روى ابن أبي الدنيا عن أنس مرفوعاً: إن الله تعالى إذا أراد خيراً أو أراد أن يصفاه صب عليه البلاء صبا... الحديث

ورواه الأصفهاني في الترغيب والترهيب أن من هذا إلى غير ذلك من الأحاديث. ومن جملة ما يرسله الله (سبحانه) إلى عبده من البلاء أن يقبض له ويسلط عليه من بعض خلقه من يقصده بالأذى وكان لنبينا محمد ﷺ أوفى نصيب من ذلك.

كما روى من الحديث مرفوعاً: «ما أودى أحد في الله ما أوديت» ثم الحق بحالته خواص المؤمنين بأن أحدهم لو اختفى في جحر ضب أو فارة مثلاً

(١) سورة آل عمران آية ٢١.

لقيض الله له من يؤذيه كما تقدم قريبا فيفعل الله سبحانه ذلك بعبد المومن
رفعا لدرجاته التي لا يبلغها إلا بفواح البلاء. وأما فى الدنيا فينوع عليه بلاؤها
ومنعها حمية له عن الافتتان بها وتزهيدا له فيها بالبلاء لئلا يطمئن إليها ويألف
محبتها فيقطع ذلك عن منازل الآخرة فيبتليه سبحانه تعريضا له وترسيخا لمقام
الولاء ليضعف صورة نفسه ويذيب صفات بشريته ويقطع بالفقر والذل عنه
مواد الهوى وزينة الدنيا فينزله فاقته وفقره بمولاه فى كل بأساء وضراء فيألف
الإقبال عليه ويستوطن المثل بمهمته بين يديه بالصبر ثم الرضاء إلى أن يرفعه
بذلك إلى درجات الأحباب والأولياء وهذا معنى قوله إذا أحب الله عبداً أصب
عليه البلاء صبأ أى رفعه إلى مقام محبوبة سلك به طريق محنه وبلائه لأن
البلاء سبك الصفات فكرنه يسبك نفس عبده بنار الامتحان والبلاء ليصفيه عن
كدورات أخلاق بشرية ليصلح لولايته وأنشدوا:

ان كنت تزعم حبا وهوانا
فلتلقين مذلة وهوانا
واسمح بنفسك ان أردت رضالنا
واغضب عليها ان أردت رضانا

ولبعضهم:

تطرق أهل الفضل بين الورى
مصائب الدنيا وآفاتهما
كالطير لايسجن من بينها
إلا التى تطرب أصواتها

ولغيره:

الصقر يرتع فى الرياض وانما
حبس الهزار لأنه يترنم

وروى ابن أبى الدنيا بسنده عن يحيى بن سعد القطان قال: بلغنى أن أبى
الدرداء رضى الله عنه كان يقول: ما من يوم أصبح فيه لايرمىنى الناس فيه
بداهية إلا عدتها لله على نعمة.

وأنشد حسان بن ثابت رضى الله عنه:

وإن امرؤ يمسى ويصبح سالماً
من الناس إلا مفلح ومجيد
ولبعضهم:

وإن امرؤ يمسى ويصبح سالماً
من الناس إلا ماجنى لسعيد
ولغيره:

أنا لفى زمن ترك القبيح به
من أكثر الناس احسان وجمال

قيل للحسن البصرى يا أبا سعيد إن قوماً يحضرون مجلسك يحفظون عليك
سقطات كلامك ليعيوك بذلك فقال يا ابن أخى لا يكن فى ذلك عليك شىء
فإنى طمعت نفسى فى دخول الجنة ومجاورة الرحمن سبحانه ومرافقة الأنبياء
عليهم السلام ولم أطمعها فى السلامة من الناس لأننى قد علمت أن خالقهم
ورازقهم ومحبيهم وميتهم لم يسلم منهم.
رواه أبونعيم فى الحلية.

وروى أن موسى عليه السلام قال يارب أحبس عنى السنة الناس فقال هذا
شىء لم أصطفه لنفسى فكيف أفعله بك.
وقال ابن عبد البر: قال منصور:

لى حيلة فيمن ينم وليس في الكذاب حيلة
من كان يخلف مايقول فمخيلتى فيه قليلة

وقال عيسى عليه السلام قول الناس فيك فإذا كان كذبا كانت حسنة لم
تعملها وإن كانت صدقاً كان سيئة عجلت عقوبتها.

فصل

وإنما عظم ذل المؤمن فى آخر الزمان لكثرة الفسق وغرته بين أهله فكلهم
يكرهه ويؤذيه لمخالفة طريقة طريقهم (ومقصود لمقصودهم) ومباينة لهم فيما

هم عليه لاسيما أن أمرهم بمعروف أو نهاهم عن منكر كما قال حذيفة بن اليمان رضى الله عنه :

يأتى على الناس زمان لأن يكون فيهم جيفة حمار أحب إليهم من مؤمن يأمرهم وينهاهم .

وقال كعب الأحبار لأبى مسلم الخولانى : كيف منزلتك من قومك قال حسنة .

قال إن التوراة لتقول غير ذلك قال : وما تقول : قال تقولك إن الرجل إذا أمر بالمعروف ونهى عن المنكر ساءت منزلته عند قومه .

فقال أبو مسلم صدقت التوراة وكذب أبو مسلم .

وانشدوا :

نصحت فلم أفلح وخانوا فأفلحوا

فأسكننى نصحى بدار هوان

فإن عشت لم أنصح وإن مت فalcنوا

ذوى النصح من بعدى بكل لسان

وذكر أبو الفرج بن الجوزى عن أبى عثمان عبدالرحمن بن مل الهذلى قال : قال عمر بن الخطاب رضى الله عنه يأتى على الناس زمان يكون صالح القوم من لا يأمر بالمعروف ولا ينهى عن المنكر إن غضبوا غضبوا لأنفسهم وإن رضوا رضوا لأنفسهم ولا يغضبون لله ولا يرضون لله عز وجل .

وروى أبو محمد الحلال فى كتابه الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر قال : أخبرنى عمر بن صالح قال : قال لى أبو عبدالله يعنى الإمام أحمد يا أباحفص يأتى على الناس زمان المؤمن بينهم مثل الجيفة ويكون المنافق يشار إليه بالأصابع فقلت وكيف يشار إلى المنافق بالأصابع ؟ فقال : يصيرون أمر الله فضولا قال المؤمن إذا رأى أمرا بمعروف أو نهيا عن منكر لم يصبر حتى يأمر وينهى يعنى قالوا هذا فضول قال : والمنافق كل شىء يراه .

قال: بيده على فيه فيقال: نعم الرجل ليس بينه وبين الفضول عمل.
ونحن قد شاهدنا ذلك في زماننا وتحققناه من أقراننا كما قال الفرّج بن
الجوزى رحمه الله واعلم أنه قد اضمحل من هذا الزمان الأمر بالمعروف حتى
صار المعروف والمنكر معروفاً.

وهذا من قوله عليه السلام بدأ الإسلام غريباً وسيعود غريباً كما بدأ.

ومن نظم أبى زكريا يحيى الصرصرى رحمه الله.
بخ وابك فالمعروف افقر رسمه
المنكر استعلى وأثر رسمه
لم يبق إلا بدعة فتانة
بهوى فصل مستطير سمه
هذا لعمر ك أنه الزمن الذى
تبدو جهالته ويرفع علمه
لم يبق إلا حاكم هو مرثش
أو عامل تخشى الرعية ظلمه
والصالحون على الذهاب تتابعوا
فكأنهم عقد تنائر نظمه

وقال غيره:

النصح من رخصه فى الناس مجان
والغش غال له فى الناس اثمان
والعدل بور وأهل الجور قد كثروا
وللظلم على المظلوم أعوان
تفاسد الناس والبغضاء ظاهرة
فالناس فى غير ذات الله أخوان
والعلم فاش وكل العاملين به
والعاملون لخير الله أقران

وذكر أبو عبد الله محمد بن أحمد القرطبى فى تذكرته بأحوال الآخرة عن ابن
عباس رضى الله عنهما.

قال: لا يأتى على الناس عام إلا أماتوا فيه سنة، وأحيوا فيه بدعة حتى تموت السنن، وتحيا البدع ولن يعمل بالسنن وينكر البدع إلا من هون الله عليه سخط الناس، بمخالفتهم فيما أرادوا، أو نهيهما عما اعتادوا ومن يسر لذلك أحسن الله تعويضه قال رسول الله ﷺ:

«انك لن تدع لله شيئاً إلا عوضك خيراً منه».

وبالجملة فلا يميل أكثر الناس إلا إلى الأسهل والأوفق لطباعهم؛ فإن الحق مر، والوقوف عليه صعب، وإدراكه شديد، وطريقه مستوعر.

وقد روى الإمام أحمد بسنده عن الحسن البصرى (رحمة الله عليه) إنه قال: هذا الحق قد جهد الناس، حال بينهم وبين شهواتهم، فوالله ماصبر عليه إلا من عرف فضله ورجا عاقبته.

فصل

قال الله تعالى: «وما أكثر الناس ولو حرصت بمؤمنين» وقال تعالى: «وما يؤمن أكثرهم بالله إلا وهم مشركون» وقد قال ورقة بن نوفل للنبي ﷺ: «إنه لم يأت أحد بما جئت به إلا عودى».

وروى الترمذى من جامعه وأبو يعلى الموصلى من حديث على بن أبى طالب (رضى الله عنه).

قال: قال رسول الله ﷺ: «رحم الله أبا بكر؛ زوجنى ابنته، وحملنى إلى دار الهجرة، وصحبنى في الغار، وأعتق بلالا من ماله، رحم الله عمر؛ يقول الحق وإن كان مرأ، تركه الحق وماله من صديق، رحم الله عثمان؛ تستحى منه الملائكة، رحم الله علياً، اللهم أدر الحق معه حيث دار». وقال حديثه غريب.

وروى بسنده عن أبى ذر جندب بن جنادة الغفارى (رضى الله عنه أنه).

قال: مازال بى الأمر بالمعروف، والنهى عن المنكر، حتى ماترك لى الحق صديقاً.

ولما استخلف أبوبكر عمر (رضى الله عنهما).

قال لمعيقب الدوسى: ما يقول الناس فى استخلاف عمر؟ قال: كرهه قومٌ ورضيه قومٌ آخرون.

قال: فالذين كرهوه أكثر، أو الذين رضوه؟

قال: بل الذين كرهوه.

قال: إن الحق يبدو كرهاً له تكون العاقبة والعاقبة للتقوى، فأكثر أهل الأرض من الأئس والجن أعداء لأهل الحق فى الأقوال والأعمال. كما روى الإمام أبوبكر بن أبى الدنيا بإسناده عن ابن سلامة البكرى عن رجل من مراد

قال: دخلنا على أويس القرنى، فقال: يا أخا مراد، إن قيام المؤمن بحق الله لم يبق له صديقاً. والله إنا لنأمر بالمعروف وننهى عن المنكر؛ فيتخذونا أعداء، ويجدون على ذلك من الفساق أعواناً، حتى لقد رمونى بالعظائم، والله لا يمنعنى ذلك من أن أقوم لله بحق.

وبسنده عن مسعر بن كدام رحمه الله قال: ما نصحت أحداً إلا طلب عيوبى.

فالشيطان وأعوانه يودون أن لا يأمر أحد بمعروف، ولا ينهى عن منكر، وإذا أمرهم أحد أونهاهم عابوه بما فيه، وبما ليس فيه كما قيل:

إن يسمعوا الخير يخفوه وإن سمعوا

شراً أذاعوا وإن لم يسمعوا أذنوا

ولبعضهم:

إن يسمعوا ريبة طاروا بها فرحاً

منى وما سمعوا من صالح دفنوا

صمٌ إذا سمعوا خيراً ذكرت به

وإن ذكرت بشر عندهم أذنوا

جهلاً علينا جبناً عن عدوهم

لبئست الخلتان الجهل والجن

إن يسمعوا الخير يخفوه وإن يسمعوا
شراً أذاعوا وإن لم يسمعوا أذنوا
لكنهم معذورون حيث قيل:

يجيب امرئ أقوام واعذرهم
لأن امرئ وردى وهم جعل
والنهي إن كان سهلاً فهو ذو ثقل
على عدوى فهو السهل والجبل
الناهي عن المنكر يحمي من طعام المعاصي، لكن الطيب مبعوض قال الله
تعالى:

(ولكن لا تحبون الناصحين)

فمن قصد الناس بالإنكار عليهم، ونظر بعين النصيحة إليهم؛ سارعوا إلى
أهلاكه، ومبادرته، وسبقوه قبل أن تسبق إليهم سيوف نغمته.
وروى البيهقي في الشعب بسنده عن العلاء بن جرير عن أبيه عن الأحنف
ابن قيس قال: من أسرع إلى الناس بما يكرهون؛ قالوا فيه مالا يعلمون كما
قيل:

أرنا إلى الأقوام أبغى ذكرهم
أبداً ويجهل بعضهم مقداري

وروى ابن أبي الدنيا بإسناده عن أبي مخلد عن عطاء بن مسلم قال: قال لي
سفيان الثوري قدس الله روحه: يا عطاء، احذر الناس، وأنا فاحذرنى،
فلو خالفت رجلاً في زمانه فقال: حامضة، وقلت حلوة، أو قال حلوة، وقلت
حامضة، لخشيت أن يشيط بدمى.

وقال مره لسعى بنى إلى السلطان.

قوله يشيط بدمى: يقال: أشاط فلان: أى ذهب دمه هدرًا، ويقال:
أشاطه، وأشاط بدمه، وأشاط دومه: أى عرضه للقتل، والله أعلم.

وقال سفيان أيضا: صافٍ من شئت، ثم أغضبه بالمرء، فليرمى بك بداهية
تمنعك من العيش، ولقد كان سبب قتل عمر بن الخطاب رضى الله عنه أنه أمر
علجا بمعروف فقتله كما سيأتى فى الباب العاشر إن شاء الله تعالى.

فقد جرت عادة الله التى لا تبدل، وسنته التى لا تحول فى خلقه، - لاسيما
فى زماننا هذا - أن من عظمة منزلته، وتزايدت رتبته، وتردد الناس فى
حوائجهم إليه، وعولوا فى أمورهم على الله ثم عليه - يقصده الأعداء من
أمراضهم الكامنة فى النفوس.

وانحرف كل قلب مسود منكوس كما قيل:

لولم يكن لى فى القلوب مهابة
ما أكثر الأعداء فى وأقذحوا
كاليث لما هيب حظ له الزبى
وعوت لخشيته الكلاب النبح
يغروننى حور العيون لأننى
غلست فى طلب علا واستصبحوا
نظروا بعين عداوة لو أنها
عين الرضى لاستحسنوا ما استقبحوا
ولبعضهم:

وإذا الفتى نال الفضائل كلها
لم يخل منه سنة اللئيم الشاتم
كالغصن تهجره الورى حتى إذا
أبدا الثمار فكم له من راجم
وانحرف كل قلب مسود منكوس كما قيل:
لولم يكن لى فى القلوب مهابة
ما أكثر الأعداء فى وأقذحوا

كاليث لما هيب حظ له الزبي
وعوت لخشيته الكلاب النبح
يغروننى حور العيون لأننى
غلست فى طلب العلا واستصبحوا
نظروا بعين عداوة لو أنها
عين الرضى لاستحسنوا ما استبقوا
ولبعضهم:

وإذا الفتى نال الفضائل كلها
لم يخل من نفسه اللئيم الشاتم
كالغصن تهجره الورى حتى إذا
ابدا الثمار فكم له من راجم
ثم قد أجرى سبحانه عادته فى خلقه أيضا أن الأشرار يكرهون الأخيار،
وينفرون من رؤيتهم لما بينهم؛ من المباينة الظاهرة والباطنة.
كما قال ابن الملقى فى كان وكان:
روائح الورد تحبى الأنفس ويكرهاها الجعل
كذلك الأشرار تكره روائح الأخيار
لكن أنشد بعضهم:

وإذا أتتك مذمتى من ناقص
فهى الشهادة لى بأنى كامل
ولغيره:

لقد زادنى حبا لنفسى أننى
بغىض إلى كل امرئ غير طائل
وإنى شقى باللائم ولن ترى
شقىا بهم إلا كريم الشمائل

وقيل لحكيم: من الذى يسلم من الناس؟

فقال: من لا يظهر منه خير ولا شر.

قيل له: كيف؟

فقال: إن ظهر منه خير عاداه شرارهم، وإن ظهر منه شر عاداه خيارهم.

وأنشدوا:

وما أنا إلا المسك ضاع فعندكم

يضيع وعند الأكرمين يوضع

كما قيل:

مثل النهار يزيد أبصار الورى

نوراً ويعمى أعين الخفاش

وروى أبو نعيم فى الحلية والبيهقى بسنديهما عن مطرف بن عبد الله قال:

قال لى مالك بن أنس رحمه الله: ما يقول الناس فىّ. قلت: أما الصديق

فيثنى، وأما العدو فيقع.

قال: مازال الناس كذلك هم عدو وصديق، ولكن نعوذ بالله من تتابع

الألسنة كلها.

وقال سفيان الثورى: إذا رأيت القارىء محبباً إلى جيرانه فاعلم أنه مداهن.

وفى رواية: إذا كان الرجل محبباً فى جيرانه محموداً عند إخوانه فاعلم أنه

مداهن، فإن أضيف إلى ذلك أمر ونهى وانكار،

زاد البغض والقذف والإضرار.

فصل

وفى الغالب ما يجعل أهل الفساد إخوان الشياطين على معاداة الصلحاء

- لاسيما الأمرين بالمعروف الناهين عن المنكر - وثلاث أعراضهم بالافتراء

والبهتان - إلا الحسد المذموم: الذى حقيقته التأذى بما يتجدد من نعم الله تعالى

له من خيرى الدنيا والآخرة للأخ المسلم - سواء أراد انتقالها إليه أم لا-، لأن

أعظم النعم الإقبال على الله باجتنب وامتنال أمره، وملازمة طاعته ومداومة

ذكره. لكن لكل نعمة حاسد، وعلى كل فضل معاند. لما ظهرت فضائل آدم عليه السلام على الخلائق بسجود الملائكة له، وبتعليمه أسماء كل شيء، وإخباره الملائكة بها، وهم يستمعون له كاستماع المتعلم من معلمه، حتى أقروا بالعجز عن علمه، وأقروا له بالفضل، وأسكن هو وزوجته الجنة؛ ظهر الحسد من إبليس، وسعى في الأذى، وما زالت الفضائل يحسد عليها، وانشدوا:

لامات حسادك بل خلدوا

حتى يروا منك الذى يكمد

ولا برحت الدهر من نعمة

فإنما الكامل من يحسد

فما زال اللعين يحتال على آدم حتى تسبب فى إخراجه من الجنة. وما فهم إن آدم عليه السلام إذا أخرج منها كملت فضائله، ثم يعود إلى الجنة على أكمل من حالته الأولى كما قيل:

وإذا أراد الله نشر فضيلة

طويت أتاح لها لسان حسود

لولا اشتعال النار فيما جاورت

ما كان يعرف طيب عرف العود

قال الله تعالى فى سورة البقرة:

(ود كثير من أهل الكتاب لو يردونكم من بعد إيمانكم كفاراً حسداً من عند أنفسهم)

وقال تعالى فى سورة النساء:

(أم يحسدون الناس على ما آتاهم الله من فضله)

يعنى أن اليهود حسدوا نبينا محمداً - ﷺ - على ما آتاه الله من النبوة، وما أجرى على يديه من الخيرات.

وقال تعالى فى سورة النساء أيضاً:

(ودوا لو تكفرون كما كفروا فتكونون سواء)

أي يودون لكم الكفر كما فعلوا، فتكونون أنتم وهم سواء في الكفر.
وقال تعالى:

(ودوا لو تدهن فيدهنون)

حكى المفسرون فيه أقوالاً: أحدها - لو ترخص فيرخصون. قاله ابن عباس
والثاني - لو تصانعهم في دينك فيصانعون في دينهم. قاله الحسن.

والثالث - لو تكفر فيكفرون. قاله عطيه والضحاك ومقاتل.

والرابع - لو تلين لهم فيلينون لك. قاله ابن السائب.

والخامس - لو تناقض، وتراءى، فيتناقضون، ويتراءون. قاله زيد بن أسلم.

والسادس - لو تدهن في دينك فيتدهنون في أديانهم، وكانوا راودوه على
أن يعبد آلهتهم مدة ويعبدوا إلهه مدة.

قاله ابن قتبية، وكذلك قال أبو عبيدة من المداينة، وقيل غير ذلك، والله
أعلم.

وأمر سبحانه وتعالى نبيه - ﷺ - : أن يتعوذ من الحسد تنبيهاً على عظمة
وكثرة ضرره.

وفي حديث الأفك المشهور من رواية البخاري ومسلم وأحمد والترمذي
والنسائي وابن ماجه من حديث محمد بن شهاب الزهري عن عروة وغيره أن
عائشة - رضى الله عنها -

قالت: يا أماء، ماذا يتحدث الناس؟

فقالت: يا بنية، هونى على نفسك الشأن. فوالله لقل ما كانت امرأة قط
وضيئة عند رجل يحبها ولها ضرائر (إلا أكثر من عليها)، ومن رواية أى بنية،
خفضى عليك الشأن. فإنه والله لقل ما كانت امرأة حسناء عند رجل يحبها لها
ضرائر إلا حسدتها وقيل فيها. فانظر كيف أكدت ذلك باليمين.

وروى الطبراني في الأوسط من حديث ابن عباس مرفوعاً أن لأهل النعم
حساداً ما حذروهم.

وأنشدوا:

يسوؤهم مايسر الناس من سد
ويقرحون لما يبدو من الخلل
ويرقبون إذا أعيت مكائدهم
تقلب الدهر للإيذاء والدول
كم يكتمون سجاياهم وتفضحهم
ويضمرون لنا ودا على دخل
وروى البيهقي في الشعب بسنده عن الحارث بن أبي أسامة وأبي يزيد محمد
ابن روح البزار أن عبيدالله بن محمد بن حفص العيش أنشدهم في ابنه:
حسدوا الفتى إذ لم ينالوا سعيه
فالناس أضداد له وخصوم
كضرائر الحسن قلن لوجهها
حسداً وبغيا إنه لذميم

وروى الإمام أحمد والبيهقي بسنديهما عن معمر عن قتادة قال: ما كثرت
النعم على قوم قط إلا كثرت أعداؤها.
وروى ابن أبي الدنيا والطبراني والقضاعي في مسند الشهاب من حديث
معاذ مرفوعاً (استعينوا على قضاء حوائجكم بالكتمان) فإن كل ذي نعمة
محسود.

ورواه أبو الشيخ ابن حيان في كتاب الأمثال ولفظه (استعينوا على طلب
حوائجكم بكتمانها) فإن كل نعمة حسدة ولو أن كل امرئ كان أقوم من مدح
لكان له من الناس غافر. وقال بعض الحكماء: الحسد أصل الشر، ولا يوجد
الحسد إلا لمن عظمت نعم الله عليه.

وسياتي في الباب الخامس ماثبت في الصحيحين ومسند
أحمد وسنن ابن داود والترمذي وابن ماجه من حديث أبي هريرة رضي الله
عنه أن رسول الله - ﷺ - .

قال: إياكم والظن. فإن الظن أكذب الحديث، ولا تجسسوا، ولا تنافسوا،
ولا تحاسدوا، ولا تباغضوا، ولا تدابروا، وكونوا عباد الله إخوانا.

وفى مسند الإمام أحمد وجامع الترمذى أيضا من حديث الزبير بن العوام أن رسول الله - ﷺ - .

قال: دب اليكم داء الأمم قبلكم الحسد والبغضاء هى الخالقة - خالقة الدين لخالقة الشعر -

وعند الترمذى وهى الخالقة أما إنى لا أقول تخلق الشعر، ولكن أقول تخلق الدين .

ومن سنن أبى داود من حديث أبى هريرة - رضى الله عنه - أن النبى - ﷺ -

قال: «أياكم والحسد. فإن الحسد يأكل الحسنات كما تأكل النار الحطب، أو قال: العشب».

وروى ابن ماجه نحوه من حديث أنس وكذلك ابن أبى شيبه .

وروى ابن حبان فى صحيحه من حديث أبى هريرة مرفوعاً .

ولا يجتمع فى جوف عبد مؤمن غبار فى سبيل الله وفيح جهنم ولا يجتمع فى مؤمن إيمان وحسد .

إنى لأرحم حسادى لحسدهم

ما ضمت صدورهم من الأوغارى

نظروا ضيع الله فى عيونهم

فى جنة وقلوبهم فى نارى

وروى المعافى بن عمران من حديث بن مسعود رضى الله عنه عن النبى - ﷺ - أنه

قال: «إياكم والحسد. فإن ابنى آدم إنما قتل أحدهما صاحبه حسداً» قيل: أوحى الله تعالى إلى سليمان بن داود عليهما السلام أوصيك بسبعة أشياء: لا تغتابن صالحى عبادى، ولا تحسد أحداً من عبادى. فقال سليمان حسبى .

وقال بعض السلف: إذا أراد الله أن يسلط على عبد عدوا ولا يرحمه سلط عليه حاسداً .

وقال بعضهم: الحاسد غضبان على من لا ذنب له بخيل بما لا يملك. كما قيل:

أفكر ما ذنبي إليك فما أرى
على سبيلا غير أنك حاسد
ولبعضهم:

عين الحسود عليك حارسة
تبدى المساوى والإحسان تخفيه
وقال الفضل بن عياض: المؤمن يغبط، والمنافق يحسد.

وروى البيهقي عن ابن حاتم محمد بن حبان
قال: أنشدني محمد بن نصر المديني لداود بن علي بن خلف:
إنى نشأت وحسادى ذوو عدد

ياذا المعارج لاتنقص لهم عددا
إن يحسدوني على ما كان من حسن

فمثل خلقى فيهم حولى حسدا
وبسنده أيضا عن أبي بكر بن كامل القاضي
قال: أنشدني بن الأزرق النحوى:

بكر الحسود إلى يلحى ربه
جهلا فقلت له مقالة حازم
الله أعلم حيث يجعل فضله

منى ومنك ومن جميع العالم
ومن بعض الكتب المنزلة يقول الله تعالى: الحاسد عدو نعمتى ساخط
لقسمتى.

ولبعضهم:
الأقل لمن بات لى حاسدا
أتدرى على من أسأت الأدب

أسأت على الله فى حكمه
لأنك لم ترض لى ماوهب

ولغيره:

وكلا أداريه على قدر حاله
سوى حاسد فهى التى لا أنالها
وكيف يدارى المرء حاسد نعمة
إذا كان لا يرضيه إلا زوالها

وقال البيهقى:

أنشدنا أبو القاسم الحسن بن محمد بن حبيب المفسر
قال: أنشدونا لمنصور الفقيه:

إن تحسدونى فإنى لا ألومكم
قبلى من الناس أهل الفضل قد حسدوا
قدام لى ولكم ما بى وبكر
ومات أكثركم غيظا بما يجدوا
ولبعضهم:

يحسدنى قومى على صنعتى
لأننى فى صنعتى فارس
سهرت فى ليلى واستنعمسوا
هل يستوى الساهر والناعس
ولغيره:

سبقت العالمين إلى المعالى
بصائب فكرة وعلوهممة
يريد الحاسدون ليطفئوه
ويأبى الله إلا أن يتمه

ثم إن الحسد يحمل أذاه فى الحاسد أكثر من المسحود، وكما قال أبو عبد الله الحاكم فى تاريخه: أخبرنا أبو بكر بن الجقابى قال: لا تشتغل بالحساد، واصبر عليهم، فقد حدثونا عن ابن أخى الأصمعى عن عمر رضى الله عنه قال: الحسد داء منصف يعمل فى الحاسد أكثر مما يعمل فى المحسود. وقال بعض الحكماء: يقتل الحاكم غما قبل المحسود. وقالوا:

لله در الحسد ما عدله بدأ بصاحبه فقتله
ولبعضهم:

لقد لقيت بك الحساد حتفا
وما سل الحسام من القراب
ولاهزت يراعك لانتقام
ولاصعرت خدك لاجتناب
ولكن نشر مكرمة وذكر
وفضل ما يحصل باكتساب

قال بعض الحكماء، يكفيك من الحاسد أنه يغتم وقت سرورك. قال بعض العلماء: بارز الحاسد ربه من خمسة أوجه: أولها - أنه ابغض كل نعمة ظهرت على غيره.

وثانيها - أنه ساخط لقسمة ربه كأنه يقول لم قسمت هذه القسمة؟
وثالثها - أنه ضاد فعل الله. ورابعها - أنه خذل أولياء الله، أو يريد خذلانهم وزوال النعمة عنهم. وخامسها - أنه أعان عدوه ابليس. وأنشدوا:

وأظلم أهل الأرض من بات حاسداً
لمن بات فى نعمائه يتقلب
والحسد يشمر للحاسد خمسة أشياء مذمومة: أحدها - فساد الطاعة لأنه يأكل الحسنات كما تأكل النار الحطب. فوا أسفا على من أوقد ناراً فى قلبه وجعل

حطبها صالح كسبه . لكن من أسره الشيطان، وأسكرته الغفلة، وانكب على القاذورات؛ جاد بدينه على أعدائه، وقدم على الله نقيرا حقيرا مفلسا ممقوتا، وذلك مراد الشيطان من أتباعه وأوليائه .

الثانى: فعل المعاصى والشرور لأن الحاسد له ثلاث علامات: يتملق إذ اشهد، ويغتاب إذا غاب، ويشمت بالمصيبة .

الثالث: التعب والههم من غير فائدة، ونفس دائم، وعقل هائم، وغم لازم .

الرابع: عماء القلب كما قال بعض السلف: لا تكن حاسداً تكن سريع الغم .

الخامس: الحرمان والخذلان لأنه لا يكاد يظفر بمراده، ولا يتتصر على أعدائه، فكيف يظفر بمراده؟ ومراده زوال نعم الله تعالى على المؤمنين من عباده، وكيف ينتصر على أعدائه؟ وهم المؤمنون أهل النصر والعز .
قال الله تعالى:

(وكان حقا علينا نصر المؤمنين)

وقال تعالى (ولله العزة ولرسوله وللمؤمنين) . وأما المحسود: فلا ضرر عليه من أمر دينه ودنياه لأن النعمة لا تزول عنه بحسده، بل ما قدره الله له من إقبال ونعمة فلا بد أن يدوم إلى أجل قدره الله . فلا حيلة فى دفعه، بل كل شئ عنده بمقدار، ولكل أجل كتاب . أما نفعه من الدين: فواضح لأنه مظلوم لاسيما إذا خرج الحسد إلى القول والفعل بالغيبة والقدح فيها وهتك ستره وذكر مساويه .

وقد يكون الحسد سبب إظهار نعمة المحسود كما تقدم فى حسد إبليس لآدم عليه السلام .

وأما منغصته فى الدنيا: فهو أن أهم أغراض الخلق مما آت الأعداء وغمهم وكونهم معذيين مغمومين، ولاعذاب أعظم مما الحاسد فيه من ألم الحسد، فقد فعل بنفسه ما لم يقدرُوا أن يتسببوا له فيه، فإذا تأمل الحاسد هذا علم أنه عدو نفسه وصديق عدوه حيث يتعاطى ما تضرربه فى الدنيا والآخرة، وانتفع به عدوه فى الدنيا والآخرة، وصار مذموماً عند الخلق والخالق، شقيا فى الحال

والمال، ثم لم يكف ذلك حتى توصل إلى إدخال أعظم السرور على إبليس الذى هو أعدى عدوه، لأنه لما رآه محروماً من نعمة العلم والورع والجاه والمال الذى اختص به وحسوده عنه خاف أن يحب له ذلك فيشاركه فى الثواب بسبب المحبة، لأن من أحب الخير للمسلمين كان شريكاً فى الخير، ومن فاته اللحاق بدرجة الأكابر فى الدين لم يفته ثواب الحب لهم، فخاف إبليس أن يحب ما أنعم الله به على عباده من دينه ودنياه فيفوز بثواب الحب فيغضبه إليه حتى لا يلحقه بحبه كما لم يلحقه بعمله، فظهر بذلك أن الحاسد يتضرر بحسده قبل محسوده.

وقد تقدم قريباً من رواية الحاكم عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه مرفوعاً: الحسد داء منصف يعمل فى الحاسد أكثر مما يعمل فى المحسود.

وقال ابن عقيل فى الفنون: افتقدت الأخلاق فإذا أشدها وبالأعلى صاحبها الحسد.

فصل

والذى يتعين على الأمر الناهى حينئذ: أن يعرض عن ملاحظة الناس له فى المدح والذم، وعن رضاهم عنه، ويؤثر رضا الله سبحانه على رضاهم، مع أن العبد إذا أثر رضا سيده كفاه مؤنة غضب الخلق، بل يرضيهم عنه، وإذا أثر رضاهم لم يكفوه مؤنة غضب الله عليه.

بل إذا غضب سبحانه أغضب عليه عباده.

وفى جامع الترمذي وغيره من حديث عبدالوهاب بن الورد عن رجل من أهل المدينة قال: كتب معاوية إلى عائشة - رضى الله عنها -

قال: اكتبى لى كتاباً توصينى فيه ولا تكثرى على، فكتبت إليه: سلام عليك أما بعد فإننى سمعت رسول الله - ﷺ - يقول:

(من التمس رضا الله بسخط الناس كفاه الله مؤنة الناس، ومن التمس رضا الناس بسخط الله وكله الله إلى الناس، والسلام عليك).

وفى رواية عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أنها كتبت إلى معاوية فذكر الحديث بمعناه ولم يرفعه.

قال بعض السلف: لمصانعة وجه واحد أيسر عليك من مصانعة وجوه كثيرة. إنك إذا صانعت ذلك الوجه الواحد كفاك الوجوه كلها، مع أنك لا تقدر على مصانعة أكثرهم، كما قال الشافعي رحمه الله: رضا الناس غاية لا تدرك فعليك بما فيه صلاح نفسك فالزمه.

قال العلامة ابن القيم: ومعلوم أنه لاصلاح للنفس إلا بإيثار رضا باريها ومولاها على غيره. ولقد أحسن أبو فراس في قوله الأبيات المشهورة:
فليتك تحلو والحياة مريرة

وليتك ترضى والأنام غضاب

وليت الذى بينى وبينك عامر

وبينى وبين العالمين خراب

إذا صح منك الود فالكل هين

وكل الذى فوق التراب تراب

وروى البيهقي بسنده عن يونس بن عبد الأعلى قال: قال الشافعي رحمه الله: يا أبا موسى لو جهدت كل الجهد على أن ترضى الناس كلهم فلا سبيل إليه، فإذا كان كذلك فاخلص عملك ونيتك لله عز وجل. انتهى.

فكلما رضى به فريق من الناس يسخط به فريق، ورضى بعضهم في سخط بعض، وأما ذمهم فلا يزيد العبد شيئاً ما لم يكتبه الله عليه، ولا يعجل أجله، ولا يؤخر رزقه، ولا يجعله من أهل النار إن كان من أهل الجنة، ولا يبغضه إلى الله إن كان محبوباً عنده، بل فى مراقبة ذمهم مواصلة الهموم، ومرادفة الغموم كما قيل:

من راقب الناس مات غمًا وفاز بالراحة الجسور

فالعباد كلهم عاجزون كعجزه، لا يملكون لأنفسهم ضراً ولا نفعاً ولا موتاً ولا حياة ولا نشوراً، والله سبحانه المنفرد بالضر والنفع والعطاء والمنع، ولا يصيب العبد من ذلك إلا ما سبق تقديره وقضاؤه له، والخلق كلهم عاجزون عن إيصال نفع أو ضرر غير مقدر فى الكتاب السابق، وتحقيق هذا يقتضي

انقطاع العبد عن التعلق بالخلق عن رجاء نفعهم، وحذف ضرهم، ومن المعلوم أن المؤثر لرضا الله مقصد لمعاداة الخلق، وآذاهم، وسعيهم في إتلافه، ولا بد فهذه سنة الله في خلقه.

وإلا فما ذنب الرسل من الأنبياء، والذين يأمرون بالقسط من الناس، والقائمين بدين الله الذابين عن كتابه وسنة رسوله عندهم.

فمن أثر رضا الله فلا بد أن يعاديه رذالة العالم، وسقطهم، وجهالهم أهل البدع والفجور منهم، وأهل الرياسات الباطلة، وكل من يخالف هديه ومايقوم على معاداة هؤلاء إلا طالب الرجوع إلى الله عامل على سماع خطاب.

(يا أيتها النفس المطمئنة إرجعي إلى ربك راضية مرضية) ومن إسلامه صلب كامل: لاتزعزعه الرجال، ولا تقلقله الجبال. كما قال أبو الوفا بن عقيل في الفنون:

من صدر اعتقاده عن برهان لم يبق عنده تلون يراعى به أحوال الرجال. (أفان مات أو قتل انقلبتم على أعقابكم) وكان الصديق - رضى الله عنه - ممن ثبت على اختلاف الأحوال فلم يتقلب به في كل مقام زلت به الأقدام إلى أن قال: وقد يكون الإنسان مسلماً إلى أن يضيق به عيش، وإنما ديننا مبني على شعث الدنيا مع صلاح الآخرة، فمن طلب به العاجل أخطأ. انتهى. فينبغي للعبد حينئذ أن لا يغتر بكثرة التاركين لما امرنا به والفاعلين لما نهينا عنه وقد

قال السيد الجليل الفضيل بن عياض قدس الله روحه: لاتستوحش طرق الهدى لقلة أهلها ولا تغتر بكثرة الهالكين، والذي يتعين على العارف مخالفتهم في ذلك قولاً وفعلاً ولا يشبطه عنه وحدته وقلة الرفيق.

اللهم أبرم لهذه الأمة أمراً رشداً، تعزفيه وليك، وتذل فيه عدوك، ويؤمر فيه بالمعروف، وينهى فيه عن المنكر، وسرينا في سرب النجابة، ووقفنا لامتنال الأمر والإنابة، وافتح لأدعيتنا أبواب الإجابة.

وألهمنا ما ألهمت به الصالحين.

وأيقظنا من رقاد الغافلين، إنك ولي من تولاك ومجيب من دعاك.

الباب الرابع

فى بيان ما يستحب

من الأفعال

والأقوال

والأحوال

فى الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر

فصل

فى إخلاص النية

فأول ما يستحب للأمر بالمعروف والنهى عن المنكر، بل لكل عامل أن يحدث فى كل أمر، ونهى، وحركة، وسكون، نية صالحة، تخلص جهاده من شوائب الأكدار، والنية واجبة فى العبادات القولية والفعلية إجماعاً قال الخطابى: معنى النية: «قصدك الشئ بقلبك، وقيل عزيمة القلب» قال الله تعالى: ﴿إِنْ يَرِيدَا إِصْلَاحًا يُوَفِّقِ اللَّهُ بَيْنَهُمَا﴾^(١).

فجعل سبحانه النية سبب التوفيق، وهى عمل القلب وعبوديته، كما أن العمل عبودية الجوارح.

وفى الصحيحين^(٢) والسنن الأربعة وغيرها من حديث عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال: قال رسول الله - ﷺ -: «إنما الأعمال بالنيات وإنما لكل امرئ ما نوى».

قال العلماء: معناه لا عمل إلا بالنية، لأن هذا التركيب يفيد الحصر. وفى صحيح مسلم وغيره من حديث أبى هريرة مرفوعاً: إن الله لا ينظر إلى صوركم، وأموالكم، ولكن ينظر إلى قلوبكم وأعمالكم.

فإنما نظره سبحانه إلى القلوب لأنها مظنة النية، وقد سبق فى الباب الأول.

(١) سورة النساء، آية ٣٥.

(٢) البخارى فى كتاب بدء الوحي ومسلم كتاب الإمام باب إنما الأعمال بالنيات.

من رواية الصحيحين عن ابن عمر رضى الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا أنزل الله بقوم عذابا أصاب العذاب من كان فيهم، ثم يبعثون على نياتهم».

روى الإمام أحمد، وابن ماجه من حديث (أبى هريرة) مرفوعا: «إنما يبعث الناس على نياتهم».

وروى ابن ماجه من حديث جابر مرفوعا: «يحشر الناس على نياتهم».

وروى مسلم، وأحمد، والترمذى، وابن ماجه من حديث أم سلمة مرفوعا: «يعوذ عايد بالبيت فيبعث إليه بعث فإذا كان بيداء من الأرض خسف بهم. فقلت: يا رسول الله فكيف من كان كارها؟ قال: يخسف به معهم، ولكنه يبعث يوم القيامة على نيته».

وروى الإمام أحمد أيضا من حديث ابن مسعود مرفوعا «أكثر شهداء أمتي لأصحاب الفرش ورب قتل بين الصفين الله أعلم به».

وروى أيضا والنسائى من حديث عبادة بن الصامت مرفوعا «من غزا فى سبيل الله، ولم ينو إلا عقلا فله مانوى»

وروى ابن أبى الدنيا فى كتاب الإخلاص والنية من حديث عمر بن الخطاب مرفوعا: «إنما يبعث المقتتلون على النيات».

وروى الطبرانى فى الكبير من حديث سهل بن سعد الساعدى مرفوعا: «نية المؤمن خير من عمله، وعمل المنافق خير من نيته، فإذا عمل المؤمن عملا ثار فى قلبه نورا».

ورواه أيضا من حديث النواس بن سمعان مختصرا.

قال بعض العلماء: «قيل لأن النية تدوم إلى آخر العمر، والعمل لا يدوم. وقيل لأن النية سر لا يطلع عليه إلا الله تعالى، والعمل ظاهر، ولعل السر أفضل لأنه فعل القلب، وعمل الأشراف أشرف، وقيل لأن النية بمجرد ما أفضل من العمل بمجرد بل لا عبرة بالعمل إلا بها».

وقال عمر بن الخطاب - رضى الله عنه -: «أفضل الأعمال أداء ما افترض الله تعالى، والورع عما حرم الله، وصدق النية فيما عمل الله».

وكتب سالم بن عبدالله إلى عمر بن عبدالعزيز رحمة الله عليهما: اعلم أن عون الله تعالى للعبد على قدر النية، فمن تمت نيته تم عون الله له، وإن نقصت نقص له بقدره».

وقال عكرمة: إن الله يعطى العبد على نيته ما لا يعطيه على عمله لأن النية لارياء فيها.

وقال الحسن البصرى رحمة الله عليه: «إنما حل أهل الجنة فى الجنة وأهل النار فى النار بالنيات».

وقال يونس بن عبيد: «إنى لأحسب الناس لا يدخلوا الجنة بفضل صوم، ولا صلاة، ولكن يدخلوا الجنة بالنية، والسنة، والقصد الصالح.

فينبغى للأمر بالمعروف الناهى عن المنكر أن ينو: بإيادى المعاصى، وما يكره الله تعالى: وتنظيف البقاع من المنكرات، وإعلاء كلمة الحق، وإظهارها، والسعى فى توبة أهل الجرائم والآثام، وتخليص أديانهم وأعراضهم من القاذورات التى لاتليق.

ثم ينبغى للأمر بالمعروف الناهى عن المنكر والمعلم - إخلاص النية فى تعليم أحكام ربه تعالى، وإصابة الحق والصواب على لسانه، أو على لسان من خلق الله تعالى^(١) من عباده، ووقفه له، ولا يختار بنيته أن يكون هو الذى يأتى بالصواب فى أقواله وأفعاله، بل يختار إظهار الحق من أى جهة كان لأن النبى ﷺ قال: «لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه».

وكان السلف - رضى الله عنهم - يأتون بالمسائل العظيمة والفوائد الجسيمة، ولا يريدون أن تنسب إليهم خوفا من الرياء والسمعة، وكانوا من ذلك براء لشدة إخلاصهم، ومراقبتهم لربهم فى أعمالهم.

وقال الإمام الشافعى - رحمه الله -: وددت أن الناس انتفعوا بهذا العلم ولا ينسب إلى منه شىء. وقال أيضا: ماناظرت أحدا قط فأحببت أن يخطئ... وقال أيضا: ما كلمت أحدا قط إلا أحببت أن يوفق ويسدد ويعان ويكون عليه رعاية من الله تعالى.

(١) جاءت فى الأصل بعد (عباده).

ونحن اليوم - مع عدم إخلاصنا، وقلة اليقين، وكثرة الجزع من الخلق، والطمع فيما فى أيديهم من المال، ومانتوقع عندهم من الجاه، والرياسة - نحب أن نسمع ما نلقاه من الأمر، والنهى، والتعليم، ونخبر به، ويصدر عنا، بل ينسب من ذلك مايفعله غيرنا ويجريه الله على يديه من الخير، وأن يشاع عنا كل ذلك، ويذاع فى الأقطار، فإذا قيل عن أحدنا إن فلاناً يأمر بالمعروف، وينهى عن المنكر، أو عالم، أو صاحب فهم، وموهت عليه أن ذلك حق، وأن الأمر كما قالوا، فمثل هذا مثل نائم يري فى منامه مايسره ويعجبه فيفرح، ويسر، ويخيل إليه أن ذلك حق، ثم يتبه من نومه، فلا يجد شيئاً مما رآه، فكذلك هذا لما رأى وسمع ما قيل عنه حسب نفسه كما قالوا، فلو تيقظ من هذه السنة والغفلة التى وقع فيها، ونظر إلى ما ميز الله به العلماء المتقدمين، والأمريين بالمعروف، والناهين عن المنكر من الهمم العالية، والأفهام السامية، والتقوى المتين، واتباعهم فى أمورهم سيد المرسلين لتلاشى عنده ما هو فيه، ومانسب إليه، ووجده قطرة من بحر لكثرة ما يجد عند من تقدمه من الفضائل، والصفات الجميلة، وما يجد فى نفسه من التقصير، والتلبيس بالصفات الذميمة والله أعلم.

فصل

والأمر بالمعروف الناهى عن المنكر القائم فى حدود الله - بمنزلة الطبيب الذى يسقى الدواء الكريه الذى يرجو به الشفاء للمريض من دائه، ويقطع الأعضاء المتأكلة، وبالحجامة، وقطع العروق بالفساد، ونحو ذلك، ومايدخله عليه من المشقة ينوى له به الراحة فى الآخرة، فعلى هذا شرعت الحدود، فإذا كانت نيته بإقامتها إظهار طاعة الله، وأن تنقص معصيته من الأرض كانت نيته صالحة، وقصداً حسناً وحصل له حينئذ النصر والظفر.

قال أبو العباس تقى الدين أحمد بن تيمية - رحمه الله -: وهكذا ينبغي أن تكون نية ولى الأمر فى إقامتها، فإنه متى كان قصده صلاح الرعية، والنهى عن المنكرات، بجلب المنافع إليهم، ودفع المضار عنهم، وابتغى بذلك وجه الله تعالى كانت نيته صالحة، وسبباً لتيسير أسباب الخير عليه، وتعظيم حرمة، وزيادة هيئته، ويرضى المأمور بالمعروف المنهى عن المنكر، والمحدود غالباً، إذا قام عليه الحد بهذه النية.

كما روى عن عمر بن العزيز - رحمة الله عليه - : أنه كان نائباً للوليد بن عبد الملك على مدينة النبي - ﷺ - قبل أن يلى الخلافة، وقد ساسهم سياسة صالحة، فقدم الحجاج من العراق، وقد سامهم سوء العذاب، فسأل أهل المدينة عن عمر كيف هيئته فيكم؟ قالوا: مانستطيع أن ننظر إليه هيئة له. قال: كيف محبتكم له؟ قالوا: هو أحب إلينا من أهلينا. قال: فكيف أدبه فيكم؟ قالوا: ما بين الثلاثة أسواط إلى العشرة.

قال الحجاج: هذه هيبتكم، وهذه محبته، وهذا أدبه، فهذا أمر من السماء. وروى أبو عبد الله الحاكم في تاريخه بسنده عن وكيع قال: سمعت سفيان الثوري يقول: لا يتقى أحد الله إلا اتقاه الناس شاءوا أم أبوا.

وقال أبو عمر بن عبد البر في كتابه بهجة المجالس: كان يقال: «من خاف الله خاف منه كل شيء»، ومن لم يخف الله أخافه كل شيء». انتهى.

وقد روى أبو الشيخ بن حبان الأصبهاني في كتاب الثواب بسنده عن واثلة ابن الأسقع مرفوعاً: «من خاف الله عز وجل خوف الله منه كل شيء»، ومن لم يخف الله خوفه الله من كل شيء».

ورواه الحكيم الترمذي ولفظه: «من اتقى الله عز وجل أهاب الله منه كل شيء»، ومن لم يتق الله أهابه الله من كل شيء».

قال الترمذي الحكيم: قال ابن عباس، أو غيره: «والله لدرة عمر كانت أهيب في صدور الناس من سيوف غيره».

وروى الحكيم الترمذي أيضاً بسنده عن ابن عمر رضى الله عنهما: «أنه خرج في سفر له، فإذا جماعة على طريق فقال: ماهذه الجماعة؟ قالوا: أسد قطع الطريق. قال: فنزل، فمشى إليه حتى بعده، ونحاه عن الطريق ثم قال: ما كذب عليك رسول الله - ﷺ - إنما يسلط على ابن آدم من يخافه ابن آدم. قال: ولو أن ابن آدم لم يخف غير الله لم يسلط الله عليه غيره».

وروى عن محمد بن صالح قال: كنت عند حماد بن سلمة، وليس في البيت إلا حصير هو جالس عليها، ومصحف يقرأ فيه، ومطهرة يتوضأ منها،

فبينما أنا عنده إذ دق الباب، فإذا هو محمد بن سليمان، فأذن له فدخل، وجلس بين يديه، ثم قال: مالي إذا رأيتك امتلأت منك رعباً. قال: لأنه، عليه الصلاة والسلام - قال: إن العالم إذا أراد بعلمه وجه الله هابه كل شيء وإن أراد أن يكتز به الكنوز هاب من كل شيء، ثم عرض عليه أربعين ألف درهم، قال: تأخذها تستعين بها. قال: أرددها إلى من ظلمته بها. قال: والله ما أعطيتك إلا ما ورثته. قال: لاحتاجة لي فيها. قال: فتأخذها فتقسمها. قال: لعلى إن عدلت في قسمتها أن يقول بعض من لم يرزق منها أنه لم يعدل في قسمتها فيأثم فأدها عني.

وأما إذا كان غرض الأمر بالمعروف الناهي عن المنكر - العلو على الناس - وإقامة رياسته ليعظموه، أو يبدلوا له ما يريد من الأموال، انعكس عليه مقصوده، وتعسرت الأسباب دونه، وقلت حرمة، وتناقضت هيئته في الدنيا، ولم يكن له في الآخرة من نصيب.

قال الله تعالى: «تلك الدار الآخرة نجعلها للذين لا يريدون علواً في الأرض ولا فساداً» أي لا يريدون رفعة، وتكبراً على المؤمنين، ولا يجزعون من ذلك الدنيا، ولا ينافسون في عزها.

فصل

صفات الأمر بالمعروف وواجباته (١) العلم وحسن الخلق

ومما يستحب للأمر بالمعروف الناهي عن المنكر أن يكون عالماً، ورعاً، حسن الخلق.

أما العلم: فليكن عالماً بمواقع الأمر والنهي، وحدوده، ومجاريه، ويقتصر على حد الشرع فيه ليدفع به جهل الجاهلين، وإلا كان ما يفسده أكثر مما يصلحه.

وقد روى أبو محمد الخلال بإسناده عن أسامة بن زيد رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لا ينبغي لأحد أن يأمر بالمعروف حتى يكون فيه ثلاث خصال: عالماً بما ينهى، رفيقاً فيما يأمر، رفيقاً فيما ينهى».

فقد حلف أبو الفرج بن الجوزى فى بعض مصنفاته بالله العظيم: أن ما أحد أخطأه العلم إلا كان ما يفسد أكثر مما يصلح فى دينه ودنياه، ولم يدعه الجهل يرشد إلى خير.

وجاء فضل العلم فى غير ما موضع من القرآن الكريم، ومن حديث النبى ﷺ.

وقد عد شيخ مشايخنا عبدالقادر الكيلانى - قدس الله روحه - أول شرائط الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر، أن يكون الأمر عالما بما يأمر، وينهى، وكذلك قال غيره.

وقد سبق فى الباب الثانى فى قول أبى الوفا بن عقيل - رحمه الله - من لم يعلم أن الفعل الواقع من أخيه المسلم جائز فى الشرع، أم غير جائز؟ فلا يحل له أن يأمر ولا ينهى.

قال ابن مفلح: «فهذا يتقضى أنه لا إنكار إلا مع العلم».

وقال بعضهم: وإنما يدرك إمكان الأمر بالمعروف، والنهى عن المنكر بالعلم، لأن العلم يرشد إلى مواقع بذل المعروف، والفرق بينه وبين المنكر، وترتيبه فى وضعه مواضعه، فلا يضع الغضب موضع الحلم، وعكسه، ولا العجلة موضع الأناة، والتؤدة، وعكسه بل يعرف مواقع الخير والشر، ومراتبها، وموضع كل خلق أين يضعه وأين يحسن استعماله، فالعلم أكبر العون على نيل كل مطلوب من خير الدنيا والآخرة، والأمر الناهى بغير علم مسدودة عليه سبل الهدى والفلاح، مغلفة عنه أبوابها، لأن العلم هو الركن الأعظم والسنن الأقوم.

وأما الورع: فهو التوقف فى كل شىء، وترك الإقدام عليه إلا بإذن الشرع، فذلك العز الأكبر، والغنى الخالص، والملك العظيم، والفخر الجليل، واليقين الصافى، والتوكل الشافى الصحيح، فالورع أساس العبادة، ونتيجة الزهد الذى عليه مبنى الإدارة.

وقد تظاهرت الأدلة من الكتاب والسنة على استحبابه مطلقا.

قال الله تعالى : «وتحسبونه هيناً وهو عند الله عظيم»^(١).

وقال الله تعالى : «إن ربك لبالمرصاد»^(٢).

وفى الصحيحين^(٣)، وسنن أبي داود، والترمذي^(٥)، والنسائي^(٦)، من حديث النعمان بن بشير رضى الله عنهما قال: سمعت رسول الله - ﷺ - يقول: «إن الحلال بين، وإن الحرام بين، وبينهما مشتهات لا يعلمهن كثير من الناس، فمن اتقى الشبهات استبرأ لدينه وعرضه، ومن وقع فى الشبهات وقع فى الحرام، كالرعى يرمى حول الحمى يوشك أن يقع فيه، ألا ولكل ملك حمى، ألا وإن حمى الله محارمه، ألا وإن فى الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله، وإذا فسدت فسد الجسد كله، ألا وهى القلب».

روى هذا الحديث بالفاظ متعددة متقاربة لكن اقتصرنا هاهنا على لفظ الصحيحين.

قال العلماء: هذا أحد أحاديث الإسلام التى عليها مداره مجتمعين على جلالته وعظم موقعه.

وقال جماعة هو ثلث الإسلام وإن الإسلام، يدور عليه.

وعلى حديث «إنما الأعمال بالنيات».

وحديث «من حسن إسلام المرء تركه مالا يعنيه».

وسبب عظم موقعه أنه - ﷺ - نبه فيه على صلاح المطعم، والمشرب، والملبس، وغيرها، وأنه ينبغى، (أن يكون حلالاً)، وأرشد إلى معرفة الحلال، وأن ينبغى ترك الشبهات، فإنه سبب لحماية دينه، وعرضه، واستبراء أى حصل البراءة لدينه ومن الذم الشرعى، وصان عرضه عن كلام الناس فيه والله أعلم.

(١) سورة النور، آية ١٥.

(٢) سورة الفجر، آية ١٤.

(٣) البخارى كتاب الإيمان باب فضل من استبرأ لدينه مسلم كتاب المساقاة باب أخذ الحلال وترك

الشبهات.

(٤) فى كتاب البيوع باب ما جاء فى ترك الشبهات.

(٥) فى كتاب البيوع باب اجتناب الشبهات.

(٦) فى كتاب البيوع باب اجتناب الشبهات.

وفى الصحيحين أيضا من حديث أنس بن مالك رضى الله عنه «أن النبى - ﷺ - وجد تمرة فى الطريق فقال: لولا أنى أخاف أن تكون من الصدقة. لأكلتها».

وروى الترمذى، والنسائى، وابن حبان فى صحيحه من حديث الحسن بن على رضى الله عنهما قال: «حفظت من رسول الله ﷺ: «دع ما يريك إلى ما لا يريك».

قال الترمذى حديث حسن صحيح.

ورواه الطبرانى بنحوه من حديث واثلة بن الأسقع، وزاد فيه قيل: «فمن الورع؟ قال: الذى يقف عند الشبهة».

قال العلماء: معناه اترك ماتشك فيه، وخذ مالا شك فيه.

وروى الترمذى، وابن ماجه، والحاكم من حديث عطية بن عروة السعدى مرفوعا «لا يبلغ العبد أن يكون من المتقين حتى يدع ما لا بأس حذرا لما به بأس».

قال الترمذى: حديث حسن، وقال الحاكم: صحيح الإسناد

وفى المعاجم الثلاثة للطبرانى من حديث ابن عمر مرفوعا: «أفضل العبادة الفقه، وأفضل الدين الورع».

وروى أيضا فى الكبير فى حديث ابن عباس مرفوعا: «فضل العلم أفضل من فضل العبادة، وملاك الدين الورع».

وروى أبو القاسم إسماعيل فى الترغيب والترهيب بسنده عن علقمة بن مرشد عن سلمان الفارسى مرفوعا: «جلساء الله تعالى غدا أهل الورع والزهد فى الدنيا».

ويسنده عن عبد الله بن عباس مرفوعا: «قال الله تعالى لموسى عليه السلام لم يتقرب إلى المتقربون بمثل الورع»

ويسنده عن عتبة بن ضمرة بن حبيب - رحمة الله - عليه قال: «لا تعجبكم كثرة صلاة امرئ ولا صيامه، ولكن انظروا إلى ورعه، فإن كان ورعا على ما رزقه الله من العبادة فهو عبد الله حقا».

وروى الإمام أحمد في كتاب الزهد بسنده عن الحسن البصري - رحمة الله عليه - أنه كان يقول: «إن من أفضل العمل بعد الفرائض - الورع والتفكير».

وبسنده عن مطرف بن عبدالله قال: سمعت سعيد بن المسيب يقول: «فضل العلم خير من فضل العمل، وخير دينكم الورع».

ورواه الطبراني في الأوسط من حديث حذيفة بن اليمان مرفوعاً، وكذلك البزار قال المنذرى: إسناده حسن.

وروى أبو القاسم إسماعيل الأصبهاني في الترغيب والترهيب بسنده عن الحسن البصري في قوله تعالى: «يؤتى الحكمة من يشاء» قال: الورع.

ودخل الحسن أيضاً مكة، فرأى غلاماً من أولاد علي بن أبي طالب كرم الله وجهه قال وقد أسنده ظهره إلى الكعبة يعظ الناس فوقف عليه الحسن فقال: ماملأك الدين؟ فقال: الورع. فقال: ما آفة الدين؟ قال: الطمع. فتعجب الحسن منه.

قال شيخ مشايخنا محيي الدين عبدالقادر الكيلاني - قدس الله روحه - «والورع ثلاث درجات، ورع العوام (وهو ورع عن الحرام والشبهة)، وورع الخواص (وهو عن كل ماله نفس والهدى فيه حظ)، وورع خواص الخواص (وهو عن كل مالهم فيه إرادة ورؤية).

فصل

ويتأكد لزوم الورع للأمر بالمعروف الناهي عن المنكر لاسيما بالإعراض عما في أيدي الناس بقطع المطامع، لأنها مذهبه للهيبة حيث كان غضبه لغرض دنيوى أشد من الرجا لأنه لا يحدث إلا عن قوة رغبة، وشدة إرادة، فإذا اشتد صار طمعاً وإذا ضعف كان رغبة ورجاء.

وروى ابن ماجه، والحاكم، وغيرهما من حديث أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه: «أن رجلاً أتى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله أوصني، وأوجز فقال:

عليك باليأس مما فى أيدي الناس، وإياك والطمع، فإنه الفقر الحاضر». الحديث.

ورواه أبو الشيخ ابن حيان الأصفهاني فى كتاب الأمثال، ورواه ابن أبى الدنيا فى كتاب القناعة من حديث إسماعيل الأنصارى عن أبيه عن جده، وقد تقدم فى الباب الثانى، والله أعلم.

قال وهيب بن الورد من أراد شهوات الدنيا فليتها للذل، وأنشدوا:

بلوت بنى الدنيا فلم أرَ فيهم
سوى غادر والغدر حشو أهابه
فجردت من كنز القناعة صارما
فطبعت آبائي عنهم بدمائه
فلا ذا يرانى واقفاً فى طريقه
ولا ذا يرانى قاعداً عند بابه

وقد روى عن على العطار - قدس الله روحه - قال: مررنا بالبصرة فى بعض الشوارع ، وإذا مشايخ قعود، وصبيان يلعبون، فقلت: أما تستحيون من هؤلاء المشايخ؟ فقال صبي من بينهم: هؤلاء المشايخ قل ورعهم، فقلت هييتهم.

قال بعض السلف: ومن آداب الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر: تقليل العلائق حتى لا يكثر خوفه، وقطع المطامع من الخلائق حتى تزول المداينة .
وفى المعجم الوسيط لأبى القاسم الطبراني، وصحيح الحاكم من حديث سهل ابن سعد رضى الله عنه فى حديث طويل أن جبريل قال النبى - ﷺ -:
«عز المؤمن استغناؤه عن الناس».

ورواه أبو الشيخ فى كتاب الثواب، وأبونعيم فى الحلية قال الحاكم: صحيح الإسناد، وجعله القضاعى فى مسند الشهاب من قول النبى - ﷺ - .

وأنشد أبو حازم المدني:

الدهر أدبني والصبر رباني
والقوت أقنعني واليأس أغنانني
وأحكمتني من الأيام تجربة

حتى نهيت الذي قد كان ينهاني

وفى جامع الترمذى، وغيره، من حديث جابر بن عبدالله - رضي الله عنه -
قال: ذكر رجل عند النبي - ﷺ -: «لا يعدل بالرة شيء».

(الرة: بكسر الراء من الورع، وهو الكف عن الحرام، ثم التخرج منه.
يقال ورع الرجل يرع بالكسر فيهما ورعا، فهو ورع، وتورع من كذا استعير
للكف عن المباح والحلال إذا كان يؤدي إلى الوقوع في الشبهات والله أعلم.

وقد روى البيهقي في شعب الإيمان بسنده عن أحمد بن أبي الخوارى قال:
سمعت عوام بن سميع قال: كان سليمان الخواص يمر باللحم يأخذ منه لقط
له، فمر به، فإذا هو يكلم امرأة، قال: تقول له نفسه: ياسليمان، من أجل
قط تمسك عن الكلام! فجاء إلى منزله، فأخرج القط فطردها، ثم صار إلى
اللحم من الغد فوعظه.

هذه رواية البيهقي.

وذكر القصة أبو حامد الغزالي، وزاد بعد ذلك، فقال له القصاب لأعطيتك
بعد هذا شيئا لسنورك فقال: «مأنكرت عليك إلا بعد إخراج السنور وقطع
الطمع منك».

وروى الحافظ أبونعيم بسنده عن خلف بن تميم الوفي قال: سمعت سفيان
الثوري يقول: «إن الرجل ليستعير من السلاطين الدابة، أو السرج، أو اللجام،
فيتغير قلبه لهم».

وروى أبوبكر الخلال بسنده عن ميمون بن مهران أن عبد الملك بن عمر بن
عبد العزيز قال له: «يا أبة ما يمنعك أن تمضي لما تريده من العدل؟ فوالله ما كنت
أبالي لو غلبت بي وبك القدور في ذلك. قال: يا بنى، إنى إنما أروض الناس
رياضة الصعب، إنى أريد أن أحيى الأمر من العدل فأؤخر ذلك حتى أخرج
معه طمعا من طمع الدنيا، فينفروا لهذه، ويسكنوا لهذه».

قال بعضهم: من لم يقطع الطمع من الخلق لا يقدر على الإنكار بيده، ولا بلسانه لعجزه.

وقال أكثم بن صيفى - رحمه الله -: ما يسوؤنى أنى مكتف من أمر الدنيا قليل له. ولم؟ قال: أخاف عادة العجز، وصدق رحمه الله، لأن العاجز ذليل لا يتمكن من إزالة المنكرات، ولا من غيرها. وقال بعض السلف ينبغى أن يكون الأمر بالمعروف الناهى عن المنكر نزهاً، عفيفاً، معرضاً عما فى أيدي الناس لتقبل موعظته وتؤثر نصيحته ويصير حراً.

قال أبو العتاهية

أطعت مطامعى فاستعبدتنى

ولو أنى قنعت لكنت حراً

قال الإمام أحمد - رحمه الله -: سمعت محمد بن السماك يقول: الطمع غل فى عنقك، وقيد فى رجلك، فأخرج الغل من عنقك؛ يخرج القيد من رجلك.

وقال سفيان الثورى: ما وضع رجل يده فى قصعة رجل إلا ذل له.

وأنشدوا:

لا تخضعن لمخلوق على طمع

فإن ذلك وهن منك بالدين

واسترزق الله مما فى خزائنه

فإنما الرزق بين الكاف والنون

وقال أبو القاسم الجنيد: لا يكون العبد عبداً حتى يكون مما سوى الله حراً.

قال أبو العباس تقي الدين ابن تيمية - رحمه الله - (١): وقد أحسن فى هذا الكلام، فإنه من أحب غير الله، أو رجاه، أو خافه، صار فيه عبودية له، فلا يكون عبداً محضاً لله (٢). انتهى.

(٢) فى الأصل زيادة كلمة (لهذا).

(١) المثبت من ب.

قال بعض السلف: الحر عبدما طمع، والطمع حر مافنع.

وقال يحيى بن يوسف الصرصرى:

إذا انقطعت أطماع عبد من الورى

تعلق بالرب الكريم رجاؤه

فأصبح حراً عزة وقناعة

على وجهه أنواره وضيأؤه

وإذا علقت بالخلق أطماع نفسه

تباعد ما يرجو وطال عناؤه

ثم يتأكد الورع أيضاً على الأمر بالمعروف الناهى عن المنكر، وقطع الماطمع من شيئين كما قال أبو الفرج بن الجوزى - رحمه الله -: من لم يقطع الطمع من الناس من شيئين لم يقدر على الإنكار عليهم: أحدهما - من لطف ينالونه به، والثانى - من رضاهم عنه، وثنائهم عليه. انتهى.

قال أبو حامد الغزالي: «ومن أبواب الشيطان الداخل منها إلى القلب: الطمع فيما عند الناس، فإنه إذا غلب على القلب لم يزل الشيطان يحسن التصنع والتزين لمن طمع فيه بأنواع الرياء، والتليس حتى يصير المطموع فيه كأنه معبوده لا يزال يتفكر فى حيلة التودد، والتجيب إليه، ويدخل كل مدخل للوصول إلى ذلك، وأقل أحواله الثناء عليه مما ليس فيه، والمداهنة معه بترك الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر.

وأنشدوا:

إذا شئت أن تحيى عزيزاً فلا تكن

على حاله إلا رضيت بدونها

فمن طمع أن تكون قلوب الناس عليه طيبة، وألستهم بالثناء مطلقة، وصلاته له مشرفة، لم يتمكن من الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر لذته، وهوانه كما قيل:

يذل النفس من طمع لديه

وفى الطمع المذلة للرقاب

قال شيخ مشايخنا عبدالقادر الكيلانى - قدس الله روحه - يا غلام، أنت أخو العزة ما التحفت برداء القناعة، ومحبوب القدم ما التزمت مفروض الطاعة.

وذكر الحافظ عبدالغنى عن عبدالله بن محمد الباهلى قال: جاء رجل إلى سفيان الثورى، فقال: إني أريد الحج، قال: فلا تصحب من يتكرم عليك، فإن ساويته أخبرك، وإن تفضل عليك استذلك. وأنشدوا:

أطعت مطامعا فأفدت ذلا

وخير من تذلك القنوع

فمن طمع فى الخلق لم يخل من الذل والخيبة، وإن وصل إلى المراد لم يخل عن المنة والمهانة، فكيف يترك ما عند الله برجاء كذاب، وهم فاسد قد يصيب، وقد يخطيء، فإذا أصاب فلا تفى لذته بألم منته ومذلتة ولبعضهم:

أزلت مطامعى وأرحت نفسى

فإن النفس ما طمعت تهون

ثم ليكن متورعا عن تحمل الأغراض على الناس فى أمره، ونهيه، وعن الميل مع الهوى ليكون كلامه، ووعظه حينئذ مقبولا فإن الناس يهزءون إذا أنكر عليهم؛ وربما أورث ذلك جرأة عليه من المأمور كما سيأتى بيانه فى موضعه من الباب الخامس، والله أعلم.

فصل

(٢) الرفق وسعة الصدر

وأما حسن الخلق فليتمكن الأمر بالمعروف الناهى عن المنكر من الرفق، [وسعة الصدر]^(١) واللطف، والحلم، وذلك أصل الأمر والنهى، وأساسه، وهو نتيجة حسن الخلق.

(١) الثبت من (ب).

فمن شأن المعلم الأمر بالمعروف الناهي عن المنكر (سعة الصدر لأنه أوسع من أن يضيق خلقه ممارسته العامة وجفاء بعضهم عليه) لكون المعلم الأمر الناهي محل الفضائل، ومكارم الأخلاق، وقد علم ما في سعة الخلق من الثناء في الكتاب والسنة قال الله تعالى: «بما رحمة من الله لنت لهم ولو كنت فظا غليظ القلب لانفضوا من حولك فاعف عنهم واستغفر لهم وشاورهم في الأمر»^(١). وقال سبحانه لأكرم الخلق عليه، ومظهرها لأنعمه لديه، ومفصحا في كتابه الكريم: «إنك لعلی خلق عظیم»^(٢). فتخصيصه تعالى الخلق بالذكر فيه تخصيص عظيم، وإرشاد بليغ على تحصيل ذلك، والاتصاف به في كل الأحوال المدوحة شرعا.

وفي الصحيحين^(٣) من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه قال: «كان رسول الله ﷺ أحسن الناس خلقا».

وفيهما وفي مسند^(٤) أحمد، وجامع الترمذي من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص - رضي الله عنهما - قال: لم يكن رسول الله - ﷺ - فاحشا، ولا متفحشا، وكان يقول: إن من خياركم أحسنكم أخلاقا.

قال الترمذي: حديث حسن صحيح، ورواه ابن أبي الدنيا بالشرط الأول كما سيأتي. ولأحمد قال: سمعت رسول الله - ﷺ - يقول: ألا أخبركم بأحبكم إلي، وأقربكم مني مجلسا يوم القيامة، فسكت فأعادها مرتين أو ثلاثا فقال القوم: نعم يا رسول الله. قال: أحسنكم أخلاقا.

وفي مسند أحمد أيضا من حديث ابن مسعود - رضي الله عنه - أن رسول الله - ﷺ - كان يقول: «اللهم كما أحسنت خلقي فحسن خلقى».

وفي صحيح مسلم وجامع الترمذي من حديث النواس بن سمعان الكلابي

(١) سورة آل عمران، آية ١٥٩.

(٢) سورة القلم، آية ٤.

(٣) البخاري في كتاب المناقب باب صفة النبي ومسلم في كتاب المساجد باب جواز الجماعة في النافلة.

(٤) المسند ١٦١/٢.

-رضى الله عنه- قال: «سألت رسول الله ﷺ عن البر والإثم؟ فقال: البر حسن الخلق، والإثم ما حاك في صدرك، وكرهت أن يطلع عليه الناس منك». ولفظ الترمذي: أن رجلا سأل النبي ﷺ فذكره.

وفى سنن أبي داود، وجامع الترمذي، وسنن النسائي، وصحيح الحاكم من حديث أبي هريرة - رضى الله عنه - قال: «قيل: يارسول الله، أي المؤمنين أفضل إيماناً؟ قال أحسنهم أخلاقاً.

وفى مسند أحمد، وجامع الترمذي، وصحيح الحاكم من حديث عائشة مرفوعاً: «إن أكمل الناس إيماناً أحسنهم خلقاً والطفهم بأهله».

وفى مسند أحمد، وسنن أبي داود، وصحيح ابن حبان، والحاكم من حديث عائشة مرفوعاً: «إن المؤمن ليدرك بحسن خلقه درجة الصائم القائم».

وفى مسند أحمد، وسنن أبي داود، وجامع الترمذي، وصحيح ابن حبان من حديث أبي الدرداء: «ما من شيء أثقل في ميزان المؤمن يوم القيامة من خلق حسن».

زاد الترمذي «وإن صاحب حسن الخلق ليلبغ به درجة صاحب الصوم والصلاة وزادنى رواية أخرى: «وإن الله يبغض الفاحش البذى»، وقال فيه حديث حسن صحيح.

وزاد أحمد فى رواية: «من أعطى حظه من الرفق أعطى حظه من الخير، وليس بشيء أثقل فى الميزان من الخلق الحسن».

قال أهل اللغة: البذى الذى يتكلم بالفحش وردىء الكلام.

وفى جامع الترمذي أيضاً من حديث أبى ذر مرفوعاً: «اتق الله حيثما كنت، وأتبع السيئة الحسنة تمحها، وخالق الناس بخلق حسن».

قال الترمذي، وعن معاذ نحوه.

وفى شعب الإيمان للبيهقي بسنده عن الأصمعي قال: سمعت ابن المبارك يقول:

خالق الناس بخلق حسن ولا تكن كلبا على الناس تهر

وروى الإمام أحمد، والترمذى، وابن ماجه من حديث أبى هريرة - رضى الله عنه - قال: «سئل رسول الله ﷺ عن أكثر ما يلج به الناس الجنة؟ فقال رسول الله - ﷺ -: حسن الخلق» هذا لفظ أحمد.

وللترمذى، وابن ماجه قال: «سئل رسول الله ﷺ عن أكثر ما يدخل الناس الجنة؟ قال: تقوى الله وحسن الخلق». الحديث.

وروى أبو الشيخ ابن حبان فى كتاب بسنده عن عائشة مرفوعا: «ما جبل ولى الله عزوجل إلا على السخاء، وحسن الخلق».

وروى البزار، وأبو يعلى الموصلى، والحاكم، والخرائطى أيضا فى مكارم الأخلاق، والبيهقى فى شعب الإيمان، وابن عدى فى الكامل من حديث أبى هريرة - رضى الله عنه - مرفوعا: «إنكم لاتسعون الناس بأموالكم، ولكن يسعهم منكم بسط الوجه، وحسن الخلق» قال الحاكم صحيح الإسناد.

وفى المعجم الأوسط للطبرانى من حديث أبى هريرة - رضى الله عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -: (ما حسن الله خلق امرئ، وخلقته فتطعمه النار).

ورواه ابن أبى الدنيا، والبيهقى فى الشعب، والخرائطى أيضا فى مكارم الأخلاق، وغيرهم.

فقال العلماء: (الخلق) الصورة الظاهرة، والخلق الصورة الباطنة.

وفى سنن ابن ماجه، وغيرها من حديث أبى ذر مرفوعا «لا عقل كالتدبير، ولا حسب كحسن الخلق».

وفى المعجم الأوسط للطبرانى من حديث عمران بن حصين مرفوعا: «إن الله استخلص هذا الدين لنفسه، فلا يصلح لدينكم إلا السخاء، وحسن الخلق، ألا فزينا دينكم بهما».

ورواه أبو القاسم الأصبهاني، ولفظه جاء جبريل عليه السلام فقال: «يا محمد إن الله استخلص هذا الدين لنفسه، فذكره بلفظه».

وروى الإمام مالك بن أنس فى الموطأ من حديث معاذ بن جبل - رضى الله عنه - قال: «كان آخر ما أوصانى به رسول الله - ﷺ - حين وضعت رجلى فى الغرز قال: يامعاذ، حسن خلقك للناس».

قال أهل اللغة: الغرز . ركاب كور الجمل إذا كان من جلد، فإن كان من حديد، أو خشب فهو ركاب كما سبق بيانه.

وروى أبو القاسم الطبرانى، والأصفهاني بسنديهما عن أبى هريرة مرفوعا «أوحى الله عز وجل إلى إبراهيم عليه السلام يا خليلي، حسن خلقك، ولو مع الكفار، تدخل مدخل الأبرار، وإن (كلمتى) سبقت لمن حسن خلقه أن أظله تحت عرشي، وأن أسقيه من حظيرة قدسى، وأن أديه من جوارى».

اللفظ للطبرانى.

وفى مسند البزار، وغيره من حديث أنس مرفوعا: «ثلاث من كن فيه استوجب الثواب واستكمل الإيمان: خلق يعيش به فى الناس، وورع يحجزه عن محارم الله، وحلم يرد به جهل الجاهل».

وقال عمر بن الخطاب - رضى الله عنه - : «من اتقى الله لم يشف غيظه، ومن خاف الله لم يفعل ما يريد، ولولا يوم القيامة لكان غير ماترون».

وروى الطبرانى فى الكبير، والخرائطى فى مكارم الأخلاق، وأبو الشيخ بن حيان فى طبقات الأصبهانيين من حديث أنس مرفوعا: «إن العبد ليلبغ بحسن خلقه عظيم درجات الآخرة، وإن العبد ليلبغ بسوء خلقه أسفل درك فى جهنم».

وقال أبو على الفضيل بن عياض - قدس الله تعالى روحه - : «لأن يصحبنى فاجر حسن الخلق، أحب إلى من أن يصحبنى عابد سيء الخلق».

وقال أبو القاسم الجنيد بن محمد - رحمه الله - : «أربع ترفع العبد إلى أعلى الدرجات وإن قل علمه وعمله: الحلم، والتواضع، والسخاء، وحسن الخلق، وهو كمال الإيمان».

وقال يحيى بن معاذ الرازى - قدس الله روحه-: حسن الخلق حسنة لا يضر معها كثير السيئات، وسوء الخلق سيئة لا ينفع معها كثير الحسنات.

وقال أيضا: فى سعة الأخلاق كنوز الأرزاق.

وسئل ابن عباس - رضى الله عنهما - عن الحسب فقال: أحسنكم أخلاقا أفضلكم حسبا.

وقال بعض المفسرين فى قوله تعالى: «وأسبغ عليكم نعمه ظاهرة وباطنة».

الظاهرة: تسوية الحق، الباطنة تسوية الخلق.

فالجود بالخلق الحسن، ن والبشر، والبسطة من أعلى مراتب الجود، وهو فوق الجود بالصبر، والاحتمال، والعفو، وهو الذى يبلغ بصاحبه درجة الصائم القائم، ولاشئ فى الميزان أثقل منه كما تقدم من حديث أبى الدرداء.

والناس مختلفون فى علامة حسن الخلق، ماهى؟

فروى البيهقى فى شعب الإيمان بسنده عن الحسن عن أبى هريرة مرفوعا «عليك بحسن الخلق، قال: وما حسن الخلق، قال: تصل من قطعك، وتعفو عن من ظلمك، وتعطى من حرمك».

وروى الترمذى بسنده عن عبدالله بن المبارك - رحمه الله - أنه وصف حسن الخلق فقال: «هو بسط الوجه، وبذل المعروف، وكف الأذى. وروى عن الحسن البصرى مثله.

وروى القيمى صاحب الترغيب والترهيب بسنده عن أحمد بن إسحاق بن منصور قال: سمعت أبى يقول: قلت لأحمد بن حنبل - رحمه الله - ما حسن الخلق؟ قال: هو أن يحتمل ما يكون من الناس.

وقال سهل بن عبدالله التستري: أدناه الحياء، وترك المكاره، والرحمة للظالم، والاستغفار له، والشفقة عليه. وقيل: أن لا يخاصم أحدا من شدة معرفته بالله تعالى. وقيل أن يكون من الناس قريبا، وفيما بينهم غريبا. وقيل: أن لا يؤثر فيه جفاء الخلق، وقضاء الحق بلا ضجر ولا قلق.

وقال بعض السلف: أول ما يمتحن به حسن الخلق: الصبر على الأذى، واحتمال الجفاء.

وقيل: بذل الجميل، وكف القبيح، وقد جمع بعضهم علامات حسن الخلق فقال: أن يكون كثير الحياء، قليل الأذى، كثير الصلاح، قليل الفساد، صدوق اللسان، قليل الكلام، كثير العمل، قليل الزلل، قليل الفضول، برا، وصولا، رزيا، شكورا، حلما، رفيقا، عفيفا، شفوقا، لالعا، ولا سباب، ولا نمام، ولا شتام، ولا مغتاب، ولا عجول، ولا حقود، ولا بخيل، ولا حسود، هشاشا، بشاشا، يحب في الله، ويبغض في الله، ويرضى في الله، ويبغض في الله، فهذا هو حسن الخلق.

وقال يوسف بن أسباط: علامة حسن الخلق عشرة أشياء: قلة الخلاف، وحسن الإنصاف، وترك طلب الاعتراف، وتحسين ما يبدو من السيئات، والتماس المذرة، واحتمال الأذى، والرجوع بالملامة على النفس، والتفرد بمعرفة عيوب نفسه، وانطلاقة الوجه للكبير والصغير، ولطف الكلام لمن دونه وفوقه. ومدار حسن الخلق مع الخلق ومع الحق على حرفين ذكرهما شيخ مشايخنا عبد القادر الكيلاني - قدس الله روحه - فإنه قال: كن مع الحق بلا خلق، ومع الخلق بلا نفس.

وقال بعض المحققين: حسن الخلق يقوم على أربعة أركان لا يتصور قيام ساقه إلا عليها: الصبر، والعفة، والشجاعة، والعدل.

فالصبر يحمله على الاحتمال، وكظم الغيظ، وكف الأذى، والحلم، والأناة، والرفق وعدم الطيش، والعجلة.

والعفة تحمله على اجتناب الرذائل، والقبايح من القول والفعل، وتحمله على الحياء، وهو رأس كل خير تمنعه من الفحش والكذب والغيبة وغير ذلك.

والشجاعة تحمله على عزة النفس (ومعالي الأخلاق، والشيم، وعلى الندى الذي هو شجاعة النفس وقوتها). وتحمله على كظم الغيظ، والحلم، فإنه بقوة نفسه وشجاعته أمسك عنانها ومنعها من البطش.

كما صح عنه - ﷺ - أنه قال (ليس الشديد بالصرعة، إنما الشديد الذي يملك نفسه عند الغضب).

وسياتى الحديث قريبا بأتم من هذا.

والعدل: يحمله على اعتدال أخلاقه، وتوسطه فيها بين طرفى الإفراط والتفريط. وملاك هذه الأربعة أصلان: إفراط النفس فى الضعف؛ وإفراطها فى القوة، فيتولد من إفراطها فى الضعف، المهانة، والبخل، والخسة، واللوم، والذل، والحرص، والشح، وسفساف الأخلاق، ويتولد من إفراطها فى القوة؛ الظلم والغضب، والحدة، والفحش، والطيش، ويتولد من أحد الخلقين بالآخر أولاد كثيرون، فإن النفس قد تجمع قوة وضعفا فيكون صاحبها أخير الناس إذا قدر، وأذلهم إذا قدر ظالم عسوف جبار، فإذا قهر صار أذل من امرأة جبان عن القوى جبار على الضعيف، فالأخلاق الذميمة يولد بعضها بعضها وكذلك الأخلاق الحميدة، وكل خلق محمود مكتنف بخلقين، وهو وسط، بينهما وسياتى الكلام على شىء من ذلك فى الباب السادس إن شاء الله تعالى.

والقصود: أن حسن الخلق أصل كبير فى الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر، بل هو لأن سبب الغضب هجوم ما تكرهه النفس ممن هو دونها، فالحدث عنه السطوة، والانتقام إذا هاج لم يكف مجرد العلم والورع ما لم يكن فى الطبع قبول له بحسن الخلق.

وعلى التحقيق فلا يتم الأمر والنهى إلا مع حسن الخلق، والقدرة على ضبط الشهوة، والغضب، ويحتاج ذلك إلى قوة وبنية وقد جاء ذم سوء الخلق فى غير ما حديث مأثور. وأثر صحيح مشهور، ومن أمثلتها:

ماروى الترمذى من حديث أبى سعيد الخدرى مرفوعا «خلصلتان لا تجتمعان فى مؤمن: البخل، وسوء الخلق». وقال: حديث غريب.

وروى ابن أبى الدنيا بسنده عن ميمون بن مهران مرسل «ما من ذنب أعظم عند الله من سوء الخلق، وذلك أن صاحبه لا يخرج من ذنب إلا وقع فى ذنب».

وفى مسند أحمد من حديث رافع بن مكيث الجهنى - وكان ممن شهد الحديثية - أن رسول الله - ﷺ - قال: «حسن الخلق نماء، وسوء الخلق شؤم».

وفى مسند الإمام أحمد أيضاً من حديث عائشة مرفوعاً: «الشؤم سوء الخلق».

وقال الحسن: من ساء خلقه عذب نفسه.

فصل

في ذم الغضب

وقد جاء ذم الغضب والمنع منه فى غير ما حديث، فمن ذلك ما روى الطبرانى فى المعجم الكبير، والبيهقى فى الشعب فى رواية بهز بن حكيم عن أبيه عن جده مرفوعاً: «الغضب يفسد الإيمان كما يفسد الصبر العسل».

وفى جامع الترمذى^(١) وغيره من حديث أبى سعيد الخدرى مرفوعاً: «الغضب جمرة فى القلب».

وروى البخارى، ومالك، وأحمد^(٢)، والترمذى^(٣) وغيرهم من حديث أبى هريرة - رضى الله عنه -: «أن رجلاً قال لرسول الله - ﷺ - أوصنى ولا تكثر على، أو قال: مرنى بأمر، وأقلله لى كى لا أنساه. قال «لاتغضب».

وفى رواية للبخارى «مرنى بأمر، وأقلله على كى أعقله. قال لاتغضب. فردد مراراً قال: «لاتغضب».

الرجل المبهمة السائل هو جارية بن قدامة، وقيل أبو الدرداء أو عبدالله بن عمر، أو سفيان بن عبدالله الثقفى فهذا الرجل طلب من النبى - ﷺ - أن يوصيه وصية وجيزة جامعة لخصال الخير ليحفظها منه، فوصاه أن لا يغضب، ثم ردد هذه المسألة عليه مراراً والنبى - ﷺ - يردد عليه هذا الجواب.

وهذا الحديث يدل على أن الغضب جماع الشر، وأن التحرز منه جماع الخير.

(١) فى كتاب الفتن باب ما جاء ما أخبر النبى ﷺ أصحابه.

(٢) ٣٦٢/ ٢(٢). فى كتاب البر باب ما جاء فى كثرة الغضب.

وقد روى الإمام أحمد^(١) من حديث الزهري عن حميد بن عبد الرحمن عن رجل من أصحاب النبي - ﷺ - قال: قلت: يا رسول الله، «أوصني». قال: لا تغضب. قال الرجل فكررت حتى قال النبي - ﷺ - ما قال، فإذا الغضب مجمع الشر كله».

وروى مالك في الموطأ عن الزهري عن حميد مرسلًا وروى أبو القاسم الطبراني في مكارم الأخلاق، وأبو عمر بن عبد البر في التمهيد بإسناد حسن عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال: «سأل رجل رسول الله - ﷺ - ما يبعدني من غضب الله؟ قال: «لا تغضب».

ورواه أحمد وابن حبان في صحيحه، وعندهما أن عبد الله بن عمرو هو السائل فنهاء ﷺ عن الغضب لاسيما وقد ورد مرارًا دليل على دخوله تحت الوسع، وإلا لم ينه عن المحال، وعلى عظم مفسدته، وما ينشأ منه، والله أعلم.

وقال جعفر بن محمد: الغضب مفتاح كل شر. وقيل لعبد الله بن المبارك: اجمع لنا حسن الخلق في كلمة قال: ترك الغضب فقلوه - ﷺ - للذي استوصاه: لا تغضب. يحتمل أمرين: أحدهما - أن يكون مراده الأمر بالأسباب التي توجب حسن الخلق من الكرم، والشجاعة، والحلم، والحياء، والتواضع، والاحتمال، وكف الأذى، والصفح، والعفو، وكظم الغيظ، والطلاقة، والبشر، ونحو ذلك من الأخلاق الجميلة فإن النفس إذا تخلقت بهذه الأخلاق، وصارت لها عادة أوجب لها ذلك دفع الغضب عند حصول أسبابه.

والثاني - أن يكون المراد: لا تعمل بمقتضى الغضب إذا حصل لك، بل جاهد نفسك على ترك تنفيذه، والعمل بما يأمر به، فإن الغضب إذا ملك ابن آدم كان كالآمر الناهي له، وبهذا المعنى قال الله عز وجل: «ولما سكنت عن موسى الغضب» فإذا لم يمثل الإنسان ما يأمر به غضبه، وجاهد نفسه على ذلك؛ اندفع عنه شر الغضب: وربما سكن غضبه، وذهب عاجلاً فكأنه حيثئذ لم يغضب.

قال ابن رجب، وإلى هذا وقعت الإشارة في القرآن بقوله تعالى: «وإذا ما غضبوا هم يغفرون». وقوله: «والكاظمين الغيظ والعافين على الناس والله يحب المحسنين» انتهى.

والغيظ: الغضب. وقيل أشده، وقيل أوله، غاظه يغيطه فاغتاظ، وغيطه فتغيظ وأغاظه وغايظه. وكظم الغيظ: رده في الجوف. يقال كظم غيظه أى سكت عليه ولم يظهره مع قدرته على إيقاعه.

والغيظ أصل الغضب، وهو نتيجة، وكثيرا ما يتلازمان، لكن الفرق هو أن الغيظ لا يظهر على الجوارح بخلاف الغضب، فإنه يظهر من باطن الإنسان إلي ظاهره، والله أعلم.

فصل

كظم الغيظ

وقد جاء في كظم الغيظ والثبات عند الغضب أحاديث ومن أمثلتها: ما ثبت في الصحيحين^(١)، ومسنده^(٢) أحمد، والموطأ من حديث أبي هريرة رضى الله عنه مرفوعا: «ليس الشديد بالصرعة، إنما الشديد الذي يملك نفسه عند الغضب». ورواه ابن حبان في صحيحه ولفظه (ليس الشديد من غلب الناس إنما الشديد من غلب نفسه).

الصرعة بضم الصاد وفتح الراء، وأصله عند العرب من يصرع الناس كثيرا. وفي صحيح مسلم^(٣)، ومسنده^(٤) أحمد، وسنن أبى داود^(٥) من حديث عبدالله ابن مسعود مرفوعا: «ما تعدون الصرعة فيكم؟ قالوا: الذى لاتصرعه الرجال. قال: لا، ولكن الذى يملك نفسه عند الغضب».

وفى مسند الإمام أحمد من حديث أبى حصية - أو ابن حصية - عن رجل شهد رسول الله - ﷺ - يخطب وفى آخره ثم قال النبى - ﷺ -: «ما الصرعة؟ قالوا الصريع، فقال رسول الله - ﷺ -: الصرعة كل الصرعة الذى غضب، فيشتد غضبه ويحمر وجهه، ويقشعر شعره، فيصرع غضبه».

وروى ابن الدنيا من حديث على مرفوعا: «أشدكم من ملك نفسه عند الغضب، وأحلمكم من عفا عند القدرة».

(٢) ٢٣٦/١

(١) مسلم فى كتاب البر ٢٠١٤/٣

(٤) ٣٦٧/٥

(٣) فى كتاب البر والصلة ٢٠١٤/٣

(٥) فى كتاب البر باب من كظم الغيظ

وروى أبو القاسم الأصفهاني في الترغيب والترهيب من حديث ابن عمر مرفوعاً «من كف لسانه ستر الله عورته، ومن ملك غضبه وقاه الله عذابه، ومن اعتذر إلى ربه قبل الله عذره».

ورواه أبو يعلى الموصلى بلفظ «من كف غضبه كف الله عنه عذابه فذكر مثله».

وروى أحمد، وأبوداود، والترمذي، وابن ماجه من حديث سهل بن معاذ بن أنس الجهني عن أبيه مرفوعاً: «من كظم غيظاً - وهو قادر على أن ينقله - دعاه الله عز وجل على رؤوس الخلائق يوم القيامة حتى يخيره من أى الحور العين شاء» الحديث. قال الترمذي حديث حسن.

وعند أحمد «من كظم غيظاً وهو يقدر أن ينتصر» فذكره

وروى أحمد أيضاً، وابن أبى الدنيا من حديث ابن عباس مرفوعاً: «ما من جرعة أحب إلى الله من جرعة غيظ كظمها عبد، وما كظمها عبد إلا ملأ الله قلبه إيماناً».

وفى مسند وسنن ابن ماجه من حديث ابن عمر مرفوعاً: «ما تجرع عبد جرعة أفضل عند الله من جرعة غيظ يكظمها ابتغاء وجه الله تعالى».

ففى هذه الأحاديث دلالة على فضيلة كظم الغيظ، وإمساك النفس عند الغضب عن الانتصار والمخاصمة، فإن شدة الغضب مؤدية إلى كل سوء كما تقدم.

وغضب عمر بن عبدالعزيز - رحمه الله عليه - فقال له ابنه عبد الملك أنت يا أمير المؤمنين مع ما أعطاك الله وفضلك به تغضب هذا الغضب؟ فقال له: أوما تغضب يا عبد الملك^(١)؟ فقال عبد الملك: وما يغنى بمعنى سعة جوفى إذا لم أردد فيه الغضب حتى لا يظهر.

وقال بعض السلف: «إياك والغضب فإنه يصيرك إلى ذل الاعتذار»

(١) الثبت من ب.

وقال بعضهم: عجباً لمن قيل فيه الشر - وهو فيه - كيف يغضب واعجباً لمن قيل فيه الخير - وليس فيه - كيف يفرح؟

أيها الأمر ذل المنكر بمعروف، وتبتل، واستشعر الخضوع، واستجلب الدموع، واختل. واحذر سهم الغضب أن يصيب المقتل والمقصود أن يحسن الخلق يكظم الإنسان غيظه، وبه يصير الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر صابراً على ما أصابه في دين الله تعالى، وإلا فإذا أصيب عرضه، أو نفسه بشتم أو ضرب نسي الأمر بالمعروف، وغفل عن دين الله تعالى، واشتغل بنفسه، بل ربما يطلب الجاه، والاسم، وغير ذلك، فيلزم الأمر الناهي حيثئذ أن يكون حذراً من نفسه، متفقداً لمجارى الغضب المفسد للدين، وإلا كان مايفسده أكثر مما يصلحه.

وروى الإمام أحمد في الزهد بسنده عن يحيى بن أبي كثير «رحمة الله عليه» قال: قال سليمان بن داود عليهما السلام لابنه: يا بني، إياك والغضب، فإن كثرة الغضب تستخف فؤاد الحكيم. يا بني، إياك والمراء، فإن نفعه قليل، وهو يهيج العداوة بين الإخوان.

وقال بعض السلف: الغضب يحدث ثلاثة أشياء مذمومة: تفرق الفهم وتغير النطق، وتقطع مادة الحجة.

وقال إبراهيم بن أدهم: أنا منذ عشرين سنة لى أخ إذا غضب لم يقل فى إلا الحق لا أخذه.

فصل

وينبغى للمغضب أن يذهب غضبه بأشياء: منها: الاستعاذة لقوله تعالى: «وإما يترغتك من الشيطان نزع فاستعذ بالله»^(١).

وفى الصحيحين، وسنن أبى داود من حديث سليمان بن صرد - رضى الله عنه - قال: استب رجلان عند رسول الله - ﷺ - ونحن عنده، فبينما أحدهما يسب صاحبه مغضباً، وقد احمر وجهه، وانتفخت أوداجه، قال رسول الله ﷺ، إني لأعلم كلمة لو قالها لذهب عنه الذى يجد، لو قال: أعوذ بالله من الشيطان الرجيم فقال: هل بى من جنون».

(١) سورة الاعراف، آية ٢٠.

وعند أبي داود «فجعل أحدهما تحمر عيناه وتنتفخ أوداجه وفي آخره هل ترى بي من جنون».

ومنها ذكر الله تعالى، وذكر وعده ووعيده.

ففي بعض الآثار يقول الله تعالى: «يا ابن آدم اذكرني إذا غضبت أذكرك إذا غضبت، ولا أهلكك فيمن أهلك» رواه ابن حاتم.

ومنها ذكر نار جهنم. فقد قال: «الحسن البصري: أيها الناس أطفئوا نار الغضب بذكر نار جهنم، فقد قال أبو الدرداء: أقرب ما يكون العبد من غضب الله إذا غضب».

ومنها السكوت لما روى الإمام^(١) أحمد، والبخاري من حديث ابن عباس مرفوعاً: «علموا ويسروا، ولا تعسروا، وإذا غضب أحدكم فليسكت، وإذا غضب أحدكم فليسكت، وإذا غضب أحدكم فليسكت».

وهذا أيضاً دواء عظيم للغضب، لأن الغضب يصدر منه في حال غضبه من القول، والفعل ما يندم عليه بعد زوال غضبه.

ومنها جلوسه إذا كان قائماً، واضطجاعه إذا كان قاعداً.

لما روى الإمام أحمد، وأبو داود من حديث أبي ذر مرفوعاً «إذا غضب أحدكم وهو قائم فليجلس فإن ذهب عنه الغضب، وإلا فليضجع».

قال العماء: لأن القائم متهيئ للانتقام، والجالس دون ذلك، والمضطجع أبعد عنه، فأمر^ﷺ بالتباعد عن حالة الانتقام.

ولهذا المعنى قال النبي^ﷺ في الفتن: «إن المضطجع فيها خير من القاعد والقاعد فيها خير من القائم، والقائم خير من الماشي والماشي، فيها خير من الساعي، والله أعلم».

ومنها أن يتوضأ لما روى الإمام أحمد^(٢)، وأبو داود من حديث أبي وائل عبد الله بن بسجير الصفاني قال: كنا جلوساً عند عروة بن محمد السعدي إذ

(١) المسند ٥/ ١٥٢.

(٢) المسند ٥/ ٣٥.

دخل عليه رجل، فكلمه بكلام أغضبه، فلما أن غضب قام ثم عاد إلينا - وقد توضأ - فقال حدثني أبى عن جدى عطية وكان له صحبة قال: قال رسول الله ﷺ: إن الغضب من الشيطان وإن الشيطان خلق من النار وإنما تطفأ النار بالماء فإذا غضب أحدكم فليتوضأ.

وروى أبونعيم فى الحلية بسنده عن أبى مسلم الخولانى «أنه كلم معاوية - رضى الله عنه - بشيء وهو على المنبر فغضب، ثم نزل، واغتسل، ثم عاد إلى المنبر، وقال سمعت رسول الله - ﷺ - يقول: إن الغضب من الشيطان، والشيطان من النار، والماء يطفىء النار، فإذا غضب أحدكم فليغتسل. فأمره - ﷺ - لمن غضب بالسكوت، والجلوس، والاضطجاع، والوضوء، وغير ذلك يدل على أنه مكلف فى حال غضبه بذلك. والله أعلم.

فصل

فجميع ماتقدم من ذم الغضب هو الغضب لمجرد هوى النفس، لا لانتهاك حرمات الله - تعالى - وكما يستحب كظم الغيظ، والعفو إذا انتهكت حرمة الإنسان، فكذلك يستحب الغضب إذا انتهكت حرمات الله عز وجل.

قال الله - تعالى - : «قاتلوهم يعذبهم الله بأيديكم ويخزهم وينصركم عليهم ويشف صدور قوم مؤمنين ويذهب غيظ قلوبهم» (١).

وقال الله - تعالى - : «يا أيها النبى جاهد الكفار والمنافقين واغلظ عليهم» (٢).

فإن الله - سبحانه - يغضب كما شهد به الكتاب، والسنة، لاسيما على من لم يغضب له، فإن المرء إذا رأى منكرا، ولم يغضب لله، ولم يغيره؛ غضب الله عليه، وإذا لم يتمعر وجهه لحقه الإثم كما سبق فى غير ما حديث، وقد كان رسول الله - ﷺ - يغضب لله إذا انتهكت حرماته.

ففى الصحيحين، والموطأ، ومسنند أحمد، وسنن أبى داود، وابن ماجه، وغيرهم من حديث عائشة - رضى الله عنها - قالت: ما ضرب رسول الله

(١) سورة التوبة، آية ١٤.

(٢) سورة التوبة، آية ٧٣.

- ﷺ - شيئاً قط بيده، ولا امرأة، ولا خادماً إلا أن يجاهد في سبيل الله. وما نيل منه شيء قط فينتقم من صاحبه إلا أن ينتهك شيء من حرمات الله، فينتقم الله تعالى. هذا لفظ مسلم.

وروى الترمذى فى الشمائل من حديث على كرم الله وجهه قال: «كان رسول الله - ﷺ - لا يغضب للدين، فإذا أغضبه الحق لم يعرفه أحد، ولم يقم لغضبه شيء حدث ينتصر».

وفى الشمائل أيضاً من حديث هند بن أبى هالة: «أنه كان - ﷺ - يغضب لربه لا لنفسه وفيه، وكان لا تغضبه الدنيا، وما كان منها، فإذا تعدى الحق لم يقم لغضبه شيء حتى ينتصر له، ولا يغضب لنفسه، ولا ينتصر لها».

وفى صحيح^(١) مسلم من حديث جابر، رضى الله عنه قال «كان رسول الله - ﷺ - إذا خطب احمرت عيناه، وعلا صوته، واشتد غضبه.

وقد بوب أبو عبد الله البخارى على ذلك فى صحيحه فقال: باب الغضب فى الموعظة والتعليم إذا رأى مايكره، ثم روى بإسناده عن ابن مسعود، رضى الله عنه - قال: «قال رجل: يا رسول الله، لا أكاد أدرك الصلاة مما يطول بنا فلان فما رأيت النبى - ﷺ - فى موعظة أشد غضبا من يومئذ، فقال: أيها الناس، إن منكم منفرين فمن صلى بالناس فليخفف، فإن فيهم المريض، والضعيف، وذا الحاجة. ورواه مسلم وغيره.

وقوله (إن منكم منفرين) أى فى الجماعات، والأمور الإسلامية، وخاطب الكل، ولم يعين المطول كرماً، ولطفاً، وكانت هذه عادته حيث ما كان يخصص العتاب، والتأديب بمن يستحقه حتى لا يحصل الخجل، ونحوه على رؤوس الأشهاد. والله أعلم.

ثم ذكر البخارى حديث زيد بن خالد أن النبى - ﷺ - سأل به رجل عن اللقطة فقال: «أعرف وكأها، أو قال: وعأها، وعقاصها، ثم عرفها سنة، ثم استمتع بها فإن جاء ربه فأدها إليه قال فضالة الإبل؟ فغضب حتى احمرت وجنتاه أو قال احمر وجهه، فقال ومالك لها. الحديث رواه مسلم أيضاً وغيره.

(١) فى كتاب الجمعة ١/٥٩٢.

غضبة ﷺ فى هذا الحديث إنما كان استقصارا لعلم المسائل ، وسوء فهمه إذا لم يراع المعنى المشار إليه ، ولم ينتبه له .

ثم ذكر أيضا حديث أبى موسى الأشعرى - رضى الله عنه - قال سئل رسول الله - ﷺ - عن أشياء كرهها فلما أكثر عليه غضب ، ثم قال للناس : «سلونى عما شئتم قال رجل : من أبى قال : أبوك حذافة . فقام آخر فقال : من أبى يا رسول الله فقال : أبوك سالم مولى شيبه . فلما رأى ما فى وجهه قال يا رسول الله : إنا نتوب إلى الله عزوجل» رواه مسلم أيضا وغيره .

وغضبه - ﷺ - فى هذا الحديث لكثرة سؤالهم ، وإحفاتهم فى المسألة ، وفى ذلك إيذاء له . قال الله - تعالى - : «وماكان لكم أن تؤذوا رسول الله» (١) .

وقال : «إن الذين يؤذون الله ورسوله لعنهم الله فى الدنيا والآخرة» (٢) ، فلما أكثروا عليه قال : سلونى كما شئتم ، وأخبر بما سألوه .

وفى الصحيحين وغيرهما من حديث عائشة - رضى الله عنها - قالت : قدم رسول الله - ﷺ - من سفر ، وقد سترت سهوة لى بقرام فيه تماثيل ، فلما رآه رسول الله - ﷺ - هتكه ، وتلون وجهه ، وقال : يا عائشة ، أشد الناس عذابا يوم القيمة الذين يضاهئون بخلق الله .

السهوة تكون كالصفة بين يدى البيت . والقرام - بكسر القاف - ستر رقيق ، وهتكه أى أفسد الصورة التى فيها ، وقوله (تلون وجهه) احمر من شدة الغضب .

وفى مسند (٣) الإمام أحمد من حديث أبى شريح الخزاعى الكعبى - وكان من أصحاب رسول الله - ﷺ - .

قال أذن لنا رسول الله - ﷺ - يوم الفتح فى قتال بنى بكر حتى أصبنا منهم ثأرنا ، وهو بمكة ثم أمر رسول الله - ﷺ - برفع السيف فلقى رهط منا الغد رجلا من هذيل فقتلوه وبادروه أن يخلص إلى رسول الله ﷺ فىأمن ، فلما بلغ ذلك رسول الله - ﷺ - غضب غضبا شديدا قال : والله ما رأيت غضبا غضبا أشد منه الحديث .

(١) سورة الأحزاب ، آية ٥٣ .

(٢) سورة الأحزاب ، آية ٧٧ .

(٣) ٣١/٤ .

وفى الموطأ من حديث عبد الله بن أبي بكر عن أبيه - رضى الله عنه - أن رسول الله - ﷺ - استعمل رجلا من بنى عبد الأشهل على الصدقة، فلما قدم سأله بغيرها منها، فغضب رسول الله - ﷺ - حتى احمر وجهه، وعرف الغضب فى وجهه، وكان مما يعرف: أنه تحمر عيناه، ثم قال: مابال رجال يسألنى أحدهم مالا يصلح لى لا يصلح لى ولا له، فقال الرجل: يا رسول الله، لا أسألك منها شيئا أبداً.

وفى الصحيح عن أبى سعيد الخدرى - رضى الله عنه - قال كان النبى - ﷺ - أشد حياء من العذراء فى خدره، فإذا رأى شيئا يكرهه عرفناه فى وجهه.

وروى الطبرانى فى الأوسط بسند عن عمرو بن الحمق مرفوعا: (لا يحق العبد حقيقة الإيمان حتى يغضب الله، ويرضى الله، فإذا فعل ذلك فقد استحق حقيقة الإيمان). الحديث.

إلى غير ذلك من الأحاديث الصريحة بغضب النبى - ﷺ - فى أمور الدين، وما يتعلق بحقوق المسلمين لأنه كان مع لينه، ولطفه، إذا انتهكت حرمت الله لم يقم لغضبه شىء كما تقدم قريبا، ولم يكن ﷺ يواجه أحدا بما يكره، بل كانت تعرف الكراهة فى وجهه كما تقدم.

وسأتى فى هذا الباب قول أبى سليمان الدارانى من رواية البيهقى فى الشعب إنما الغضب على أهل المعاصى لجرأتهم عليها، فإذا تذكرت ما يصيرون إليه من عقوبة الآخرة دخلت القلوب الرحمة لهم.

فينبغى حيثئذ للمؤمن أن يغضب الله - سبحانه وتعالى - إذا انتهكت حرماته، لكن يكون غضبه غير مخرج إلى حد الانحراف إلى قول ما لا يحل، وفعل مالا يجوز له.

وروى الطبرانى فى المعجم الصغير من حديث أنس بن مالك أن رسول الله - ﷺ - قال: ثلاث من أخلاق أهل الإيمان، من إذا غضب لم يدخله غضبه فى باطل، ومن إذا رضى لم يخرجه رضاه من حق، ومن إذا قدر لم يتعاط ما ليس له.

من وصية محمد بن كعب القرظي لعمر بن عبدالعزيز رحمة الله عليهما:
ثلاث من كن فيه استكمل الإيمان بالله عزوجل: إذا رضى الله لم يدخله رضاه
فى الباطل، وإذا غضب لم يخرج غضبه من الحق، وإذا قدر لم يتناول ماليس
له.

وأنشدوا:

وإذا غضبت فكن وقورا كاظما

للغيظ تبصر ماتقول وتسمع

فكفى به شرفا تصبر ساعة

يرضى بها عنك الإله ويدفع

فإن قيل: كيف أغضب على من أمرت أن أتواضع له، وأترك التكبر عليه؟
كما سيأتى فيما بعد.

قيل: فغضب لمولاك ولسيدك إذا أمرك أن تغضب لالنفسك، وأنت فى
غضبك لاترى نفسك ناجيا، ومن تأمره وتغضب عليه هالكا، بل يكون خوفك
على نفسك بما علم الله من خفايا ذنوبك أكثر من خوفك عليه مع الجهل
بالخاتمة.

وليس من ضرورة الغضب لله أن تتكبر على المغضوب، وترى قدرك فوق
قدره، ومثال ذلك: أنه إذا كان للملك غلام، وولد هو قرة عينه، وقد وكل
الغلام بالولد ليراقبه، وأمره أن يغضب عليه، ويضربه إذا أساء أدبه، واشتغل
بما لايليق به، فإن كان الغلام مطيعا محبا لمولاه، فلا يجد بدا من أن يغضب
عليه إذا رأى ولده قد أساء الأدب وإنما يغضب عليه لمولاه، ولأنه أمره به،
وهو يريد التقرب إليه، وامثال أمره، ولأنه يرى من ولده، ما يكره مولاه،
فيضرب ولده، ويغضب من غير تكبر عليه، بل هو متواضع له يرى قدره عند
مولاه فوق قدر نفسه لأن الولد أعز - لامحالة - من الغلام، ومع ذلك فينبغى
أن يكون غضبه بحكم الأمر لمولاه إذا جرى ما يكرهه مع التواضع لمن يجوز أن
يكون عنده أقرب منه فى الآخرة، فهذا يكون غضب الأمر بالمعروف الناهى عن
المنكر مع التواضع، ولين الجانب، وأما المغرور: فإنه يتكبر، ويرجو لنفسه أكثر
مما يرجو لغيره مع جهله بالعاقبة، وذلك غاية الغرور.

قال بعضهم: والفرق بين الغضب للحق، والغضب للنفس، أن الغضب للحق لرجل رأى منكرا فغار لله عزوجل، ولمحق ذلك المنكر، وإبطاله، فهو محمود، والغضب للنفس: فهو لرجل رأى منكرا، فحميت نفسه لأنه رجع إلى نفسه فقال: بين يدي مثل هذا، ولقد استهزئ بقدرى، واجترأ على . فهذا الغضب مردود، والإنكار فيه غير مقبول. انتهى .

وسأنتى الكلام على التكبر فى الأمر، والنهى، واستحقار المأمور فى الباب الخامس .

فصل

ثم ليحذر فى غضبه من الشهوات الدنيوية لأن ذلك من أسباب ذلته، وخذلانه كما فى بعض الإسرائيليات: أن عابدا عبدا لله تعالى دهرًا طويلا فجاءه قوم فقالوا: إن هاهنا قوما يعبدون شجرة من دون الله، فغضب لذلك، وأخذ فأسه على عاتقه، وقصد الشجرة ليقطعها فاستقبله إبليس فى صورة شيخ فقال: أين تريد- رحمك الله-؟ قال: أريد قطع هذه الشجرة، قال: وما أنت وذاك، تركت عبادتك، واشتغالك بنفسك، وتفرغت لغير ذلك فقال: إن هذا من عبادتى. قال: فإننى لا أتركك أن تقطعها، وقاتله، فأخذه العابد فطرحه إلى الأرض، وقعد على صدره، فقال له إبليس أطلقنى حتى أكلمك، فقام عنه فقال إبليس: يا هذا، إن الله قد أسقط عنك هذا ولم يفرضه عليك، وماتعبد لها أنت فما عليك من غيرك، والله تعالى أنبياء فى الأرض، ولو شاء لبعثهم إلى أهلها، وأمرهم بقطعها قال العابد: لا بد لى من قطعها، فنازله القتال، فغلبه العابد، وصرعه، وقعد على صدره، فعجز إبليس، فقال له: هل لك إلى أمر فصل بينى وبينك وهو خير لك وأنفع؟ قال: بلى. قال: أطلقنى حتى أقول لك، فأطلقه قال إبليس: أنت رجل فقير، ولاشئ لك إنما أنت كسل على الناس يعملونك، ولعلك تحب أن تفضل على إخوانك، وتواسى جيرانك، وتستغنى عن الناس، قال: نعم. قال: فارجع عن هذا الأمر، ولك أن أجعل عند رأسك فى كل ليلة دينارين إذا أصبحت أخذتهما، وأنفقت على نفسك، وعلى عيالك، وتصدقت على إخوانك، فيكون ذلك أنفع لك وللناس من قطع هذه الشجرة التى يغررس مكانها فلا يضرهم قطعها شيئا، ولا ينفع إخوانك

المؤمنين قطعك إياها، فتفكر العابد فيما قال، وقال: صدق الشيخ، لا يلزمنى قطع هذه الشجرة، ولا أمرنى الله أن أقطعها فأكون عاصيا بتركها، مذكره الشيخ أكثر منفعة، فعاهده على الوفاء بذلك وحلف له، فرجع العابد إلى متعبده، فبات، فلما أصبح رأى دينارين عند رأسه فأخذهما، وكذلك فى اليوم الثانى فلما أصبح فى اليوم الثالث، والرابع فلم ير شيئا فغضب، وأخذ فأسه على عاتقه، فاستقبله إبليس فى صورة الشيخ فقال: إلى أين فقال أقطع تلك الشجرة، فقال كذبت، والله ما أنت بقادر على ذلك، ولا سبيل لك عليها، قال: فتناوله العابد ليأخذه كما فعل أول مرة، فقال إبليس له: هيهات وأخذه، وصرعه، فإذا هو كالعصفور بين رجلى إبليس، وقعد على صدره وقال: لتنتهين عن هذا الأمر، أو لأذبحنك، فنظر العابد، فإذا لا طاقة لديه قال: يا هذا غلبتنى فخل عنى، وأخبرنى كيف غلبتك أولا، وغلبتنى الآن. فقال: لأنك غضبت أول مرة لله - تعالى - وكانت نيتك الآخرة فصرعتنى، وهذه المرة غضبت لنفسك، والدنيا فصرعتك.

فصل

الحلم والصفح

ومما يستحب للآمر الناهى عن المنكر، بل لكل أحد الرفق، والحلم، والعفو: أما الرفق، فقال - الله تعالى - فى سورة البقرة^(١): «وقولوا للناس حسنا»

وقال فى سورة آل عمران^(٢): «فبما رحمة من الله لنت لهم ولو كنت فظا غليظ القلب لانفضوا من حولك» الآية.

وقال فى سورة الأعراف^(٣): «خذ العفو وأمر بالعرف وأعرض عن الجاهلين» وقال تعالى فى سورة النحل^(٤): «ادع إلى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة وجادلهم بالتى هى أحسن».

وقال تعالى فى سورة الإسراء^(٥): «وقل لعبادى يقولوا التى هى أحسن» وقال فى سورة طه^(٦) خطابا لموسى، وهارون حين بعثهما إلى فرعون: «فقولوا له قولا لينا لعله يتذكر أو يخشى».

(٣) آية ١٩٩.

(٢) آية ١٥٩.

(١) آية ٨٣.

(٦) آية ٤٤.

(٥) آية ٥٣.

(٤) آية ١٢٥.

وقال تعالى فى سورة فصلت: «ولا تستوى الحسنة ولا السيئة ادفع بالتي هى أحسن فإذا الذى بينك وبينه عداوة كأنه ولى حميم».

أما آية البقرة قوله تعالى: «وقولوا للناس حسنا» معناها: خالقوا الناس بخلق حسن.

فكأنه سبحانه يأمر بحسن المعاشرة، مع الناس فينبغى للإنسان أن يكون قوله للناس لينا، ووجهه منبسطا طلقا مع البر، والفاجر، والسنى، والمبتدع من غير مداهنة، ومن غير أن يتكلم معه بكلام يظن أنه يرضى مذهبه لأن الله تعالى قال لموسى وهارون «فقولا له قولا لينا» فليس البر بأفضل من موسى، وليس الفاجر بأخبث من فرعون، وقد أمرهما باللين معه.

وقال طلحة بن عمر: قلت لعطا: إنك رجل تجمع الناس عندك ذوو أهواء مختلفة، وأنا رجل فى حدة فأقول لهم بعض القول الغليظ، فقال: لاتفعل. يقول الله تعالى: «وقولوا للناس حسنا» فدخل فى ذلك اليهود، والنصارى، فكيف بالحنيفى؟

وقال سفيان الثورى: معنى الآية: مروهم بالمعروف، وانهوهم عن المنكر. كما قال الحسن البصرى - رحمة الله عليه - الحسن القول بالمعروف، وينهى عن المنكر، ويحلم ويعفو ويصلح.

وأما آية آل عمران قوله لنيه - ﷺ - «فبما رحمة من الله لنت لهم» أى فبرحمة من الله، وما هنا صلة لنت لهم: أى سهلت لهم أخلاقك، وكثرة احتمالك، ولو كنت فظا: يعنى جافيا سييء الخلق قليل الاحتمال غليظ القلب. قال الكلبي: غليظ القلب فى الفعل لانفضوا من حولك: أى لتفروا، وتفرقوا عنك، فاعف عنهم، أى تجاوز عنهم ما أتوا يوم أحد، واستغفر لهم حتى أشفعك فيهم، وشاورهم فى الأمر أى استخرج آراءهم واعلم ما عندهم.

واختلفوا فى المعنى الذى لأجله أمره بالمشاورة مع كمال عقله، وجزالة رأيه، ونزول الوحي عليه، ووجوب طاعته على الخلق، فقال مقاتل، أمره تعالى بمشاورتهم تطييبا لقلوبهم، فإن ذلك أعطف بهم عليهم، وأذهب لأضغانهم، كما ذكر البغوى، وغيره، والله أعلم.

وأما آية الأعراف فقال المفسرون: هي خطاب، وتأديب للنبي -ﷺ- ويعم جميع الأمة، وهو أمر بجميع مكارم الأخلاق، والآية ثلاث كلمات تضمنت قواعد الشريعة في المأمورات، والمنهيات فقوله خذ العفو. يعنى أقل الميسور من أخلاق الناس، ولا تستقصى عليهم، فيستقصوا عليك، ويتولد منهم البغضاء، والعداوة، ودخل في قوله «وأمر بالعرف» صلة الأرحام، وتقوى الله في الحلال والحرام، وغض الأبصار، والاستعداد لدار القرار.

قال عامر بن شراحيل الشعبي سأل رسول الله -ﷺ- جبرائيل عن قوله تعالى: «خذ العفو» فأخبره أن تعفو عمن ظلمك، وتعطى من حرمك، وتصل من قطعك.

وفي مسند الإمام أحمد من حديث أنس بن معاذ الجهني -رضي الله عنه - عن رسول الله -ﷺ- قال: أفضل الفضائل أن تصل من قطعك، وتعطى من حرمك. وتصفح عمن شتمك.

وفي مستدرک الحاكم من حديث أبي بن كعب مرفوعا: من سره أن يشرف له البنيان، وترفع له الدرجات، فليعف عمن ظلمه، ويعط من حرمه، ويصل من قطعه. وقال صحيح على شرط الشيخين.

وفي مسند البزار، ومعجم الطبراني من حديث عبادة بن الصامت مرفوعا: ألا أدلكم على ما يرفع الله به الدرجات قالوا: نعم يارسول الله. قال: تحلم على من جهل عليك، وتعفو عمن ظلمك، وتعطى من حرمك، وتصل من قطعك.

وروى البزار، والطبراي، والحاكم من حديث أبي هريرة مرفوعا: ثلاث من كن فيه حاسبه الله حسابا يسيرا، وأدخله الجنة برحمته. قالوا: وماهى يارسول الله، بأبى أنت وأمى؟ قال: تعطى من حرمك، وتصل من قطعك، وتعفو عمن ظلمك، وإذا فعلت ذلك تدخل الجنة.

وعن على بن أبى طالب -كرم الله وجهه - قال: وجدنا فى قائم سيف رسول الله -ﷺ- أعف عمن ظلمك، وصل من قطعك، وأحسن إلى من أساء إليك، وقل الحق، ولو على نفسك، ذكره رزين.

وروى الإمام أحمد فى الزهد بسنده عن الحسن بن على عن أبيه - رضى الله عنهما - أن عيسى - عليه السلام - قال: «أمرت أن أصل من قطعنى، وأعطى من حرمنى، وأعفو عمن ظلمنى، وأن أكون لابن السبيل، وللضعيف ظهرا».

وفى قوله تعالى «وأعرض عن الجاهلين» دليل على التخلق بالعلم والإعراض عن أهل الجهل، والتتره عن منازعة السفهاء، وغير ذلك من الأخلاق الحميدة، والصفات السديدة.

وفى صحيح أبى عبدالله البخارى، وسنن أبى داود من حديث هشام بن عروة عن أبيه عن الزبير بن العوام - رضى الله عنه - قال: ما أنزل الله هذه الآية «خذ العفو وأمر بالعرف» إلا فى أخلاق الناس.

وروى ابن أبى الدنيا بسنده عن عبدالملك بن عطاء فى قوله تعالى: «وقولوا للناس حسنا» للناس كلهم المشرك، وغيره.

فقوله تعالى «وأمر بالعرف» أى بالمعروف لأن العرف، والمعروف كل خصلة حسنة. وقوله «وأعرض عن الجاهلين» أى إذا أقمت عليهم الحجة وأمرتهم بالمعروف فجهلوا عليك فأعرض عنهم صيانة له ورفعاً لقدره.

قال جعفر الصادق: أمر الله تعالى نبيه - ﷺ - بمكارم الأخلاق، وليس فى القرآن آية أجمع لمكارم الأخلاق منها.

وفى صحيح البخارى من حديث عبدالله بن عباس - رضى الله عنهما - قال: قدم عيينة بن حصن بن حذيفة فنزل على ابن أخيه الحر بن قيس وكان من نفر الذين يدينهم عمر، وكان القراء أصحاب مجلس عمر ومشورته كهولاً كانوا أو شبانا، فقال عيينة لابن أخيه: يا ابن أخى، لك وجه عند هذا الأمير فاستأذن لى عليه، قال: سأستأذن لك عليه، قال: ابن عباس فاستأذن الحر لعيينة، فأذن له عمر، فلما دخل قال: هل يا ابن الخطاب، فوالله ما تعطينا الجزل ولا تحكم فىنا بالعدل. فغضب عمر حتى هم أن يوقع به فقال له الحر: يا أمير المؤمنين إن الله تعالى قال لنبيه - ﷺ - :-

«خذ العفو وأمر بالعرف وأعرض عن الجاهلين» وأن هذا من الجاهلين،
والله ماجاوزها عمر حتي تلاها، وكان وقافا عند كتاب الله عزوجل .

فوجب على الأمر بالمعروف الناهي المنكر عند جهل الجاهلين الإعراض
عنهم، وعدم مقابلتهم، والانتقام منهم لنفسه إذا سفهوا عليه، وأنشدوا
خذ العفو وأمر بعرف كما

أمرت وأعرض عن الجاهليينا

وعند اقتدارك كن راحما

وأظهر دوما مع الجاه لينا

فالعفو عمن ظلم، والإحسان الى من أساء، من أخلاق الصديقين. لكن
إنما يحسن الإحسان إلى من ظلمك، فأما من ظلم غيرك، وعصى الله به فلا
يحسن الإحسان فيه، لأن في الإحسان إلى الظالم إساءة إلى المظلوم، وحق
المظلوم أولى بالمراعاة، وتقوية قلبه بالإعراض عن الظالم، أحب إلى الله من
تقوية قلب الظالم فأما إذا كنت أنت المظلوم فالأحسن في حقك العفو،
والصفح، والاحتمال. والله أعلم.

وأما آية النحل فقال تعالى: «ادع إلى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة
وجادلهم بالتى هى أحسن». فأمر سبحانه وتعالى نبيه - ﷺ - أن يدعو إلى
دين الله وشرعه بلطف القول، وهو أن يسمع المدعو حكمة، وهو الكلام
الصواب القريب الواقع من النفس أجمل موقع. . والحكمة القرآن. قاله ابن
عباس، وعنه الفقه، وقيل: الدليل الموضح للحق المزيل للشبه، وقيل: ما يمنع
من الفساد من آيات ربك المرغبة المرهبة.

«والموعظة الحسنة». مواعظ القرآن قاله ابن عباس، وعنه أنها الأدب
الجميل، الذى يعرفونه، وقيل أن تختلط الرغبة والرغبة والانداز بالبشارة.
وقيل: هى التى لا يخفى عليهم أنك تناصحهم بها، وتقصد ماينفعهم فيها.

قوله: «وجادلهم بالتى هى أحسن» أى بالتى هى أحسن طرق المجادلة من
الرفق واللين من غيرفظاظة ولا تعنيف.

وروى الإمام أحمد فى كتاب الزهد بسنده عن الحسن البصرى أن هرم بن حيان لما احتضر قيل له أوصنا فقال لهم . أوصيكم بخواتيم سورة النحل : « ادع إلى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة » حتى ختم السورة .

وأما قوله تعالى : « وقل لعبادى يقولوا التى هى أحسن » قيل : نزلت فى عمر بن الخطاب - رضى الله عنه - وذلك أن رجلا من العرب شتمه فأمره الله عز وجل بالعفو .

قال الكلبي : كان المشركون يؤذون أصحاب رسول الله - ﷺ - بالقول ، والفعل فشكوا ذلك إلى رسول الله - ﷺ - فأنزل الله الآية يعنى وقل لعبادى المؤمنين يقولوا للكافرين التى هى أحسن ، ولا يكافئوهم بسفهمهم ، وذلك قبل أن يؤمروا بالجهاد والله أعلم .

وأما آية طه فقال تعالى لموسى ، وهارون : « اذهبا إلى فرعون إنه طغى فقولا له قولا لينا » قال ابن عباس ، لاتعنفا فى قولكما ، ولا تغلظا . وقال السدى ، وعكرمة كنياء ، وقولا له يا أبا العباس ، وقيل ، يا أبا الوليد . وقال مقاتل يعنى بالقول اللين هل لك إلى أن تزكى .

وقوله تعالى : « لعله يتذكر أو يخشى » أى يسلم . قال يحيى بن معاذ الرازى - قدس الله روحه - وقد قرأ هذه الآية : هذا رفئك بمن يقول أنا الإله ، فكيف رفئك بمن يقول أنت الإله ؟

وأما آية فصلت فقال سبحانه : « ولا تستوى الحسنة ولا السيئة ادفع بالتي هى أحسن فإذا الذى بينك وبينه عداوة كأنه ولى حميم . وما يلقاها إلا الذين صبروا وما يلقاها إلا ذو حظ عظيم » لما ذكر سبحانه أنه لا أحد أحسن ممن دعا إلى الله ذكر ما يترتب على ذلك من حسن الأخلاق ، وأن الداعى إلى الله تعالى قد يجافى فينبغى أن يرفق به ، ويتلطف فى إيصال الخير إليه .

قيل نزلت فى أبى سفيان صخر بن حرب الأموى وكان عدو الرسول - ﷺ - فصار ولما مصافيا .

وقيل نزلت فى أبى جهل بن هشام كان يؤذى رسول الله - ﷺ - فأمره الله - تعالى - بالصبر عليه، والتصفح عنه ذكره أبو الحسن الماوردى، وغيره.

والحسنة والسيئة الحلم والفحش وقيل المداراة والغلظة ولما لم تساوت الحسنة والسيئة أمر أن تدفع بالتى هى أحسن.

قال ابن عباس قوله تعالى: «ادفع بالتى هى أحسن» هى الصبر عند الغضب، والعفو عند الإساءة، فإذا فعلوه عصمهم الله - عز وجل - وخضع لهم عدوهم ذكره البخارى تعليقا.

والولى الحميم هو القريب الصديق الصداقة.

وأنشدوا:

بمكارم الأخلاق كن متخلقا

ليفوح مسك ثيابك العطر الشذى

وانفع صديقك إن صدقت صداقة

وادفع عدوك بالتى فإذا الذى

قوله «وما يلقاها إلا الذين صبروا» أى ما يلقى الله هذه الوصية، وقيل: هذه الخصال الجليلة إلا الذين صبروا بكظم الغيظ، واحتمال الأذى «ذو حظ عظيم» من خصال الخير قاله ابن عباس، وغيره، والله أعلم.

وقد جعل الله - سبحانه وتعالى - كلام بعض عباده حسنا لطيفا يوفق لعبارات محبوه. وكلمات مقبولة مطلوبة. تكون سببا للإقبال عليه، والنظر بعين المحبة إليه.

كما روى أن معن بن زائدة دخل على المنصور، فقارب فى خطوه. فقال له المنصور: كبرت سنك يا معن. قال: فى طاعتك يا أمير المؤمنين. قال: إنك لجلد. قال: على أعدائك. قال: وإن فيك لبقية، قال: هى لك. وسأل بعض الخلفاء رجلا عن اسمه فقال: سعد يا أمير المؤمنين قال أى السعد أنت؟ قال: سعد السعد لك، وسعد الذايح لأعدائك، وسعد بلع على سماعك، وسعد

الأخبية لسرك فأعجبه ذلك . وسأل العباس أنت أكبر أم رسول الله - ﷺ - فقال هو أكبر مني ، وأنا ولدت قبله .

وقد روى عن عمر -رضى الله عنه- أنه خرج يعس المدينة بالليل ، فرأى نارا موقدة فى خبا فوقف وقال ياأهل الضوء ، وكره أن يقول ياأهل النار . وسأل رجلا عن شىء هل كان؟ قال لا أطل الله بقاءك ، فقال : قد علمتم فلم تتعلموا هل لا وأطل الله بقاءك .

وكان لبعض القضاة جليس أعمى ، وكان إذا أراد أن ينهض يقول : ياغلام ، اذهب مع أبى محمد ، ولايقول خذ بيده قال : والله ما أدخل بها مرة واحدة . وسأل بعض الخلفاء ولده وفى يده عود أراك ماجمع هذا؟ قال : محاسنك يا أمير المؤمنين .

فصل

وقد جاء مدح الرفق ، وذم تاركه فى غير ما حديث ، وما أحسن ما بوب عليه الإمام أبو عبدالله البخارى فى صحيحه فقال : باب الرفق فى الأمر كله .

حدثنا عبدالعزيز بن عبدالله قال : حدثنا إبراهيم بن سعيد عن صالح عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير أن عائشة - رضى الله عنها- قالت : دخل رهط من اليهود على رسول الله - ﷺ - فقالوا : السام عليكم قالت عائشة : ففهمتها فقلت : عليكم السام واللعنة ، قالت : فقال رسول الله - ﷺ - : مهلا يا عائشة إن الله يحب الرفق فى الأمر كله فقلت : يا رسول الله ، أو لم تسمع ما قالوا؟ قال رسول الله - ﷺ - : قد قلت وعليكم . وفى رواية بنحوه .

وفى أخرى أن رسول الله - ﷺ - قال : قد قلت عليكم . - ولم يذكر الواو - هذا لفظ الصحيحين ، ومسنده أحمد ، والترمذى .

وفى رواية للبخارى أن اليهود أتوا النبى - ﷺ - فقالوا : السام عليك ، فقال : وعليكم فقالت عائشة : السام عليكم ، ولعنكم الله ، وغضب عليكم . فقال رسول الله - ﷺ - : يا عائشة عليك ، بالرفق ، وإياك ، والفحش قالت : أو

لم تسمع ما قالوا؟ قال: أو لم تسمعي ما قلت رددت عليهم فيستجاب فيهم، ولا يستجاب لهم، في رواية أحمد كذلك، ولمسلم قالت أتى النبي - ﷺ - ناس من اليهود فقالوا: السام عليك يا أبا القاسم، قال: وعليكم. قالت عائشة - رضي الله عنها -: بل عليكم السام، والذام. فقال رسول الله - ﷺ - يا عائشة، لا تكوني فاحشة. فقالت: ماسمعت ما قالوا؟ قال: أو ليس قد رددت عليهم الذي قالوا؟ قلت: وعليكم.

وفي رواية أخرى بنحوه وفيه قال ففطنت بهم عائشة فسبتهم فقال رسول الله - ﷺ -: مه يا عائشة فإن الله لا يحب الفحش، والتفحش وزاد فأنزل الله - تعالى - : «وإذا جاؤوك حيوك بما لم يحبك به الله».

ولأحمد قالت: بينما أنا عند النبي - ﷺ - إذا استأذن رجل من اليهود فأذن له فقال: السام عليك فقال النبي - ﷺ -: وعليك. قالت: فهمت أن أتكلم. قالت: ثم دخل الثانية، فقال مثل ذلك فقال النبي - ﷺ -: وعليك قالت ثم دخل الثالثة، فقال: السام عليك قالت: قلت: بل السام عليكم، وغضب الله إخوان القردة، والخنازير، أتحيون رسول الله - ﷺ - بما لم يحبه به الله؟ قالت: فنظر إلى فقال: مه إن الله لا يحب الفحش، ولا التفحش قالوا قولاً فرددناه عليهم. الحديث.

وروى الترمذي الرواية الأولى وقال حديث حسن صحيح.

قوله «والذام» بتشديد الذال المعجمة وتخفيف الميم، وهو الذم، والله أعلم. ثم قال أبو عبد الله البخاري حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب قال حدثنا حماد بن زيد قال حدثنا ثابت عن أنس - رضي الله عنه - أن أعرابياً بال في المسجد فقاموا إليه فقال رسول الله - ﷺ -: لا تترموه ثم دعا بدلو من ماء فصب عليه. وفي رواية «فقام الناس إليه ليقعوا فيه فقال النبي - ﷺ - دعوه، وأريقوا على بوله سجلاً من ماء، أو ذنوباً من ماء فإنما بعثتم ميسرين ولم تبعثوا معسرين» ورواه مسلم، وغيره.

قوله: لا تترموه بضم التاء، وإسكان الزاي، وبعدها راء: أي لا تقطعوا عليه بوله، والإزرام القطع.

والسجل بفتح السين المهملة، وسكون الجيم: هى الدلو الممتلئة ماء والذنوب: الدلو، والله أعلم.

فالحديث دال على استحباب الرفق بالجاهل، وتعليمه ما يلزمه من غير تعنيف، ولا إيذاء إذا لم يأت بالمخالفة استخفافاً، ولا عناداً وعلى دفع أعظم الضررين باحتمال أخفهما من قوله -ﷺ- دعوه وكان قوله -ﷺ- دعوة لمصلحتين: الأولى- لو قطع عليه بوله تضرر وأصل التنجيس قد حصل فكان احتمال زيادة أولى من إيقاع الضرر به.

الثانية- أن التنجيس قد حصل فى جزء يسير من المسجد، فلو أقاموه فى أثناء بوله لتنجست ثيابه، وبدنه، ومواضع كثيرة من المسجد فكذلك ينبغى للآمر بالمعروف الناهى عن المنكر أن يستعمل فى جميع أموره مراعاة المصالح من الفرق، وغيره.

وفى صحيح مسلم وسنن أبى داود من حديث عائشة - رضى الله عنها - أن النبى -ﷺ- قال: إن الرفق لا يكون فى شيء إلا زانه، ولا يتزعج من شيء إلا شانه.

وفى رواية قال ركبت عائشة -رضى الله عنها- بعيراً، وكانت فيه صعوبة فجعلت تردده فقال رسول الله -ﷺ-: عليك بالرفق، وذكر مثله.

وفى رواية أخرى أن رسول الله -ﷺ- قال: «إن الله تعالى رفيق يحب الرفق، ويعطى على الرفق ما لا يعطى على العنف، وما لا يعطى على ماسواه. هذه رواية مسلم.

ولأحمد، وأبى داود عن المقدم بن شريح عن أبيه قال: سألت عائشة - رضى الله عنها - عن البداوة؟ فقالت: كان رسول الله -ﷺ- يبدو إلى هذه التلاع، وأنه أراد البداوة مرة فأرسل إلى ناقة محرمة من إبل الصدقة فقال لى: يا عائشة، ارفقى فإن الرفق لم يكن فى شيء قط إلا زانه، ولا نزع من شيء قط إلا شانه.

وفى رواية ذكرها رزين بعد قوله محرمة - وهى التى لم تتركب - فلعلتها فقال لى رسول الله -ﷺ- مهلاً يا عائشة، إن الله يحب الرفق فى الأمر كله؛ فعليك بالرفق.

ولأحمد أيضا أن النبي -ﷺ- قال لها من أعطى حظه من الرفق فقد أعطى حظه من خير الدنيا والآخرة، ومن حرم حظه من الرفق فقد حرم حظه من خير الدنيا والآخرة، وصلة الرحم، وحسن الخلق، وحسن الجوار يعمران الديار، ويزيدان في الأعمار.

ولابن ماجه أن الله رفيق يحب الرفق في الأمر كله.

قال العلماء الشين ضد الزين وهو العيب. ورفق الله - تعالى - تودده إلى عباده ودعائه إياهم. والعنف بضم العين - مثلث العين - وإسكان النون ضد الرفق، وقيل بالنصب، والكسر، وإسكان النون هو ضد الرفق، واللين، ومعنى يعطى على الرفق أى يثبت عليه مالا يثبت على غيره، وقيل يتأتى به من الأغراض، ويسهل به من المطالب مالا يتأتى بغيره.

والبداوة الخروج إلى البادية، وفيها لغتان فتح الباء، وكسرها.

والتلاع جمع تلعة، وهى مجرى أعلا الأرض إلى بطون الأودية، وقيل ماارتفع من الأرض، وماانخفض منها. والناقة المحرمة التى لم ترض، ولم تذلل بالركوب كما سبق فى رواية رزين قريبا.

وروى الحديث ابن أبى الدنيا، ولفظه: ماكان الفحش فى شىء إلا شانه.

قال العلماء: الفحش التعبير عن الأمور القبيحة بعبارة صريحة، والله أعلم وأنشدوا:

فإن الرفق فيما قيل يمن

وإن الخرق فى الأشياء شؤم

وفى صحيح مسلم، وسنن أبى داود، وابن ماجه من حديث جرير بن عبدالله مرفوعاً: «من يحرم الرفق يحرم الخير» زاد مسلم كله.

وفى مسند أحمد وسنن أبى داود من حديث عبدالله بن مغفل مرفوعاً: إن الله عزوجل رفيق يحب الرفق، ويعطى على الرفق مالا يعطى على العنف، ومعنى الحديث أن استعمال اللطف يثمر مالا يثمره العنف غالباً.

وأنشدوا:

ينال بالرفق ما يعبأ الرجال به

كالموت مستعجلا يأتى على مهل

وفى مسند أحمد، وجامع الترمذى من حديث أبى الدرداء مرفوعا: «من أعطى حظه من الرفق فقد أعطى حظه من الخير. قال الترمذى» حديث صحيح.

وروى أحمد أيضا نحوه من حديث عائشة «ولفظه فقد أعطى حظه من خير الدنيا والآخرة».

وفى صحيح مسلم أيضا، وغيره من حديث عياض بن حمار المجاشعى مرفوعا: «أهل الجنة ثلاثة: ذو سلطان مقسط، ورجل رحيم رقيق القلب بكل ذى قرى ومسلم، ورجل غنى عفيف متصدق». الحديث.

قوله ذو سلطان مقسط وما بعده مرفوع على أنها صفات له وهو بمعنى صاحب. وأنشدوا:

رأيت الرفق أعلا فى السمو

ولم أر كالتواضع فى العلو

وفى صحيح مسلم، ومسند أحمد من حديث عائشة مرفوعا: «اللهم من ولى من أمر أمتى شيئا فشق عليهم فاشقق عليه ومن ولى من أمر أمتى شيئا فرفق بهم فارفق به».

وفى الصحيحين من حديث عائشة - رضى الله عنها-: ما خير رسول الله ﷺ بين أمرين إلا اختار أيسرهما ما لم يكن إثما، فإن كان إثما كان أبعد الناس منه، وما انتقم رسول الله ﷺ لنفسه قط إلا أن تنتهك حرمة الله فينتقم لله -تعالى-.

وفى الصحيحين أيضا، ومسند أحمد وسنن أبى داود والنسائى من حديث أبى موسى الأشعرى - رضى الله عنه- بعثنى رسول الله ﷺ - ومعاذ إلى اليمن فقال: ادعوا الناس، وبشرا، ولا تنفرا، ويسرا، ولا تعسرا، وتطاوعا، ولا تختلفا.

وفيهما أيضا من حديث أنس بن مالك مرفوعا: «يسروا، ولا تعسروا، وبشروا، ولا تنفروا».

وروى الإمام أحمد من حديث ابن عباس مرفوعا: علموا، ويسروا، ولا تعسروا.

وروى البزار من حديث أبي رافع أن رسول الله -ﷺ- قال لعلي بن أبي طالب: إن الله أمرني أن أعلمك ولا أجفوك، وأن أدنيك ولا أقصيك، فحق علي أن أعلمك، وحق عليك أن تعي».

وفى سنن أبي داود من حديث أبي موسى الأشعري -رضي الله عنه- قال كان رسول الله -ﷺ- إذا بعث أحدا من أصحابه في بعض أمره قال: بشروا، ولا تنفروا ويسروا، ولا تعسروا.

قال العلماء في هذا الحديث: الأمر بالتيسير وهو ضد التعسير، ثم بالتبشير أي الإخبار بالخير، نقيض الإنذار وهو الإخبار بالشر، وذلك بفضل الله، ورحمته، وجزيل عطائه رفقا بعباده والنهي عن التنفير بذكر الخوف، وهذا الحديث جوامع الكلم لاشتماله على خير الدنيا، والآخرة لأن الدنيا دار الأعمال، والآخرة دار الجزاء، فأمر -ﷺ- بالتسهيل فيما يتعلق بالدنيا وبالوعد بالخير، والإخبار بالسرور فيما يتعلق بالآخرة تخفيفا لكونه رحمة للعالمين في الدارين، وفيه تأليف من قرب إسلامه، وترك التشديد عليهم، وكذلك من تاب من أهل المعاصي يتلطف بهم كلهم ويدرجون في أنواع الطاعة قليلا قليلا، وقد كانت أمور الإسلام في التكليف على التدرج فمتى يسر على الداخل في الطاعة الدخول فيها سهلت عليه، وكانت عاقبته غالبا التزايد فيها، ومتى عسرت عليه أوشك أن لا يدخل فيها، وإن دخل أوشك أن لا يدوم، أو يستحلها، وفيه أمر الولاة بالرفق كما ذكر النواوي، وغيره.

وفى جامع الترمذي وصحيح ابن حبان من حديث عبدالله بن مسعود مرفوعا: «ألا أخبركم بمن يحرم على النار، أو بمن تحرم عليه النار: على كل قريب هين لين سهل». قال الترمذي: حديث حسن.

وفى رواية لابن حبان: إنما تحرم النار على كل هين لين قريب سهل.
وروى الخرائطى فى مكارم الأخلاق من حديث جرير مرفوعاً «الرفق رأس الحكمة» وبسنده عن عائشة مرفوعاً: إن الرفق يمن، وإن الخرق شؤم. الحديث.
ورواه أبو الشيخ عبد الله بن حبان فى كتاب الأمثال بلفظ: الرفق يمن، والخرق شؤم.

وفى الشعب لليهقى بسنده عن عمر بن عبد العزيز - رحمه الله عليه - أنه قال: إن من أحب الأعمال إلى الله عز وجل العفو عند المقدرة، وتسكين الغضب عند الحدة، والرفق بعباد الله.

وروى الطبرانى^(١) من حديث أبى أمامة مرفوعاً: إن الله يحب الرفق، ويرضاه، ويعين عليه ما لا يعين على العنف.

ورواه مالك فى الموطأ من حديث خالد بن معدان مرسلًا وقال ابن عون: ماتكلم الناس بكلمة صعبة، إلا وإلى جانبها كلمة من اللين تجرى مجراها.

وروى مالك فى الموطأ عن يحيى بن سعيد القطان قال: «إن عيسى بن مريم - عليه السلام - لقى خنزيراً على الطريق فقال: ابعد بسلام فقبل له: أتقول هذا للخنزير؟ فقال عيسى: أكره، وأخاف أن أعود لسانى النطق بالسوء.

وقال أبو حمزة الكوفى: لا تتخذ من الخدم إلا من لا بد منه فإن مع كل إنسان شيطاناً، واعلم أنهم لا يعطوك بالشدة شيئاً إلا أعطوك باللين ما هو أفضل منه.

فصل

ويتأكد استحباب الرفق للأمر بالمعروف الناهى عن المنكر

وقد عدد شيخ مشايخنا عبد القادر الكيلانى - قدس الله - روحه فى كتاب الغنية من شروط الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر أن يكون ذلك باللين، والرفق لا بالفظاظة، والغلظة، بل يكون شفوفاً على أخيه المسلم كيف وافق عدوه الشيطان اللعين؟ الذى قد استولى على عقله، وزين له معصية ربه، ومخالفة أمره يريد بذلك أهلاكه، وإدخاله النار.

(١) المعجم رقم ٧٤٧٧.

وروى أبو بكر البيهقي في شعب الإيمان بسنده عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ - من أمر بمعروف فليكن أمره بمعروف.

وقد سبق في أوائل هذا الباب من رواية أبي محمد الخلال في كتابه الأمر بالمعروف بسنده عن أسامة بن زيد مرفوعا: «لا ينبغي لأحد أن يأمر بالمعروف حتى يكون فيه ثلاث خصال: عالما بما يأمر، عالما بما ينهى، رفيقا فيما يأمر، رفيقا فيما ينهى.

وفي مسند الإمام أحمد من حديث أبي إمامة الباهلي - رضي الله عنه - أن شابا أتى النبي - ﷺ - وقال: ائذن لي بالزنا. فأقبل القوم عليه فزجروه وقالوا: مه مه. قال: ادنه. فدنا منه قريبا فجلس قال: أتحبه لأمك؟ قال: لا والله جعلني الله فداك. قال: ولا الناس يحبونه لأمهاتهم. قال: أتحبه لابنتك؟ قال: لا والله جعلني الله فداك. ولا الناس يحبونه لبناتهم. قال: أفتحبه لأختك؟ قال: لا والله جعلني الله فداك قال: ولا الناس يحبونه لأخواتهم. قال: أفتحبه لعمتك؟ قال: لا والله جعلني الله فداك. قال: ولا الناس يحبونه لعماتهم. قال: أفتحبه لخالتك؟ قال: فوضع يده عليه وقال: اللهم اغفر ذنبه، وطهر قلبه، وحسن فرجه، فلم يكن بعد ذلك الفتى يلتفت إلى شيء.

قال الحافظ زين الدين أبو الفضل العراقي: إسناده جيد، ورجاله رجال الصحيح.

ورواه أبو القاسم الطبراني في المعجم الكبير من طريق حريز بن عثمان عن سليم بن عامر عن أبي أمامة - رضي الله عنه - بنحوه، والرجل المبهم القائل هو أبو كبير الهذلي الشاعر، والله أعلم.

وروى أبوداود، وغيره من حديث أبي هريرة - رضي الله عنه - أن رسول الله - ﷺ - قال: علموا، ولا تعنفوا فإن المعلم خير من المعنف.

وقد سئل الإمام مالك بن أنس - رحمه الله - عن الرجل يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر، وهو يظن أن لا يطاع في ذلك ممن لا يخاف مثل الجار،

والأخ قال: ما أرى بذلك بأساً، ولا سيما إذا رفق به فإن الله - تعالى - ربما نفع بذلك قال -تعالى-: «فقلوا له قولاً لنا لعله يتذكر أو يخشى» لقد علم الله - سبحانه - أن فرعون لا يتذكر ولا يخشى، وإنما قص الله علينا قصته لتكون لنا سنة، فإذا كان الله تعالى أمر كلمه موسى وأخاه هارون - عليهما السلام - أن يذهبا إلى فرعون عدوه، ويقولوا له قولاً لنا، فكيف بمن جعل الله في قلوبهم الإيمان؟ وإن ابتلاهم بالمعاصي، فهو أولى أن يرفق بهم، ويتعطف عليهم لعل الله تعالى يستقذهم مما هم فيه. وأنشدوا.

ألم تر أن الله يـرحم خلقه

وإن قصروا في حقه فهو يفضّل

ففرعون يؤذيه بضيم عباده

فمن شاء يستحيى ومن شاء يقتل

وزعم أن لا رب للخلق غيره

ويفتنهم عن دينهم ويضلّل

ومع ذاك أوصى الله موسى كلمه

وهارون رفقاً منه والرفق أجمل

فقلوا له قولاً من الوعظ لنا

عساه لما أبدى من النصيح يقبل

إذا كان هذا لطفه بعدوه

فماذا تراه بالأحبة يفعل

وقال إمام الحرمين أبو المعالي عبد الملك الجويني - رحمه الله -: الشرع من أوله إلى آخره أمر بالمعروف، ونهى عن المنكر، والدعاء إلى ذلك يتثبت لكافة المسلمين إذا أقدموا على بصيرة، وليس للرعية إلا المواعظ، والترغيب، والترهيب.

وقال أبو حامد الغزالي - رحمه الله -: ينبغي للأمر بالمعروف أن يعظ، ويخوف بالله - تعالى -، ويورد على المأمور بالأخيار الواردة بالوعيد في ذلك

وذلك لمن يقدم على المنكر وهو عالم بكونه منكرا كالذى يواظب على الشرب، أو على الظلم، أو على اغتياب المسلم، أو مايجرى مجراه، ويحكى سير السلف، وعادة المتقدمين، وكل ذلك بشفقة ولطف من غير عنف وغضب، بل ينظر إليه نظر المترحم عليه، ويرى إقدامه على المعصية مصيبة على نفسه إذ المسلمون كنفس واحدة.

وقال أبو زكريا يحيى النواوى: وينبغى للآمر بالمعروف والناهى عن المنكر أن يرفق ليكون أقرب إلى تحصيل المطلوب. انتهى.

فقد يأمر المرء بالمعروف، ويكون أمره منكرا لأنه إذا أمر بعنف، وغلظة، وفظاظة أن يفضى ذلك إلى العداوة، والشر، والتقاتل، والمحاربة فيكون منكرا، وغالب الناس إذا رأى من الأمر غلظة، وجفوة فى أمره ونهيه لا يقبل قوله، ولا يطيع أمره، كما روى الإمام أحمد قال: حدثنا معتمر بن سليمان قال: سمعت أبى يقول: ما أغضبت أحداً فقبل منك. وذلك أن معاملة الخلق بالعنف، والشدّة، والغلظة ينفرهم، ويبعدهم عنك، وإذا نفدوا لا يصغوا إلى ما تأمرهم، وتنهاهم عنه، ثم يفسد عليك قلبك، وحالك مع الله تعالى.

قال العلامة ابن القيم - رحمه الله - : فليس للقلب أنفع من معاملة الخلق باللطف فإن المعامل بذلك إما أجنبى فتكسب مودته، وصحبته، وإما صاحب، وجيب فتستديم صحبته، ومحبته، وإما عدو فتطفئ بلطفك جمرته، وتستكفى شره.

وقال أبو عبد الله محمد بن مفلح - رحمه الله - : وينبغى أن يكون الأمر بالمعروف الناهى عن المنكر متواضعا رفيقا فيما يدعو إليه شفيقاً رحيماً غير فظ ولا غليظ القلب رفيقا عالماً بالمأمورات، والمنهيات شرعاً متديناً نزياً عفيفاً ذا رأى، وصرامة، وشدة فى الدين قاصداً بذلك وجه الله، وإقامة دينه، ونصرة شرعه، وامتنال أمره وإحياء سنته، بلا رياء، ولا منافقة، ولا مدهانة، غير منافر، ولا مفاخر ولا مئمل يخالف قوله فعله، ويسن له العمل بالنوافل، والمندوبات، والرفق، وطلاقة الوجه، وحسن الخلق عند إنكار، والتثبت والمسامحة عند أول مرة قال ابن حنبل: سمعت أبا عبد الله يقول: والناس يحتاجون إلى مداراة، ورفق الأمر بالمعروف بلا غلظة إلا لرجل معلن بالفسق فقد وجب عليك نهيه وإعلامه لأنه ليس لفاسق لحرمة فلا حرمة لهم.

ونقل مهنا عنه: ينبغي أن يأمر بالرفق، والخضوع قلت: كيف؟ قال: إن أسمعوه ما يكره لا يغضب، فيريد أن يتتصر لنفسه. وقال بعض السلف: ينبغي أن يكون أمرك بالمعروف بالرفق، والتأني، والمداراة شفقة منك عليه، ورحمة منك له، لعلك تستنقذه من النار، فبالرفق تنال ماتريد من خير الدنيا، والآخرة.

وروى «أبو محمد الخلال» أنه قيل «لإبراهيم بن أدهم»: الرجل يرى من الرجل الشيء ويبلغه عنه، أيقول له؟ فقال: هذا تبكيت، ولكن يعرض، وقال عبدالله المأمون بن هارون الرشيد - إذ وعظه واعظ - وعنف له في القول قال: يارجل، ارفق فقد بعث الله تعالى من هو خير منك إلى من هو شر مني، وأمره بالرفق، فقال تعالى «فقلوا له قولاً ليناً لعله يتذكر أو يخشى» فليكن اقتداء الأمر بالمعروف الناهي عن المنكر في الرفق الأنبياء عليهم السلام.

وروى «ابن أبي الدنيا» بسنده عن «عبدالله بن المبارك» عن «عبدالعزیز بن أبي رواد» رحمه الله أنه قال: كان من قلبكم إذا رأى من أخيه شيئاً، يأمره في رفق، فيؤجر في أمره ونهيه، وإن أحد هؤلاء يخرق بصاحبه، فيستغضب أخاه، ويهتك ستره.

وقد روى «أبو بكر بن أبي الدنيا» بسنده عن «أبي سلمة عن ثابت البناني» أن «صلة بن أشيم» وأصحابه أبصروا رجلاً قد أسبل إزاره، فهم أصحابه أن يأخذوه بشدة، فقال: دعوني أنا أكفيكموه ياعم؟ قال: أحب أن ترفع من إزارك. قال: نعم، وكرامة، فرفع إزاره. فقال لأصحابه: لو أخذتموه بشدة لقال لأفعل، ولاكرامة وعن «محمد بن زكريا الغلابي» قال: شهدت «عبيدالله بن محمد بن عائشة» ليلة قد خرج من المسجد بعد المغرب يريد منزله، وإذا في طريقه غلام من قريش سكران، وقد قبض على امرأة، فجذبها، فاستغاثت، فاجتمع الناس عليه يضربونه، فنظر إليه «ابن عائشة» فعرفه، فقال للناس، تنحوا عن ابن أخي، ثم قال: (إلى) يابن أخي، فاستحيى الغلام، وجاء إليه فضمه إلى نفسه، ثم قال: إمض معي، فمضى معه حتى صار إلى منزله، وأدخله الدار (وقال لبعض غلمان بيته) بيته عندك فإذا أفاق من سكره فأعلمه بما جرى، وما كان منه، ولا تدعه ينصرف حتى تأتيني به (فلماً) أفاق وذكره ما جرى، استحي منه، وبكي (هم) بالانصراف، فقال له الغلام: قد أمرني

مولای فاتق الله، وانزع عما أنت فيه، فبكى الغلام منكسا رأسه، ثم رفعه، وقال: عاهدت الله عهداً يسألني عنه يوم القيامة أنى لا أعود لشرب الخمر، ولا لشيء مما كنت فيه. وأنا تائب إلى الله تعالى، فقال: ادن منى فدنا منه، فقبل رأسه، وقال: أحسنت يا بنى. فكان الغلام بعد ذلك يلزمه، ويكتب الحديث، وكان ذلك من بركة الرفق. ثم قال: إن الناس يأمرُونَ بالمعروف، ويكون معروفهم منكراً، فعليكم بالرفق فى جميع الأمور تنالوا به ما تطلبون.

وروى الإمام «أبو بكر بن أبى الدنيا» بسنده عن «على بن عثام الكلابى» عن أبيه قال: مرَّ «محمد بن المنكدر» رحمة الله عليه بشاب يجذب امرأة فى الطريق، فقال: يا فتى، ما هذا جزاء نعم الله عندك.

وبسنده عن «عثمان بن الوليد» قال: رأى محمد بن المنكدر رجلاً مع امرأة فى خراب، وهو يكلمها، فقال: إن الله يراكما، سترنا الله وإياكما. وبسنده عن «محمد بن المنكدر» أيضاً أنه أخذ لصاً فى داره، يقال له «قنديل» كان غلاماً لآل «إبراهيم بن محمد بن طلحة» فقال (غَشُوا) قنديل، وابعثوا به إلى مواليه.

(دُعِى) «الحسن البصرى» - رحمة الله عليه - الى عرس، (فجىء) (بجام) من فضة فيه خبيص، فتناوله فقلبه، على رغيف، وأصاب منه، فقال رجل من الحاضرين: هذا نهى فى سكوت.

فهكذا كانت عادة أهل الدين فى الأمر بالمعروف، والنهى عن المنكر، من الرفق واللين بالمأمرين. فينبغى حينئذ لمن سلك طريقهم أن يكون رفيقاً، لاسيما للمأمر القاصر بالمعصية على نفسه فى مبادئ الأمر والنهى، لعل الله تعالى أن يستنقذه مما هو فيه ببركة الرفق، لأنه أشرف أخلاق الأمرين والناهين.

فصل

فى محذورات الرفق

ثم ليحذر من آفة الرفق، وهو أن يكون رفقه فى مداهنة، أو استمالة للقلوب، أو الوصول إلى غرض، أو الخوف من تأثير فحشية بطن قريب، أو بعيد فكل ما يراه أميل إلى هواه، وطبعه فالأولى تركه. والمقصود استعمال

الرفق، واللين فى الأمر والنهى، إلا لمعلن بالفسق، أو مجاهر بالمعصية، لأن الرفق محمود، ومفيد فى أكثر الأحوال وأغلب الأمر. والحاجة إلى العنف قد تقع، وإنما الكامل من يميز مواقع الرفق، عن مواقع العنف، فيعطى كل ذي حق حقه.

قال «حنبل»: سمعت «أبا عبدالله» -رحمه الله- يقول: الناس يحتاجون إلى مداراة، ورفق الأمر والنهاى، بلا غلظة إلا رجل معلن بالفسق، فقد وجب عليك نهيه، وزجره فليس لفاسق حرمة.

وقال القاضى «عياض بن موسى»: وينبغى أن يرفق فى (التغيير) جهده بالجاهل وبذى العزة الظالم، المخوف شره، إذ ذاك أدعى إلى قبول قوله. ولا يغلظ إلا على العبق غيّه والمسرف فى بطالته، إن أمن أن يؤثر إغلاظه منكرا أشد مما غيره، ليكون جانبه محمياً عن سطوة الظالم.

قال «سفيان الثورى» لأصحابه: أتدرون ما الرفق؟ قالوا: قل يا أبا محمد. قال: أن تضع الأمور مواضعها. الشدة فى موضعها، واللين فى موضعه، والسيوف فى موضعه. ففى هذا إشارة إلى أنه لابد من مزج الغلظة باللين، والفظاظة بالرفق.

قال «الحليمى»: ينبغى أن يكون الأمر بالمعروف والنهاى عن المنكر مميّزاً، يرفق فى موضع الرفق، ويعنف فى موضع التعنيف، ويكلم كل طبقة من الناس بما يعلم أنه أليق بهم، وأنجع فيهم، وأن يكون غير محابٍ ولا مدهن.

قال «الغزالي»: فإن كان قاصر البصيرة، وأشكل عليه حكم واقعة من الوقائع، فليكن ميله إلى الرفق فإن انجح معه فى الأكثر وقد سبق الكلام على معنى ذلك فى درجات الأمر والنهى من الباب الثانى. والله أعلم.

فصل

وأما الحلم والعفو: فمن أهم الأخلاق للأمر بالمعروف، والنهاى عن المنكر: ويدل على فضيلة ذلك، والندب إليه ما تقدم من فضيلة الرفق من الآيات الكرىمات، والأحاديث الصحاح المرويات فإن أكثرها مشتركة بين الرفق والحلم والعفو.

وقال تعالى: «فاعفوا واصفحوا حتى يأتي الله بأمره إن الله على كل شيء قدير».

قال أهل التفسير: العفو ترك المؤاخذه والصفح إزالة أثر من النفس

وقال تعالى: «وأن تعفوا أقرب للتقوى».

وقال تعالى: «قول معروف» أي كلام حسن.

ورد على السائل جميل. «ومغفرة» قال «الكلبي» و«الضحاك»: يتجاوز عن ظالمه. «خير من صدقه يتبعها أذى» أي من وتعب للسائل بالسؤال. وقول يؤذيه «والله غنى» أي مستغن عن صدقة العباد. «حليم» لا يعجل بالعقوبة. وقيل يحلم ويغفر، ويصفح ويتجاوز عنهم مع شدة إساءتهم وعظيم إحسانه.

وقال تعالى: «والكاظمين الغيظ»^(١) قال المفسرون: كظم الغيظ رده في الجوف أي سكت عليه، ولم يظهره، مع قدرته على إيقاعه بعدوه. «والعافين عن الناس» أثنى سبحانه على الكاظمين الغيظ بعفوهم عن الناس، وهو ترك المؤاخذه قال بعضهم: أجل مضروب فعل الخير: حيث يجوز للإنسان أن يعفو ويحلم. وأخبر بعد ذلك أنه يحبهم بإحسانهم.

وقال تعالى: «فاعف عنهم واستغفر لهم وشاورهم في الأمر»^(٢) أمر سبحانه نبيه ﷺ بتدريج بليغ. وذلك أنه أمره أن يعفو عنهم ماله في خاصة عليهم من تبعه، فلما صاروا في هذه الدرجة أمره أن يستغفر فيما لله عليهم من تبعه أيضا، فإذا صاروا في هذه الدرجة صاروا أهلا للاستشارة في الأمور، وهي من قواعد الشريعة، وعزائم الأحكام. وقد مدح الله سبحانه وتعالى المؤمنين بقوله: «وأمرهم شورى بينهم»^(٣).

وقال تعالى: «إن تبدوا خيرا أو تخفوه أو تعفوا عن سوء فإن الله كان عفوا قديرا». أي تظهروا أيها الناس خيرا أخفيتموه، أو عفوتم عن أساء إليكم، فإن ذلك مما يقربكم عند الله، ويجزل ثوابكم لديه.

(١) سورة آل عمران آية ١٣٤.

(٢) سورة آل عمران آية ١٥٦.

(٣) سورة الشورى آية ٣٨.

(٤) سورة النساء آية ١٤٩.

وقال تعالى: «ولا تزال تطلع على خائنة منهم إلا قليلا منهم فاعف عنهم واصفح إن الله يحب المحسنين».

وقال تعالى حكاية عن يوسف وإخوته عليهم السلام، حين قالوا: «تالله لقد أترك الله علينا وإن كنا لخاطئين» أى مذنبين «قال لا تريب عليكم» أى لا تعير، ولا توبيخ، ولا لوم عليكم. «اليوم» وقيل: لا إفساد لما بينى وبينكم من الحرمة، وحق الأخوة ولكن عندى العفو والصفح. «يغفر الله لكم» أى يستر عليكم ويرحمكم.

وقال تعالى لنبينا ﷺ: «فاصفح الصفح الجميل» أى تجاوز عنهم، واعف عفواً حسناً. قال بعض المفسرين أمر ﷺ بالصفح فى حق نفسه فيما بينه وبينهم.

وقال تعالى: «ولا يأتل أولوا الفضل منكم والسعة» أى ولا يحلف أولوا الغنى والجلدة - يعنى أبابكر الصديق - رضى الله عنه «أن يؤثوا أولى القربى والمساكين والمهاجرين فى سبيل الله» - يعنى «مسطحا» ابن خالته - أن لا ينفق عليه فإن «ابا بكر» كان ينفق على «مسطح» فلما جاء بالإفك مع من جاء، «حلف أبوبكر» أن لا ينفق عليه بعد ذلك، فأنزل الله هذه الآية، ثم أمره سبحانه بالعفو والصفح عن الخوض فى أمر عائشة. فقال: «وليعفوا وليصفحوا ألا تحبون أن يغفر الله لكم» فلما قرأها رسول الله ﷺ على أبى بكر، قال: بلى أنا أحب أن يغفر الله لي، رد على «مسطح» نفقته التى كان ينفق عليه، وقال: والله لا أنزعها منه أبدا.

وقال تعالى: «وعباد الرحمن» أى أفاضل العباد. «الذين يمشون على الأرض هونا» رفقا قال «الحسن»: الحلمااء علماء وقال «محمد بن الحنفية»: أصحاب وقار لا يسهفون وإن سفه عليهم حلموا. «وإذا خاطبهم الجاهلون» يعنى السفهاء بما يكرهون: «قالوا سلاما» قال «مجاهد»: سداداً من القول، وقال مقاتل بن حيان: قولا يسلمون فيه من الإثم، وقال «الحسن»: إن جهل عليهم جاهل حكموا ولم يجهلوا وقال بعض العارفين: من خطابهم بالقدح فيهم جاوبوه بالمدح له. وقال غيره: إذا خاطبهم الجاهلون بأحوالهم الطاعنون فيهم العاييون لهم قابلوهم بالرفق، وحسن الخلق، والقول الحسن.

وقال تعالى: «وإذا مروا باللغو مروا كراما» قال «مقاتل». إذا سمعوا من الكفار الشتم، والأذى، أعرضوا عنه. وقال «الحسن» و«الكلبي»: اللغو المعاصي كلها يعنى إذا مروا بمجالس اللغو، واللهو الباطل، مروا كراما مسرعين معرضين. يقال: تكرم فلان عما يشينه، إذا تنزه عنه، واکرم نفسه عنها. وقال «مجاهد»: إذا أوذوا صفحوا. رواه «ابن أبي الدنيا».

وقال: «أولئك يؤتون أجرهم مرتين بما صبروا ويدرءون بالحسنة السيئة» قال «مقاتل»: يدفعون ماسمعوا من الأذى والشتم من المشركين، بالصفح والعفو. «ومما رزقناهم ينفقون» أى فى الطاعة. «وإذا سمعوا اللغو» يعنى القبيح من القول. «أعرضوا عنه» وذلك ان المشركين كانوا يسبون مؤمنى أهل الكتاب، ويقولون: تبا لكم تركتم دينكم، فيعرضون عنهم، ولا يردون عليهم. «وقالوا لنا أعمالنا ولكم أعمالكم» أى لنا ديننا ولكم دينكم «سلام عليكم» أى سلام المتاركة، ومعناه سلمتم لنا لا نعارضكم بالشتم القبيح. «لانتفى الجاهلين» قيل لا نريد أن نكون من أهل الجهل، والسفه.

وقال تعالى: «وإذا ما غضبوا هم يغفرون». قال «ابن عباس»: شتم رجل من المشركين أبابكر فلم يرد عليه شيئا فنزلت الآية.

ومعناها يكظمون الغيظ، ويتجاوزون، ويحلمون، وذلك من محاسن الأخلاق يطلبون لذلك ثواب الله تعالى فمدحهم بقوله: «وإذا ما غضبوا هم يغفرون».

وأنشد بعضهم:

إنى غفرت لظالمى ظلمى

ودهبت ذاك له على علم

مازال يظلمنى وأرحمه

حتى بكيت له من الظلم

وقال تعالى: «وجزاء سيئة سيئة مثلها» سمى الجزاء سيئة، وإن لم تكن سيئة لتشابهها فى الصورة. قال «مجاهد» و«السدى»: هوجواب القبيح ثم ذكر سبحانه العفو «فمن عفى» أى من ظالمه. «وأصلح» بالعفو بينه وبينه، «فأجره على الله».

وفى الخبر الآتى قريباً: إنه ينادى يوم القيامة: ليقم من له أجر على الله، فلا يقوم إلا من قد عفا فى الدنيا.

وقال تعالى: «ولمن صبر وغفر» أى ظلم فلم ينتصر. «إن ذلك لمن عزم الأمور» أى ذلك الصبر، والتجاوز لمن عزم الأمور من حق الأمور التى أمر الله بها.

وقال تعالى: «يا أيها الذين آمنوا إن من أزواجكم وأولادكم عدوا لكم فاحذروهم وإن تعفوا وتصفحوا وتغفروا» فلا تعاقبوهم على خلافهم إياكم «فإن الله غفور رحيم».

وأما أحاديث الحلم:

فى الصحيحين و«مسند الإمام أحمد» و«جامع الترمذى» و«سنن ابن ماجة» من حديث «ابن عباس» - رضى الله عنهما - فى حديث طويل وأن النبى ﷺ قال للأشج عبد القيس إن فىك خصلتين يحبهما الله الحلم والأناة.

ورواه «أبوداود» من حديث «مطر بن عبد الرحمن العترى الأعنقى» قال: حدثنى «أم أبان بنت الوازع بن زارع» عن جدها «زارع» وكان فى وفد عبد القيس قال: وفدنا على رسول الله ﷺ فجعلنا، نتبادر من رواحلنا، فنقبل يد رسول الله ﷺ وانتظر «المنذر الأشج» حتى أتى «عتيبة» فلبس ثوبيه ثم أتى رسول الله ﷺ فقال له رسول الله ﷺ: إن فىك خصلتين يحبهما الله الحلم والأناة، فقال: يا رسول الله: أنا أتخلق بهما أم الله جبلنى عليهما؟ قال: بل الله جبلك عليهما قال: الحمد لله الذى جبلنى على خلتين يحبهما الله ورسوله. ورواه الترمذى مختصراً.

رواه ابن ماجة من حديث أبى سعيد الخدرى ورواه مسلم وأحمد بأتم من هذا.

وأشج عبد القيس هو المنذر بن عمرو قيل عايد بن عمر وقيل عبد الرحمن بن عوف وقيل المنذر بن الحارث.

والحلم: العقل. وقيل حالة توقر، وثبات عند الأسباب المحركات، والاحتمال وحبس النفس عند الآلام، والمؤذيات ومثله الصبر. والأناة: بفتح الهمزة وبغير مد هى التثبت وترك العجلة كما سيأتى. والله أعلم.

وفى معجم «الطبراني» من حديث «فاطمة» مرفوعاً: «إن الله يحب الحيي
الحليم» وروى «البخاري» من حديث أبي هريرة مرفوعاً: «إن الله يحب الغني
الحليم المتعفف».

وروى «الحاكم» و«البيهقي» من حديث أبي هريرة مرفوعاً: ابتغوا الرفعة
عند الله. قالوا: وما هي؟ قال: تصل من قطعك، وتعطي من حرمك، وتحلم
على من جهل عليك.

وروى «الطبراني» في المعجم الأوسط من حديث عليّ مرفوعاً: إن الرجل
المسلم ليدرك بالحلم، درجة الصائم القائم. وإنه ليكتب جباراً عنيداً، وما يملك
إلا أهل بيته.

وروى «ابن أبي الدنيا» بسنده عن «عبد الوارث» عن «أنس بن مالك» رضى
الله عنه في قول الله تعالى: «فإذا الذي بينك وبينه عداوة كأنه ولي حميم» إلى
قوله «عظيم». قال الرجل يشتمه أخوه، فيقول: إن كنت صادقاً يغفر الله لي،
وإن كنت كاذباً، يغفر الله لك.

وروى «الإمام أحمد» في الزهد بسنده عن «معاوية بن قرة» قال: قال
«أبو الدرداء» - رضى الله عنه - : ليس الخير أن يكثر مالك، ولكن الخير أن
يعظم حلمك، وأن يكثر علمك، وأن تبادر الناس في عبادة الله عز وجل.

وبسنده عن «الفضيل بن عياض» - قدس الله روحه - قال: كان يقال من
أخلاق الأنبياء الأصفاء الأخيار الطاهرة قلوبهم ثلاثة: الحلم، والأناة، وحظ
من قيام الليل.

وروى «الأصبهاني» وغيره من حديث «عائشة» مرفوعاً: وجبت محبة الله
على من أغضب فحلم.

وروى «ابن أبي الدنيا» بسنده عن «يحيى بن سعيد القطان» قال: قال
«أبو الدرداء» رضى الله عنه أدركت الناس ورعاً لاشوك فيه فأصبحوا شوكاً
لا ورق فيه إن فقدتهم فقدوك، وإن تركتهم لا يتركوك. قالوا: فكيف نصنع؟
قال: تفرضهم من عرضك ليوم ففرك.

وفى الزهد «للإمام أحمد» بسنده عن «الربيع بن خيثم» - رحمة الله - عليه أنه قال: الناس رجلان: مؤمن، وجاهل فأما المؤمن، فلا تؤذه، وأما الجاهل فلا تجاره.

وأنشدوا:

ومن بسط اللسان على سفيه

كمن دفع السلاح إلى العدو

وروى ابن أبي الدنيا بسنده عن «عمرو بن العاص» - رضى الله عنه - قال: ليس الحليم من يحلم عمن يحلم عنه، ويجاهل من يجاهله، ولكن الحليم من يحلم عمن لا يحلم عنه، ويحلم عمن جاهله.

وروى «البيهقى» فى الشعب بسنده عن قتادة فى قوله تعالى: «ولن انتصر بعد ظلمه فأولئك ما عليهم من سبيل» قال هذا فى الخماشة تكون بين الناس فأما إن ظلمك فلا تظلمه، وإن فجر بك، فلا تفجر به. وإن حرمك، فلا تحرمه. وإن خانك، فلا تخنه. فإن المؤمن هو الوفى المؤدى، وإن الفاجر هو الغائن الغادر.

الخماشة: ما ليس له أرش معلوم من الجراحات - والله أعلم -.

ويسند «البيهقى» عن «الحسن البصرى» فى قوله تعالى: «وإذا خاطبهم الجاهلون قالوا سلاما» قال السلام عليكم.

وقال «عمر بن الخطاب» - رضى الله عنه - إنى لأعلم أجود الناس، وأحلم الناس، أجود الناس من أعطى من حرمه، وأحلم الناس من عفى عمن ظلمه.

وفى الشعب «للبهقى» بسنده عن «الأحنف بن قيس» قال: ثلاثة لا ينتصفون من ثلاثة، حليم من أحق، وبر من فاجر، وشريف من دنى.

وقال «ابن عباس» - رضى الله عنهما -: ثلاث من لم تكن فيه واحدة منهن فلا يعتد بشيء بمن علمه تقوى تحجزه عن معاصى الله، وحلم يكف به السفیه وخلق يعيش به فى الناس.

وقال «لقمان» لابنه: يا بنى ثلاثة لا يعرفون إلا فى ثلاثة مواطن: الحليم عند الغضب، والشجاع عند الحرب، والآخر عند الحاجة.

وقال «الحسن البصرى» - رحمة الله عليه-: المؤمن حليم لا يجهل، وإن يجهل عليه حلم. ولا يظلم، وإن ظلم غفر، ولا يقطع، وإن قطع وصل.

وروى «أبو بكر البيهقي» فى «مناقب الإمام أحمد» عن «عمار بن زائدة» - رحمه الله قال-: العافية عشرة أجزاء، فتسعة منها فى التغافل، فحدثت به أحمد فقال: العافية عشرة أجزاء كلها فى التغافل.

وروى أيضا فى «الشعب» بسنده عن «الأعمش» قال: السكوت جواب، والتغافل يطفىء شرا كثيرا، ورضى المتجنى غاية لاتدرك، واستعطف المحب عون للظفر، ومن غضب على من لا يقدر عليه طال حزنه.

وذكر «أبو عبد الله القرطبي» فى تفسيره عند قوله تعالى «ولا تستوى الحسنة ولا السيئة ادفع بالتي هى أحسن» الآية أن رجلا يشتم «قنبرا» مولى «على بن أبى طالب» - رضى الله عنه- فناداه ياقنبر دع شاتمك، واله عنه ترضى الرحمن، وتسخط الشيطان، وتعاقب شاتمك، فما عوقب الأحمق بمثل السكوت. وأنشدوا:

قالوا: سكت وقد خوصمت قلت لهم

إن الجواب لباب الشر مفتاح

الصمت عن جاهل أو أحمق كرما

أيضا وفيه لصون العرض إصلاح

أما ترى الأسد تخشى وهى صامته

والكلب يخشى لعمرى وهو نباح

وروى «البيهقي» فى (شعب الإيمان) بسنده عن أحمد بن عبيد قال أنشدنى الأصمعى:

وما شئ أحب إلى سفيه

إذا سب الكريم من الجواب

متاركة السفية بلا جواب

أشد على السفية من السباب

ولبعضهم:

وكم من لئيم ود إن شتمته

وإذا كان شتمى فيه صاب وعلقم

والكف عن شتم اللئيم تكرما

أضربه ممن شتمه حين يشتم

وقال «أسماء بن خارقة» ما شتمت أحدا قط لأنه إن شتمنى كريم، فأنا أحق من غفرها له. وإن شتمنى لئيم فلا أجعل عرضى له غرضا. وكان يتمثل:

واغفر عوراء الكريم اصطناعه

وأعرض عن ذات اللئيم تكرم

وأنشد رجل «لسعر بن كدام»:

لا ترجعن إلى السفية خطابه

إلا جواب تحبه حياكها

فمتى تحركه تحرك جيفة

تزداد نتنا ما أردت حراكها

ولبعضهم:

وإذا بليت بجاهل متجاهل

يجد المحال فى الأمور صوابا

أوليته منى السكوت وربما

كان السكوت عن الجواب جوابا

فصل

مقابلة الإساءة بالإحسان

وجميع ما تقدم أنفا يتضمن التغافل، وترك المقابلة على الإساءة، ونسيان الأذية لكن فوق ذلك درجة أخرى، وهى الإحسان إلى من أساء إليك، ومعاملته بضد ما عاملك به، بل تعتذر إليه، وتستغفر لديه كما قيل:

إذا مرضنا أتيناكم نعودكم

وتذنبون فنأتيكم ونعتذر

ومعنى ذلك أنك تنزل نفسك منزلة الجاني لا المجنى عليه لأن الجاني خليق بالعذر. ول بعضهم:

رب رام لى بأحجار الأذى

لم أجد بدا من العطف عليه

ولغيره:

وما رضوا بالحلم ذى زلة

حتى أنالوا كفه وأفادوا

وتكون هذه المعاملة منك صادرة عن سماح، وطيب نفس، وانشراح صدر، لا عن كظم، وضيق، ومصابرة.

ولم يكن كمال هذه الدرجة لأحد سوى نبينا ﷺ ثم للورثة منها، بحسب سهامهم من التركة، لأن حلمه غير محدود.

كما قد ملاحظوه كله الوجود. فإنه جمع الآداب الشرعية، والمعارف المنيفة، والفضائل المقصودة. والأخلاق المحمودة، حيث سواه سبحانه فعدل تركيبه، وأدبه فأحسن تأديبه، وجبله على الصيانة والعفاف. وعدل به ميزن العدل والإنصاف فكان أكثر الناس حياء، وأوفرهم عن العورات اغضاء، وأدومهم بشرا وأنساً وأبسطهم خلقاً، وأطيبهم نفساً. يصل من قطعه، ويعطى من منعه، ويأمر بالحسنة ويدنى أهلها، ولا يجزى بالسيئة مثلها. ولكن يعفو ويصفح. ويتجاوز عن المسئى ويسمح، وكم أعرض عن جاهل ومعاند وماضرب بيده شيئاً قط إلا أن يجاهد.

وفى (الصحيحين) (ومسند أحمد) و(سنن ابن ماجه) من حديث «جابر»

- رضى الله عنه- قال أتى رجل [بالجرعانة] منصرفاً من [حنين] وفى ثوب «بلال» فضه ورسول الله ﷺ يقيض منها، ويعطى الناس فقال يا «محمد» اعدل

فقال: ويلك ومن يعدل إذا لم أعدل؟ لقد خبت وخسرت إن لم أكن أعدل.
فقال عمر بن الخطاب: دعنى يا (رسول الله) فأقتل هذا المنافق. فقال معاذ الله،
أن يتحدث الناس أن محمدا يقتل أصحابه. إن هذا وأصحابه يقرءون القرآن
ولا يجاوز حناجرهم، يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية.

هذا لفظ الصحيحين وأحمد

وفى رواية (للبخارى) قال: كان رسول الله ﷺ يقسم غنيمة بالجرعانة إذ
قال له رجل: إعدل فقال: لقد شقيت إن لم أعدل.

ولابن ماجه قال: كان رسول الله ﷺ [بالجرعانة] وهو يقسم التبر والغنائم
وهو فى حجر «بلال» فقال رجل: إعدل يا محمد فإنك لم تعدل فقال: ويحك
من يعدل إذا لم أعدل فقال عمر: دعنى يا رسول الله أضرب عنق هذا المنافق
فقال رسول الله ﷺ: إن هذا فى أصحاب له يقرءون القرآن فذكره.

الرجل المبهم القاتل هو ذو الخويصرة حرقوص بن زهير وقيل نافع التميمي
وقيل عبدالله بن ذى الخويصرة والله أعلم.

ومن أعظم ماورد فى عفوه وحلمه ﷺ ما ثبت فى [الصحيحين] و[مسند
أحمد] و[سنن أبى داود] من حديث [أنس بن مالك] - رضى الله عنه - أن
أمرأة يهودية أتت رسول الله ﷺ بشاة مسمومة ليأكل منها.

فجىء بها إلى رسول الله ﷺ فسألها عن ذلك فقالت: أردت قتلك، فقال:
ما كان الله ليسلطك على. فقالوا: ألا نقتلها؟ قال: لا وروى نحوه البخارى
وأحمد من حديث أبى هريرة.

وروى نحوه أيضا «أبوداود» من حديث «محمد بن شهاب الزهرى» قال:
كان «جابر» يحدث: أن يهودية من [خير] سمّت شاة مصلية ثم أهدتها لرسول
الله ﷺ فأخذ الذراع، فأكل منها وأكل رهط من أصحابه معه، ثم قال لهم
رسول الله ﷺ: ارفعوا أيديكم، وأرسل إلى اليهودية فدعاها فقال لها:
سممت الشاة، قالت اليهودية: ومن أخبرك؟ قال: أخبرتنى هذه الذراع التى
فى يدي قالت نعم، قال: وما أردت إلى ذلك؟ قالت: قلت إن كان نبيا لم
يضره، وإن لم يكن نبيا استرحنا منه، فعفا عنها، ولم يعاقبها، وتوفى أصحابه
الذين أكلوا من الشاة.

وفى رواية عن «أبى سلمة» نحوه وفيها «بشر بن البراء بن معرور الأنصارى» وفيه فأمر بها رسول الله فقتلت.

وروى نحوه «الدارقطنى» وفيه فأمر بها رسول الله ﷺ فصلبت فالجمع بين الأحاديث فى قتلها والعفو عنها، أن يقال أنه ﷺ عفا عنها فى أول الأمر، فلما مات ب«شر بن البراء» طلبها، وقتلها قصاصاً والله أعلم.

واليهودية الفاعلة للسلم اسمها «زين بنت الحارث» أخت «مرحب اليهودى» والله أعلم.

وقد سبق من رواية «الترمذى» فى [الشمائى] من حديث «عائشة» - رضى الله عنها - قالت: ما رأيت رسول الله ﷺ متتصراً من مظلمة قط، مالم تكن حرمة من محارم الله تعالى، وماضرب بيده شيئاً، إلا أن يجاهد فى سبيل الله. وماضرب خادماً، ولا امرأة.

وفى [مسند الإمام أحمد] و[سنن النسائى] من حديث «زيد بن أرقم» قال سحر النبى ﷺ رجل من اليهود، قال: فاشتكى لذلك أياماً، فجاءه «جبريل» فقال: إن رجلاً من اليهود سحرك عقد لك عقداً فى بئر كذا وكذا فأرسل إليها، فجىء بها فحللها قال: فقام النبى ﷺ كأنما نشط من عقال. قال: فما ذكر ذلك لليهودى ولا رآه فى وجهه قط حتى مات.

وروى «ابن أبى الدنيا» بسنده عن «عائشة» أيضاً قالت: والله ما انتقم رسول الله ﷺ لنفسه فى شىء يؤتى إليه، حتى ينتهك من محارم الله، فينتقم الله عز وجل.

وفى [الصحيحين] و[مسند أحمد] من حديث «أنس» - رضى الله عنه - قال: كنت أمشى مع رسول الله ﷺ برد نجرانى، غليظ الحاشية، فأدركه أعرابى، فجذبته بردائه جذبة شديدة، فنظرت إلى صفحة عنق رسول الله ﷺ وقد أثر بها حاشية الرداء من شدة جذبته، ثم قال: يا محمد مرلى من مال الله الذى عندك فالتفت إليه فضحك ثم أمر له بعتاء. وللحديث روايات وطرق.

وروى ابن ماجه إلى قوله غليظ الحاشية والله أعلم.

فأحاديث حلم رسول الله ﷺ وعفوه عند المقدرة، وإحسانه إلى من أساء

إليه، أكثر من أن يؤتى عليها، وكذلك أصحابه والتابعون وتابعوهم والصالحون.

سبَّ رجل أبابكر الصديق رضى الله عنه فقال: ماستر الله عنك أكثر.

ومر «عيسى بن مريم» - عليه السلام - بقوم من اليهود فقالوا له: شرا فقال لهم خيرا فقبل إنهم يقولون شرا وأنت تقول خيرا فقال كل أحد يتفق مما عنده وأنشدوا في كان وكان:

فكل شخص من قدر قلبوا يعترف

إن كان طيب فطيب وإن كان غير ويات

وذكر «أبو الفرج بن الجوزي» عن «إبراهيم بن حمزة» قال: أتى «عمر بن الخطاب» - رضى الله عنه - ببرود فقسمها بين المهاجرين والأنصار وكان فيها برد فاضل فقال إن أعطيته أحدا منهم غضب أصحابه، ورأوا أنى فضلته عليهم، فدلوني على فتى من قريش نشأ نشأة حسنة أعطيه إياها، فسموا له «المسور بن مخرمة» فدفعه إليه، فنظر إليه «سعد بن أبي وقاص» على «المسور بن مخرمة» - رضى الله عنهما - فقال ما هذا؟ قال: كسانيه أمير المؤمنين فجاء «سعد» إلى «عمر» فقال: تكسونى هذا البرد وتكسو ابن أخى «مسور» أفضل منه قال له: يا أبا إسحاق إن كرهت أنى أعطيه أحدا منكم، فيغضب أصحابه، فأعطيته فتى نشأ نشأة حسنة، لتوهما فيه أنى فضلته عليكم فقال «سعد»: فإننى قد حلفت لأضربن بالبرد الذي أعطيتنيه رأسك فخضع له عمر رأسه وقال: عندك يا «أبا إسحاق» وليرفق الشيخ بالشيخ فضرب رأسه بالبرد.

ودعا «على» - رضى الله عنه - غلاما له فلم يجبه فدعاه ثانيا وثالثا فلم يجبه فقام: إليه فرآه مضطجعا فقال: أما تسمع يا غلام فقال: بلى قال: فما حملك على السكوت فقال: أمنت عقوبتك، فتكاسلت فقال: إمض: فأتت حر لوجه الله.

وشتم رجل «أبا ذر» - رضى الله عنه - فقال: يا هذا، لا تعرضن فى شتى، ودع للصالح موصعا، فإننا لا نكافىء من عصى الله فينا بأكثر من أن نطيع الله فيه.

وكان «أويس القرني» إذا رآه الصبيان يرمونه بالحجارة فيقول: يا أخوتاه، إن كان ولا بد من الصغار، لاتدمون ساقى فتمنعوني الصلاة.

وُثِّمَ «سلمان الفارسي» - رضى الله عنه - فقال: لو خفت موازيني فأنا شر مما تقول، وإن ثقلت موازيني لم يضرني ما تقول.

وروى «الإمام أحمد» في [الزهد] «وابن أبي الدنيا» بسنديهما عن «عمر بن حفص» عن شيخ قال لما ولى «عمر بن عبدالعزيز» - رحمة الله عليه - خرج ليلة ومعه حرس فدخل المسجد، فمر فى الظلمة برجل نائم، فعثر به، فرفع رأسه إليه فقال: أمجنون أنت؟ قال: لا. فهمَّ به الحرس فقال له عمر: مه إنما سألتني أمجنون أنت؟ فقلت: لا.

وذكر «أبو الفرج بن الجوزى» عن «إبراهيم بن أبى عتبة» قال غضب «عمر بن عبدالعزيز» على رجل غضباً شديداً فبعث إليه، فأتى به، فجرده ومدّه فى الحبال ثم دعا بالسياط، حتى قلنا هو ضار به قال: خلوا سبيله لولا أني غضبان لكسوتك ثم تلا: ﴿والكاظمين الغيظ والعافين عن الناس والله يحب المحسنين﴾

وذكر «ابن الجوزى» أيضاً عن «سفيان» قال: نال رجل من عمر بن عبدالعزيز فقال له: ما يمنحك؟ فقال: إن التقى «ملجم» وأسمعه رجل بعض ما يكره فقال له: مه يا هذا كأنك أردت بكلامك هذا أن يستفزنى الشيطان بعز السلطان فأنال منك ما تستقصه منى غداً اذهب راشداً هداك الله وأنشدوا:

وذو سفه يخاطبني بجهل

وأكره أن أكون له مجيباً

يزيد سفاهة وأزيد حِلماً

كعود زاده الإحراق طيباً

وروى أن رجلاً «ثُمَّم» «الأحنف بن قيس» واسمه «الضحاك» وقيل «صخر» وكان الرجل يتبعه، فلما قرب من الحى وقف فقال: إن كان فى قلبك شئ فقله، كى لا يسمعك سفهاء الحى فيما ربوك.

وذكر «الحافظ عبدالغنى بن عبدالواحد المقدسى» أن رجلا «جاء إلى الأحنف» فلطمه فقال: ماشأنك؟ قال: اجتعلت جعلاً على أن ألطم سيد بنى تميم قال: ما أنا بسيدهم، وإنما سيدهم حارثة قدامة فذهب الرجل فلطم حارثة، فأخرج حارثة سكيناً فقطع يد الرجل فقال: ماأنت قطعت يدي، إنما قطعها الأحنف بن قيس.

وقيل «للأحنف بن قيس» ممن تعلمت الحلم؟ فقال: من قيس بن عاصم قيل له وماذا بلغ منه؟ فقال: بينما هو جالس فى داره، إذ جاءت خادمة له بسفود من شواء، فسقط من يدها: فوقع على ابنة له فماتت. فدهشت الجارية فقال: لا روعة عليك أنت حرة لوجه الله تعالى.

وروى «البيهقى» فى [شعب الإيمان] بسنده عن «الأحنف بن قيس» أنه قال تعلموا الحلم تعلموا ولقد تعلمته من «قيس بن عاصم» أتى «قيس» بابنه قتيلاً فجاءوا بقاتله وهو أحد بنى عمه فقال: لقد نقصت عدوك، وأوهنت عزك: وقتلت ابن عمك، وقد عفوت عنك وإن أمه لشكلى وقد حملت لها مائة من الإبل فى مالى.

ولقد اتخذ أهل التصوف، - رضى الله عنهم - التحلى بعدم الانتصار لأنفسهم، لأن خطوط النفس شين فى العقلاء، فستروها بالعزم على عدم الانتصار لها، حتى إنه ذكر عن بعضهم أن شخصاً سبه فأعرض عنه، فقال له: أنت أعنى قال له السيد: وعنك أعرض.

وشتم «الربيع بن خيثم» فقال: يا هذا، قد سمع الله كلامك وإن دون الجنة عقبة، إن قطعها لم يضرنى ماتقول، وإن لم أقطعها فأنا شر مما تقول.

وسب رجل «على بن الحسين» بن «على» - رضى الله عنهم - فرمى إليه بخميصة كانت عليه، وأمر له بألف درهم، فقال بعضهم: جمع فيه خمس خصال الحلم وإسقاط الأذى، وتخليص الرجل مما يبعده من الله، وحمله على الندم والتوبة ورجوعه إلى المدح بعد الذم اشترى ذلك بيسير من الدنيا.

وشتم «الشعبى» رجل فى ملا من الناس فقال له إن كنت كاذباً فغفر الله لك، وإن كنت صادقاً، فغفر الله لى. وقالت امرأة «المالك بن دينار» رحمة الله

عليه: يا مرائى فقال يا هذه وجدتى اسمى الذى أضلته أهل البصرة. وفى رواية ما عرفنى غيرك.

وروى «ابن أبى الدنيا» بسنده عن «هشام بن عروة» قال كان «أبو السوار العدوى» رحمة الله عليه يعرض له الرجل فيشتمه، فيقول له: إن كنت كما قلت فأنى إذن لرجل سوء.

وشتم رجل حكيما ف قيل له: ألا تحبه؟ فقال: لا أدخل فى حرب الغالب فيه شر من المغلوب، كما قيل ما استب اثنان إلا غلب الأهما.

وشتم رجل حكيما آخر، ف قيل له: هلا غضب؟ فقال: كفاه مسبة إنه يشتم، ولا يشتم.

وقد روى «البيهقى» بسنده عن «ذى النون المصرى» - قدس الله روحه - أنه قال: إذا غضب الرجل فلم يحلم فليس بحليم، لأن الحليم لا يعرف إلا عند الغضب.

وبسنده عنه أيضا أنه قال: ثلاثة من أعلام الحلم: قلة الغضب عند مخالفة رأى، والاحتمال عند الردى إخباتا للرب، ونسيان إساءة المسء إليه عفوا عنه، وإيساعا عليه.

وبسنده عن «محمد بن جحادة» قال: كان «عامر الشعبي» - رحمة الله عليه - من أولع الناس بهذا البيت.

ليست الأحلام فى حال الرضى

إنما الأحلام فى حين الغضب

وضرب رجل قدم بعض السلف فأوجعه، ولم يغضب ف قيل له فى ذلك فقال: أقمته مقام حجر عثرت به، وريحت الحلم.

ثم إن الحلم لا يكون إلا عن اقتدار وعز وشرف، فإن النفس إذا انحرفت عن خلق الحلم انحرفت إما إلى الطيش والترف والحدة والحقد، وإما إلى الذل والمهانة والحقارة والعجز والله أعلم.

فصل

وفى صحيح مسلم ومسند^(١) أحمد و(جامع الترمذى) من حديث أبى هريرة -رضى الله عنه- قال: قال رسول الله ﷺ: «ما نقصت صدقة من مال وما عفا رجل عن مظلمة إلا زاده الله بها عزا، ولا تواضع عبد الله إلا رفعه الله عز وجل».

وروى الإمام «أحمد» و«أبو يعلى الموصلى» و«البخارى» من حديث «عبد الرحمن بن عوف» -رضى الله عنه- أن رسول الله ﷺ قال: «ثلاث إن كنت لخالفاً عليهن لا ينقص مال من صدقة فتصدقوا ولا يعفو عبد عن مظلمة إلا رفعه الله بها عزا». وفى لفظ (إلا زاده الله بها عزا). وفى لفظ (إلا زاده الله بها عزا) يوم القيامة ولا يفتح عبد باب مسألة إلا فتح الله عليه باب فقر).

رواه أحمد^(٢) أيضا من حديث «أبى كيشة سعد» وقيل «عمرو» وقيل «عامر الأثمارى» -رضى الله عنه- قال سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ثلاث أقسم عليهن، وأحدثكم حديثا، فاحفظوه، قال: أما الثلاث التى أقسم عليهن: فإنه مانقص مال عبد من صدقة، ولا ظلم عبد فصبر عليها إلا زادها. بها عزا». الحديث.

ورواه «الطبرانى» فى الأوسط والصغير من حديث «أم سلمة» وقال فيه (ولا عفا رجل عن مظلمة إلا زاده الله بها عزا فاعفوا يعزكم الله). قال العلماء: فى قوله (لا يعفو عبد عن مظلمة إلا زاده الله بها عزا) وجهان: أحدهما: أنه على ظاهره وأن من عرف بالعفو والصفح ساد وعظم فى القلوب، وزاد عزة وإكرامة.

والثانى: أن المراد أجراه فى الآخرة، وعزه هناك قال النووي: وقد يكون المراد الوجهين معا فى الدنيا وفى الآخرة.

وروى «الطبرانى» و«ابن أبى عاصم» من حديث «أنس» أن النبى ﷺ قال: «إذا وقف الناس للحساب نادى مناد: من كان أجره على الله فليقم فليدخل الجنة، ثم ينادى الثانية من كان أجره على الله فليقم فليدخل الجنة».

الجنة قالوا: من ذا الذى أجره على الله؟ قال: العافين عن الناس، ثم ينادى الثالثة من كان أجره على الله فليقم فليدخل قال: فليدخلها كذا وكذا بغير حساب ويصدق هذا الحديث قوله تعالى «فمن عفا وأصلح فأجره على الله» (١).

فصل

ومن أحسن ما نقل فى العفو ما ذكره «أبوالفرج بن الجوزى» قال: كنا نجلس إلى الوزير «أبى المظفر عون الدين يحيى بن محمد بن هبيرة الحنبلى» فيملى علينا كتابه [الافصاح] فبينما نحن كذلك، إذ قدم رجل ومعه رجل ادعى عليه أنه قتل أخاه، فقال له عون الدين: أقتلته؟ قال: نعم جرى بينى وبينه كلام فقتلته فقال الخصم: سلمه إلينا نقتله فقد أقر بالقتل. فقال الوزير: أطلقوه ولا تقتلوه قالوا كيف ذلك وقد قتل أخانا؟ قال: فيعونه، فاشتراه منهم بستمائة دينار، وسلم الذهب إليهم، وذهبوا وقالوا للقاتل: اقعد عندنا ولا تبرح. قال: فجلس عندهم وأعطاه الوزير خمسين ديناراً. قال: فقلنا له أحسنت إلى هذا، وعملت معه أمراً عظيماً، وبالغت فى الإحسان إليه فقال الوزير: منكم أحد يعلم أن عيني اليمنى لا أبصر بها شيئاً؟ فقلنا: معاذ الله فقال: بلى، والله أتدرون ما سبب ذلك؟ قلنا: لا قال: هذا الذى خلصته من القتل جاء إلى وأنا فى الدور، ومعى كتاب من الفقه أقرأ فيه، ومعه سلة فاكهة فقال: احمل هذه السلة. قلت له: ما هذا شغلى فاطلب غيرى، فشاكلنى وكلمنى، فقلع عيني ومضى فلم أره بعد ذلك إلى يومى هذا فذكرت ما صنع بى فأردت أن أقابل إساءته إلى بالعفو والإحسان مع القدرة. ولبعضهم:

قوم إذا ظفروا بنا جادوا بعق رقابنا

وأتى «عمر بن عبدالعزيز» -رحمة الله عليه- برجل كان قد نذر إن أمكنه الله منه ليفعلن به وليفعلن، فقال له رجا بن حيوة: قد فعل الله ما تحب من الظفر فافعل ما يحب من العفو.

(١) سورة الشورى آية ٤٠.

وقال «عبدالله بن المبارك» كنت عند «أبى جعفر عبدالله المنصور» جالسا فأمر بقتل رجل، فقلت: يا أمير المؤمنين، قال رسول الله ﷺ: «إذا كان يوم القيامة نادى مناد بين يدى الله عزوجل من كانت له عند الله يد فليتقدم فلا يتقدم إلا من عفا عن ذنب فأمر بإطلاقه.»

وقال «صالح بن الإمام أحمد» دخلت على أبى يوما فقلت بلغنى أن رجلا أتى إلى «فضل الأنماطى» فقال له: اجعلنى فى حل إذا لم أقم بنصرتك، فقال فضل: لا جعلت أحدا فى حل. فتبسم أبى، وسكت. فلما كان بعد أيام قال لى: مررت بهذه الآية «فمن عفا وأصلح فأجره على الله» فنظرت فى تفسيرها فإذا هو ما حدثنى به «هشام بن القاسم» قال: حدثنى «المبارك» قال: حدثنى من سمع الحسن يقول: إذا جثت الأمم بين يدى رب العالمين يوم القيامة ونودوا: ليقيم من أجره على الله فلا يقوم إلا من عفا فى الدنيا قال أبى: فجعلت أطيب فى حل من ضربه أباء ثم جعل يقول وما على رجل ألا يضرب الله بسببه أحدا.

وقال «عبدالله» ابنه: قال أبى: وجه إلى «الوائق» أن أجعل «المعتصم» فى حل من ضربه إياك فقلت: ما خرجت من داره حتى جعلته فى حل. وأنشد «محمود الوراق»:

إنى وهبت لظالمى ظلمى

وغفرت ذاك له على علمى

ورأيت أسدى إلىّ يدا فأبات منه بجهله حلمى

وقال غيره:

وإذا المسىء جنا عليك جناية

فاقتله بالمعروف لا بالنكر

وأحسن إليه إذا أساء فإنه

من ذى الجلال بمسمع وبمنظر

وقيل لبعض الأعراب من سيدكم فقال من احتمل شتمنا، وأعطى سائلنا، وأعفى عن جاهلنا. انتهى.

فمن قابل المكرمة بالعفو، والزلة بالحلم، والإساءة بالاحسان، والسيئة بالغفران. فقد أوطأ أخصم قدميه أوج السيادة. وأعطى نفسه بشرها بأن له الحسنى وزيادة.

وروى «البيهقي» في [الشعب] بسنده عن «أبي محمد بن عبدالواحد» أنه كان يشد:

لن يبلغ المجد أقوام وإن شرفوا
حتى يذلوا وإن عزوا لأقوام
ويشتما فترى الألوان مشرقة
لاعفو ذل ولكن عفو إكرام

وقيل إن هذين البيتين لعروة بن الزبير رحمة الله عليه وهذا جود الفتوة قال الله تعالى: «والجروح قصاص فمن تصدق به فهو كفارة له»^(١) وفي هذا الجود قال الله تعالى: «جزاء سيئة سيئة مثلها فمن عفا وأصلح فأجره على الله إنه لا يحب الظالمين»^(٢).

قال «سعيد بن المسيب»: لئن يخطيء الإمام في العفو خير له أن يخطيء في العقوبة.

وقال «جعفر بن محمد»: لئن أندم على العفو أحب إلي من أن أندم على العقوبة.

هذه والله علامات المهذبين المرتاضين وأمارات المخلصين الصادقين كما قال الإمام -رحمه الله- في رواية «اسحاق بن إبراهيم» وقد جاءه رجل فقال له: إني كنت شارباً مسكراً، فتكلمت فيك بشيء: فاجعلني في حل فقال أبو عبد الله: أنت في حل إن لم تعد فقلت له: يا أبا عبد الله، لم قلت له ذلك فلعله يعود قال: ألم تر ما قلت له إن لم تعد قد اشتربت عليه ثم قال: ما أحسن الشرط إذا أراد أن يعود فلا يعود إن كان له دين.

(٢) سورة الشورى آية ٤٠.

(١) سورة المائدة آية ٤٥

وقال «أبو بكر المروزي»: سمعت رجلا يقول لأبي عبد الله: اجعلنى فى حل قال: من أى شىء؟ قال: كنت أذكرك - أى أتكلم فىك - قال له: ولم أردت أن تذكرنى؟ فجعل يعترف بالخطأ فقال له أبو عبد الله: على أن لا تعود إلى هذا قال له: نعم. قال: قم ثم التفت إلى وهو يبتسم؛ فقال: لا أعلم أنى شددت على أحد إلا على رجل جاءه فدى على الباب وقال: اجعلنى على حل فأنى كنت أذكرك فقلت: ولم أردت أن تذكرنى أى وهذا الرجل كأنه أراد منها التوبة وأن لا يعود رواهما الخلال فى حسن الخلق من كتاب الأدب.

فينبغى للإنسان أن لا ينزعج على من أذاه، ويجاهد نفسه، ليرتاض فيقابه بالعفو والصفح، ويواجهه بما لا يواجه به غيره من المحبين والمعتقدين من طيب القول، وحسن العبادة، وعدم الجفاء تقربا إلى ربه عز وجل، فإن ذلك من شيم العلماء الصالحاء الأمرين بالمعروف والنهي عن المنكر المقتدين بسنة سيد المرسلين عليه أفضل الصلاة والسلام.

وأعلى من ذلك الجود بالعرض.

كما روى «ابن أبى الدنيا» وغيره من حديث «أبى حمزة الثمالى» أن «عليا بن الحسين زين العابدين» كان إذا خرج من بيته قال: اللهم إنى أتصدق اليوم أو أهب عرضى اليوم، من استحل منه شيئا من ذلك كأبى ضمضم رضى الله عنه.

فيما رواه «أبو بكر بن السنى» من حديث «أنس» - رضى الله عنه - أن (ﷺ) قال: أيعجز أحدكم أن يكون كأبى ضمضم؟ قالوا: ومن أبوضمضم يارسول الله؟ قال: كان إذا أصبح قال: اللهم إنى وهبت نفسى وعرضى لك. فلا يشتم من شتمه، ولا يظلم من ظلمه، ولا يضر بمن ضر به.

ورواه غيره بلفظ [اللهم إنه لا مال لى فأتصدق به على الناس وقد تصدقت عليهم بعرضى فمن شتمنى أو قذفنى فهو فى حل] فقال النبى (ﷺ): من يستطيع منكم أن يكون كأبى ضمضم.

قال ذلك (ﷺ) لأن العفو عن أرباب الهفوات، والتجاوز بإقالة العثرات، وبالحلم عن معترفى الزلات، والصفح عن ذوى الهيئات واصطناع المعروف، وإغاثة المضطر الملهوف من محاسن الشيم وأشرف خلال الكرم.

فصل

ومما يستحب للأمر بالمعروف، والناهي عن المنكر: الأناة، والتؤدة، والتثبت. والأناة بالفتح: الحلم والوقار. قال الله -تعالى: «يا أيها الذين آمنوا إذا ضربتم في سبيل الله فتيّنوا»^(١) قرأ حمزة، والكسائي فثبّتوا من التثبيت. وقال تعالى «خلق الإنسان من عجل»^(٢) وقال تعالى: «وكان الإنسان عجولاً»^(٣)، وقال تعالى: «ولا تعجل بالقرآن من قبل أن يلقى إليك وحيه»^(٤). وقال تعالى: «يا أيها الذين آمنوا إن جاءكم فاسق بنبأ فتبينوا أن تصيبوا قوما بجهالة فتصبحوا على ما فعلتم نادمين»^(٥) وقرأ حمزة والكسائي «فتثبتوا» كقراءة آية النساء المتقدمة قريباً، والفاسق الكذاب.

«أن تصيبوا» أى لثلاث تصيبوا.

«قوما بجهالة» أى بخطأ، فتصحبوا نادمين على العجلة، وترك التأنى. وفى جامع الترمذى من حديث سهل بن سعد الساعدى -رضى الله عنه- قال: قال رسول الله -ﷺ-: «الأناة من الله، والعجلة من الشيطان». وقال: حديث حسن غريب.

وروى نحوه أبويعلى الموصلى من حديث أنس مرفوعاً بلفظ: «التأنى من الله، والعجلة من الشيطان».

فالأناة: بفتح الهمزة، وبالتاء التى تكتب هاء، وبالقصر: هو التثبت فى الأمور، والسكون، وترك العجلة، والتأنى، والمكث، والإبطاء، يقال: آنيت محدود- وآنيت- مشدد- وتأنيت، وهى محمودة.

والعجلة هى التقدم فيما ينبغى التقدم فيه. والأناة، والتؤدة، والتثبت خلق متوسط لأن النفس إذا انحرفت عن ذلك انحرفت إما إلى عجلة، وطيش، وإما إلى تفريط، وإضاعة.

(٢) سورة الأنبياء آية ٣٧

(١) سورة النساء آية ٩٤

(٥) سورة الحجرات آية ٦

(٤) سورة طه آية ١١٤

(٣) سورة الاسراء آية ١١

والفرق بين المبادرة، والعجلة: أن المبادرة هي الإسراع في أمر هو حق لله -عز وجل- ويخاف فيه الفوت. فالعبد محمود في ذلك. والعجلة هي الإسراع في أمر على قضاء الشهوة، والنهمة، وإدراك المنية لا لله -تعالى- ولا لوجهه، فتلك العجلة من الشيطان.

كما قيل.

وإذا هممت بأمر سوء فاتشد

وإذا هممت بأمر خير فأسرع

والمقصود أن الأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر ينبغي أن يكون بعيد البصيرة، والمعرفة.. والبصيرة تحتاج إلى تأمل، ومهلة. والعجلة تمنع من ذلك.

قال الشيخ الإمام عز الدين بن عبد السلام: الأفعال ضربان، أحدهما- ما خفى عنا مصلحته؛ فلا تقدم عليه حتى تظهر مصلحته المجردة عن المفسدة، أو الراجحة عليها، وهذا الذي جاءت الشريعة بمدح الأناة فيه إلى أن يظهر رشده وصلاحه.

الضرب الثاني- ما ظهرت لنا مصلحته، وله حالان، أحدهما- أن لا يعارض مصلحته مفسدة، ولا مصلحة أخرى، فالأولى تعجيله. الحال الثاني- أن تعارض مصلحته مصلحة هي أرجح منه مع الخلو عن المفسدة، فيؤخره عند رجاء الحياة إلى تحصيله، وإن عارضته مصلحة تساوية قدمت مصلحة التعجيل لما ذكرناه فيما خلا عن المعارض، والله أعلم انتهى.

وفي الموطأ، ومسنَد أحمد، وسنن أبي داود من حديث عبد الله بن عباس -رضي الله عنهما- أن رسول الله -ﷺ- قال: القصد، والتؤدة، وحسن السميت جزء من خمسة وعشرين جزءاً من النبوة: هذه رواية الموطأ.

ورواية أحمد، وأبي داود أن رسول الله -ﷺ- قال: إن الهدى الصالح، والسميت الصالح، والاقتصاد جزء من خمسة وعشرين جزءاً من النبوة.

ورواه الترمذي من حديث عبد الله بن سرجس بلفظ: إن السميت الحسن، والتؤدة، والاقتصاد جزء من أربعة وعشرين جزءاً من النبوة. وقال: حديث حسن غريب.

التؤدة بضم المثناة الفوقية، وفتح الهمزة، والمهملة: هى التأنى، والتثبت، وعدم العجلة، فإذا أمرت بها قلت أتتد، والله أعلم.

وفى سنن أبى داود، وصحيح الحاكم من حديث سعد بن أبى وقاص -رضى الله عنه- أن رسول الله -ﷺ-، قال: «التؤدة فى كل شىء إلا فى عمل الخير».

ورواه البيهقى قال: إلا فى عمل الآخرة. قال الحاكم: صحيح على شرط البخارى، ومسلم.

وقال عبد الله بن مسعود -رضى الله عنه-: «أنتم فى زمان خيركم فيه المسارع للأمر، وسيأتى بعدكم زمان يكون خيركم المثبت المتوقف لكثرة الشبهات».

وقال على -رضى الله عنه وكرم الله وجهه-: من التوفيق التوقف عند الخيرة.

قال الغزالى: فمن لم يثبت فى هذا الزمان، ووافق الجماهير فيما هم عليه، وخاض فيما خاضوا هلك كما هلكوا.

فجميع ما فى هذا الفصل يشعر أن من وقعت به نازلة، أبلغه خير محتمل للصدق، والكذب أن لا يعجل فيه وأن يثبت حتى يستيقن ذلك بالفحص عنه ليعلم وجه الصواب فيه.

وكتب عمرو بن العاص إلى معاوية -رضى الله عنهما- يعاتبه فى التأنى، فكتب إليه معاوية «أما بعد فإن التفهم فى الخير زيادة، ورشد، وإن المثبت مصيب- أوكاد أن يكون مصيئًا-. وأن العجل مخطئ- أو كان أن يكون مخطئًا-».

وأنشد بعضهم:

ومستعجل والمكث أولى لرشده

ولم يدر ما يلقيه حين يبادر

ولغيره:

قد يدرك التأنى بعض حاجته

وقد يكون مع المستعجل الزلل

قال بعض الحكماء: العجلة تثمر الزلل فى العاجل، وتسفر عن الندامة فى الآجل.

وقال أبوبكر البيهقى فى شعب الإيمان: أخبرنا جعفر الخلدى، قال: سمعت الخواص يقول: العجلة تمنع عن إصابة الحق، وربما آلت إلى الضرر. وأنشدوا:

لاتعلجن فرما عجل الفتى فيما يضره

وربما كره الفتى أمرا عواقبه تسره

وروى أنه لما ولد عيسى - عليه السلام - أتت الشياطين إبليس قالت: أصبحت الأصنام فد نكست رؤوسها. قال: هذا حادث قد حدث، مكانكم، وطار حتى جاء خافقى الأرض فلم يجد شيئا، ثم وجد عيسى - عليه السلام - قد ولد، وإذا الملائكة قد حفت حوله، فرجع إليهم، فقال: نيا قد ولد البارحة، ولا حملت أنثى قط، ولا وضعت إلا وأنا بحضرتها إلا هذا، فايأسوا أن تعبد الأصنام بعد هذه الليلة، ولكن اتوا بنى آدم من قبل العجلة.

وقال الحسن البصرى: المؤمن وقاف متأن، وليس كحاطب ليل. وأجمع الحكماء على أن الظفر مأمور بالصبر، والإدراك موصول بالتأنى.

وسئل بعضهم: أى الأمور أشد تأييدا للفتى، وأشدّها إضرارا به؟

قال: أشدها تأييدا ثلاثة أشياء: مشاورة الحكماء، وتجربة الأمور، وحسن الثبوت، وأشدّها إضرارا به ثلاثة أشياء: الاستبداد، والتهاون، والعجلة.

وكانت العرب تسمى العجلة أم الندامات. وذكر عند المأمون بعض عظماء دولته فقال: نعم من ذكرتم لولا عجلة فيه. وقال بعض الحكماء: العجلة فى الأمر خرق، وأخرق من ذلك التفريط فى الأمر بعد القدرة عليه.

قال حكيم للاسكندر احفظ عني ثلاث خلال: صل عجلتك بتأنيك، وسطوتك بترفحك، وضرك بنفعك، وثبتت فى سائر أمورك تحصل على الفوائد، وجانب العجلة، فإنها بثست الخصلة للقاصد.

وأنشدوا:

وإذا أردت صواب أمر مشكل

فتأن أمرك فالتأني أصوب

ما أقوم قناتك لو استعملت في الأمر أناة، وما أصلح شأنك لو رأيت في مرآة الاعتبار ما شأنك، فمن سمت نفسه إلى جسيم رتب المعالي، وعلت همته إلى استخدام بيض الأيام، وسود الليالي تسربل بملابس التؤدة لتكشف له موارد الخطأ، والخلل، ومقاصد أهل الرفع، والزلل، ويعلم المفسد من المصلح في القول والعمل، فتهون عليه عظام الأمور، وتعظم مهابته في الصدور، وتتجافى الناس أن يعاملوه بشيء من المحذور، والمحذور، ومتى أثر تعب السرعة على راحة التؤدة فقد تعجل إحراق النار الموقدة، وكان جديرا بانتقاض مبرم ماركن إليه، وإعراض الخلق بعد إقبالهم عليه، وآل أمره إلى ندامة بعض منها على يديه.

فصل

وما يستحب للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر: أن يكون قصده نصح جميع الخلق بأن يريد لغيره من الخير ما يريد لنفسه.

قال -الله تعالى- حكاية عن عبده ورسوله نوح: «وأنصح لكم»^(١).

وعن نبيه هود - عليه السلام -: «وأنا لكم ناصح أمين»^(٢) أى عرفت فيما بينكم بالنصح فما حقى أن أتهم، وأنا لكم ناصح فيما أدعوكم.

قال العلماء: النصح إخلاص النية من شوائب الفساد فى المعامله بخلاف الغش، يقال: نصحت له نصيحة، ونصاحه، ونصحها، وهو باللام أفصح لقوله تعالى: «وأنصح لكم» والإسم النصيحة، والنصيح الناصح، وقوم نصحا، ورجل ناصح أى خالص، وكل شيء خلص فقد نصح، وانتصح فلان أى أقبل على النصيحة.

قال أبو سليمان الخطابى، النصيحة كلمة جامعة، ومعناها حيازة الحظ للمنصوح له، وقيل إنها مأخوذة من نصحت العسل إذا صفتيه من الشمع

(٢) سورة الأعراف يه ٦٨.

(١) سورة الأعراف آيه ٦٢.

شبهوا تخليص القول من الغش بتخليص العسل . وقيل : مأخوذة من نصح الرجل ثوبه إذا أخاطه، فشبهوا فعل الناصح فيما يتحراه من صلاح المنصوح له بما يسده من خلل الثوب، والله أعلم.

وقد أكرم الله هذه الأمة بالصديقين خاصة، كما خص بنى اسرائيل بالأنبياء عامة، فجعل المرسلين أهل الشرع، وجعل الأنبياء أهل الإنذار، وجعل الصديقين أهل النصيحة، والبيان.

وفى الصحيحين، ومسنند الإمام أحمد، وسنن أبى داود، والترمذى، والنسائى من حديث زياد بن علاقة قال: سمعت جرير بن عبدالله -رضى الله عنه- يقول: يوم مات المغيرة بن شعبة قام محمد إليه، وأثنى عليه، وقال: عليكم باتقاء الله وحده لا شريك له، والوقار، والسكينة حتى يأتيكم أمير فإنما يأتيكم الآن، ثم قال: استعفوا لأميركم، فإنه كان يحب العفو، ثم قال: أما بعد فإنى أتيت رسول الله -ﷺ- فقلت أبايعك على الإسلام، فشرط على والنصح لكل مسلم، فبايعته على هذا ورب هذا المسجد إنى لكم ناصح، ثم استغفر ونزل. هذه رواية البخارى، وأخرج مسلم المسند منه.

وفى رواية لهما قال جرير: بايعت رسول الله -ﷺ- على إقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، والنصح لكل مسلم.

وفى أخرى لهما قال: بايعت رسول الله -ﷺ- على السمع، والطاعة، فلقنى فيما استطعت، والنصح لكل مسلم.

وروى أبوداود، والترمذى الرواية الثانية، وزاد فيها أبوداود، وكان إذا باع الشيء، أو اشترى قال: أما إن الذى أخذنا منك أحب إلينا مما أعطيناك، فاختر.

وفى رواية النسائى قال: بايعت رسول الله -ﷺ- على السمع والطاعة، وأن أنصح لكل مسلم.

وفى أخرى: فإنى بايعت رسول الله -ﷺ- على النصح لكل مسلم.

وفى رواية قال: أتيت رسول الله -ﷺ- فقلت: أبايعك على النصح، والطاعة، فيما أحببت، وكرهت. قال النبى -ﷺ-: «أوتستطيع ذلك يا جرير، أو تطيق ذلك» قل فيما استطعت، فبايعنى، والنصح لكل مسلم.

وفى أخرى، قال: أتيت النبی -ﷺ-، وهو يبائع، فقلت: يا رسول الله، ابسط يدك حتى أباعك، واشترط على، وأنت أعلم، قال: أباعك أن تعبد الله، وتقيم الصلاة، وتؤتي الزكاة، وتناصر المسلمين، وتفارق المشركين.

قال العلماء -رضى الله عنهم-: فالنصح معتبر بعد الإسلام لهذا الحديث. وما يتعلق بهذا الحديث أيضا -منقبة لجريز- رضى الله عنه: فيما روى أبو القاسم الطبراني بإسناده أن جريرا أمر مولاه أن يشتري فرسا فاشترى له فرسا، بثلاثمائة درهم، وجاء به، وبصاحبه لينقده الثمن، فقال جرير لصاحب الفرس: فرسك خير من ثلاثمائة درهم، أتبيعه بأربعمائة؟ قال: ذلك إليك يا أبا عبد الله؟ فقال: ففرسك خير من ذلك، أتبيعه بخمسائة درهم؟ ثم لم يزل يزيده مائة مائة، وصاحبه يرضى، وجرير يقول: فرسك خير. إلى أن بلغ ثمانمائة درهم، فاشتراه، ففعل له في ذلك فقال: إني بايعت رسول الله -ﷺ- على النصح لكل مسلم.

وفى صحيح مسلم^(١)، ومسنند أحمد^(٢)، وسنن أبي داود، والنسائي من حديث أبي رقية تميم بن أوس الداري -رضى الله عنه-، أن رسول الله -ﷺ- قال: الدين النصيحة. قلنا: لمن يا رسول الله؟ قال: لله، ولكتابه، ولرسوله، ولأئمة المسلمين، وعامتهم. هذه رواية مسلم، وأحمد.

وفى رواية أبي داود «إن الدين النصيحة، قالوا: لمن يا رسول الله؟ قال: لله -عز وجل-، ولكتابه ولرسوله، ولأئمة المسلمين، وعامتهم».

وعند النسائي «إنما الدين النصيحة، قالوا: لمن يا رسول الله؟ قال: لله، ولكتابه، ولرسوله، ولأئمة المسلمين، وعامتهم».

وروى أحمد^(٣)، والترمذي^(٤)، والنسائي نحوه من حديث أبي هريرة -رضى الله عنه- بالتكرار أيضا، وحسنه.

وروى أحمد أيضا نحوه من حديث ابن عباس.

(١) فى كتاب الإيمان ٧٤/١

(٢) ١٠٢/٤

(٣) ٢٩٧/٢

(٤) فى كتاب البر باب ما جاء فى النصيحة

ورواه الطبرانى فى الأوسط من حديث ثوبان، إلى أن قال: رأس الدين النصيحة.

وليس لتميم فى صحيح مسلم سوى هذا الحديث، وليس له فى صحيح البخارى سوى تعليق الحديث، والله أعلم.

قال العلماء: هذا الحديث عماد الدين وقوامه، ومعنى ذلك: كقوله الحج عرفة.

أى عماده، ومعظمه، والنصيحة فرض على الكفاية فيجزىء فيه من قام به ويسقط عن الباقي، لأنها محض الأمر بالمعروف، والنهى عن المنكر.

قال أبو عبد الله بن مفلح: وظاهر كلام الإمام أحمد، وأصحابه وجوب النصح للمسلم، وإن لم يسأله ذلك لظاهر الأدلة، وقال صاحب المستوعب، ومن الواجب موالاة المؤمنين، والنصيحة لهم وأنشدوا:

من يبلغ عمر بن هند آية

ومن النصيحة كثرة الإنذار

وهى لازمة على قدر الطاقة، إذا علم الناصح أنه يقبل منه نصحه، ويطاع أمره، وأمن على نفسه المكروه، فإن خشى أذى فهو فى سعة، أما النصيحة لله تعالى فمعناها: إخلاص الاعتقاد لله فى الوحدانية، ونفى الشرك عنه، ووصفه بصفات الكمال، وتنزيهه عن جميع أنواع النقائص، والقيام بطاعته، واجتناب معصيته إلى جميع أوصاف الخير، والحث عليها.

قال الخطابى: وحقيقة هذه الآفة راجعة إلى العبد فى نصحه نفسه، فإن الله تعالى غنى عن نصح الناصح.

وستأتى رواية أحمد من حديث أبى أمامة: أحب ما تعبدنى به عبدى إلى النصح.

وقال جعفر بن محمد: ما ناصح الله عبد مسلم فى نفسه فأخذ الحق لها، وأعطى الحق منها، إلا أعطى خصلتين: رزق من الله يقنع به، ورضى من الله عنه.

وأما النصيحة لكتابه: فالإيمان بأنه كلامه تعالى، وتنزيله لا يشبهه شىء من كلام الخلق، ثم تعظيمه، وتلاوته مع إقامة حروفه، والخشوع عندها، والذب عنه لتأويل المنحرفين، والوقوف مع أحكامه، وتفهم علومه، وأمثاله، والاعتبار بمواعظه، والتفكر فى عجائبه، والعمل بمحكمه، والتسليم لمشابهه.

وأما النصيحة لرسول الله -ﷺ-: فتصديقه على الرسالة، والإيمان بجميع ما جاء به، وطاعته فى أمره ونهيه، ونصرته حيا، وميتا، ومعاودة من عاداه، وموالاة من والاه، وتعظيمه وإحياء سنته، وطريقته، ونشرها، ونفى التهمة عنها، والتفقه فى معانيها، وإجلالها، والتخلق بأخلاقه، والتأدب بآدابه، ومحبة أهل بيته، وأصحابه، ومجانبة من ابتدع فى سنته، أو تعرض لأحد من أصحابه -رضى الله عنهم-.

وأما النصيحة لأئمة المسلمين وهم الخلفاء وغيرهم: فمن يقوم بأمر المسلمين من أصحاب الولايات، ومعاونتهم على الحق، وطاعتهم فيه، وأمرهم به، وتنبيههم، وتذكيرهم برفق ولطف، وإعلامهم بما غفلوا عنه، ولم يبلغهم من حقوق المسلمين، وترك الخروج عليهم، وتآلف قلوب الناس لطاعتهم، والدعاء لهم بالصلاح.

قال صاحب المستوعب: وفرض على المؤمن النصيحة لإمامه، وطاعته فى غير معصية، والذب عنه، قال أبو زكريا يحيى النواوى: اعلم أن هذا الباب تتأكد العناية به، فيجب على الإنسان النصيحة، والوعظ، والأمر بالمعروف، والنهى عن المنكر لكل كبير، وصغير إذا لم يغلب على ظنه ترتب مفسدة على وعظه. انتهى.

وقد روى أبو بكر البيهقي في شعب الإيمان من حديث أنس بن مالك موقوفاً
«السلطان ظل الله في الأرض، فمن غشه ضل، ومن نصحه اهتدى».
ثم رواه من طريق آخر عن قتادة.

وقال بعض السلف: أحوج الناس إلى النصيحة الملوك لما ابتلاهم الله به من
سياسة الخلق، وأوجب عليه من القيام بالحق. وأما ما يفعله كثير من الناس من
إهمال ذلك في حق كبار المراتب، ويتوهم أن ذلك حياء، فخطأ صريح،
وجهل قبيح فإن ذلك ليس بحياء، وإنما هو خور، ومهانة، وضعف، وعجز
فإن الحياء كله بحياء، وإنما الحياء عند المحققين، والعلماء الربانيين: خلق يبعث
على ترك القبيح، ويمنع من التقصير في حق ذي الحق كما قال أبو القاسم
الجنيد بن محمد - قدس الله روحه -: الحياء رؤية الآلاء، ورؤية
التقصير، فيتولد بينهما حال تسمى حياء، والله أعلم.

وأما النصيحة لعامة المسلمين - وهم من عدا ولاية الأمور -، فعلى المسلم أن
يكون ناصحاً لإخوانه المسلمين يقصد ما هو أصلح لهم من إرشادهم لمصالح في
آخرتهم، ودنياهم، وإعانتهم على ذلك بالقول، والفعل، وأمرهم بالمعروف،
ونهيهم عن المنكر، وستر عوراتهم، ودفع المضار عنهم، وجلب المنافع عليهم،
والشفقة، والذب على أعراضهم، وأموالهم، وغير ذلك بالقول، والفعل،
وحثهم على التخلق بجميع هذه الصفات، وتنشيط همهم إلى الطاعات،
ومجموع ذلك كله.

ما ثبت في الصحيحين من حديث أنس بن مالك - رضي الله عنه - عن
النبي - ﷺ - أنه قال: لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه.

قال الإمام أبو بكر البيهقي في الشعب: وأما نصيحة جماعة المسلمين: فإن
نصيحتهم على أخلاقهم مالم يكن لله معصية، وانظر إلى تدبير الله فيهم
بقلبك، فإن الله قسم بينهم أخلاقهم كما قسم بينهم أرزاقهم، ولو شاء الله
لجعلهم على خلق واحد، فلا تغفل عن تدبير الله فيهم، فإذا رأيت معصية
فاحمد الله إذ صرفها عنك في وقتك، وتلطف في الأمر، والنهي في رفق،

وصبر، وسكينة، فإن قبل منك فاحمد الله وإن ردّ عليك فاستغفر الله لتقصير
منك كان فى أمرك ونهيك، واصبر على ما أصابك إن ذلك من عزم الأمور.

وفى [الصحيحين]^(١) و[مسند أحمد] و[سنن أبى داود]^(٢) و[الترمذى]
و[النسائى] من حديث «أبى هريرة» مرفوعا: حق المسلم على المسلم خمس: رد
السلام، وعيادة المريض واتباع الجنائز، وإجابة الدعوة، وتشميت العاطس. هذا
لفظ الصحيحين وأحمد وأبى داود.

ولمسلم وأحمد^(٣) قال: حق المسلم على المسلم ست: قيل ما هن يارسول
الله؟ قال: إذا لقيته فسلم عليه، وإذا دعاك فأجبه، وإذا استنصحك فانصح
له، وإذا عطس، فحمد الله فشمته، وإذا مرض فعده، وإذا مات فاتبعه.

وروى «الترمذى» هذه الرواية التى لمسلم وجعل بدل السلام وتنصح له إذا
غاب أو شهد ولفظ النسائى قال: للمؤمن على المؤمن ست خصال: يعودُه إذا
مرض، ويشهده إذا مات، ويجيبه إذا دعاه، ويسلم عليه إذا لقيه، ويشمته
إذا عطس، وينصح له إذا غاب أو شهد ورواه ابن ماجة بلفظ آخر.

وفى مسند الإمام أحمد، وغيره من حديث على بن أبى طالب مرفوعا:
للمسلم على المسلم من المعروف ست: يسلم عليه إذا لقيه، ويشمته إذا
عطس، ويعوده إذا مرض، ويجيبه إذا دعاه، ويشهده إذا توفى، ويحب له
ما يحب لنفسه، ونصح له بالمغيبة.

وروى أبوداود^(٤) فى باب النصيحة بسنده عن «كثير بن زيد» عن «الوليد بن
رياح» عن «أبى هريرة» -رضى الله عنه- عن النبى ﷺ قال: «المؤمن مرآة
المؤمن والمؤمن أخو المؤمن، يكف عنه ضيعته، ويحفظه فى ورائه».

قال العلماء: «وأما الكافر فليس على المسلم أن ينصحه» لما تقدم من حديث
زياد بن علاقة وتميم الدارى، قال حنبل: «سمعت أبا عبد الله يعنى الإمام أحمد
رحمه الله يقول: «ليس على المسلم نصح الذمى بل عليه نصح المسلم». والله
أعلم.

(٢) فى كتاب الادب باب العطاس رقم ٣٦٠١

(١) مسلم فى كتاب السلام ١٧٠٤/٢

(٤) ٨٩/١

(٣) ٣٧٢/٢

(٥) فى كتاب الأدب باب فى النصيحة رقم ٣٦٠٤

وروى الطبرانى والحاكم من حديث حذيفة بن اليمان مرفوعاً: «من لم يهتم بأمر المسلمين فليس منهم، ومن لم يصبح ويمسى ناصحاً لله ولرسوله ولكتابه ولإمامه ولعامة المسلمين فليس منهم».

وروى نحوه الطبرانى أيضاً فى المعجم الأوسط من حديث أبى ذر وروى أبو القاسم إسماعيل الأصفهانى فى الترغيب والترهيب بسنده عن أبى أمامة الباهلى مرفوعاً أن الله تبارك وتعالى يقول: «أحب عبادة عبدى إلى النصيحة» ورواه أحمد فى المسند بلفظ أحب ما تعبد لى به عبدى إلى النصيحة وفى رواية «أحب ما تعبدنى به عبدى النصح»

وروى أبوبكر السيهى فى الشعب من حديث النعمان بن بشير مرفوعاً: «مثل تراحم المؤمنين بعضهم على بعض، ونصح بعضهم بعضاً، وشفقة بعضهم على بعض، كرجل اشتكى بعض جسده، فتداعى له جسده كله بالسهر إذا ألم بعض جسده».

وسأيتى من رواية الصحيحين بغير هذا اللفظ.

وروى أيضاً بسنده عن قتاده عن أنس بن مالك مرفوعاً: «المؤمنون بعضهم لبعض نصحة وادون، وإن افترقت منازلهم وأبدانهم، والفجرة بعضهم لبعض غششة متخاذلون، وإن اجتمعت منازلهم وأبدانهم».

ورواه أبو الشيخ ابن حبان فى كتاب التوبخ وكذلك أبو القاسم الأصفهانى فى الترغيب والترهيب.

وروى الإمام أحمد فى كتاب الزهد بسنده عن الحسن البصرى مرسلاً: «إن أحب عباد الله إلى الله أنصحهم لعباده».

وبسنده عن غالب القطان قال: رأيت الحسن البصرى -رحمة الله- عليه فى المنام فى سكة الموالى وبيده ريحان فقلت: أخبرني بأمر يسير عظيم الأجر فقال: نعم نصيحة بقلبك وذكرى بلسانك انقلب بهما.

وفى كتاب الزهد والرفائق لعبدالله بن المبارك عن الأوزاعى عن حسان بن عطية رحمة الله عليه قال: قال الله تعالى: «لا ينجو منى عبدى إلا بأداء ما اقترضت عليه وما برح عبدى يتقرب إلى بالنوافل حتى أحبه، وما تقرب إلى شىء أفضل من النصيحة، فإذا فعل ذلك كنت قلبه الذى يعقل به، ولسانه الذى ينطق به، وبصره الذى يبصر به أجيبه إذا دعانى وأعطيه إذا سألنى وأغفر له إذا استغفرنى».

وفى صحيح مسلم وغيره من حديث معقل بن يسار مرفوعا: «ما من أمير يلى أمور المسلمين ثم لا يجهد لهم ولا ينصح لهم إلا لم يدخل الجنة».

وروى البيهقى فى الشعب بسنده عن «الحسن البصرى» أنه سمع عبدالرحمن ابن سمرة يقول: «ما استرعى الله عبدا رعية فلم يحط من ورائهم بالنصيحة إلا حرم الله عليه الجنة».

وفى مسند أحمد بسنده عن حكيم بن يزيد مرفوعا: «دعوا الناس يصيب بعضهم من بعض وإذا استنصح أحدكم أخوه فلينصحه».

دعوا عباد الله فليصّب بعضهم من بعض، وإذا استنصح أحدكم أخوه فلينصحه، وفى رواية وإذا استشار أحدكم أخوه فلينصحه».

وقال سفيان بن عيينة: «عليك بالنصح لله فى خلقه، فلن تلقاه بعمل أفضل منه» قال بعض الحكماء: أمحض أخاك النصيحة، وإن كانت قبيحة. وقال غيره: «أوقف أخاك على النصيحة حسنة كانت أو قبيحة».

وروى «أبو بكر بن أبى الدنيا» بسنده عن «عبدالله بن المبارك» عن «معمر» قال كان يقال: «أنصح الناس لك من خاف الناس فيك».

وقال بعض الحكماء: «خير الإخوان: أشدهم مبالغة فى النصيحة». وأنشدوا:

إن النصيحة لو تباع وتشترى

كانت تباع بأنفس الأئمان

لكنها مبدولة موهوبة

ولقلماء قبلت من الإخوان

قال عمر بن الخطاب رضى الله عنه: «لاخير فى قوم ليسوا بناصحين ولا يحبون الناصحين». وكتب «عمر بن عبدالعزيز» -رحمة الله عليه- إلى عامله «عبدالرحمن بن نعيم القشيري» أما بعد فكن عبداً ناصحاً له فى عباده ولا تأخذك فى الله لومة لائم، فإن الله تعالى أولى بك من الناس، وحقه عليك أعظم ولا تولين شيئاً من أمور المسلمين إلا بالمعروف، بالنصيحة لهم، والتوفير عليهم وأداء الأمانة بما استرعى وإياك أن يكون ميلك ميلاً إلى غير الحق فإن الله لا يخفى عليه خافية.

قال «أبو حامد الغزالي»: «إن قلت فمتى يصح للإنسان أن يشتغل بنصح الناس فأقول: إذا لم يكن له قصد إلا هداية الخلق لله تعالى، وكان يود لو وجد من يفتيه أو لو اهتمدوا بأنفسهم وانقطع بالكلية طمعه من شأنهم، وعن أموالهم فاستوى عنده مدحهم وذمهم، ونظر إليهم كما ينظر إلى السادات وإلى البهائم. أما السادات: فمن حيث لا يتكبر عليهم، ويرى كلهم خيراً منه بجهله بالخاتمة. وأما البهائم: فمن حيث انقطع طمعه عن طلب المنزلة فى قلوبهم».

وينبغى أن تكون النصيحة سرا بين الناصح والمنصوح له، كما سبق الكلام عليه فى الدرجة الثالثة، من الباب الثانى، من قول الإمام الشافعى وغيره: من وعظ أخاه سرا فقد نصحه وزانه، ومن وعظه علانية فقد فضحه وشانه.

وروى أبو نعيم بسنده عن سفيان الثورى قال: قلت لمسر بن كدام تحب أن تهدى إليك عيوبك؟ فقال: أما من ناصح فنعم، وأما من موبخ فلا.

كما قال بعض الحكماء: نصح الصديق تأديب ونصح العدو تأنيب، والفرق بين التأديب والنصح وبين سوء العشرة: أن التأديب لرجل ناصح لله محب للقيام بحقوقه عز وجل، حريص على ذلك فهو يعاشر الناس على التأديب وإذا رأى منهم تقصيرا فى حق أو تهاونا بأمر الله، عاتبهم وأدبهم، فينفع الله به الخلق لصدقه فى فعله، وتلين القلوب له، وتذهل النفوس منه. سوء العشرة لرجل ضايق الناس فى أمورهم، ومعاملتهم، ومعاشرتهم ليس به إقامة حق الله، ولكن سوء خلقه، وضيق صدره حمله على ذلك فهو يعاشر الناس بذلك الضيق والانحراف. فالصاحب من ينصحك إذا علا أمرك، وينصحك إذا خمد جمرك، أولئك خيار الخلاء، وكرام الجلساء، وأحلاف الصباح، وسمار المساء، والموفون بعهدهم، إذا عاهدوا والصابرين فى البأساء.

فصل

ومما يستحب للأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، القائم في حدود الله، أعانه الله تعالى أن يكون قصده رحمة الخلق كلهم، والشفقة عليهم بكف الناس عن المنكرات التي هي سبب الدمار في الدنيا، والعقوبات في الآخرة. قال الله تعالى: «محمد رسول الله والذين معه أشداء على الكفار»^(١) أى غلاظ عليهم كالأسد على فريسته «رحماء بينهم» قيل المراد بالذين معه جميع المؤمنين رحماء بينهم- أى: يرحم بعضهم بعضا-، وقيل: متعاطفون متوادون، وقد سبق نظير هذه الآية في أوائل الكتاب.

قوله تعالى: «أذلة على المؤمنين أعزة على الكافرين»^(٢) فالرحمة بفتح الراء المهملة الخنو والعطف والرفقة (رحم) (يرحم) إذا حن ورق وتعطف والله أعلم.

وفى الصحيحين من حديث أسامة بن زيد -رضى الله عنهما- عن النبي ﷺ أنه قال: «إنما يرحم الله عن عباده الرحماء».

يجوز في الرحماء النصب والرفع والله أعلم.

وفيهما أيضا من حديث «جرير بن عبدالله» مرفوعا: «من لا يرحم الناس لا يرحمه الله».

وفى رواية «لا يرحم الله من لا يرحم الناس»

ورواه أحمد وزاد من لا يغفر لا يغفر له، ورواه الترمذى وقال الثانى حديث حسن صحيح.

وروى أحمد فى المسند^(٣) الرواية الأولى من حديث أبى سعيد الخدرى بإسناد صحيح

وفى الصحيحين ومسند أحمد وسنن أبى داود والترمذى من حديث أبى هريرة -رضى الله عنه- فى حديث تقبيل النبى ﷺ للحسن بن على وأن النبى ﷺ قال: «من لا يرحم لا يرحم».

(١) سورة الفتح آية ٢٩.

(٢) سورة المائدة آية ٥٤.

(٣) ٤٠ / ٣

قوله: «من لا يرحم لا يُرحم» بضم الميم فيهما على الخبر وقيل بالجزم إن جعلت شرطاً والله أعلم.

أخبرنا شيخنا الإمام العلامة الحافظ أبو عبد الله محمد بن محمد بن الجزري الشافعي الدمشقي -فسح الله في مدته- قال: أخبرنا أبو الثناء محمود بن خليفة بن محمد بن خلف المنجي قراءة عليه وهو أول حديث سمعته منه].

وقال: أخبرنا الإمام شيخ الشيوخ شهاب الدين أبو حفص عمر بن محمد بن عبد الله السهروردي وهو أول حديث سمعته منه قال أخبرتنا الشيخة الصالحة ست الدار شهدة بنت أحمد الأبري الكاتبة وهو أول حديث سمعته منها قالت: أخبرنا زاهر بن طاهر الشحامى وهو أول حديث سمعته منه قال: حدثنا أبو حامد محمد بن أحمد البزار وهو أول حديث سمعته منه قال: أخبرنا أبو صالح بن عبد الملك المؤذن وهو أول حديث سمعته منه قال: حدثنا سفيان بن عيينة وهو أول حديث سمعته من سفيان عن عمرو بن دينار عن أبي قاموس مولى لعبد الله بن عمرو بن العاص عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضى الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال: «الراحمون يرحمهم الله، ارحموا أهل الأرض يرحمكم من فى السماء».

وروى الحديث أبو داود والترمذى وقال حديث حسن صحيح.

ورواه الإمام أحمد بلفظ أن النبي ﷺ قال وهو على المنبر: «ارحموا ترحموا واغفروا يغفر لكم ويل لأقماع القول، ويل للمصرين».

ورواه الطبرانى والبيهقى فى [شعب الإيمان]

[قوله: ويل لأقماع القول: الأقمع جمع قمع بكسر القاف وسكون الميم وفتحها وقيل: بفتح القاف وسكون الميم وهو الإناء الذى يتزل فى رؤوس الظروف لتملاً بالمنايعات، فشه أسماع الذين يسمعون القول ولا يعونه ويحفظونه ويعملون به بالأقماع والله أعلم].

وروى الطبرانى من حديث ابن مسعود مرفوعاً بإسناد حسن «من لم يرحم الناس لم يرحمه الله».

وروى أيضا من حديث جرير مرفوعا بإسناد جيد قوى: «من لا يرحم من في الأرض لا يرحمه من في السماء».

وفى مسند الإمام أحمد وسنن أبي داود والترمذى وصحيح ابن حبان من حديث أبي هريرة مرفوعا: «لاتنزع الرحمة إلا من شقى».

هذا لفظ الترمذى وقال: هذا حديث حسن وفى بعض النسخ صحيح.

وفى المعجم الأوسط والصغير للطبرانى من حديث أبى سعيد الخدرى رضى الله عنه قال: «قام رسول الله ﷺ على بيت فيه نفر من قريش فأخذ بعضادتي الباب فقال هل فى البيت إلا قرشى؟ فقالوا إلا ابن أخت لنا قال: ابن أخت القوم منهم ثم قال: إن هذا الأمر فى قريش إذا ما استرحموا رحموا، وإذا حكموا عدلوا، وإذا قسموا أقسطوا، ومن لم يفعل ذلك فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين.» قال المنذرى رواه ثقات.

وفى كتاب الزهد للإمام أحمد بسنده عن أبى صالح عبدالرحمن بن قيس مرسلًا: «أن الله عزوجل رحيم، لا يضع الرحمة إلا على رحيم، ولا يدخل الجنة إلا رحيم، قالوا: يارسول الله إنا لنرحم أموالنا وأهلينا، قال: ليس بذلك ولكن ما قال الله عزوجل: «حريص عليكم بالمؤمنين رؤوف رحيم».

وفى الترغيب والترهيب لأبى القاسم إسماعيل الأصفهانى بسنده عن أبى هريرة مرفوعا «لن يلج الجنة إلا رحيم فقال بعض أصحابه: كلنا يارسول الله رحيم ليس رحمة أحدكم خاصة، حتى يرحم الناس عامة».

وروى الحاكم من المستدرک والطبرانى نحوه من حديث أبى موسى الأشعرى بلفظ لن تؤمنوا حتى تحابوا، أفلا أدلكم على ما تحابون عليه، قالوا: بلى يارسول الله قال: أفشوا السلم بينكم تحابوا، والذى نفسى بيده لاتدخلوا الجنة حتى تراحموا، قالوا: كلنا رحيم قال: إنه ليس برحمة أحدكم، ولكن رحمة العامة.

قال الحافظ عبدالعظيم المنذرى: رواه رواية الصحيح.

وروى أبويعلى الموصلى ، والطبرانى ، نحوه من حديث أنس بلفظ :
«والذى نفسى بيده لا يضع الله الرحمة إلا على رحيم فقلنا: يا رسول الله، كلنا
رحيم، قال: ليس الرحيم الذى يرحم نفسه، وأهله خاصة، ولكن الرحيم الذى
يرحم المسلمين».

وروى أبو القاسم إسماعيل الأصفهاني فى الترغيب والترهيب بسنده عن
أبى عبد السلام عن أبيه عن كعب الأحبار -رضى الله عنه- قال: قال الله
-تبارك وتعالى- . ياموسى، أتريد أن أملاً مسامعك يوم القيامة مما يسرك:
ارحم الصغير، وارحم الغنى كما ترحم الفقير، وارحم المعافى كما ترحم
المبتلى، وارحم القوى كما ترحم الضعيف، وارحم الجاهل كما ترحم الحليم.
وقد سبق فى الباب الأول من حديث ابن عباس من رواية أحمد،
والترمذى، وابن حبان مرفوعاً: «ليس منا من لم يرحم صغيرنا، ويوقر كبيرنا،
ويأمر بالمعروف، وينهى عن المنكر».

فقوله ليس منا: أى ليس من رحماننا، وذوى الرأفة، والعطف المرحومين
منا.

من لم يرحم الصغير: أى لضعفه، وعجزه، وبراءته عن قبائح
الأعمال، وقد يكون الصغير فى المعنى مع تقدم السن، فيصغر القدر بالجهل،
والغفلة فيرحم بالتعليم له، والإرشاد شفقة عليه.

وقوله: ويوقر كبيرنا لأن التوقير هو التفخيم، والتعظيم، والكبير يكون
كبيراً بأمرين: صورة ومعنى. فالصورة: الكبر بالسن فله حظ من التوقير
والتعظيم لما خص به من السبق فى الوجود وتجربة الأمر. وأما الكبير معنى.
فبالعلم، والفضل، والدين، والتقوى فيستحق من التعظيم والتوقير بحسب
ما عنده من ذلك إجلالاً لحق العلم، وتبجيلاً لموضع الفضل، والله أعلم.

وروى الإمام أحمد فى كتاب الزهد بسنده عن مسلم بن أبى مريم -رحمه
الله عليه- أنه بلغه أن عيسى -عليه السلام- قال لا تنظروا فى ذنوب العباد
كأنكم أرباب وانظروا كأنكم عبيد فإنما الناس بين مبتلى ومعافى، فارحموا أهلاً
البلاء، واحمدوا الله تعالى على العافية.

قال لقمان لابنه: يا بني ارحم الفقراء لقلّة صبرهم، وارحم الأغنياء لقلّة شكرهم، وارحم الجميع لطول غفلتهم.

وروى أبو القاسم في الترغيب والترهيب بسنده عن عبد الرحمن بن عسيلة الصنابحي عن أبي بكر الصديق مرفوعاً قال الله - عز وجل - : إن كنتم تريدون رحمتي فارحموا خلقي. ورواه أبو أحمد عبد الله بن عدى في كتاب الكامل.

وروى صاحب الترغيب والترهيب أيضاً بسنده عن أسامة بن شريك الثعلبي مرفوعاً: «من لا يشكر الناس لا يشكره الله، ومن لا يرحم لا يرحمه الله، ومن لا يغفر لا يغفر الله تعالى له».

وروى الإمام أحمد الحاكم، والأصبهاني من حديث معاوية بن قرّة عن أبيه - رضي الله عنه - أن رجلاً قال: يا رسول الله، إنني لأذبح الشاة، وأنا أرحمها، أو قال: إنني أرحم الشاة أن أذبحها قال: والشاة إن رحمتها رحمك الله تعالى: قال الحاكم: صحيح الإسناد.

فينبغي للأمر بالمعروف، الناهي عن المنكر أن يكون كالوالد إذا أدب ولده، فإنه لو كف عن تأديبه كما تفعل الأم رقة ورأفة لفسد الولد، وإنما يؤدبه رحمة به، وإصلاحاً لحاله، مع أنه يود ويؤثر أن لا يحوجه إلى تأديب بعد ذلك.

وروى أبي بكر البيهقي في شعب الإيمان عن أحمد بن أبي الخوارى قال: سمعت أبا سليمان الداراني - قدس الله روحه - يقول: إنما الغضب على أهل المعاصي لجرأتهم عليها، فإذا تذكرت ما يصيرون إليه من عقوبة الآخرة دخلت القلوب الرحمة لهم.

وقيل لبعض السلف: بأي شيء يعرفون الأولياء عز وجل؟ قال بلطف ألسنتهم، وحسن أخلاقهم، وبشاشة وجوههم، وسخاوة نفوسهم، وقبول عذر من اعتذر إليهم، وتماثل ذلك الشفقة على الخلق برهم وفاجرهم، وليس من مقتضى رحمة أهل المعاصي ترك الإنكار عليهم، واستيفاء الحدود منهم، وغير ذلك بل من كمال الرحمة بهم الإنكار عليهم، وردهم إلى المنهج القويم والصراط المستقيم، وإذا انحرفت النفس عن الرحمة انحرفت إما إلى قوة قلب، وإما إلى ضعف قلب وجبن، كمن لا يقدم على ذبح شاة، ولا إقامة

حدولا تأديب ولد، ويزعم أن الرحمة تحمله على ذلك وقد ذبح أرحم الخلق -ﷺ- بيده فى موقف واحد، ثلاثا وستين بدنة، وقطع الأيدى من الرجال والنساء، وضرب الأعناق، وأقام الحدود، ورجم بالحجارة حتى مات المرجوم، وكان أرحم الناس أجمعين على الإطلاق وأرافهم.

فالعبد المطيع لله إذا سمع بأسير من أسراء المسلمين فى أرض العدو رحمه وبذل نفسه، وماله فى تخليصه، فمن باب أولى أنه إذا رأى أخاه مأسورا فى نفسه وشيطانه، وهما أعدى عدوه أن يجتهد فى خلاصه، واستنقاذه منهما، فإن أعرض عنه، وتركه وأسره، كان ذلك من جهله بالله تعالى، وبأموره.

ألا ترى إلى قوله تعالى فى مناجاته: «يا داود ان أتيتنى بعبد أبق كان أحب إلى من عبادة الثقلين، يادادود، إن استنقذت هالكا من هلكته سميتك جهبذا». وقد سبق فى الباب الأول قوله -ﷺ-: «لئن يهد الله بك رجلا واحدا خير لك من حمر النعم».

فإذا أنقذ العبد أسيرا من يد عدوه الأصغر كان ثوابه من الله ما ذكر فى تنزيله «ومن أحيأها فكأنما أحيأ الناس جميعا»^(١) فما ظنك بمن أنقذ أسير المعاصى من يد عدوه الأكبر فذلك لايحصى ثوابه. والله أعلم.

فصل

ومما يستحب للأمر بالمعروف الناهى عن المنكر: ستر عورات المسلمين لأن ستر العيوب والتجاهل والتغافل عنها سمة أهل الدين، ويكفى تنبيها على كمال الرتبة فى ستر القبيح، وإظهار الجميل قول الله - تعالى -: «قول معروف ومغفرة»^(٢).

قال بعض المفسرين: أى يستر عليه خلته، ولا يهتك ستره. ثم إن الله - تعالى - اختاره فى الدعاء، ونزل به جبريل على سيد البشر -ﷺ- قوله: يا من أظهر الجميل، وستر القبيح. يا من لا يؤخذ بالجريرة، ولا يهتك الستر.

وروى الخرائطى فى مكارم الأخلاق بسنده عن الضحاك فى قوله تعالى: «وأسبغ عليكم نعمه ظاهرة وباطنة»^(٣) قال أما الظاهرة فالإسلام

(٢) سورة البقرة آية ٢٦٨

(١) سورة المائدة آية ٣٢

(٣) سورة لقمان آية ٢٠.

والقرآن، وأما الباطنة فما ستر من العورات والعيوب، والمرضى عند الله من تخلق بأخلاقه تعالى، وأنه ستار العيوب، وغفار الذنوب.

وروى أبو الفرج المعاني بن زكريا بإسناده عن الضحاك عن ابن عباس وقد سئل عن هذه الآية فقال: هذه مما سألت عنه رسول الله -ﷺ- يارسول الله ماهذه النعمة؟ قال: أما ما ظهر «فالإسلام وماسواه من خلقك، وما أسبغ عليك من رزقه»، وأما ما بطن «فما ستر عليك من مساوئ عملك». يا ابن عباس: إن الله يقول: ثلاث جعلتهن للمؤمن: صلاة المؤمن عليه بعد موته، وجعلت له ثلث ماله يكفر عنه من خطايا، وسترت مساوئ عمله فلم أفضحه بشيء، ولو أبديتها لنبذه أهله فمن سواهم.

فإذا كان هذا ستر الخالق الباري المصور، فكيف لاتستر أنت على من هو مثلك، أو فوقك أودونك، ومن هو بكل حال لا عبدك، ولا مخلوقك.

ومن أعظم الأدلة على ذلك طلب الشرع لستر الفواحش أنه أناط الزنا بشهادة أربعة من العدول يشهدون، ويفصحون من غير كناية، حتى أن القاضي لو علم تحقيقاً لم يكن له أن يكشف عنه، فانظر إلى هذه الحكمة العظيمة في حسم باب الفاحشة عن عباده.

ثم انظر إلى ستره -سبحانه- كيف أسبله على العصاة من خلقه في حديث النجوى الثابت في الصحيحين، ومسند أحمد^(١)، وسنن ابن ماجه^(٢) من حديث ابن عمر مرفوعاً أن الله -تعالى- ليدينى منه المؤمن يوم القيامة، فيضع كفه عليه، ويستره من الناس فيقول: أتعرف ذنب كذا وكذا؟ أتعرف ذنب كذا وكذا؟ فيقول: نعم يارب، حتى إذا قرره بذنوبه، ورأى نفسه أنه قد هلك قال له: إني لم أسترها عليك في الدنيا إلا وأنا أريد أن أغفرها لك اليوم. الحديث.

وفى الصحيحين، وجامع الترمذى من حديث عبدالله بن عمر -رضى الله عنهما- أن رسول الله -ﷺ- قال: المسلم، أخو المسلم لا يظلمه، ولا يسلمه. من كان في حاجة أخيه كان الله في حاجته، ومن فرج عن مسلم كربة فرج الله عنه بها كربة من كرب يوم القيامة، ومن ستر مسلماً ستره الله يوم القيامة.

قال الترمذى: حديث حسن صحيح غريب من حديث ابن عمر.

وفى صحيح مسلم، ومسند^(١) أحمد، وسنن أبى داود^(٢)، والترمذى^(٣)، والنسائى وابن ماجه، وصحيحى الحاكم، وابن حبان من حديث أبى هريرة مرفوعا: «من نفس عن مؤمن كربة من كرب الدنيا نفس الله عنه كربة من كرب يوم القيامة، ومن يسر على معسر يسر الله عليه فى الدنيا والآخرة، ومن ستر مسلما ستره الله فى الدنيا والآخرة، والله فى عون العبد ماكان العبد فى عون أخيه». مختصر.

وفى صحيح مسلم أيضا^(٤) من حديث أبى هريرة مرفوعا: «لا يستر عبد عبدا فى الدنيا إلا ستره الله يوم القيامة».

وفى رواية: «لا يستر الله فى الدنيا على عبد إلا ستره الله يوم القيامة».

وروى الإمام أحمد^(٥)، والنسائى نحوه من حديث عروة عن عائشة مرفوعا من حديث طويل: «لا يستر الله على عبد فى الدنيا إلا ستره فى الآخرة».

ومعنى ستر الله فى الآخرة أن يستر معاصيه، وعيوبه عن إذاعتها فى أهل الموقف، كما تقدم قريبا من حديث ابن عمر.

وفى مسند أحمد من حديث مسلمة بن مخلد الأنصارى مرفوعا: «من ستر مسلما فى الدنيا ستره الله عزوجل فى الدنيا والآخرة، ومن نجى مكروبا فك الله عنه كربة من كرب يوم القيامة، ومن كان فى حاجة أخيه كان الله فى حاجته».

ورواه الطبرانى ولفظه «كل من علم من أخيه سيئة فسترها ستر الله عليه يوم القيامة».

(١) ٢٥٢/٢.

(٢) فى كتاب الأدب باب معونة المسلم

(٣) فى كتاب الحدود باب ماجاء فى الستر.

(٤) فى كتاب باب بشاره من ستر الله عيوبه.

(٥) المسند ٦/١٤٥.

وفى مسند الإمام أحمد، وغيره من حديث منير عن عمه قال: بلغ رجلاً من أصحاب النبی -ﷺ- عن رجل من أصحاب النبی -ﷺ- أنه يحدث عن رسول الله -ﷺ- فرحل إليه وهو بمصر فسأله عن الحديث فقال: نعم سمعت رسول الله -ﷺ- يقول: من ستر أخاه المسلم فى الدنيا ستره الله يوم القيامة فقال: وأنا قد سمعته من رسول الله -ﷺ-.

وفى سنن ابن ماجه^(١)، وغيرها من حديث ابن عباس -رضى الله عنهما- عن النبی -ﷺ- قال: «من ستر عورة أخيه المسلم ستر الله عورته يوم القيامة، ومن كشف عورة أخيه كشف الله عورته حتى يفضحه الله فى بيته.

أنشدنى الشيخ علاء الدين المشرف الماردینى لنفسه:

استر عوار أخى الزلات معتذرا

عنه وإن كنت بالمعروف تأمره

فالرب من فضله العالى ورأفته

على العباد يرى العاصى ويستره

وأنشدنى أيضا لنفسه:

ربنا الستار من أطفافه

يستر العبد وذا الفضل الجزيل

فإذا شاهدت يوما زللا

فاستر الزلة فالستر جميل

وفى سنن أبى داود، وابن ماجه من حديث أبى هريرة -رضى الله عنه- قال: قال رسول الله -ﷺ-: من أقال مسلما من عثرته أقاله الله يوم القيامة. ورواه الطبرانى، وابن حبان.

وروى الخرائطى فى مكارم الأخلاق بسنده عن أبى الدرداء قال: أتى بجارية قد سرت جملا إلى رسول الله -ﷺ- فقال: أسرقت؟ قولى: لا. وفى سنن أبى داود من حديث عائشة رضی الله عنها وعن أبيها -أن رسول الله -ﷺ- كان يقول: «أقبلوا ذوى الهيئات عثراتهم إلا الحدود».

(١) فى كتاب الحدود باب الستر على المؤمن.

وسياتى فى باب الحث على إقامة الحدود - إن شاء الله - تعالى - .

وفى مسند الإمام أحمد، وسنن أبى داود بسنديهما عن يزيد بن نعيم بن هزال عن أبيه نعيم قال: كان ماعز بن مالك يتيما فى حجر أبى، فأصاب جارية من الحى، فقال له أبى: إيت رسول الله - ﷺ - فأخبره بما صنعت لعله يستغفر لك - وإنما يريد بذلك رجاء أن يكون له مخرج فأتاه فقال: يا رسول الله إني قد زنيت، فأقم على كتاب الله، فأعرض عنه. ثم أتاه الثالثة فقال: يا رسول الله، إني قد زنيت فأقم على كتاب الله، فأعرض عنه. ثم الرابعة، فقال: يا رسول الله، إني قد زنيت، أقم على كتاب الله فقال رسول الله - ﷺ - إنك قد قلتها أربع مرار فيمن؟ قال: بفلانة. قال: هل ضاجعتها؟ قال: نعم. قال: هل باشرتھا؟ قال: نعم. قال: هل جامعتهما؟ قال: نعم. قال: فأمر به أن يرحم. فأخرج إلى الحرة، فلما وجد مس الحجارة جزع، فخرج يشد فلقه عبد الله بن أنيس، وقد أعجز أصحابه فتزع له بوطيف بغير، فرماه، فقتله ثم أتى النبى - ﷺ - فذكر ذلك له فقال: هلا تركتموه لعله يتوب فيتوب الله عليه. زاد أحمد قال هشام: فحدثنى نعيم بن هزال عن أبيه أن رسول الله - ﷺ - قال لأبى حين رآه: والله ياهذا، لو كنت سترته بثوبك كان خيرا لك مما صنعت به.

وحكاه صاحب الأطراف للنسائى من عدة طرق.

اسم المرأة التى زناها ماعز فاطمة، وقيل. منيرة، وهى أمة هزال القائل لماعز إيت رسول الله - ﷺ - .

وروى أبو القاسم الطبرانى فى المعجم الأوسط، والصغير، والخرائطى فى مكارم الأخلاق من حديث أبى سعيد الخدرى - رضى الله عنه - عن النبى - ﷺ - أن قال: لا يرى امرؤ من أخيه عورة فيسترها عليه إلا أدخله الله الجنة. وفى مسند أحمد، والنسائى من حديث ابن أبى ليلى دخين بن عامر كاتب عقبة ابن عامر - رضى الله عنه - قال: قلت لعقبة: إن لنا جيرانا يشربون الخمر، وأنا داع لهم الشرط فيأخذونهم فقال: لاتفعل، ولكن عظمهم، وتهدهم قال: ففعل فلم ينتهوا، قال: فجاء دخين فقال: إني نهيتهم فلم ينتهوا، وأنا داع لهم الشرط، فقال له عقبة: ويحك لاتفعل. فإننى سمعت رسول الله - ﷺ - يقول: «من ستر عورة مؤمن فكأنما استحيا مؤودة من قبرها».

ورواه البيهقي فى الشعب، والخرائطى فى مكارم الأخلاق، وابن حبان فى صحيحه، والحاكم فى المستدرک وقال: صحيح الإسناد.

ورواه أبوداود بسنده عن كعب بن علقمة أنه سمع أبا الهيثم يذكر أنه سمع دخينا كاتب عقبة بن عامر قال: «كان لى جيران يشربون الخمر، فنهيتهم، فلم ينتهوا، فقلت لعقبة بن عامر: إن جيراننا هؤلاء يشربون الخمر، وإنى نهيتهم فلم ينتهوا، وإنى داع لهم الشرط. فقال: دعهم ثم رجعت إلى عقبة مرة أخرى، فقلت: إن جيراننا قد أبوا أن ينتهوا عن شرب الخمر وأنا داع لهم الشرط فقال: ويحك، دعهم فلانى سمعت رسول الله -ﷺ- يقول: من رأى عورة فسترها كان كمن أحيا مؤودة».

الشرط: بضم المعجمة وفتح الراء ثم طاء مهملة. هم أعوان الولاة، والظلمة الواحد منهم شرطى بضم الشين وسكون الراء، والله أعلم.

وروى الطبرانى بسنده عن مكحول أن عقبة بن عامر أتى مسلمة بن مخلد -رضى الله عنهما- وكان بينه وبين البواب شىء، فسمع صوته، فأذن له فقال: -إنى لم آتک زائرا، ولكن جئتک لحاجة أتذكر يوم قال رسول الله -ﷺ-: «من علم من أخيه سيئة فسترها ستر الله عليه يوم القيامة» قال نعم. قال لهذا جئت.

قال الحافظ عبدالعظيم المنذرى: رجاله رجال الصحيح.

وبسند الطبرانى أيضا فى الأوسط عن: رجاء بن حيوة الكندي قال: سمعت مسلمة بن مخلد -رضى الله عنه- يقول: بينا أنا على مصر أتانى البواب فقال: إن أعرايبا على الباب يستأذن، فقلت: من أنت؟ فقال: جابر بن عبد الله، قال: فأشرفت عليه، فقلت: أنزل إليك: أوتصعد؟ قال: لا تنزل، ولا أصعد: حديث بلغنى أنك ترويه عن رسول الله -ﷺ- فى ستر المؤمن جئت أسمعهم قلت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من ستر على مؤمن عورة فكأنما أحيا مؤودة، فضرِب بغيره راجعا».

وراه الخرائطى فى مكارم الأخلاق.

وقال عيسى -عليه السلام-: «كيف تصنعون إذا رأيتم أخاكم نائما فكشف الريح عنه ثوبه؟ قالوا: نستره، ونعطيه فقال: بل تكشفون عورته. فقالوا:

سبحان الله! من يفعل هذا؟ فقال: أحذكم يسمع في أخيه الكلمة، فيزيد عليها، ويشيعها بأعظم منها».

وروى الخرائطي بسنده عن زبيد بن الصلت قال: سمعت أبا بكر الصديق يقول: «لو أخذت سارقاً لأحببت أن يستره الله، ولو أخذت شارباً لأحببت أن يستره الله».

وبسنده عن أبي هريرة أنه قال: «من أطفأ على مؤمن سيئة فكأنما أحيا مؤودة».

قوله: أطفأ: أى ستر وغطى.

وسئل الحسن البصرى عن رجل زنا بامرأة، فظهر بها جبل. قال: يتزوجها، ويستر عليها.

وقال له رجل: يا أباسعيد، رجل علم من رجل شيئا، أيفشيه عليه؟ قال: ياسبحان الله. لا.

وروى أبونعيم فى الحلية بسنده عن شبيل بن عوف - رحمة الله عليه - أنه قال: «من سمع بفاحشة فأفشأها فهو كمن أبداها».

وقال عطاء: قال عمر بن الخطاب: استر على الحدود ماوارك: أى ادروها ما قدرتم. ذكره الخرائطي.

وذكر أيضا عن أبى الدرداء مرفوعا: «من أشاد على مسلم عورة يشينه بها أشانه الله بها يوم القيامة».

أشاد أى رفع. يعنى ذكره بها. ونوه به، وشهره بالقبيح.

قال صاحب سيرة أبى الفضل الوزير ابن هبيرة سمعته يقول لبعض من يأمر بالمعروف: «اجتهد أن تستر العصاة، فإن ظهور معاصيهم عيب فى أهل الإسلام وأولى الأمور ستر العيوب».

وقال ابن حمدان فى الرعاية الكبرى: «وما للمسلم على المسلم: أن يسترعورته، ويغفر زلته، ويرحم عبرته، ويقل عثرته، ويقبل معذرتة، ويرد غيبته، ويلدب نصيحته، ويحفظ خلته، ويرعى ذمته، ويجيب دعوته، ويقبل هديته، ويكافئ صلته، ويشكر نعمته، ويحسن نظرتة، ويقضى حاجته،

ويشمت عطسته، ويرد ضالته، ويواليه، ولا يعاديه، وينصره على ظالمه، ويكفه عن ظلم غيره، ولا يسلمه، ولا يخذله، ويحب له ما يحب لنفسه، ويكره له ما يكره لنفسه.

وقال أبوزكريا النووى فى شرح صحيح مسلم عند قوله -ﷺ-: «ومن ستر مسلماً ستره الله يوم القيامة». وأما الستر المندوب إليه: فالمراد به الستر على ذوى الهيئات، ونحوهم فمن ليس هو معروفا بالأذى، والفساد، وأما المعروف بذلك فيستحب أن لا يستر عليه بل يرفع قصته إلى ولى الأمر إن لم يخف من ذلك مفسدة، لأن الستر على هذا يطعمه فى الإيذاء، والفساد، وانتهاك الحرمات، وجسارة غيره على مثل فعله وهذا كله فى ستر معصية، وقعت وانقضت أما معصية رآه عليها، وهو متلبس بها، فيجب المبادرة بإنكارها عليه، ومنعه منها على من قدر على ذلك ولا يحل تأخيرها، فإن عجز لزمه رفعها إلى ولى الأمر، إذا لم يترتب على ذلك مفسدة، كما تقدم.

ثم قال: وأما جرح الرواة، والشهود، والأمناء على الصدقات، والأوقاف والأيتام، ونحوهم فيجب جرحهم عند الحاجة، ولا يحل الستر عليهم إذا رأى منهم ما يقدح فى أهليتهم، وليس هذا من الغيبة المحرمة بل من النصيحة الواجبة وهذا مجمع عليه.

وسأئى الكلام على الغيبة، وما أباح العلماء منها فى الباب الخامس إن شاء الله تعالى.

قال ابن منصور لأبى عبد الله أحمد- رحمه الله: : إذا علم من الرجل الفجور، أيقبر به الناس؟ قال: لا. بل يستر عليه إلا أن يكون داعية.

قال أبو عبد الله محمد بن مفلح: ويتوجه أن فى معنى الداعية، من اشتهر وعرف بالشر، والفساد ينكر عليه وإن أسر المعصية.

واعتبر أبو العباس أحمد بن تيمية -رحمه الله- أن المستتر بالمنكر ينكر عليه ويستتر عليه. فإن لم يتنه فعل ما ينكف به إذا كان أنفع فى الدين، وإن المظهر

للمنكر يجب الإنكار عليه علانية، ولم يبق له غيبه، ويجب أن يعاقب علانية بما يردعه عن ذلك، وينبغي لأهل الخير أن يهجره ميتا إذا كان فيه كف لأمثاله، فيتركون تشييع جنازته. انتهى.

قال ابن مفلح^(١): وهذا لا ينافيه ماتقدم من وجوب الإغضاء عنه، فإنه لا يمنع وجوب الإنكار سرا جمعا بين المصالح، وكلام أحمد ظاهر أو صريح في وجوب الستر على هذا، وظاهر كلام الخلال. يستحب، ولم أجد بين الأصحاب خلافا في أن من عنده شهادة بما يوجب حدا له أن يقيمها عند الحاكم، ويستحب أن لا يقيمها لما تقدم من أحاديث الستر. فدل هذا على أن ستره. لا يجب، وأنه ينكر عليه بطريقه، ولم يفرقوا بين أن يكون المشهود عليه مشهورا بالشر، والفساد أم لا. انتهى.

قال النواوى: وحيث قيل بالستر في هذا يكون مندوبا، فلو رفعه إلى ولي الأمر لم يأنم بالإجماع لكن هذا الأولى، وقد يكون في بعض صورته ما هو مكروه. انتهى.

فصل

ومما يستحب للأمر بالمعروف الناهي أن يكون. مغتما بما ظهر من معصية أخيه المسلم، وتعرضه لعقاب الله - تعالى - حتى يشغله الهم عن فرحه بأجر الأمر، والنهي. بحيث أنه لو خير بين أجره في أمره ونهيه، وبين أن أخاه لم يصب ذلك الذنب لاختار أن لا يكون أصاب الذنب. فإن أجره من محبته أن لا يكون أصاب ذلك الذنب هو النصيح لله في خلقه، وهو أعظم من أجر الأمر في أمره مع إثمه، فإذا اغتم بمعصيته، وسره، وأحب أن يكون الله - تعالى - عصمه جمع الله له أجره على عظته إياه. وأجره على اغتمامه، وأجره على محبته، وعصمته.

وقد روى «أنه سرق لبعض السلف متاع، وأخذ ماله فشكا إلى عالم ذلك الزمان. فقال: إن لم يكن غمك أنه قد صار من المسلمين من يستحل هذا، أكثر من غمك بمالك فما نصحت للمسلمين.

(١) في الآداب الشرعية ١/ ٢٦٣.

وسرق من على بن الفضيل بن عياض دنانير، وهو يطوف بالبيت، فرآه أبوه وهو يبكى ويحزن فقال: أعلى الدين تبكى؟ فقال: لا والله، على المسكين، أنه يسأل يوم القيامة، ولا يكون له حجة.

وفى الصحيحين، ومسنده (١) أحمد من حديث النعمان بن بشير -رضى الله عنهما- قال رسول الله -ﷺ-: «مثل المؤمن في توادهم، وتراحمهم، وتعاطفهم مثل الجسد، إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر، والحمى».

وللبخارى، ومسلم فى رواية أخرى قال: «المؤمنون كرجل واحد إذا اشتكى رأسه تداعى له سائر الجسد بالحمى، والسهر».

ولمسلم قال: «المسلمون كرجل واحد ان اشتكى عينه اشتكى قلبه، وإن اشتكى رأسه اشتكى كله».

وفى مسند الإمام (٢) أحمد، وغيره من حديث سهل بن سعد مرفوعاً «أن المؤمن من أهل الإيمان بمنزلة الرأس من الجسد يألم المؤمن لأهل الإيمان كما يألم الجسد لما فى الرأس».

ومن ذلك ما فى الصحيحين، وغيرهما من حديث أنس بن مالك -رضى الله عنه - عن النبى -ﷺ-: «لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه».

ورواه ابن حبان فى صحيحه ولفظه: «لا يبلغ العبد حقيقة الإيمان حتى يحب للناس ما يحب لنفسه».

وسأتى فى هذا الباب حديث أنس بن معاذ الجهنى - رضى الله عنه - أنه سأل النبى -ﷺ- عن أفضل الإيمان فقال: أن تحب الله، وتبغض الله، وتعمل لسانك فى ذكر الله، قال: وماذا يارسول الله؟ قال: وأن تحب للناس ما تحب لنفسك، وتكره لهم ما تكره لنفسك» رواه أحمد (٣) فى المسند.

قال العلماء: معنى ما يحب لنفسه أى: من الطاعات، والمباحات، وجاء مبينا من رواية النسائى - من الخير - وظاهره يقتضى التسوية، وحقيقته التفضيل لأن كل أحد يحب أن يكون أفضل الناس، فإذا أحب لأخيه مثله فقد دخل فى

جملة المفضلين، ولا يتم إيمان المرء ما لم يحب لأخيه ما يحب لنفسه، وأقل درجات الأخوة أن يعامل أخاه بمثل ما يحب أن يعامله به.

وروى الإمام أحمد^(١) من حديث عائشة مرفوعا: «أتدرون من السابقون إلى ظل الله - عزوجل - يوم القيامة؟ قالوا: الله ورسوله أعلم، قال: الذين إذا أعطوا الحق قبلوه، وإذا سئلوه بذلوه، وحكموا للناس كحكمهم لأنفسهم.

وروى الإمام أحمد^(٢) أيضا من حديث ابن عمر مرفوعا: من أحب أن يزحزح عن النار، ويدخل الجنة فلتدركه منيته، وهو يؤمن بالله، واليوم الآخر، ويأتى إلى الناس ما يحب أن يؤتى إليه».

والمقصود أن الإنسان إذا رأى من أخيه شيئا يكرهه الله وأراد وعظه، وأمره، ونهييه، فلا يفعل ذلك وهو مسرور باطلاعه على معصيته لينظر إلى الواعظ بعين التعظيم، وينظر الواعظ إليه بعين الاستصغار، ويرفع عليه بدلالة الوعظ، والأمر، والنهي بل يكون قصده تخليصه من الإثم، وهو حزين كما يحزن على نفسه إذا دخل عليه نقصان، فإذا فعل ذلك فقد جمع بين أجر الوعظ، وأجر الغم بمصيبته، وأجر الإعانة على دينه، كما تقدم، والله أعلم.

فصل

ومما يستحب للأمر بالمعروف الناهى عن المنكر بل لكل مسلم: أن يكون غيورا على إخوانه المسلمين. قال الله - تعالى -: «إنما حرم ربى الفواحش ما ظهر منها وما بطن»^(٣).

وفى الصحيحين، ومسنند أحمد، وجامع الترمذى من حديث أبى هريرة -رضى الله عنه- أن رسول الله -ﷺ- قال: «إن الله -عزوجل- يغار، وإن المؤمن يغار، وإن من غيرة الله -تعالى- أن يأتى المؤمن ما حرم الله عليه».

ولمسلم عن أبى هريرة -رضى الله عنه- قال: قال رسول الله -ﷺ-: «المؤمن يغار، والله أشد غيرا».

(١) المسند ٦/٦٧

(٢) المسند ٢/١٩١

(٣) سورة الأعراف آية ٣٣

ورواه ابن ماجة ولفظه: من الغيرة مايحب الله، ومن الغيرة مايكره الله، فأما مايحب الله: فالغيرة فى الريبة، وأما مايكره الله: فالغيرة فى غير الريبة.

والغيرة: بفتح الغين الحمية والأنفة، يقال: غار الرجل فهو غيور ويقال للمرأة غيور أيضا بغير هاء، ورجل غاير وغير أن من قوم غياراً، وغار يغار غيرة، وغيرا وغارا.

وأما الغيرة فى حق الله - تعالى -، فهو منعه ذلك، وتحريمه، ويدل عليه قوله. ومن غيرته حرم الفواحش، وقوله: «وإن من غيرة الله - تعالى - أن يأتى المؤمن ما حرم الله عليه».

قال القاضى عياض: «وقد تكون غيرته تغيره حال فاعل ذلك بعقاب، والله أعلم».

وفى الصحيحين، ومسنند أحمد من حديث أسماء بنت أبى بكر الصديق -رضى الله عنها- أن رسول الله -ﷺ- قال: لا شىء أغير من الله.

وفى الصحيحين، ومسنند أحمد أيضا، وجامع الترمذى من حديث ابن مسعود مرفوعا: «لأحد أغير من الله، من أجل ذلك حرم الفواحش ما ظهر منها» وما بطن، ولا أحد أحب إله المدحة من إله، من أجل ذلك مدح نفسه.

وللبخارى، ومسلم نحوه أيضا، من حديث المغيرة بن شعبه قال: قال سعد بن عبادة -رضى الله عنهما-: لو رأيت رجلا مع امرأتى لضربته بالسيف غير مصفح، فبلغ ذلك رسول الله -ﷺ- فقال: أتعجبون من غيره سعد، والله لأنأ أغير منه، والله أغير منى، ومن أجل غيرة الله حرم الفواحش ما ظهر منها، وما بطن، ولا أحد أحب إليه العذر من الله، ومن أجل ذلك وعد الجنة. هذا لفظ البخارى.

وعند مسلم، وأحمد: «ولاشخص أغير من الله، ولاشخص أحب إليه العذر من الله، من أجل ذلك بعث المرسلين مبشرين، ومنذرين، ولاشخص أحب إليه المدحة من الله، من أجل ذلك وعد الجنة».

وفى الصحيحين أيضا، والموطأ، وسنن أبى داود من حديث أبى هريرة بنحوه.

قال العلماء: ولا ينبغى أن تكون الغيرة إلا فى الريبة، وهى الغيرة التى يحبها الله.

كما روى الإمام أحمد وغيره من حديث عقبة بن عامر مرفوعا: «غیرتان إحداهما یحبها الله، والأخرى یبغضها الله، الغيرة فی الریبة یحبها الله، والغيرة فی غيرها یبغضها الله».

فصل

فی هجر من جهر بالمعاصی

ومما یستحب، أو یجب هجران من جهر بالمعاصی الفعلية، والقولية، والاعتقادية. یقال: هجر یهجر هجرا، وهجرانا بالكسر أى: حرمة، وهی یتهجران، ویتهاجران، أى یتقاطعان، والاسم: الهجرة بالكسر. وذلك عند العجز عن الإنكار بالید، واللسان كما سیأتی بیانه قریبا.

قال العلماء: الهجر الشرعى نوعان، أحدهما: بمعنى الترك للمنكرات، مثل قوله تعالى: ﴿وقد نزل علیكم فی الكتاب أن إذا سمعتم آیات الله یكفرُ بها ویُسْتَهْزَأُ بها فلأتقعدوا معهم حتى یخوضوا فی حدیثٍ غیره إنكم إذا مثلهم﴾^(١).

قال المفسرون: «ومعناه إذا ارتكبتم النهی بعد وصوله إلیكم، ورضیتم بالجلوس معهم، وأقررتموهم على ذلك، فقد شاركتموهم فی الذی هم فیهِ» فلهذا قال: «إنكم إذا مثلهم» أى فی المأثم كما قال الله -تعالى-: ﴿إن الله جامع المنافقین والكافرین فی جهنم جمیعا﴾^(٢) أى كما اشتركوا فی الكفر، كذلك نشارك بینهم فی الخلود فی نار جهنم أبدا.

والمقصود أن الآیة متضمنة عدم شهود المنكرات لغير حاجة، والله أعلم، ومثل قوله تعالى: ﴿وإذا رأیت الذین یخوضون فی آیاتنا فأعرض عنهم حتى یخوضوا فی حدیثٍ غیره﴾^(٣).

قال المفسرون: «الخطاب للنبی -ﷺ- والمؤمنون داخلون فیهِ، فأمر أن ینابذهم بالقیام عنهم إذا استهزءوا، وخاضوا لیتأدبوا بذلك، ویدعوا الخوض والاستهزاء».

قال أبو عبد الله القرطبی - رحمه الله -: «فدل هذا على أن الرجل إذا علم

(٣) سورة الأنعام آیه ٦٨.

(٢) سورة النساء آیه ١٤٠.

(١) سورة النساء آیه ١٤٠.

من الآخر منكرا، وعلم أنه لا يزول عنه، فعليه أن يعرض عنه إعراض منكرا، ولا يُقبل عليه حتى يرجع عن ذلك». انتهى.

وقال بعض العارفين: «معنى ذلك لا تجالسوا أرباب الغفلة، والوحشة، فإن ظلمات أنفاسهم تؤذي قلوبكم، فإن من كان متلبسا بوصف ماشاركه فيه حاضروه لأن جليس من هو في أنس مستأنس وجليس من هو في ظلمة مستوحش».

ثم قال تعالى: ﴿وإما ينسبك الشيطان فلا تقعد بعد الذكرى مع القوم الظالمين﴾.

المعنى: يا محمد إن أنساك الشيطان أن تقوم عنهم فجالستهم بعد النهي، فلا تقعد، أى: إذا ذكرت النهي فلا تقعد معهم لغير حاجة، مثل قوم يشربون الخمر، لا تجلس عندهم، وقوم دعوك إلى وليمة فيها خمر، أومزمار لا تجب دعوتهم، وأمثال ذلك فقد قيل: «حاضر المنكر كفاعله».

وفى حديث جابر المرفوع فى رواية الإمام أحمد، والترمذى: «من كان يؤمن بالله، واليوم الآخر، فلا يجلس على مائدة يُشرب عليها الخمر».

قال أبو العباس تقي الدين أحمد بن تيمية: «وهذا الهجر من جنس هجر الإنسان نفسه لفعل المنكر».

كما روى ابن ماجة، وغيره من حديث فضالة بن عبيد مرفوعا: «المهاجر من هجر الخطايا، والذنوب» الحديث.

وروى الحاكم من حديث أنس مرفوعا: «المهاجر من هجر السوء». وقال: «صحيح الاسناد».

ومن هذا الباب الهجرة من دار الكفر، والفسوق إلى دار الإسلام، والإيمان، فإنه هجر للمقام بين الكافرين، والمنافقين الذين لا يمكنونه من فعل ما أمره الله به، ومنه قوله تعالى: ﴿والرجز فاهجر﴾^(١). انتهى.

وقال تعالى: ﴿فأعرض عن من تولى عن ذكرنا﴾^(٢) أى: أعرض عن الذى أعرض عن الحق، واهجره.

(٢) سورة النجم آية ٢٩

(١) سورة المدثر آية ٥

وقال تعالى: ﴿واهجروهم هجرا جميلا﴾^(١) وهو الذى لا أذى فيه، وهذه الآية عند المفسرين منسوخة بآية السيف.

وقال أبو عبد الله القرطبى عند تفسير قوله تعالى: ﴿واتقوا فتنة لا تصيبن الذين ظلموا منكم خاصة﴾^(٢) وإذا لم تغير المعاصى وجب على المؤمنين المنكرين لها بقلوبهم هجران تلك البلدة، والهرب منها. وهكذا كان الحكم فيمن كان قبلنا من الأمم، كما فى قصة السبت حين هجروا العاصين، وقالوا: لانسأكنكم. وبهذا قال السلف - رضى الله عنهم -.

وروى أبوبكر بن أبى الدنيا بسنده عن جعفر بن سليمان، عن مالك بن دينار، أنه قال: «أوحى الله - عز وجل - إلى نبي من أنبياء بنى إسرائيل: أن قل لقومك لا يدخلوا مداخل أعدائى ولا يطعموا مطاعم أعدائى، ولا يركبوا مراكب أعدائى؛ فيكونوا أعدائى كما هم أعدائى».

كما يقال: هجران أعداء الحق فرض، ومخالفة الأضاد ومفارقتهم دين، والركون إلى أصحاب الغفلة فرع باب الفرقة.

وروى عبد الله بن وهب بن مالك بن أنس - رحمه الله - أنه قال: «تهجر الأرض التى يصبح فيها المنكر جهارا، ولا يُستقرُ فيها، واحتج بصنيع أبى الدرداء فى خروجه على معاوية - رضى الله عنهما - حين أعلن بالربا، فأجاز بيع سقاية الذهب بأكثر من وزنها».

فصل

فى الهجر على وجه التأديب

النوع الثانى الهجر على وجه التأديب، والعقوبة، وهو هجر أهل المعاصى، والمنكرات، إذا لم يقدر على الإنكار باليد، ولا باللسان، أو لم يفد فيهم ذلك.

قال بعض أصحاب الإمام أحمد: «ومن يجهر بمعصية من المعاصى غير مكفرة فهل يسن هجره؟ أو يجب أن ارتدع به، أو مطلقا إلا من السلام بعد ثلاثة، أو ترك السلام فرض كفاية؟» فى ذلك أوجه.

(٢) سورة الأنفال آية ٢٥

(١) سورة المزمل آية ١٠

وقال القاضي أبويعلى، وغيره: «من أسر بمعصية لا يهجر». ونقل حنبل عن أحمد أنه قال: «ليس لمن قارب شيئا من الفواحش حرمة، ولا صلة إذا كان معلنا». قال ابن مفلح: «وهذا معنى كلام الخلال».

وقد هجر النبي -ﷺ- والمسلمون الثلاثة الذين تخلفوا حتى أنزل الله توبتهم حين ظهر منهم ترك الجهاد المتعين عليهم بغير عذر.

وفى سنن أبي داود من حديث عائشة -رضى الله عنها-: «أنه اعتل بعير لصفية بنت حيى، وعند زينب فضل ظهر، فقال رسول الله -ﷺ- لزینب: اعطيها بعيرا. فقالت: أنا أعطى تلك اليهودية. فغضب رسول الله -ﷺ- فهجرها ذى الحجة، والمحرم، وبعض صفر».

ولم يهجر -ﷺ- من أظهر الخير - وإن كان منافقا -.

وكما أمر الله - سبحانه - بهجر الزوجات إذا خيف عليهن النشوز قال تعالى: ﴿وَاللَّاتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ﴾^(١).

والنشوز هو: الارتفاع: أى ينشزن على أزواجهن، فالمرأة الناشز هى: المترفعة على زوجها، التاركة لأمره، المعرضة عنه، المبغضة له، فمتى ظهر له منها أمارات النشوز فليعظها، وليخوفها بعقاب الله فإنه سبحانه قد أوجب عليها حق الزوج، وطاعته، وحرم عليها معصيته، لما له عليها من الفضل، والأفضال بنص الكتاب، والسنة، فأمر سبحانه بهجرها فى المضجع، قال ابن عباس: «الهجران لا يجمعها، ولا يضامها، ويوليها ظهره وزاد آخرون منهم السدى، والضحاك، وعكرمة، وابن عباس أيضا فى رواية: «ولا يكلمها مع ذلك ولا يحدثها»، وقال على ابن ابن عباس أيضا: يعظها، فإن هى أقبلت، وإلا هجرها فى المضجع، ولا يكلمها من غير أن يذر نكاحها وذلك عليها شديد».

وفى مسند الإمام أحمد، والسنن الأربعة من حديث معاوية بن حيدة القشيري أنه قال: «يا رسول الله، ما حق امرأة أحدنا؟ قال: أن تطعمها إذا طعمت، وتكسوها إذا اكتسيت، ولا تضرب الوجه، ولا تهجر إلا فى البيت».

(١) سورة النساء آية ٣٤.

قال تعالى: ﴿لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ أُولَئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ وَأَيَّدَهُم بِرُوحٍ مِنْهُ وَيُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرَى مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ أُولَئِكَ حِزْبُ اللَّهِ أَلَا إِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ (١).

قوله: يوادون أى يحبون ويوالون. والمحادة: المعادة، والمخالفة. أى: لا يوادون المحادين، ولو كانوا من الأقربين، كما قال تعالى: ﴿لَا يَتَّخِذُ الْمُؤْمِنُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ وَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ فليس من الله فى شيء إلا أن تتقوا منهم تقاة ويحذركم الله نفسه﴾ (٢) وكما قال تعالى: ﴿قُلْ إِنْ كَانَ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ وَإِخْوَانُكُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ وَأَمْوَالٌ اقْتَرَفْتُمُوهَا وَتِجَارَةٌ تَخْشَوْنَ كَسَادَهَا وَمَسَاكِنُ تَرْضَوْنَهَا أَحَبَّ إِلَيْكُمْ مِنْ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَجِهَادٍ فِي سَبِيلِهِ فَتَرَبَّصُوا حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ﴾ (٣).

قوله: ﴿ولو كانوا آباءهم﴾ الآية: يعنى أبا عبدة بن الجراح عندما قتل أباه عبدالله بن الجراح يوم بدر.

«أو أبناءهم» يعنى أبابكر، دعا ابنه يوم بدر إلى البراز فقال: «يا رسول الله، دعنى أكون فى الرعدة الأولى فقال له رسول الله - ﷺ -: متعنا بنفسك يا أبابكر».

«أو إخوانهم»: يعنى مصعب بن عمير قتل أخاه عبيد بن عمير يوم أحد. «أو عشيرتهم» يعنى عمر قتل خاله العاص بن هشام بن المغيرة يوم بدر، وعلى، وحمزة، وعبيدة قتلوا يوم بدر عتبة، وشيبة ابنى ربيعة، والوليد بن عتبة. «أولئك كتب فى قلوبهم الإيمان»: أى ثبت التصديق فى قلوبهم، فهى موقنة مخلصه.

قوله: «وأيدهم بروح منه» أى من اتصف بأنه لا يواد من حاد الله، ورسوله أى عادى الله ورسوله، ولو كان أباه، أو أخاه، فهذا ممن كتب الله فى قلبه الإيمان، أى كتب له السعادة، وقررها فى قلبه، وزين الإيمان فى بصيرته، وقال ابن عباس: «وأيدهم بروح منه: أى قواهم».

(٣) سورة التوبة آية ٢٤

(٢) سورة آل عمران آية ٢٨

(١) سورة المجادلة آية ٢٢.

وفى قوله تعالى: ﴿رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ﴾ سر بديع، وهو أنه لما سخطوا على الأقارب، والعشائر فإن الله - تعالى - عوضهم بالرضى عنهم، وإرضائهم عنه بما أعطاهم من النعيم المقيم، والفوز العظيم، والفضل العميم. قوله: ﴿أُولَئِكَ حِزْبُ اللَّهِ﴾ أى عباده، وأهل كرامته.

وقوله: ﴿أَلَا إِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ تنويه بفلاحهم، وسعادتهم، ونصرتهم فى الدنيا، والآخرة.

فصل

فهذا الهجر بمنزلة التعزير، والتعزير يكون لمن ظهر منه ترك الواجبات كالصلاة، والزكاة، وغيرهما، أو فعل المحرمات كالظلم، والفواحش، أو دعا إلى البدع المضلة المخالفة للكتاب، والسنة، وإجماع سلف الأمة.

قال أبو عبد الله البخارى فى صحيحه، باب: من لم يسلم على من اقترف ذنبا، ولم يرد عليه سلامه حتى تتبين توبته، وإلى متى تتبين توبة العاصى.

وقال عبد الله بن عمرو بن العاص -رضى الله عنهما-: «لا تسلموا على شربة الخمر، حدثنا ابن بكير أخبرنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب قال: «سمعت كعب بن مالك يحدث حين تخلف عن تبوك، ونهى رسول الله -ﷺ- عن كلامنا وآتى رسول الله -ﷺ- فأسلم عليه فأقول فى نفسى: هل حرك شفتيه برد السلام أم لا؟ حتى كملت خمسون ليلة، وأذن النبى -ﷺ- بتوبة الله علينا حين صلى الفجر، ثم أصلى قريبا منه فأسارقه النظر، فإذا أقبلت على صلاتى نظر إلى، فإذا التفت نحوه أعرض عنى. (الحديث وهو مطول جدا).

ورواه مسلم فى صحيحه، وأحمد، وأبوداود، والترمذى، والنسائى، وغيرهم، والله أعلم.

وفى مسند أحمد، وسنن أبى داود، والترمذى وابن ماجه من حديث عبد الله ابن مسعود -رضى الله عنه- قال: «قال رسول الله -ﷺ- إن أول

مادخل النقص على بنى إسرائيل أنه كان الرجل يلقي الرجل فيقول: يا هذا، اتق الله ودع ما تصنع، فإنه لا يحل لك، ثم يلقاه من الغد- وهو على حاله- فلا يمنعه ذلك أن يكون أكيله، وشريبه، وقعيده، فلما فعلوا ذلك ضرب الله قلوب بعضهم على بعض ثم قال: «لُعِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى لِسَانِ دَاوُدَ وَعِيسَى بْنِ مَرْيَمَ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ، كَانُوا لَا يَتَنَاهَوْنَ عَنْ مُنْكَرِ فَعْلَوِهِ لِبَشْسٍ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ تَرَى كَثِيرًا مِنْهُمْ يَتَوَلَوْنَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِبَشْسٍ مَا قَدَّمْتُمْ لَهُمْ أَنْفُسَهُمْ..» إلى قوله فاسقون. (وقد سبق هذا الحديث بأنهم من هذا في الباب الأول).

فهؤلاء الذين ذمهم الله تعالى في هذه الآية الكريمة لم يتركوا الأمر بالمعروف، بل أمروا بالمعروف، ونهوا عن المنكر، لكنهم لم ينأوا عن الفساق، ولا هجروهم وجلسوا معهم، فلعنهم الله على لسان داود وعيسى، فمن لم يهجر من خالف الله ورسوله، وارتكب المعاصي، خيف عليه أن يحل به ما حل بأخبار بنى إسرائيل، فقد خوفنا رسول الله -ﷺ- أن يحل بنا ما حل بهم إن فعلنا مثل فعلهم.

وروى نعيم بن حماد بسنده عن الحسن مرسلًا: «اللهم لا تجعل لفاجر، ولا لفاسق عندي يدا، ولانعمة، فأني وجدت فيما أوحاه الله -تعالى- إلى «لا تحمد قوما يؤمنون بالله، واليوم الآخر يوادون من حاد الله ورسوله» ورواه أبو أحمد العسكري، وقال الحسن: «مصادمة الفاسق قربان إلى الله تعالى».

وروى أبو نعيم في الحلية بسنده عن إبراهيم بن أدهم عن أبي عيسى الخراساني عن سعيد بن المسيب -رحمة الله عليه- أنه قال: «لا تملأوا أعينكم من أعوان الظلمة إلا بإنكار من قلوبكم لكي لا تحبط أعمالكم الصالحة».

والمقصود أنه يستحب، أو يجب هجران من جهر بالمعاصي لما تقدم من هذه النصوص، وغيرها، وأن يكفر في وجهه، وأنشد أبو عبد الله بن عبد القوي:

وهجران من أبدى المعاصي سنة

وقد قيل أن يردعه أوجب وأكد

وقيل على الإطلاق مادام معلنا

ولا قه بوجه مكفهر مريد

قوله مكفهر: أى معبس، وقد اكفهر الرجل إذا عبس، وفلان المكفهر اللون إذا ضرب لونه إلى الغبرة، والمكفهر من السحاب الأسود الغليظ الذى ركب بعضه بعضا، قاله الجوهري، وغيره، والله أعلم.

قال ابن مفلح: «ولا هجر مع سلام». وقد روى أبو حفص العكبرى بسنده عن أبى هريرة مرفوعا: «السلام يقطع الهجران».

فصل

فى هجر أهل البدع

وأما هجران أهل البدع: فقال ابن تميم: هجر أهل البدع كافرهم، وفاسقهم، والمتظاهر بالمعاصى فرض كفاية، لأن المشهور عن أحمد: كفر الداعية إلى البدع، يعنى المحرمة، وعنه يفسق، وعنه لا.

قال ابن حمدان فى الرعاية: «ويجب هجر من كفر، أو فسق ببدعة، أو دعا إلى بدعة مضلة، أو مفسدة على من عجز عن الرد عليه، أو خاف الاغترار به، والتأذى دون غيره» وقيل: يجب هجره مطلقا، هذا ظاهر نصوص أحمد، وأصحابه فى البدعة - سواء كفر بها أم لا-. قال ابن ملح فى فروعة: وفى تحريمه السلام على مبتدع مخاصم روايتان: قال ابن مفلح: وظاهر نصوص أحمد، لافرق بين من جهر بالبدعة، ودعا إليها، أو أسرها. وقال ابن حامد فى أصوله: المبتدع المدعى للسنة هل يجب هجره ومباعدته؟ نقل على بن سعيد عن أحمد فى المرجىء يدعو إلى طعامه أو أدعوه؟ قال: يدعوه، ويجيبه، إلا أن يكون رأسا فيهم.

ونقل حرب عن أحمد: «لا يعجبني أن يخاطب أهل البدع».

ورد الخطاب أبو ثابت سلام جهمى. فقال أحمد: ترد على كافر؟ فقلت: «أليس يُردُّ علي اليهودى والنصرانى؟! فقال: اليهودى والنصرانى قد تبين أمرهما».

قال ابن حامد: «فمذهب أحمد فى أهل البدع: إن كان داعية مشتهرا به فلا يعاد، ولا يسلم عليه، ولا يرد عليه السلام، ولا يجاب إلى طعام، ولا دعوة، وإن كان يخفى بدعته فعلى وجهين: فى الجواز، والمنع بناء على جواز إمامته.

ونقل الفضل عن أحمد أنه قال: إذا عرفت من أحد نفاقا فلا تكلمه، لأن النبي - ﷺ - خاف على الثلاثة الذين خلفوا فأمر الناس أن لا يكلموهم.

ونقل الميموني عنه أنه قال: فكذا كل من خفنا عليه، قيل: يا أبا عبدالله، كيف يُصنع بأهل الأهواء؟ قال: أما الجهمية، والرافضة فلا. قيل له: فالمرجئة؟ قال: هؤلاء أسهل إلا المخاصم منهم فلا يكلم.

وروى الخلال عن إسماعيل بن إسحاق الثقفي النيسابوري أن أبا عبدالله سئل عن رجل له جار رافضى يسلم عليه؟ قال: «لا. وإذا سلم لا يرد عليه».

وقد اشتهرت الرواية عنه في هجره من أجاب في المحنة إلى أن مات.

وقال القاضي حسن بن أبي يعلى في التمايم: «لا تختلف الرواية في وجوب هجر أهل البدع، وفساق الملة».

قال ابن مفلح: «أطلق كما ترى، فظاهره أنه لافرق بين المجاهر، وغيره في المبتدع والفاسق وهو ظاهر كلام أحمد في مكان، وقطع به أبو الوفاء بن عقيل وقال: «ليكون ذلك كسرا، واستصلاحا» وقال: «إن أردت أن تعلم محل الإسلام من أهل الزمان فلا تنظر إلى ازدحامهم في أبواب الجوامع، ولا ضجيجهم في الموقف، ولكن انظر إلى مواطناتهم أعداء الشريعة» انتهى.

«ومن الهجران ترك العبادة» نص عليه أحمد، وقد جرم ابن الصيرفي الحراني من الحنابلة - في نوادره - عيادة المبتدع، وعن أحمد رواية «لا يعاد الداعية» فقط كما تقدم، واعتبر أبو العباس بن تيمية المصلحة في ذلك. ونقل أبو الحرث عن أحمد «أن أهل البدع لا يعادون، ولا تشهد لهم جنازة» وهو مذهب مالك. فأهل البدع في الهجر أسوأ حالا من أهل الذمة، كما تقدم قريبا من قول أحمد، لأن الذمي يجوز إجابة دعوته، ورد التحية عليه إذا سلم، ويجوز قصده في البيع، والشراء، فجازت عيادته، وتعزيتة كالمسلم، بخلاف من حكم بكفره من أهل البدع لوجوب هجره كما ذكر العلامة مجد الدين بن تيمية في المحرر قال القاضي أبو يعلى: «ولم يهجر أهل الذمة لأننا عقدنا ما معهم لمصلحتنا بأخذ الجزية، وأما المرتدون: فإن الصحابة باينوهم بالقتال، وأى هجر أعظم من هذا!»

وروي الإمام أحمد، وأبو داود من حديث عبدالله بن عمر -رضى الله عنهما- أن النبي -ﷺ- قال: «لكل أمة مجوس، ومجوس أمتى الذين يقولون: لا قدر إن مرضوا فلا تعودوهم، وإن ماتوا فلا تشهدوهم»، هذا لفظ أحمد، ولفظ أبو داود: «القدرية مجوس هذه الأمة». وذكره.

وروي أبوداود أيضا من حديث حذيفة بن اليمان مرفوعا «لكل أمة مجوس ومجوس هذه الأمة الذين يقولون: لا قدر. من مات منهم فلا تشهدوا جنازته، ومن مرض منهم فلا تعودوهم، وهم شيعة الدجال، وحق على الله أن يلحقهم بالدجال».

وروي أحمد، وأبوداود من حديث مرفوعا: «لا تجالسوا أهل القدر، ولا تفاتحوهم» وروي ابن ماجه من حديث جابر مرفوعا: «إن مجوس هذه الأمة المكذبون بالأقدار، إن مرضوا فلا تعودوهم، وإن ماتوا فلا تشهدوهم، وإن لقيتموهم فلا تسلموا عليهم».

وروي الإمام أحمد، وأبوداود من حديث نافع قال: «كان لابن عمر صديق من أهل الشام يكتبه فكتب إليه عبدالله بن عمر أنه بلغني أنك تكلمت في شيء من القدر، فإياك أن تكتب إلي، فأني سمعت رسول الله -ﷺ- يقول: سيكون في أمتي أقوام يكذبون بالقدر» ورواه ابن ماجه والترمذي وقال: حديث حسن صحيح.

وروي أبوبكر الخلال بسنده عن أنس -رضى الله عنه-: «وقيل له: إن قوم يكذبون بالشفاعة وقوما يكذبون بعذاب القبر. قال: «لا تجالسوهم».

وبإسناده عن حذيفة بن اليمان -رضى الله عنه- أنه قال لرجل جعل في عضده خيطا من الحمى: «لومت وهذا عليك لم أصلى عليك».

وبإسناده عن الحسن قال لسمرة بن جندب -رضى الله عنه-: «إن ابنك أكل طعاما كثيرا حتى كاد أن يقتله. قال: لومات ماصليت عليه».

وبإسناده أن أنسا -رضى الله عنه- كانت له امرأة في خلقها سوء فكان يهجرها السنة، والأشهر فتتعلق بثوبه فتقول: أنشدك الله يا ابن مالك، أنشدك الله يا ابن مالك، فما يكلمها.

قال محمد بن كعب القرظي -رحمة الله عليه-: «لاتجالسوا أصحاب القدر، ولا تماروهم» وكان حماد بن سلمة إذا جلس يقول من كان قدريا فليقم».

وعن طاووس، وأيوب، وسليمان التيمي، وأبى السواد، ويونس بن عبيد مثل ذلك، قال القاضي أبويعلى: «هو إجماع الصحابة، والتابعين».

وروى الحافظ أبونعيم فى الحلية بسنده عن أحمد بن عبدالله بن يونس قال: «سمعت رجلا يقول لسفيان الثوري: «رجل يكذب بالقدر أأصلى وراءه؟ قال: لاتقدموه. قال: هو إمام القرية ليس لهم إمام غيره قال: لاتقدموه، لاتقدموه، وجعل يصيح».

وبسنده عن بشر بن منصور قال: «سمعت سفيان يقول وسأله رجل فقال: على بابى مسجد إمامه صاحب بدعه. قال: لاتصل خلفه. قال: تكون الليلة المطيرة، وأنا شيخ كبير فقال: لاتصل خلفه».

وقال بعض أهل البدع لأبى عمران النخعي -رحمه الله- اسمع منى كلمة. فأعرض عنه، وقال: لا، ولا نصف كلمة» ومثله عن أيوب السختياني، وقيل لأحمد -رحمه الله-: آخذ على بن الجهمي قال: «كم له؟ قلت: ابن سبع، أو ثمان قال: لا تأخذ عليه، ولاتلقنه لتذل الأب به». وقال فى رسالته إلى مسدد: «ولاتشاور أهل البدع فى دينك، ولاترافقهم فى سفرك».

ونقل أبوداود عن أحمد أيضا فى الرجل يمشى مع المبتدع لا يكلمه. وقال فى رواية حنبل: «عليكم بالسنة، والحديث، وما ينفعكم، وإياكم، والخوض، والمراء فإنه لايفلح من أحب الكلام. وقال لى أبو عبدالله: لاتجالسهم، ولا تكلم أحدا منهم، وقال أيضاً، وذكر أهل البدع فقال: لا أحب لأحد أن يجالسهم، ويخالطهم، ولا يأنس بهم، وكل من أحب الكلام لم يكن آخر أمره إلا إلى بدعة، لأن الكلام لايدعوا إلى خير. عليكم بالسنن، والفقه الذى تنتفعون به، ودعوا الجدل، وكلام أهل الزيغ، والمراء أدركنا الناس، وما يعرفون هذا، ويجانبون أهل الكلام».

وقال فى رواية حنبل أيضاً، وكتب إليه رجل يسأله عن مناظرة أهل الكلام، والجلوس معهم قال: «والذى كنا سمع، وأدركنا عليه من أدركنا ممن بلغنا من أهل العلم أنهم كانوا يكرهون الكلام، والخوض مع أهل الزيغ».

وقال موسى بن هارون الحمالي عن أحمد: «لا تجالس أصحاب الكلام، وإن ذبوا عن السنة».

وذكر موفق الدين بن قدامة في المنع من النظر في كتب المبتدعة قال: «كان السلف ينهون عن مجالسة أهل البدع، والنظر في كتبهم، والاستماع لكلامهم إلى أن قال: وإذا كان أصحاب النبي -ﷺ- ومن اتبع سنتهم في جميع الأمصار، والأعصار متفقين على وجب اتباع الكتاب، والسنة، وترك علم الكلام، وتبديع أهله، وهجرانهم، والخبر بزندقته، وبدعتهم». انتهى.

وقد روى الحاكم في صحيحه من حديث عائشة -رضي الله عنها- قلت: «قال رسول الله -ﷺ-: «من قر صاحب بدعة فقد أعان على هدم الإسلام».

وذكر القرطبي في تفسيره عن الفضيل بن عياض أنه قال لمن أحب صاحب البدعة: «أحبط الله عمله، وأخرج نور الإسلام من قلبه، ومن زوج كريمته من مبتدع قطع رحمها، ومن جلس مع صاحب بدعة لم يعط الحكمة، فإذا علم الله من رجل أنه يبغض صاحب بدعة رجوت أن يغفر له».

وقال عبدالله بن محمد بن الفضل الصيداوي: «قال لي أحمد: إذا سلم الرجل على المبتدع فهو محبه».

قال النبي -ﷺ-: «ألا أدلكم على ما إذا فعلتموه تحاببتم؟ أفشوا السلام بينكم». انتهى.

وروى أبو نعيم في الحلية بسنده عن سفيان الثوري أنه قال: «من أصغى بسمعه إلى صاحب بدعة فقد خرج من عصمة الله، ووكل إلى نفسه، والبدعة أحب إلى إبليس من المعصية، المعصية يتاب منها والبدعة لا يتاب منها». على إحدى الروايتين.

قال أبوداود: «قلت لأبي عبدالله أحمد بن حنبل: أرى الرجل من أهل السنة مع رجل من أهل البدع أترك كلامه؟ قال: لا. أو تعلمه أن الرجل الذي رأيته معه صاحب بدعة، فإن ترك كلامه فكلمه، وإلا فألحقه به.

وأما مبايعة أهل البدع، ومشاورتهم.

فسأل المروزي أحمد -رحمه الله- فقال: «أمر بقرية فيها الجهمية لا زاد معى ترى أن أطوى؟ قال: نعم، ولا تشتت منها شيئا، وتوقى أن تبيعه قال: بايعته، ولا أعلم؟ قال: إن قدرت أن تسترد البيع فافعل. قلت: فإن لم يكن، أتصدق بالثمن؟ قال: أكره أن أحمل الناس على هذا؛ فتذهب أموال الناس، قلت: كيف أصنع؟ قال: لا أدري أكره أن أتكلم بشيء، ولكن أقل ما هنا أن يتصدق بالريح».

قال ابن حامد: «فظاهر كلام أحمد المنع من ذلك، وإبطاله مطلقا، فمن كان منهم داعية، فالبيع باطل لا يملك ربه شيئا كالمتردين سواء، وإلا خرج على وجهين فى إمامته، والسلام عليه، ورد سلامه». ثم قال ابن حامد: فدل كلام أحمد أن مراده البدعة المكفرة، فالداعية إليها كمرتد، وإلا فالوجهان .

وقال جماعة من السلف: «إن الدعاة إلى البدع لا تقبل شهادتهم، ولا يصلى خلفهم، ولا يؤخذ عنهم العلم، ولا يُناكحون فذلك عقوبة لهم حتى يتنهوا». وهجر أبو ثور فى تأويله قول رسول الله -ﷺ-: «إن الله خلق آدم على صورته».

وذكر الغزالي عنه أيضا أنه كان بينه وبين يحيى بن معين صحبة طويلة، فهجره إذ سمعه أحمد يقول: «إنى لا أسأل أحدا شيئا، ولو أعطانى السلطان شيئا لأكلته حتى اعتذر يحيى وقال: كنت أمزح، فقال: تمزح بالدين!! أما علمت أن الأكل من الدين قدمه الله -تعالى- على العمل الصالح فقال: ﴿كلوا من الطيبات واعملوا صالحا﴾».

يتعين حينئذ على المرء هجران أهل البدع - لاسيما الداعية- وترك مخالطتهم، والتردد إليهم لغير مصلحة، فإن فى ذلك أذى عليه فى دينه .

ولقد أحسن الإمام أبى عبدالله محمد بن عبد القوى فى نظمه حيث قال:

وهجران من أبدى المعاصى سنة

وقد قيل أن يردعه أوجب وأكد

ثم عطف على ذلك بعد أبيات فقال:
وهجران من يدعو لأمر مذل
أو مفسق احتمه بغير تردد
على غير من يقوى على دحض قوله
ويدفع أضرار المضل بمذود
ويقضى أمور الناس عند مجيئه
ولا هجر مع تسليمه المتعود
وحظرا انتفا التسليم فوق ثلاثة
على غير من قلنا لهجر فاكد

قال القاضى أبويعلى: وإنما لم يهجر أهل الذمة لأننا عقدنا معهم لمصلحتنا
بأخذ الجزية، لو قلنا يُهجرون زال المعنى المقصود، وأما أهل الحرب فى الامتناع
من كلامهم ضرر، لأنه يؤدى إلى ترك مبايعتهم، وأشربتهم، وأما المرتدون فإن
الصحابة باينوهم بالحرب، والقتال وأى هجر أعظم من هذا» انتهى، والله
أعلم.

فصل

قال أبو حامد الغزالي -رحمه الله-: فإن قيل: فالعصاة، والفساق على
مراتب مختلفة، فكيف ينال الفضل بمعاملتهم؟ وهل يسلك بجميعهم مسلك
واحد، أم لا؟

فاعلم أن المخالف لأمر الله -سبحانه- لا يخلى، إما أن يكون مُخالفاً فى
عقده، أو فى عمله، والمخالف فى العقد: إما مبتدع، أو كافر، والمبتدع: إما
داع إلى بدعة، أو ساكت إما لعجزه، أو باختياره فإذا أقسام الفساد ثلاثة:

الكفر: والكافر إن كان محارباً فهو مستحق القتل، والإرقاق، وليس بعد
هذين الأمرين إهانة. وأما الذمى فإنه لا يجوز إيذاؤه إلا بالإعراض عنه
والتحقير له بالاضطرار إلى أضييق الطرق، وترك البداءة بالسلام، فإن قال
السلام عليكم. قيل: وعليك، والأولى الكف عن مخالطته، ومعاملته،
ومؤاكلته، فأما الانبساط معه، والاسترسال إليه كما يسترسل الأصدقاء، فهو
مكروه كراهة شديدة يكاد ينتهى ما يقوى منها إلى حد التحريم.

قال سبحانه : ﴿لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾ (١) الآية .

وقال تعالى : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوَّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ تَلْقَوْنَ إِلَيْهِمْ بِالْمُودَةِ﴾ (٢) .

القسم الثانى : فى المبتدع الذى يدعو إلى بدعته ، فإن كان يكفر فيها فأمره أشد من الذمى ، لأنه لا يقر بجزية ، ولا يسمح بعقد ذمة ، وإن كان مما لا يكفر فيه ، فأمره بينه ، وبين الله أخف من أمر الكافر لامحالة ، ولكن الأمر فى الإنكار عليه أشد منه على الكافر ، لأن شر الكافر غير متعد ، فإن المسلمين اعتقدوا كفره فلا يلتفتون إلى قوله ، إذ لا يدعى لنفسه الإسلام ، واعتقاد الحق ، وأما المبتدع الذى يدعو إلى بدعته ، ويزعم أن ما يدعوا إليه حق فهو سبب لغواية الخلق فشره متعد .

فالاستحباب : إظهار بغضه ومعاداته ، والانقطاع عنه ، وتحقيره ، والتشنيع عليه ببدعته ، وتنفير الناس منه أشد ، وإن سلم فى خلوة فلا بأس برد جواب ، وإن علم أن الإعراض عنه ، والسكوت عن جوابه فى خلوة نفسه بدعته ، ويؤثر فى زجره ، فترك الجواب أولى من جواب السلام ، وإن كان واجبا فيسقط بأذى غرض حتى يسقط الإنسان فى الحمام ، أو فى قضاء الحاجة ، وغرض الزجر أهم من هذه الأغراض ، وإن كان فى ملأ فترك الجواب أولى لتنفير الناس منه ، وتقيحها لبدعته فى أعينهم .

القسم الثالث ، المبتدع العامى الذى لا يقدر على الدعوة ، ولا يخاف الاقتداء به : فأمره أهون ، فالأولى أن لا يُفتح بالتغليظ ، والإهانة ، بل يتلطف به فى النصح ، فإن قلوب العوام سريعة التقلب ، فإن لم ينفع النصح ، وكان فى الإعراض عنه تقبيح لبدعته تأكد الاستحباب فى الإعراض ، وإن علم أن ذلك لا يؤثر فيه لجمود طبعه ، ورسوخ عقده فى قلبه فى ، فالإعراض أولى ، لأن البدعة إذا لم يبالغ فى تقيحها شاعت بين الخلق وعمَّ فسادها .

(١) سورة المجادلة آية ٢٢

(٢) سورة الممتحنة آية ١

وأما العاصي بفعله، وعمله لابعثاده، فلا يخلو إما أن يكون يتأذى به غيره كالظلم، والغضب، وشهادة الزور، والغيبة، والمشى بالنميمة، وأمثالها إذا كان ما لا يقتصر عليه، وذلك يدعو غيره إلى الفساد كالذى يجمع بين الرجال، والنساء ويهيئ أسباب الشرب، والفساد لأهل الفساد، أولا يدعو غيره كالذى يشرب، أو يزنئ، وهذا الذى لا يعدو غيره إما أن يكون عصيانه بكبيرة، أو صغيرة، وكل واحد إما أن يكون مصرا عليه، أو غير مصر، فهذه التقسيمات يحصل منها ثلاثة أقسام ولكل قسم منها رتبة وبعضها أشد من بعض.

القسم الأول وهو أشدها: ما تضرر به الناس كالظلم، والغضب، وشهادة الزور، والغيبة، والنميمة، فهؤلاء الأولى الإعراض عنهم، وترك مخاطبتهم والانتقاض عن معاملتهم لأن المعصية شديدة فيما يرجع إلى إيذاء الخلق، ثم ينقسمون إلى من يظلم فى الإعراض، وبعضها أشد من بعض، والاستحباب فى إهانتهم والإعراض عنهم مؤكد جدا.

القسم الثانى: الذى يهيئ أسباب الفساد، ويسهل طرقه على الخلق، فهذا لا يؤذى الخلق فى دنياهم، وهو أخف من الأول فإن المعصية بين العبد وبين الله إلى العفو أقرب، ولكن من حيث أنه متعدد على الجملة إلى غيره فهو شديد، وهذا أيضا يقتضى الإهانة، والإعراض، والمقاطعة وترك جواب السلام، إذا ظن أن فيه نوعا من الزجر له، أو لغيره.

الثالث: الذى يفسق فى نفسه بشرب خمر، وترك واجب، أو مقارنة محظور يخصه فالأمر فيه أخف، ولكن وقت مباشرته إن صودف فيجب منعه بما يمتنع منه - ولو بالضرب والاستخفاف - فإن النهى عن المنكر واجب، وإذا فرغ منه، وعلم أن ذلك من عادته، وهو مصر عليه، فإن تحقق أن نصحه يمنعه من العود وجب النصح، وإن لم يتحقق، ولكنه كان يرجوه، فالأفضل النصح، والزجر بتلطف، أو بالتغليظ إذا كان هو الأنفع. فأما الإعراض عن جواب سلامه، والكف عن مخالطته حيث يعلم أنه يضر، وأن النصح ليس ينفعه، فهذا فيه نظر، والصحيح أن ذلك يختلف باختلاف نية الرجل.

فهرست

الكنز الأكبر في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر الجزء الأول

الصفحة

الموضوع

٥

حياة ابن داود الحنبلي

٧

وصف المخطوط

٨

منهج التحقيق

١٩

مقدمة

الباب الأول

في فضل الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وبيان فرضيتهما
وذم تارك ذلك وتأکید الإثم على من صد عنه

٣٥

فصل

٣٥

[في آيات في فضل الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر]

٣٨

فصل

فصل

في تفسير قوله تعالى: ﴿كُتِبَ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ
بِالمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ﴾

٤١

فصل

في تفسير قوله تعالى: ﴿لَيْسَ أَسْوَأَ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ أُمَّةٌ
قَائِمَةٌ﴾

٤٤

فصل

في تفسير قوله تعالى: ﴿لَا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِنْ نَجْوَاهُمْ إِلَّا مِنْ أَمْرٍ
بصدقة أو معروف﴾

٤٦

فصل

في تفسير قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ
بِالْقِسْطِ﴾

٤٧

فصل

في تفسير قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ
شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ﴾

٤٨

فصل

في تفسير قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَنْ يَرْتَدَّ مِنْكُمْ عَنْ
دِينِهِ فَمَا كَانَ مِنْ شَيْءٍ عَلَى اللَّهِ بِقَوْمٍ يُجِبُهُمْ وَيُجْبُونَهُ﴾

٤٩

فصل

في تفسير قوله تعالى: ﴿لَوْلَا يَنْهَاهُمُ الرَّبَّانِيُّونَ وَالْأَحْبَارُ عَنْ
قَوْلِهِمُ الْإِثْمَ﴾

٥١

فصل

في تفسير قوله تعالى: ﴿لَعَنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى
لِسَانِ دَاوُدَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا
يَعْتَدُونَ﴾

٥٢

فصل

في تفسير قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ الْأُمِّيَّ﴾

٥٦

فصل

في تفسير قوله تعالى: ﴿وَمِنْ قَوْمٍ مُوسَى أُمَّةٌ يَهْدُونَ بِالْحَقِّ﴾

٥٦

فصل

وفي تفسير قوله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَتْ أُمَةٌ مِنْهُمْ لِمَ تَعْطُونَ قَوْمَا اللَّهِ مَهْلِكُهُمْ﴾

٥٧

فصل

في تفسير قوله تعالى: ﴿الْمُنَافِقُونَ وَالْمُنَافِقَاتُ بَعْضُهُمْ مِنْ بَعْضٍ﴾

٥٩

فصل

في تفسير قوله تعالى: ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ﴾

٦٠

فصل

في تفسير قوله تعالى: ﴿إِنْ اللَّهُ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ بِأَنْ لَهُمُ الْجَنَّةُ﴾

٦١

فصل

في تفسير قوله تعالى: ﴿فَلَوْلَا كَانَ مِنَ الْقُرُونِ مِنْ قَبْلِكُمْ أُولُوا بَقِيَّةٍ يَنْهَوْنَ عَنِ الْفُسَادِ فِي الْأَرْضِ﴾

٦٣

فصل

في تفسير قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَى﴾

٦٤

فصل

في تفسير قوله تعالى: ﴿وَلَوْلَا دَفَعَ اللَّهُ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لَهْدَمَتِ صَوَامِعُ وَبِيْعٌ﴾

٦٧

فصل

في تفسير قوله تعالى: ﴿وَجَاهِدُوا فِي اللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِ هُوَ

٧٠	اجتباكم ﴿
	فصل
	في تفسير قوله تعالى: ﴿يا بني أقم الصلاة وأمر بالمعروف وانه
٧٠	عن المنكر﴾
	فصل
	في تفسير قوله تعالى: ﴿والعصر إن الإنسان لفي خسر إلا
٧٢	الذين آمنوا وعملوا الصالحات﴾
	فصل
٧٣	[في أحاديث في فضل الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر]
	فصل
١٠١	في أحاديث دالة على الخير
	فصل
١٠٩	في أحاديث في فضل العلم
١١١	فصل
١١٣	فصل
١١٦	فصل
	فصل
١١٩	فيمن يتأكد عليه وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر
١٢١	فصل
١٢٣	فصل
	فصل
١٢٦	مضاعفة ثواب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر
١٢٨	فصل

١٣٢

فصل

١٣٦

فصل

١٤٠

فصل

فصل

١٦٠

[فى الأحاديث والآثار فى ذم تارك الأمر بالمعروف]

١٦٣

فصل

١٧١

فصل

١٧٣

فصل

١٧٤

فصل

١٧٦

فصل

١٧٩

فصل

الباب الثانى

فى بيان أركان الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر وشروطه

١٨٣

ودرجاته ومراتبه.

فصل

١٨٣

فالركن الأول وهو الأمر بالمعروف الناهى عن المنكر

فصل

١٨٩

الشرط الخامس: أن يكون الأمر قادراً

فصل

١٩٠

فصل

الركن الثانى من أركان الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر:

١٩١

المأمور وشروطه

١٩٦

فصل

٢٠١	فصل
٢٠٣	فصل
٢٠٥	فصل
٢٠٧	فصل
٢٠٨	فصل
٢١١	فصل
٢١٥	فصل
٢١٨	فصل
٢٢٠	فصل
	فصل

الركن الثالث من أركان الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر:
المأمور بإزالته الموجب للإنكار.

٢٢٣	
٢٢٦	فصل
٢٢٨	فصل
٢٣٠	فصل
٢٣٤	فصل
	فصل

الركن الرابع من أركان الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

٢٣٦	
٢٤٠	فصل
	فصل

وأما الدرجة الثانية فهي التعريف

٢٤٣	
٢٤٥	فصل
٢٤٨	فصل

فصل

فى تغيير المنكر باليد

٢٥٠

فصل

٢٥١

فصل

٢٦٠

فصل

٢٦٣

فصل

٢٦٤

فصل

٢٦٥

فصل

٢٦٧

فصل

٢٦٨

فصل

٢٦٨

فصل

٢٧٠

فصل

٢٧٢

الباب الثالث

فى بيان طبقات الناس من الآمرين والمأمورين والمتخلفين
وأن السالكين/ طريق الحق، الآمرين بالمعروف، والناهين
عن المنكر بين أهل الفساد من الغرباء المكروهين

٢٧٥

فصل

٢٧٩

فصل

٢٩٢

فصل

٢٩٥

فصل

٣٠٠

فصل

٣٠٧

فصل

٣١٠

فصل

٣١٥

٣٢٤

فصل**الباب الرابع**

فى بيان ما يستحب من الأفعال والأقوال والأحوال فى الأمر
بالمعروف والنهى عن المنكر

٣٢٧

فصل

٣٣٠

فى إخلاص النية

فصل

صفات الأمر بالمعروف وواجباته

٣٣٢

(١) العلم وحسن الخلق

٣٣٦

فصل**فصل**

٣٤١

(٢) الرفق وسعة الصدر

فصل

٣٤٩

فى ذم الغضب

فصل

٣٥١

كظم الغيظ

٣٥٣

فصل

٣٥٥

فصل

٣٦٠

فصل**فصل**

٣٦١

الحلم والصفح

٣٦٨

فصل

٣٧٤

فصل

٣٧٩	فصل
٣٨٠	في محذورات الرفق
٣٨٨	فصل
٣٩٦	فصل
٣٩٧	مقابلة الإساءة بالإحسان
٤٠١	فصل
٤٠٥	فصل
٤١٥	فصل
٤٢٠	فصل
٤٢٨	فصل
٤٣٠	فصل
٤٣٢	فصل
٤٣٤	في هجر من جهر بالمعاصي
٤٣٧	فصل
٤٣٩	في الهجر على وجه التأديب
٤٤٥	فصل
	فصل
	في هجر أهل البدع
	فصل